(وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)

السنن الكبرى

لامام المحدثين الحافظ الجليل ابى بكر احمد بن الحسين
ابن على البيهقى المتوفى سنة ثمان وخمسين
واربعمائة رضى الله عنه

الجزء التاسع

(وفى ذيله)

الجوهر النقى

للعلامة علاء الدين على بن عثمان المارديني الشهير
(بابن التركماني) المتوفى سنة خمس واربعين
وسبعمائة رحمه الله تعالى

الطبعة الاولى

بمطبعة مجلس دائرة المعارف النعمانية بحيدرآباد الدكن الهند

عمرها الله تعالى الى اقصى الزمن

سنة ١٣٥٦ هجرية

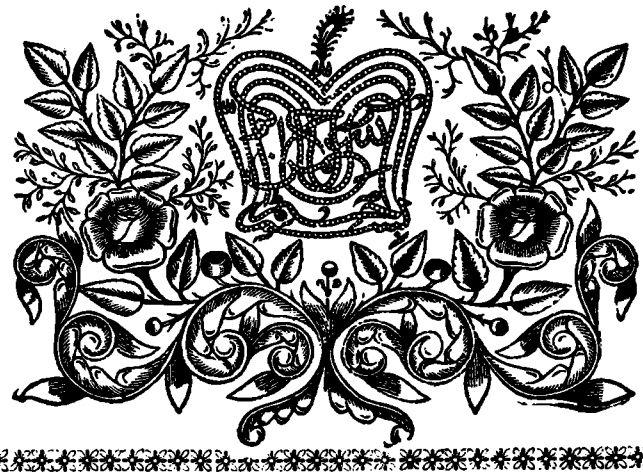

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

(أخبرنا) الامام الحافظ أبوبكر احمد بن الحسين بن على البيهقى رحمه الله (١) قال ـ

كتاب السير

باب مبتدأ الخلق

(أخبرنا) أبوعبدالله محمد بن عبدالله أنبأ أبوالعباس محمد بن احمد المحبوبى ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيدالله بن موسى ثنا شيبان عن الأعمش عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال انى لجالس عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بنى تميم (فقال اقبلوا البشرى يا بنى تميم ـ٢) قالوا قد بشرتنا فأعطنا يارسول الله قال فدخل عليه اناس من اهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله جئنا لنتفقه (٣) فى الدين ونسألك عن اول هذا الأمر ما كان؟ قال كان الله عزوجل ولم يكن شىء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والارض وكتب فى الذكر كل شىء ـ قال وأتاه رجل فقال يا عمران بن حصين راحلتك ادرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت فى طلبها فاذا السراب ينقطع دونها وايم الله لوددت انها ذهبت وانى لم اقم ـ

(أخبرنا) أبوالحسين بن الفضل القطان أنبأ (٤) عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمر بن حفص ثنا أبى ثنا الأعمش ثنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز أنه حدثه عن عمران بن حصين قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ فذكر

---

(١) يصدر هذا الجزء من الاصل بعد اسم الكتاب ما لفظه « رواية الشيخ أبى المعالى محمد بن اسمعيل بن محمد الفارسى رحمه الله رواية الشيخ الزكى أبى القاسم منصور بن أبى المعالى عبد المنعم بن أبى البركات عبد الله بن أبى عبد الله محمد بن الفضل الفراوى الصاعدى رحمه الله سماع الامام العلامة محمد بن السامى (كذا) تقى الدين أبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهرزورى يعرف بابن الصلاح وأخبره به غير واحد عن أبى الهيثم زاهر بن طاهر المستملى الشحامى قال أخبرنا به البيهقى رحمه الله تعالى (٢) من م (٣) م ـ لنفقه (٤) قدتقدم الكلام فى هذه الصيغة فى خاتمة المجلد الرابع ـ ح ـ

الحديث

الحديث قال فيه قالوا جئناك نسألك عن هذا الأمر قال كان الله ولم يكن شيء غيره وعرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والارض - رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص بن غياث والمراد به والله اعلم ثم خلق الماء وخلق العرش على الماء وخلق القلم وأمره فكتب في الذكر كل شيء -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا ابراهيم بن عبد الله العبسي أنبأ وكيع بن الجراح عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال ان اول ما خلق الله عزوجل من شيء القلم فقال اكتب قال يارب وما اكتب قال أكتب القدر قال فجرى بما هو كائن من ذلك اليوم الى قيام الساعة قال ثم خلق النون فدحا الارض عليها(١) فارتفع بخار الماء ففتق منه السموات واضطرب النون فمادت الارض فاثبتت بالجبال وان الجبال لتفجر(٢) على الارض الى يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ محمد بن ايوب الرازي أنبأ احمد بن جميل المروزي ثنا عبد الله ابن المبارك عن رباح بن زيد عن عمر بن حبيب عن القاسم بن أبي بزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اول شيء خلق الله جل ثناؤه القلم وأمره فكتب كل شيء يكون (وروى) ذلك ايضا في حديث عبادة بن الصامت مرفوعا -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه قال قرئ على يحيى ابن جعفر بن الزبرقان وانا اسمع أنبأ حجاج بن محمد الاعور قال قال ابن جريج اخبرني اسمعيل بن امية عن ايوب بن خالد عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة عن أبي هريرة قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل - رواه مسلم في الصحيح عن سريج بن يونس وهارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد -

(أخبرنا) أبو منصور احمد بن علي الدامغاني أنبأ أبو بكر الاسماعيلي اخبرني جعفر بن محمد بن الازهر الطوسي ببغداد ثنا وهب بن بقية ثنا خالد عن الشيباني عن عون بن عبد الله بن عتبة اظنه عن اخيه عبيد الله قال أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجمعة لساعة لايسأل الله فيها عبد شيئا الا اعطاه اياه - قال وقال عبد الله بن سلام ان الله تعالى بدأ الخلق فخلق الارض يوم الاحد ويوم الاثنين وخلق السموات يوم الثلاثاء ويوم الاربعاء وخلق الاقوات وما في الارض من شيء يوم الخميس ويوم الجمعة فرغ من ذلك عند صلاة العصر فتلك الساعة مابين العصر الى غروب الشمس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبد الرزاق أنبأ معتمر اخبرني عوف عن قسامة بن زهير عن أبي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم من اديم الارض كلها فخرجت ذريته على حسب ذلك منهم الابيض والاسود والاسمر والاحمر ومنهم بين ذلك ومنهم السهل والحزن والخبيث والطيب -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل بن محمد الصفار وأبو جعفر الرزاز قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا اسحاق الازرق عن عوف الاعرابي عن قسامة بن زهير عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر الارض منهم الاحمر والاسود والسهل والحزن وبين ذلك والخبيث والطيب -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أبو حامد ابن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وأبو الازهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقت الملائكة من نور وخلق الجان من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق (قال الشافعي رحمه الله) قال الله جل ثناؤه (وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون) (قال الشافعي) خلق الله الخلق

---

(١) كذا (٢) كذا والظاهر - لتفخر - ح -

لعبادته يعني ماشاء من عباده اوليأمر من شاء منهم بعبادته ويهدى من يشاء الى صراط مستقيم -

(أخبرنا) أبوعبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي حدثني ربيعة بن يزيد ويحيي بن أبي عمرو السيباني قالا ثنا عبد الله بن فيروز الديلمي قال دخلت على عبدالله بن عمرو بن العاص - فذكر الحديث الى ان قال قال عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلق خلقه في ظلمة ثم القى عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور يومئذ شيء اهتدى ومن اخطأه ضل فلذلك اقول جف القلم عن علم الله (قال الشافعي رحمه الله) ثم ابان جل ثناؤه ان خيرته من خلقه انبياؤه فقال (كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين) فجعل نبينا صلى الله عليه وسلم من اصفيائه دون عباده بالامانة على وحيه والقيام بحجته فيهم -

(حدثنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبوالحسن علي بن الفضل بن ادريس السامري ببغداد ثنا الحسن بن عرفة العبدي حدثني يحيي بن سعيد السعيدي البصري ثنا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد - فذكر الحديث الى ان قال فقلت يا رسول الله كم النبيون قال مائة الف نبي واربعة وعشرون الف نبي قلت كم المرسلون منهم قال ثلثمائة وثلاثة عشر - تفرد به يحيي بن سعيد السعيدي -

(وأخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان واحمد بن سلمة قالا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن ابيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من الانبياء من نبي الا وقد اعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وانما كان الذي اوتيت وحيا اوحاه الله الي فارجو أن اكون اكثرهم تابعا يوم القيامة - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف وغيره عن الليث ورواه مسلم عن قتيبة (قال الشافعي) رحمه الله ثم ذكر من خاصته صفوته فقال (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين) وساق الشافعي الكلام عليه الى ان قال ثم اصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم من خير آل ابراهيم وانزل كتبه قبل انزاله الفرقان على محمد صلى الله عليه وسلم بصفته وفضيلة من تبعه فقال (محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من اثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل كزرع اخرج شطأه فآزره) الآية -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوعبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ابن سليمان المرادي وسعيد بن عثمان قالا ثنا بشر بن بكر عن الاوزاعي حدثني أبوعمار عن عبدالله بن فروخ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد بني آدم يوم القيامة واول من تنشق عنه الارض واول شافع واول مشفع - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الاوزاعي -

(وأخبرنا) أبوعلي الروذباري وأبوعبدالله بن برهان وأبوالحسين بن الفضل القطان وغيرهم قالوا أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا القاسم بن مالك المزني عن المختار بن فلفل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول شفيع يوم القيامة وانا اكثر الانبياء تبعا يوم القيامة ان من الانبياء لمن يأتي يوم القيامة ما معه مصدق غير واحد - اخرجه مسلم من اوجه عن المختار -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيي بن يحيي أنبأ هشيم (ح وأخبرنا) أبوالحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب أنبأ أبوالربيع ثنا هشيم أنبأ سيار ثنا يزيد الفقير أنبأ جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل واعطيت الشفاعة وكل نبي(١) يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة - لفظ حديث أبي الربيع - رواه مسلم في

(١) كذا ولفظ الصحيحين - وكان النبي - ح الصحيح

الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن محمد بن سنان عن هشيم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو زكريا العنبرى ثنا محمد بن عبدالسلام ثنا اسحاق أنبأ جرير عن الاعمش عن خيثمة قال قرأ رجل على عبدالله رضى الله عنه سورة الفتح فلما بلغ (كزرع اخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار) قال ليغيظ الله بالنبى واصحابه الكفار ثم قال عبدالله انتم الزرع وقد دنا حصاده (قال الشافعى) وقال لأمته (كنتم خيرامة اخرجت للناس) الآية ففضلهم بكينونتهم من امته دون امم الانبياء قبله -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا ابراهيم بن عبدالله أنبأ يزيد بن هارون أنبأ بهز بن حكيم بن معاوية القشيرى عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم توفون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله عزوجل (قال الشافعى) ثم أخبر جل ثناؤه انه جعله فاتح رحمته عند فترة رسله فقال (يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل ان تقولوا ماجاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير) وقال (هو الذى بعث فى الاميين رسولا منهم) وكان فى ذلك مادل على انه بعثه الى خلقه لأنهم كانوا اهل الكتاب والاميين (١) وانه فتح به رحمته وختم به نبوته فقال (ماكان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين) -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم (٢) ونصرت بالرعب واحلت لى الغنائم وجعلت لى الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بى النبيون - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن ايوب وغيره عن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبأ احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا عفان بن مسلم ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبدالله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ح قال وثنا) ابراهيم بن عبدالله ثنا يزيد بن هارون ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر ابن عبدالله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلى ومثل الانبياء قبلى كمثل رجل ابتنى دارا - وقال يزيد بنى دارا - فاحسنها واكملها الا فى موضع لبنة فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون منها ويقولون لولا موضع هذه اللبنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا موضع تلك اللبنة جئت فختمت الانبياء - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سنان عن سليم ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة وأبى كريب عن عفان (قال الشافعى رحمه الله) وقضى ان اظهر دينه على الاديان فقال (هو الذى ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) الآية قال وقد وصفنا بيان كيف يظهر على الدين كله فى غير هذا الموضع -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبدالوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ اسمعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن خباب رضى الله عنه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له فى ظل الكعبة فقلنا ألا تدعو الله لنا ألا تستنصر الله لنا قال فجلس محمارا وجهه قال والله ان من كان قبلكم ليؤخذ الرجل فيحفر له الحفرة فيوضع المنشار على رأسه فيشق باثنتين مايصرفه عن دينه، اويمشط بامشاط الحديد مابين عصبه ولحمه مايصرفه عن دينه وليتمن الله هذا الامر حتى يسير الراكب منكم من صنعاء الى حضرموت لايخشى الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تعجلون - اخرجاه فى الصحيح من حديث اسمعيل -

باب مبتدأ البعث والتنزيل

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ ابو عمرو المقرى أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو الطاهر احمد بن عمرو ثنا ابن وهب اخبرنى

---

(١) م - واميين (٢) م - الكلام - كذا - ح

يونس عن ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته قالت كان اول ما بدئ به رسول الله من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب الله اليه الخلاء فكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي اولات العدد قبل ان يرجع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فتزوده بمثلها (١) حتى فجئه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ فقال ما انا بقارئ قال فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال (اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم) فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره حتى دخل على خديجة رضي الله عنها فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع ثم قال لخديجة اي خديجة مالي واخبرها الخبر قال لقد خشيت على نفسي قالت له خديجة كلا أبشر فوالله لا يخزيك (٢) الله ابدا والله انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق ، فانطلقت به خديجة رضي الله عنها حتى أتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبدالعزى بن قصي وهو ابن عم خديجة ابن اخي ابيها وكان امرءا تنصر في الجاهلية يكتب الكتاب العربي ويكتب من الانجيل بالعربية ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة اي عم اسمع من ابن اخيك قال ورقة بن نوفل ابن اخي ما ذا ترى؟ فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي على موسى (٣) يا ليتني فيها جذعا يا ليتني اكون حيا حين يخرجك قومك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اومخرجي هم قال ورقة نعم لم يأت رجل قط بما جئت به الا عودي وان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر واخرجه البخاري من وجه آخر عن يونس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم ثنا عبيد بن عبدالواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبدالرحمن يقول اخبرني جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فتر الوحي عني فبينما انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري قبل السماء فاذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والارض فخشيت (٤) منه فرقا حتى هويت الى الارض فجئت اهلي فقلت لهم زملوني زملوني فزملوني فانزل الله عز وجل (يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر) قال أبو سلمة والرجز الاوثان قال ثم حمي الوحي بعد وتتابع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو سهل بشر بن احمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين بن علي بن عقيل هو الخسر وجردي ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن جدي اخبرني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبدالرحمن يقول اخبرني جابر بن عبدالله رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فتر الوحي عني فترة - فذكر الحديث بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن عبد الملك بن شعيب -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي ثنا أبو حامد بن الشرقي املاء ثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم ثنا سفيان عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ان اول ما نزل من القرآن (اقرأ باسم ربك الذي خلق) -

---

(١) كذا وفي صحيح البخاري لمثلها - ح (٢) م - لا يخزنك -

(٣) كذا - وفي صحيح البخاري - نزل الله على موسى - ح (٤) كذا وفي م وخشت - والصواب فجئت اي ذعرت وخفت كما في النهاية - ح -

باب مبتدا الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم على الناس وما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى قومه في تبليغ الرسالة، على وجه الاختصار

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبوعمرو بن أبي جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا أبو اسامة عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي‌الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية (وأنذر عشيرتك الاقربين) ورهطك منهم المخلصين، خرج رسول‌الله صلى‌الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف واصباحاه! فقالوا من هذا الذي يهتف؟ قالوا محمد قال فاجتمعوا اليه فقال يا بني فلان يابني فلان يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب أرأيتكم لو اخبرتكم ان خيلا تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدقي؟ قالوا ما جربنا عليك كذبا قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال فقال أبو لهب تبا لك ماجمعتنا الا لهذا ثم قام فنزلت هذه الآية (تبت يدا أبي لهب و ـ قد ـ تب) كذا قرأ الاعمش الى آخر السورة ـ رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي اسامة ورواه مسلم عن أبي كريب ـ

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال حدثني من سمع عبدالله بن الحارث بن نوفل عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضي‌الله عنه قال لما نزلت هذه الآية على رسول الله صلى‌الله عليه وسلم (وأنذر عشيرتك الاقربين واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين) قال رسول‌الله صلى‌الله عليه وسلم عرفت أني إن بادأت بها قومي رأيت منهم ما اكره فصمت عليها فجاءني (جبريل ـ ١) عليه السلام فقال يا محمد انك ان لم تفعل ما امرك به ربك عذبك ربك ـ ثم ذكر قصة في جمعهم وإنذاره اياهم ـ

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقري ابن الحمامي ببغداد أنبأ احمد بن سلمان النجاد ثنا محمد بن اسمعيل ثنا محمد بن عبدالله الانصاري حدثني محمد بن عمرو بن علقمة عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عباد الدؤلي قال رأيت رسول الله صلى‌الله عليه وسلم بذي المجاز يتبع الناس في منازلهم يدعوهم الى الله عزوجل ووراءه رجل وهو يقول يا ايها الناس لا يغرنكم عن دينكم ودين آبائكم، قلت من هذا؟ قالوا عمه أبو لهب ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ واسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي حدثني عروة بن الزبير قال سألت عبدالله بن عمرو بن العاص قال قلت حدثني بأشد شيء صنعه المشركون برسول الله صلى‌الله عليه وسلم قال اقبل عقبة بن أبي معيط ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند الكعبة فلوى ثوبه في عنقه فخنقه خنقا شديدا فأقبل أبو بكر رضي‌الله عنه فأخذ بمنكبيه فدفعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم ـ اخرجه البخاري في الصحيح من حديث الاوزاعي ـ

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن أبي غرزة أنبأ عبيدالله هو ابن موسى أنبأ اسرائيل عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبدالله هو ابن مسعود رضي‌الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي عند الكعبة وجميع قريش في مجالسهم ينظرون اذ قال قائل منهم ألا تنظرون الى هذا المرائي ايكم يقوم الى جزور أبي فلان (٢) فيعمد الى فرثها ودمها وسلاها فيجيء به ثم يمهله حتى اذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث اشقاها فجاء به فلما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه وثبت النبي صلى‌الله عليه وسلم ساجدا وضحكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق منطلق الى فاطمة رضي‌الله عنها وهي جويرية

(١) من م (٢) كذا ـ وفي صحيح البخاري جزور بني فلان ـ

فأقبلت تسعى حتى ألقته عنه وأقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال اللهم عليك بقريش ثلاثا ثم سمى ، اللهم عليك بعمرو بن هشام وبعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن أبي معيط وعمارة ابن الوليد قال عبدالله والله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر يسحبون الى قليب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع اصحاب القليب لعنة - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن اسحاق عن عبيدالله بن موسى واخرجه هو ومسلم من وجه آخر عن أبي اسحاق -

(حدثنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف املاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق قالا ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا الحارث بن عبيد ثنا سعيد الجريري عن عبدالله بن شقيق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية (يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالاته والله يعصمك من الناس) فاخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال ياايها الناس انصرفوا فقد عصمني الله، ورواية الهلالي فقال لهم ايها الناس (قال الشافعي) يعصمك من قتلهم ان يقتلوك حتى تبلغهم ما انزل اليك فبلغ ما امر به فاستهزأ به قوم فنزل (فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين انا كفيناك المستهزئين) -

(أخبرنا) أبو طاهر أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عمر بن عبدالله بن رزين ثنا سفيان عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله عز وجل (انا كفيناك المستهزئين) قال المستهزئون الوليد بن المغيرة والاسود بن عبديغوث الزهري والاسود بن المطلب وأبو زمعة من بني اسد بن عبد العزى والحارث بن عيطل السهمي والعاص بن وائل فأتاه جبريل عليه السلام شكاهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم(١) فأراه الوليد اباعمرو بن المغيرة فاومأ جبريل الى اكحله فقال ماصنعت قال كفيته ثم اراه الاسود بن المطلب فاومى جبريل الى عينيه فقال ما صنعت قال كفيته ثم اراه الاسود بن عبد يغوث الزهري فاومأ الى رأسه فقال ما صنعت قال كفيته ومر به العاص بن وائل فاومأ الى اخمصه فقال ماصنعت قال كفيته فاما الوليد بن المغيرة فمر برجل من خزاعة وهو يريش نبلا له فاصاب اكحله فقطعها واما الاسود بن المطلب فعمي فمنهم من يقول عمي هكذا ومنهم من يقول نزل تحت سمرة فجعل يقول يا بني ألا تدفعون عني قد قتلت فجعلوا يقولون ما نرى شيئا فلم يزل كذلك حتى عميت عيناه واما الاسود بن عبد يغوث الزهري فخرج في رأسه قروح فمات منها واما الحارث بن عيطل فأخذه الماء الاصفر في بطنه حتى خرج خرؤه من فيه فمات منها واما العاص بن وائل فبينما هو كذلك يوما اذ دخل في رأسه شبرقة حتى امتلأت منها(١) فمات منها وقال غيره فركب الى الطائف على حمار فربض به على شبرقة فدخلت في اخمص قدمه شوكة فقتلته -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عمران أبي الحكم السلمي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قالت قريش للنبي صلى الله عليه وسلم ادع ربك ان يجعل لنا الصفا ذهبا ونؤمن بك قال أتفعلون ؟ قالوا نعم فدعا فأتاه جبريل عليه السلام فقال ان الله يقرأ عليك السلام ويقول ان شئت اصبح الصفا ذهبا فمن كفر بعد ذلك عذبته عذابا لا اعذبه احدا من العالمين وان شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة قال بل يارب التوبة والرحمة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن عيسى بن عبدالله التيمي عن الربيع بن انس عن أبي العالية (فاصبر كما صبر اولوا العزم من الرسل) نوح وهود وابراهيم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصبر كما صبر هؤلاء فكانوا ثلاثة ورسول الله صلى الله عليه وسلم رابعهم قال نوح (ان كان كبر عليكم مقامي وتذكيري بآيات الله) الى آخرها فأظهر لهم المفارقة وقال هود حين قالوا (ان نقول الا اعتراك بعض آلهتنا بسوء) الآية فأظهر لهم المفارقة وقال ابراهيم (لقد كان لكم اسوة حسنة في ابراهيم) الى آخر الآية فأظهر لهم المفارقة وقال محمد (اني نهيت

(١) كذا - ان

ان اعبد الذين تدعون من دون الله) فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الكعبة يقرؤها على المشركين فأظهرهم المفارقة -

باب الاذن بالهجرة

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت لما ضاقت علينا مكة واوذي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفتنوا ورأوا ما يصيبهم من البلاء والفتنة في دينهم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستطيع دفع ذلك عنهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في منعة من قومه وعمه لا يصل اليه شيء مما يكره مما ينال (١) اصحابه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بارض الحبشة ملكا لا يظلم احد عنده فالحقوا ببلاده حتى يجعل الله لكم فرجا ومخرجا مما انتم فيه فخرجنا اليها ارسالا حتى اجتمعنا ونزلنا بخير دار الى خير جار امنا على ديننا ولم نخش منه ظلما - وذكر الحديث بطوله -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا العباس بن الفضل الاسفاطي ثنا احمد بن يونس ثنا داود بن عبدالرحمن ثنا عبدالله بن عثمان عن أبي الزبير محمد بن مسلم انه حدثه ان جابر بن عبدالله رضي الله عنه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبث عشر سنين يتبع الحاج في منازلهم في المواسم بمجنة وعكاظ ومنازلهم بمنى، من يؤويني وينصرني حتى ابلغ رسالات ربي وله الجنة فلم يجد احدا يؤويه وينصره حتى ان الرجل ليدخل صاحبه (٢) من مصر واليمن فيأتيه قومه اوذورحمه فيقولون احذر فتى قريش لا يصيبك ، يمشي بين رحالهم يدعوهم الى الله يشيرون اليه باصابعهم حتى يبعث الله (٣) من يثرب فيأتيه الرجل منا فيؤمن به ويقرئه القرآن فينقلب الى اهله فيسلمون باسلامه حتى لم يبق دار من دور يثرب الا فيها رهط من المسلمين يظهرون الاسلام ثم يبعث الله (٤) فائتمرنا واجتمعنا سبعين رجلا منا فقلنا حتى متى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطرد في جبال مكة ويخاف اوقال ويخاف فرحلنا حتى قدمنا عليه الموسم فوعدنا شعب العقبة فاجتمعنا فيه من رجل ورجلين حتى توافينا فيه عنده فقلنا يارسول الله على ما نبايعك قال تبايعوني على السمع والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان تقولوا في الله لا يأخذكم في الله لومة لائم وعلى ان تنصروني ان قدمت عليكم يثرب وتمنعوني مما تمنعون منه انفسكم وازواجكم وابناءكم ولكم الجنة فقلنا نبايعك فأخذ بيده اسعد بن زرارة وهو اصغر السبعين رجلا الا انا فقال رويدا يا اهل يثرب انا لم نضرب اليه اكباد المطي الا ونحن نعلم انه رسول الله وان اخراجه اليوم مفارقة العرب كافة وقتل خياركم وان تعضكم السيوف واما انتم قوم تصبرون على عض السيوف وقتل خياركم ومفارقة العرب كافة فخذوه وأجركم على الله - واما انتم تخافون من انفسكم خيفة فذروه فهوا عذر لكم عندالله فقالوا اخر عنا يدك يا اسعد بن زرارة فوالله لا ندر هذه البيعة ولا نستقيلها فقمنا اليه رجلا رجلا يأخذ علينا شرطه ويعطينا على ذلك الجنة -

(حدثنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني عبدالله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن قابوس ابن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فأمر بالهجرة وانزل عليه (وقل رب ادخلني مدخل صدق واخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا) -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن أبي منيع ثنا جدي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ بمكة للمسلمين قد رأيت دار هجرتكم أريت سبخة ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجر الى ارض الحبشة من المسلمين

---

(١) كذا (٢) كذا ولعله لحاجته - ح (٣) في مسند احمد ج ٣ ص ٣٢٢ حتى بعثنا الله اليه - ح (٤) كذا -

وتجهز أبوبكر رضي الله عنه مهاجرا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فاني ارجو أن يؤذن لي فقال أبوبكر رضي الله عنه وترجو ذلك بابي انت وامي ؟ قال نعم فحبس أبو بكر رضي الله عنه نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصحابته وعلف راحلتين عنده ورق السمر اربعة اشهر - اخرجه البخاري في الصحيح بطوله من حديث عقيل ويونس عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد هشام بن عبدالملك الباهلي وأبو عمر حفص بن عمر النمري قالا ثنا شعبة قال أنبأنا أبو اسحاق قال سمعت البراء رضي الله عنه يقول كان اول من قدم علينا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وابن ام مكتوم وكانا يقرءان (القرآن - ١) ثم جاء عمار بن ياسر وبلال وسعد ثم جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عشرين وبينهم(٢) من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيت اهل المدينة فرحوا بشيء قط فرحهم به حتى رأيت الولائد والصبيان يقولون في الطرائق جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فما قدم المدينة حتى قرأت سبح اسم ربك الاعلى في سور مثلها من المفصل - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد -

باب مبتدأ الاذن بالقتال

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع أنبأ شعيب بن أبي حمزة عن الزهري حدثني عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد رضي الله عنه اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف على قطيفة فدكية وأردف اسامة بن زيد وراءه يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن سلول وذلك قبل ان يسلم عبدالله بن أبي فاذا بالمجلس رجال من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفي المسلمين عبدالله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر ابن أبي انفه برداءه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله عزوجل وقرأ عليهم القرآن قال فقال عبدالله بن أبي ابن سلول ايها المرء انه لا احسن مما تقول ان كان حقا فلا تؤذنا به في مجلسنا ارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبدالله بن رواحة بلى يارسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة رضي الله عنه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد ألم تسمع ما قال ابو حباب يريد عبدالله بن ابي قال كذا وكذا فقال سعد بن عبادة يارسول الله اعف عنه واصفح فوالذي انزل الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي انزل عليك ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة على ان يتوجوه فيعصبوه فلما رد الله ذلك بالحق الذي اعطاك شرق بذلك فذلك فعل به ما رأيت فعفا عنه النبي صلى الله عليه وسلم وكان واصحابه يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله عزوجل ويصبرون على الاذى قال الله عزوجل (ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركوا اذى كثيرا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور) وقال الله (ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره ان الله على كل شيء قدير) وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو ما امره الله به حتى اذن لهم فيهم فلما غزا النبي صلى الله عليه وسلم بدرا فقتل الله به من قتل من صناديد كفار قريش قال ابن أبي ابن سلول ومن معه من عبدة الاوثان هذا امر قد توجه فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان واخرجاه من حديث معمر وعقيل عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو الحسن محمد بن سنان القزاز ثنا اسحاق بن يوسف الازرق

---

(١) ليس في م (٢) كذا وليس هذه الكلمة في صحيح البخاري - ح -

ثنا سفيان الثوري عن الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اخرج اهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه انا لله وانا اليه راجعون اخرجوا نبيهم ليهلكن قال فقرأ (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير) وكان ابن عباس رضي الله عنه يقرؤها قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه فعلمت انها قتال قال ابن عباس وهي اول آية نزلت في القتال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس قاسم بن القاسم السياري بمرو ثنا محمد بن موسى بن حاتم الباشاني ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا الحسين بن واقد عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان عبد الرحمن بن عوف واصحابا له رضي الله عنهم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله كنا في عز ونحن مشركون فلما آمنا صرنا اذلة فقال اني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم فلما حوله الله الى المدينة أمره بالقتال فكفوا فانزل الله (ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم يخشون الناس) -

باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال في الشهر الحرام

(قال الشافعي) يقال نسخ النهي هذا كله بقول الله عز وجل (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) الآية

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) قال فنسخ هذا العفو عن المشركين ، وقوله (يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم) فأمره الله بجهاد الكفار بالسيف والمنافقين باللسان وأذهب الرفق عنهم -

(وبهذا الاسناد) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قوله (وأعرض عن المشركين) و (لست عليهم بمصيطر) يقول لست عليهم بجبار (فاعف عنهم واصفح) (وان تعفوا وتصفحوا) (فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره) (قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون ايام الله) ونحو هذا في القرآن امر الله بالعفو عن المشركين وانه نسخ ذلك كله قوله (اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى قوله (وهم صاغرون) فنسخ هذا العفو عن المشركين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق هو الفزاري عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال الله عز وجل (فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق) الآية وقال (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم) الآية ثم نسخ هؤلاء الآيات فانزل الله (براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين) الى قوله (فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وانزل (قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) قال (وان جنحوا للسلم فاجنح لها) ثم نسخ ذلك هذه الآية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله) -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد العزيز بن محمد العطار ببغداد ثنا أبو عمرو عثمان بن احمد الدقاق ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا أبي ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت أبي يحدث عن الحضرمي عن أبي السوار عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا واستعمل عليهم عبيدة بن الحارث قال فلما انطلق ليتوجه بكى صبابة الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم فبعث مكانه رجلا يقال له عبد الله بن جحش وكتب له كتابا وأمره ان لا يقرأه الا المكان كذا وكذا لا تكرهن احدا من اصحابك على المسير معك فلما صار ذلك الموضع قرأ الكتاب واسترجع قال سمعا وطاعة لله ورسوله قال فرجع رجلا(١) من اصحابه ومضى بقيتهم معه فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه فلم يدر ذلك من رجب او من جمادى الآخرة فقال المشركون قتلهم في الشهر الحرام فنزلت (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) الى قوله (والفتنة اكبر من القتل) قال فقال بعض المسلمين لئن كانوا اصابوا خيرا مالهم اجر فنزلت (ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم) -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو محمد المزني أنبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية من المسلمين وأمر عليهم عبد الله بن جحش الاسدي فانطلقوا حتى هبطوا نخلة فوجد وابها عمرو بن الحضرمي في عير تجارة لقريش- فذكر الحديث في قتل ابن الحضرمي ونزول قوله (يسألونك عن الشهر الحرام) قال فبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم عقل ابن الحضرمي وحرم الشهر الحرام كما كان يحرمه حتى انزل الله عزوجل (براءة من الله ورسوله) (قال الشيخ رحمه الله) وكأنه اراد قول الله عزوجل (وقاتلوا المشركين كافة) والآية التي ذكرها الشافعي رحمه الله اعم في النسخ والله اعلم -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني مخرمة ابن بكير عن ابيه عن سعيد بن المسيب واستفتي هل يصلح للمسلمين ان يقاتلوا الكفار في الشهر الحرام فقال سعيد نعم وقال ذلك سليمان بن يسار -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق قال سألت سفيان عن قول الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) قال هذا شيء منسوخ وقد مضى ولا بأس بالقتال في الشهر الحرام وغيره -

باب فرض الهجرة

(قال الله) جل ثناؤه في الذي يفتن عن دينه قدر على الهجرة فلم يهاجر حتى توفي (ان الذين توفاهم الملئكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض) الآية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن مسلمة الواسطي ثنا عبد الله بن يزيد المقرى ثنا حيوة ورجل قالا ثنا محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي قال قطع علي اهل المدينة بعث لينهب (٢) فيه فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فنهاني اشد النهي ثم قال أخبرني ابن عباس رضي الله عنهما ان ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتي السهم يرمى به فيصيب احدهم فيقتله او يضرب فيقتل فانزل الله تعالى ذكره فيهم (ان الذين توفاهم الملئكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا ألم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا) - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله ابن يزيد المقرى -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم حدثناه حجاج ثنا حماد عن الحجاج

---

(١) كذا وفي السيرة « فمضى ومضى معه اصحابه لم يتخلف منهم احد وسلك على الحجاز حتى اذا كان بمعدن فوق الفرع يقال له بحران اضل سعد بن ابي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لهما كانا يعتقبانه فتخلفا عليه الخ - ح (٢) كذا وفي م - لست وفي صحيح البخاري فاكتبت - ح -

عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبدالله البجلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة ـ

(أخبرنا) أبو الحسن المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي بجيلة (١) عن جرير بن عبدالله رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبايع الناس فقلت يا نبي الله ابسط يدك حتى ابايعك واشترط علي فانت اعلم بالشرط مني قال ابايعك على ان تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناصح المؤمن وتفارق المشرك ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن قرة بن خالد ثنا يزيد بن عبدالله بن الشخير قال بينا نحن نهرن المربدين (٢) اذ أتى علينا اعرابي شعث الرأس معه قطعة اديم او قطعة جراب فقلنا (٣) كأن هذا ليس من اهل البلد فقال اجل لا، هذا كتاب كتبه لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال القوم هات فأخذته فقرأته فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي رسول الله لبني زهير بن اقيش ـ قال أبو العلاء وهم حي من عكل ـ انكم ان شهدتم ان لا اله الا الله واقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وفارقتم المشركين واعطيتم من الغنائم الخمس وسهم النبي صلى الله عليه وسلم والصفي وربما قال وصفيه فانتم آمنون بامان الله وامان رسوله ـ

باب ما جاء في عذر المستضعفين

قال الله جل ثناؤه (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا) (قال الشافعي رحمه الله) يقال عسى من الله واجب ـ

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن صالح (٤) عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل عسى في القرآن فهي واجبة ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابن أبي مليكة ان ابن عباس رضي الله عنهما تلا هذه الآية (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان) قال كنت وامي ممن عذر الله ـ رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول انا وامي من المستضعفين كانت امي من النساء وانا من الولدان ـ رواه البخاري عن عبدالله بن محمد عن سفيان ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما اجتمعنا للهجرة اتعدت انا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص بن وائل وقلنا الميعاد بيننا التناضب من اضاة بني غفار (٥) فمن اصبح منكم لم يأتها فقد حبس فليمض

---

(١) م ـ ابي محبلة ـ بغير نقط وفي تهذيب التهذيب ابو نجيلة ثم قال ذكره عبد الغني بن سعيد بالحاء المهملة وذكره غيره بالمعجمة وفي التقريب ابو نخيلة بالمعجمة ويقال بالمهملة البجلي صحابي له رواية عن جرير بن عبدالله ـ وفي القاموس في مادة ن ح ل وكجهينة أبو نحيلة البجلي صحابي او هو بالخاء ـ ح ـ (٢) كذا وفي م ـ بهذا المهدى وقد تقدم في ج ٦ ـ ص ٣٠٣ بلفظ كنا بالمربد ـ ح (٣) م ـ فقلت (٤) كذا وقد سقط من السند هنا ـ عن معاوية بن صالح لأن نسخة علي بن ابي طلحة في التفسير يرويها عبدالله بن صالح عن معاية بن صالح والله اعلم ـ (٥) مد ـ وم التناصب من اضاة بني غفان ـ وصححناه من السيرة ـ ح ـ

صاحباه فاصبحت عنده انا وعياش بن أبي ربيعة وحبس عنا هشام وفتن فافتتن المدينة (١) فكنا نقول ما الله بقابل من هؤلاء توبة، قوم عرفوا الله وآمنوا به وصدقوا رسوله ثم رجعوا عن ذلك لبلاء اصابهم من الدنيا وكانوا يقولون لانفسهم فانزل الله عز وجل فيهم (قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) الى قوله (مثوى للمتكبرين) قال عمر رضي الله عنه فكتبتها بيدي كتابا ثم بعثت بها الى هشام فقال هشام بن العاص فلما قدمت على خرجت بها الى ذي طوى فجعلت اصعد بها واصوب لأفهمها فقلت اللهم فهمنيها وفرقت انما انزلت فينا لما كنا نقول في انفسنا ويقال فينا فرجعت فجلست على بعيري فلحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقتل هشام شهيدا باجنادين في ولاية أبي بكر رضي الله عنه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا احمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال انزلت هذه الآية فيمن كان يفتن من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة (ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك من بعدها لغفور رحيم) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال اسلم عياش بن أبي ربيعة وهاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه أبو جهل بن هشام وهو اخوه لامه ورجل آخر معه فقال(٢) له ان امك تنشدك رحمها وحقها ان ترجع اليها فأقبل معهما فربطاه حتى قدما به مكة فكانا يعذبانه -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة قال كان ناس بمكة قد أقروا بالاسلام فلما خرج الناس الى بدر لم يبق احد الا اخرجوه فقتل اولئك الذين اقروا بالاسلام فنزلت فيهم (ان الذين توفاهم الملئكة ظالمي انفسهم) الى قوله (وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لايستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا) حيلة نهوضا اليها وسبيلا طريقا الى المدينة فكتب المسلمون الذين كانوا بالمدينة الى من كان بمكة فلما كتب اليهم خرج ناس ممن اقروا بالاسلام فاتبعهم المشركون فأكرهوهم حتى اعطوهم الفتنة فانزل الله عز وجل فيهم (الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا أنبأ أبو بكر سهل بن احمد بن زكريا القطان ثنا احمد ابن محمد بن عيسى ثنا أبو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال سمع الله لمن حمده قبل ان يسجد قال اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة اللهم أنج سلمة بن هشام اللهم أنج الوليد بن الوليد اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعل سنين كسني يوسف - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن شيبان -

باب من خرج من بيته مهاجرا فأدركه الموت في طريقه

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير أن رجلا من خزاعة كان بمكة فمرض وهو ضمرة بن العيص بن ضمرة بن زنباع (٣) فأمر اهله -

---

(١) كذا - وفي سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بعد قوله وفتن فافتتن - فلما قدمنا المدينة نزلنا في بني عمرو بن عوف بقباء وخرج أبو جهل بن هشام والحارث بن هشام .... وفتناه فافتتن فكنا نقول الخ - ح - (٢) كذا (٣) كذا وفي الاصابة .... من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير قال كان رجل من خزاعة يقال له ضمرة بن العيص او العيص بن ضمرة بن زنباع - ح -

فمرشوا

فحملوه على سرير فحملوه وانطلقوا به متوجها الى المدينة فلما كان بالتنعيم مات فنزلت (ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله) وكذلك قاله الحسن وغيره من المفسرين -

باب الرخصة فى الاقامة بدار الشرك لمن لايخاف الفتنة

(قال الشافعي رحمه الله) لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لقوم بمكة ان يقيموا بعد اسلامهم منهم العباس بن عبدالمطلب وغيره اذ لم يخافوا الفتنة -

(حدثنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاقة (١) حدثني أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير قال كان العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه قد اسلم واقام على سقايته ولم يهاجر -

(حدثنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال ثم ان ابا العاص رجع الى مكة بعد ما اسلم ولم يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم مشهدا ثم قدم المدينة بعد ذلك فتوفى فى ذى الحجة من سنة اثنتى عشرة فى خلافة أبى بكر رضى الله عنه واوصى الى الزبير بن العوام (قال الشافعي رحمه الله) وكان يأمر جيوشه ان يقولوا لمن اسلم ان هاجرتم فلكم ما للمهاجرين وان اقمتم فانتم كاعراب المسلمين وليس يخيرهم الا فيما يحل لهم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ اخبرنى أبو عمرو بن أبى جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا وكيع (٢) عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على سرية او جيش اوصاه فى خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا وقال اذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال او خلال فأيتهن اجابوك اليها فاقبل منهم وكف عنهم، ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واعلموا (٣) انهم ان فعلوا ذلك ان لهم ما للمهاجرين وان عليهم ما على المهاجرين فان أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم انهم يكونون مثل اعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى كان يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم فى الفيء والغنيمة نصيب الا ان يجاهدوا مع المسلمين - وذكر الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة عن وكيع (قال الشيخ) وقد وردت اخبار فى مثل هذا المعنى -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو عبدالله اسحاق بن محمد بن اسحاق السوسى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد البيروتى أنبأ أبى أخبرنى الاوزاعى ثنا الزهرى حدثنى عطاء بن يزيد الليثى حدثنى أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه ان اعرابيا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ان الهجرة شأنها شديد فهل لك ابل قال نعم قال فهل تمنح منها قال نعم قال فهل تحلبها يوم وردها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا (٤) - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث الاوزاعى -

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل أنبأ أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا أبو احمد محمد بن عبدالوهاب أنبأ سريج بن النعمان أبو الحسين ثنا فليح يعنى ابن سليمان عن هلال بن على عن عطاء بن يسار عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله واقام الصلاة وصام رمضان كان على الله ان يدخله الجنة هاجر فى سبيل الله او جلس فى ارضه التى ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا ننبىء الناس بذلك قال ان فى الجنة مائة درجة اعدها للمجاهدين فى سبيله مابين كل درجتين كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة

---

(١) كذا وفى المستدرك ج ٣ - ص ٣٢٢ أبو علاثة ولعل الصواب ابن علاثة - وهو زياد بن عبدالله بن علاثة وله اخوان محمد وسليمان - ح (٢) سقط من هنا فى م (٣) كذا وفى صحيح مسلم واخبرهم - ح (٤) انتهى الساقط من م

وفوته عرش الله ومنه تفجر انهار الجنة - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن صالح عن ولده فليح (١) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ أبو مسلم ثنا علي بن عبد الله ثنا جرير (ح وأنبأ) أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الاسفرائيني بها أنبأ أبو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني وعثمان بن أبي شيبة عن جرير ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - وقوله صلى الله عليه وسلم لا هجرة يعني والله اعلم لا هجرة وجوبا على من اسلم من اهل مكة بعد فتحها فانها قد صارت دار اسلام وامن فلا يخاف احد فيها ان يفتن عن دينه، وكذلك غير مكة اذا صار في معناها بعد الفتح في الامن -

(وفي مثل ذلك ورد ما أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا الاسفاطي العباس بن الفضل ثنا سويد (ح وأنبأ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر الجارودي أنبأ بشر (٢) بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن عاصم عن أبي عثمان قال اخبرني مجاشع بن مسعود السلمي قال جئت بأخي أبي معبد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الفتح فقلت يا رسول الله بايعه على الهجرة قال قد مضت الهجرة لأهلها فقلت يا رسول الله فعلى اي شيء تبايعه قال على الاسلام والجهاد والخير فبايعه، قال أبو عثمان فلقيت ابا معبد فأخبرته بقول مجاشع فقال صدق - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد واخرجه البخاري من وجه آخر عن عاصم الاحول -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع سليمان بن داود ثنا فليح بن سليمان عن الزهري عن عمر بن عبد الرحمن بن امية ان اباه اخبره عن يعلى بن منية رضي الله عنه قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبي على الهجرة قال بل ابايعه على الجهاد وقد انقطعت الهجرة يوم الفتح - كذا وجدته وانما هو عمرو بن عبد الرحمن -

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مريم أنبأ يحيى بن أيوب حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب اخبره قال اخبرني عمرو بن عبد الرحمن بن امية بن يعلى ان اباه اخبره ان يعلى قال كلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي امية يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبي على الهجرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ابايعه على الجهاد فقد انقطعت الهجرة - ورواه عمرو بن الحارث عن ابن شهاب فقال عمر بن عبد الرحمن بن امية ابن اخي يعلى -

(حدثنا) أبو الحسن علي بن عبد الله الخسروجردي أنبأ أبو بكر احمد بن ابراهيم الاسماعيلي اخبرني عبد الله بن صالح حدثني ابن كاسب حدثني سفيان عن عمرو بن دينار وابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قيل لصفوان

---

(١) كذا ولفظ البخاري حدثنا يحيى بن صالح ثنا فليح - فذكر الحديث ثم قال وقال - محمد بن فليح عن أبيه الخ - البخاري ج ١ ص ٣٩١ - ح (٢) كذا - ولم نجده وانما وجدنا في الرواة عن علي بن مسهر بشر بن آدم وسويد بن سعيد - ولعل الصواب - سويد كما يفيده السياق فانه قد مر اسمه قبيل التحويل وسيأتي عقب هذا الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد - والله اعلم - ح -

---

ذكر فيه حديث ابن شهاب عن عمرو بن عبد الرحمن بن امية عن أبيه عن يعلى ثم قال (ورواه عمرو بن الحارث عن ابن شهاب فقال عمر بن عبد الرحمن بن امية ابن اخي يعلى) - قلت - كذا في غير نسخة من نسخ هذا الكتاب عمر، واخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ان عمرو بن عبد الرحمن ابن اخي يعلى، واخرجه النسائي كذلك ولفظه عمرو بن عبد الرحمن بن امية ابن اخي يعلى -

ابن امية وهو باٍ على مكة انه لادين لمن لم يهاجر فقال لا اصل الى بيتي حتى اقدم المدينة فقدم المدينة فنزل على العباس بن عبدالمطلب ثم أتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماجاء بك يا ابا وهب قال قيل انه لادين لمن لم يهاجر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع ابا وهب الى ابا طح مكة فقروا على ملتكم فقد انقطعت الهجرة ولكن جهاد ونية وان استنفرتم فانفروا -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ عثمان بن يحيى الآدمي ثنا محمد بن ما هان ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن رجل سمع جبير بن مطعم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان ناسا يقولون ليس لنا اجور بمكة قال ليأتينكم اجوركم ولو كنتم في جحر ثعلب -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا فديك بن سليمان ثنا الاوزاعي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك قال جاء فديك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انهم يزعمون ان من لم يهاجر هلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فديك اقم الصلاة وآت الزكاة واهجر السوء واسكن من ارض قومك حيث شئت قال واظن انه قال تكن مهاجرا -

(وأخبرنا) أبو طاهر أنبأ أبو بكر القطان ثنا أبو الازهر ثنا اسحاق بن عيسى ثنا يحيى بن حمزة عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - ليس في حديث الزبيدي تكن مهاجرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن عمير ثنا المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم اناس من اهل البدو فقالوا يا رسول الله قدم علينا اناس من قراباتنا فزعموا انه لاينفع عمل دون الهجرة والجهاد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ماكنتم فأحسنوا عبادة الله وأبشروا بالجنة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا روح عن ابن جريج أخبرني عطاء انه جاء عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها مع عبيد بن عمير وكانت مجاورة قال فقال عبيد اي هنتاه اسألك عن الهجرة قالت لاهجرة بعد الفتح انما كانت الهجرة قبل الفتح حيث يهاجر الرجل بدينه الى النبي صلى الله عليه وسلم فاماحين كان الفتح حيث شاء الرجل عبد الله لايمنع -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محبوب بن موسى أنبأ أبو اسحاق عن الاوزاعي عن عطاء قال زرت عائشة رضي الله عنها مع عبيد بن عمير فسألتها عن الهجرة قالت لاهجرة اليوم انما كانت الهجرة الى الله ورسوله وكان المؤمنون يفرون بدينهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يفتنوا فقد افشى الله الاسلام فحيث ماشاء رجل عبد ربه ولكن جهاد ونية - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث الاوزاعي وابن جريج (وروينا) عن ابن عمر معنى هذا وكل ذلك يرجع الى انقطاع الهجرة وجوبا عن اهل مكة وغيرها من البلاد بعد ما صارت دار أمن واسلام ، فاما دار حرب اسلم فيها من يخاف الفتنة على دينه وله ما يبلغه الى دار الاسلام فعليه ان يهاجر -

(وفي مثل ذلك أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي أنبأ عيسى عن حريز عن عبد الرحمن بن أبي عوف عن أبي هند عن معاوية رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاتنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولاتنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة قاضي دمشق عن عطاء الخراساني عن ابن محيريز عن عبد الله بن السعدي من بني مالك بن حسل انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه فلما نزلوا قالوا احفظ لنا ركابنا حتى نقضي حاجتنا ثم تدخل وكان اصغر القوم فقضى لهم حاجتهم ثم قالوا له ادخل فلما دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حاجتك قال

حاجتي ان تخبرني أنقطعت الهجرة ؟ قال حاجتك من خير حوائجهم لاتنقطع الهجرة ما قوتل العدو -

باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها

(أخبرنا) أبوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبوجعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا ابن أبي غرزة ثنا عبدالله هو أبونعيم (١) عن سفيان الثوري عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن سعد عن سعد بن مالك رضي الله عنه قال جاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وكان يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقلت يا رسول الله اوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك أن تدع ورثتك اغنياء خير لهم من ان تدعهم عالة يتكففون الناس بايديهم وانك مهما انفقت من نفقة فانها صدقة حتى اللقمة ترفعها الى فى امرأتك ولعل الله ان يرفعك فينتفع بك اناس ويضر بك آخرون -

(وأخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبوعمرو عثمان بن احمد السماك ثنا حنبل بن اسحاق بن حنبل ثنا أبونعيم ثنا سفيان بن سعيد فذكره باسناده ومعناه الا انه قال يعودني وانا مريض بمكة وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقال يرحمك الله ابن عفراء - ثم ذكره - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا أبويحيى زكريا بن يحيى ابن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ان اباه اخبره انه مرض عام الفتح مرضا اشفى منه على الموت فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده وهو بمكة - فذكر الحديث قال قلت يا رسول الله اخلف عن هجرتي قال انك لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون اللهم أمض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثى له ان مات بمكة -

(وأخبرنا) أبوعبدالله الحافظ حدثني علي بن محمد بن سختويه ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري - فذكره باسناده ومعناه الا انه قال يرثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة - قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي ورواه مسلم عن قتيبة وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبوالحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن أبي عمر ثنا عبدالوهاب الثقفي عن ايوب السختياني عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبدالرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدثه عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة فبكى فقال مايبكيك قال قد خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ثلاث مرار (٢) وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(أخبرنا) أبوالحسين بن بشران أنبأ أبوسهل بن زياد القطان ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا عفان ثنا وهيب ثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم عن عمرو بن عبدالقاري عن ابيه عن جده عمر والقاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم فخلف سعدا مريضا حيث خرج الى حنين فلما قدم من الجعرانة معتمرا دخل عليه وهو وجع مغلوب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي مالا وانى اورث كلالة فاوصي بمالي اوأتصدق (به؟ قال لا قال فأتصدق بثلثه قال لا قال فاوصي بشطره قال لا قال فاتصدق - ٣) بثلثه قال نعم وذلك كثير قال اى رسول الله اصيب (٤) بالدار التي خرجت منها مهاجرا قال انى لأرجو أن يرفعك الله عزوجل وأن يكاد بك اقوام وينتفع بك آخرون يا عمرو بن القاري ان مات سعد بعدي فههنا ادفنه نحو طريق

---

(١) كذا - والصواب احمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا ابونعيم - انظر انساب السمعاني تحت عنوان (الغرزي) ح
(٢) م - مرات (٣) سقط من م (٤) كذا -

المدينة واشار بيده هكذا - هذه الرواية توافق رواية سفيان فى ان ذلك كان عام الفتح وسائر الرواة عن الزهرى قالوا فيه عام حجة الوداع واختلف فى هذه الرواية على ابن خثيم فى اسم حفدة عمرو بن القارى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ثنا سفيان عن اسمعيل بن محمد عن عبد الرحمن الاعرج قال خلف النبي صلى الله عليه وسلم على سعد رجلا فقال ان مات فلا تدفنوه بها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس ثنا أبو يحيى ثنا سفيان عن محمد بن قيس عن أبي بردة قال قال رسول الله(١) صلى الله عليه وسلم أيكره للرجل ان يموت بالارض التي هاجر منها قال نعم - هذا مرسل فكذلك(٢) ما قبله -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو على الحسين بن على الحافظ ثنا الحسين بن احمد بن حفص بنيسابور ثنا على بن خشرم ثنا سفيان عن محمد بن قيس الاسدى عن أبي بردة بن أبي موسى الاشعرى عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يكره للرجل ان يموت بالارض التي يهاجر منها -

(أخبرنا) أبو الحسن (على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن - ٣) محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن عبد الله البيسرى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ابيه عن ابن عمر رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل مكة قال اللهم لا تجعل منايانا فيها حتى تخرجنا منها - تابعه وكيع عن عبد الله بن سعيد -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو احمد القاسم بن أبي صالح الهمذانى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني اخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس كابل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة - قال ابن شهاب وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول يا معشر المهاجرين لا تتخذوا الاموال بمكة واعدوها مبدارا (٤) هجرتكم فان قلب الرجل عند ماله -

باب ما جاء فى التغريب (٥) بعد الهجرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني عمرو بن محمد الناقد ثنا يحيى بن عيسى الرملى عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله رضى الله عنه آكل الربا ومؤكله وشاهداه اذا علموا والواشمة والموتشمة ولاوى الصدقة والمرتد اعرابيا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم - تفرد به يحيى بن عيسى هكذا ورواه الثورى وغيره عن الأعمش عن عبد الله بن مرة بن الحارث -

باب ما جاء فى الرخصة فيه فى الفتنة وما فى معناها

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى وداود بن رشيد الخراق الفاريابى قالا ثنا اسمعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع انه دخل على الحجاج فقال يا ابن الاكوع ارتددت على عقبيك تعربت قال احدهما بعد الهجرة قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لى فى البدو - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبأ أبو العباس محمد بن اسحاق ثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد قال لما قتل عثمان بن عفان رضى الله عنه خرج سلمة الى الربذة وتزوج هناك امرأة وولد له اولاد فلم يزل هناك حتى قبل ان يموت فنزل يعنى المدينة - رواه البخارى عن قتيبة -

---

(١) كذا ولعله قيل لرسول الله - ح (٢) كذا (٣) سقط من الاصلين وقد تقدم على الصواب فى مواضع لا تحصى - ح
(٤) كذا ولعله واتخذوها مبدار - ح (٥) م - الغريب - والصواب التعرب - ح -

باب اصل فرض الجهاد

قال الله جل ثناؤه (كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى ان تحبوا شيئا وهو شر لكم) مع ماذكر فيه فرض الجهاد من سائر الآيات فى القرآن ـ

(أخبرنا) أبوبكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهانى ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا هشام عن قتادة عن مطرف بن عبدالله بن الشخير عن عياض بن حمار المجاشعى ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم فى خطبته ألا ان ربى اوان ربى ـ أمرنى إن اعلمكم ماجهلتم مما علمنى يومى هذا ـ فذكر الحديث قال فقال يامحمد انما بعثتك لأبتليك وابتلى بك وانزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرأه نائما و يقظان وان الله امرنى ان احرق قريشا فقلت رب اذا يثلغوا رأسي فيدعوه خبزة فقال استخرجهم كما اخرجوك واغزهم نغزك وأنفق فننفق عليك وابعث جيشا نبعث خمسة امثاله وقاتل بمن اطاعك من عصاك ـ وذكر الحديث ـ اخرجه مسلم من حديث هشام الدستوائى وغيره عن قتادة ـ

(أخبرنا) أبومحمد عبدالله بن يحيى السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا أبو زيادة عن يحيى(١) بن عبيدالغسانى عن يزيد بن قطيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه كان يقول بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال لعلك ان تمر بقبري و مسجدى قد بعثتك الى قوم رقيقة قلوبهم يقاتلونك على الحق مرتين فقاتل بمن اطاعك منهم من عصاك ثم يغدون (٢) الى الاسلام حتى تباد المرأة زوجها والولد والده والاخ اخاه فانزل بين الحيين السكون والسكاسك ـ

(أخبرنا) أبوطاهر الفقيه أنبأ أبوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبوالازهر ثنا عبدالله بن جعفر الرقى (ح وأخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا احمد بن سلمان املاء ببغداد ثنا هلال بن العلاء ثنا عبدالله بن جعفر الرقى ثنا عبيدالله بن عمرو عن زيد بن أبى انيسة عن جبلة بن سحيم ثنا أبو المثنى العبدى قال سمعت ابن الخصاصية رضى الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبايعه على الاسلام فاشترط على ان تشهد أن لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وتصلى الخمس وتصوم رمضان وتؤدى الزكاة وتحج البيت وتجاهد فى سبيل الله قال قلت يا رسول الله اما اثنتان فلا اطيقهما اما الزكاة فما لى الا عشر ذود هن رسل اهلى وحمولتهم واما الجهاد فيزعمون انه من ولى فقد باء بغضب من الله فاخاف اذا حضرنى قتال كرهت الموت وخشعت نفسي قال فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها ثم قال لا صدقة ولا جهاد فبم تدخل الجنة قال ثم قلت يا رسول الله ابايعك فبايعنى عليهن كلهن ـ لفظ حديث أبى عبدالله ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله محمد بن احمد بن أبى طاهر الدقاق ببغداد أنبأ احمد بن سلمان ثنا ابراهيم بن الهيثم البلدى ثنا آدم بن أبى اياس ثنا شيبان ثنا منصور عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبى شبيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال قلت يارسول الله ألا تحدثنى بعمل ادخل به الجنة قال ان شئت انبأتك برأس الامر وعموده وذروة سنامه امارأس الامر فالاسلام من اسلم سلم، واما عموده فالصلاة، واما ذروة سنامه فالجهاد ـ وذكر الحديث ـ

(أخبرنا) أبوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس العنزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن حميد عن انس رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جاهدوا يعنى المشركين باموالكم وانفسكم والسنتكم ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى أنبأ معاوية بن عمرو عن أبى اسحاق عن عبدالرحمن بن عياش عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبى امامة عن عبادة ابن الصامت رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالجهاد فى سبيل الله فانه باب من ابواب الجنة

---

(١) كذا والصواب أبو زياد يحيى ـ انظر ترجمته فى تهذيب التهذيب ـ ح (٢) م ـ يغدون ـ

يذهب الله به الغم والهم ـ وزاد فيه غيره انه قال وجاهدوا في الله القريب والبعيد واقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا يأخذكم في الله لومة لائم (قال الشيخ) وروى ذلك عن الحارث بن معاوية الكندي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن حليم المروزي أنبأ أبو الموجه أنبأ عبدان أنبأ عبد الله عن صفوان بن عمرو أخبرني عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه قال جلسنا الى المقداد بن الاسود رضي الله عنه بدمشق وهو على تابوت ما به عنه فضل فقال له رجل لو قعدت العام عن الغزو قال انت علينا البحوث يعني سورة التوبة قال الله تبارك وتعالى (انفروا خفافا وثقالا) فلا أجدني الا خفيفا ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عفان حدثني حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد وثابت عن انس رضي الله عنه ان ابا طلحة رضي الله عنه قرأ هذه الآية (انفروا خفافا وثقالا) قال اري ربنا يستنفرنا شيوخا وشبابا جهزوني اي بني جهزوني فقال بنوه قد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فنحن نغزو فقال جهزوني فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة الا بعد سبعة ايام فدفنوه (١) ولم يتغير ـ

باب من لا يجب عليه الجهاد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن كثير أنبأ سفيان الثوري عن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهادكن اوحسبكن الحج ـ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير ـ

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن اسحاق النجار المقرئ بالكوفة قالا أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني أنبأ ابراهيم بن اسحاق القاضي ثنا قبيصة عن سفيان عن معاوية بن اسحاق عن عائشة (بنت طلحة عن عائشة ـ ٢) ام المؤمنين رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قالت استأذنته في الجهاد فقال حسبكن الحج اوجهادكن الحج ـ

(أخبرنا) أبو القاسم بن أبي هاشم العلوي وأبو القاسم ابن النجار المقرئ قالا أنبأ أبو جعفر بن دحيم ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا قبيصة عن سفيان عن حبيب عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها بنحو هذا ـ رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة بالاسنادين جميعا ـ

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي اخبرني محمود الواسطي لفظه والحسن بن سفيان قالا ثنا وهب أنبأ خالد عن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت قلنا يارسول الله نرى الجهاد افضل العمل أفلا نجاهد معك قال لاولكن افضل الجهاد حج مبرور، وكانت عائشة خالتها ـ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الرحمن بن المبارك عن خالد بن عبد الله ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ قبيصة ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت يارسول الله أيغزو الرجال ولا نغزو فنستشهد وانما لنا نصف الميراث فانزل الله تعالى (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض) ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن عبد الله بن قريش انا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد في القتال وانا ابن اربع عشرة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني ـ قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة فحدثته بهذا الحديث فقال ان هذا لحد بين الصغير والكبير وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة

---

(١) كذا في الاصل ولعله ـ فقبروها ـ ح (٢) سقط من الاصل وهو ثابت في صحيح البخاري ـ ح

وما كان دون ذلك فاجعلوه فى العيال - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير واخرجه البخارى من وجه آخر عن عبيدالله بن عمر -

(أخبرنا) أبوالحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن مرزوق أنبأ شعبة (١) أخبرنا أبوزكريا بن أبى اسحاق المزكى أنبأ أبوسهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال عرضت يوم الخندق انا ورافع بن خديج على النبى صلى الله عليه وسلم انا وهو ابنا خمس عشرة سنة فقبلنا -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ حدثنى محمد بن صالح بن هانئ ثنا الحسن بن محمد بن زياد القبانى ثنا أبوبكر بن أبى عتاب الاعين ثنا منصور بن سلمة أبوسلمة الخزاعى ثنا عثمان بن عبدالله بن زيد بن جارية (٢) الانصارى ثنا عمى عمرو (٣) بن زيد بن جارية (٢) حدثنى أبى زيد بن جارية (٢) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استصغرنا سا يوم احد منهم زيد بن جارية (٢) يعنى نفسه والبراء ابن عازب وزيد بن ارقم وسعد أبوسعيد الخدرى وعبدالله بن عمر وذكر جابر بن عبدالله رضى الله عنهم - كذا فى كتابى عثمان بن عبدالله ورأيته فى موضع آخر ابن عبيدالله -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبوالحسن محمد بن محمد بن الحسن أنبأ على بن عبدالعزيز ثنا ابراهيم بن عبدالله الهروى ثنا هشيم ثنا عبدالحميد بن جعفر الانصارى عن ابيه عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال اتت بى امى فقدمت المدينة فخطبها الناس فقالت لا اتزوج الا برجل يكفل لى هذا اليتيم فتزوجها رجل من الانصار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض غلمان الانصار فى كل عام فيلحق من ادرك منهم قال وعرضت عاما فالحق غلاما وردنى فقلت يا رسول الله لقد الحقته وردد تنى ولو صارعته لصرعته قال فصارعه فصارعته فصرعته فألحقنى -

(أخبرنا) أبوزكريا بن أبى اسحاق وأبوبكر احمد بن الحسن قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ حاتم يعنى ابن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب الى ابن عباس يسأله عن خلال فقال ابن عباس رضى الله عنه ان ناسا يقولون ان ابن عباس يكاتب الحرورية ولولا انى اخاف ان اكتم علما لم اكتب اليه فكتب نجدة اليه أما بعد فأخبرنى هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء، وهل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب لهن بسهم، وهل كان يقتل الصبيان، ومتى ينقضى يتم اليتيم، وعن الخمس لمن هو؟ فكتب اليه ابن عباس انك كتبت تسألنى هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وقد كان يغزو بهن يداوين المرضى ويحذين من الغنيمة واما السهم فلم يضرب لهن بسهم، وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل الولدان فلا تقتلهم الا ان تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الصبى الذى قتل فتميز بين المؤمن والكافر فتقتل الكافر وتدع المؤمن وكتبت متى ينقضى يتم اليتيم ولعمرى ان الرجل لتنبت لحيته وانه لضعيف الاخذ ضعيف الاعطاء فاذا اخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم، وكتبت تسألنى عن الخمس وانا كنا نقول هو لنا فأبى ذلك علينا قومنا فصبرنا عليه - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة واسحاق بن ابراهيم عن حاتم بن اسمعيل (ورويناه) فى حديث قيس ابن سعد عن يزيد بن هرمز عن ابن عباس رضى الله عنهما فى هذا الحديث واما النساء والعبيد فلم يكن لهم شىء معلوم اذا حضروا البأس ولكن يحذون من غنائم القوم -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ أخبرنى احمد بن محمد العنزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا محبوب بن موسى الانطاكى أنبأ أبواسحاق الفزارى عن ابن جريج أخبرنى عبدالله بن أبى امية عن الحارث بن عبدالله بن أبى ربيعة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى بعض مغازيه فمر بناس من مزينة فاتبعه عبد لامرأة منهم فلما كان فى بعض الطريق سلم عليه قال فلان؟

---

(١) لعله سقط (ح و) او وقع سقط او زيادة - ح (٢) فى الاصل حارثة - خطأ والصواب بالجيم كما فى الاصابة وغيرها - ح

قال نعم قال ماشأنك قال اجاهد معك قال اذنت لك سيدتك؟ قال لا قال ارجع اليها فان مثلك مثل عبد لا يصلى ان مت قبل ان ترجع اليها فاقرأ عليها السلام فرجع اليها فاخبرها الخبر فقالت آلله هو أمر أن تقرأ على السلام؟ قال نعم قالت ارجع فجاهد معه ـ

باب من أعتذر بالضعف والمرض والزمانة

والعذر فى ترك الجهاد

قال الله تبارك تعالى فى الجهاد (ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ماينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم) الى آخر الآيات الثلاث ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم بن حماد ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير حدثنى الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن يزيد بن عبدالله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضرير ثنا شعبة عن أبى اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال لما نزلت (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله) الآية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا فكتبها فجاء ابن ام مكتوم فشكا ضرارته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عزوجل (غير اولى الضرر) رواه البخارى فى الصحيح عن حفص بن عمر واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة ـ

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن يحيى الحلوانى ثنا ابراهيم بن حمزة (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو النضر محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضرير ثنا شعبة عن أبى اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال لما نزلت (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله) الآية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا فكتبها فجاء ابن ام مكتوم فشكا ضرارته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عزوجل (غير اولى الضرر) رواه البخارى فى الصحيح عن حفص بن عمر واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة ـ

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم القنطرى(١) ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهرى عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه قال دخلت المسجد فاذا مروان بن الحكم جالس فجلست اليه فقال حدثنى زيد بن ثابت رضى الله عنه قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله) قال فجاء ابن ام مكتوم وانا اكتبها فقال يارسول الله قدترى ما بعينى من الضرر ولو أستطيع الجهاد لجاهدت قال زيد بن ثابت فثقلت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى حتى همت ان ترضها ثم سرى عنه فقال لى اكتب (لايستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون) لفظ حديث القنطرى ـ رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن أبى اويس وغيره عن ابراهيم ـ

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك حدثنى سعيد بن الحكم بن أبى مريم ثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد حدثنى أبو الزناد أن خارجة بن زيد بن ثابت حدثه عن أبيه ان السكينة غشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زيد وانا الى جنبه فوقعت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى فما وجدت شيئا اثقل من فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرى عنه فقال اكتب (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله

باموالهم وانفسهم) الآية كلها قال زيد فكتبت ذلك فى كتف فقال ابن ام مكتوم وكان رجلا اعمى حين سمع فضيلة المجاهدين على القاعدين فقال يارسول الله كيف بمن لايستطيع الجهاد مع المؤمنين قال فماقضى ابن ام مكتوم كلامه اوماهو الا ان قضى كلامه فغشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم السكينة فوقعت فخذه على فخذى فوجدت من ثقلها المرة مثلما وجدت من ثقلها فى المرة الاولى ثم سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ فقرأت (لايستوى القاعدون من المؤمنين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (غير اولى الضرر) قال زيد فألحقتها وكان ملحقها عند صدع فى الكتف ـ (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب ابن اسحاق الحضرمى عن ابى عقيل(١) عن أبى نضرة قال سألت ابن عباس رضى الله عنهما عن قول الله عزوجل (لايستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر) قال هم اولو الضرر قوم كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لايغزون معه كانت تحبسهم اوجاع وامراض وآخرون اصحاء فكان المرضى اعذر من الاصحاء ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا أبو معاوية (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ ابو معاوية عن الاعمش عن أبى سفيان عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض اسفاره ان بالمدينة لرجالا ما سرنا مسيرا ولا قطعنا واديا الا كانوا معنا فيه حبسهم المرض ـ لفظ حديث احمد ـ رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى ـ

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس ابن مالك عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد تركتم بالمدينة اقواما ما سرتم مسيرا ولا انفقتم من نفقة الا وهم معكم فيه، قالوا يارسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر ـ اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث زهير وحماد بن زيد عن حميد عن انس ثم قال وقال موسى عن حماد يعنى ابن سلمة (عن حميد ـ ٢) عن موسى بن انس عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى والدى اسحاق بن يسار عن اشياخ من بنى سلمة قالوا كان عمرو بن الجموح اعرج شديد العرج وكان له اربعة بنون شباب يغزون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا فلما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوجه الى احد قال له بنوه ان الله عزوجل قد جعل لك رخصة فلو قعدت فنحن نكفيك فقد وضع الله عنك الجهاد فأتى عمرو بن الجموح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان بنى هؤلاء يمنعون ان اخرج معك والله انى لأرجو أن استشهد فأطأ بعرجتى هذه فى الجنة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انت فقد وضع الله عنك الجهاد وقال لبنيه وما عليكم ان تدعوه لعل الله يرزقه الشهادة فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل يوم احد شهيدا ـ

باب الرجل لايجد ما ينفق

قال الله عزوجل (ولا على الذين لايجدون ما ينفقون حرج)

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبدالرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حد ثنا أبو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لولا ان اشق على المؤمنين ما قعدت خلف سرية تغزو فى سبيل الله ولكن لا اجد سعة فأحملهم ولايجدون سعة فيتبعونى ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدى ـ رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق ـ

---

(١) فى الاصل عن عقيل ـ خطأ وهو ابو عقيل بشير بن عقبة الدورقى كما فى تهذيب التهذيب ـ ح (٢) من صحيح البخارى

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيدالله(١) ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن وهب بن جابر عن عبدالله رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كفى بالمرء اثما أن يضيع من يقوت -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا احمد بن عبدالله ثنا رياح(٢) بن عمرو ثنا ايوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ طلع عليها (٣) شاب من الثنية فلما رأيناه بابصارنا قلنا لو أن هذا الشاب جعل شبابه ونشاطه وقوته في سبيل الله قال فسمع مقالتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سبيل الله الا من قتل ؟ من سعى على والديه ففي سبيل الله ومن سعى على عياله ففي سبيل الله ومن سعى على نفسه ليعفها ففي سبيل الله ومن سعى على التكاثر فهو في سبيل الشيطان -

باب الرجل يكون عليه دين فلا يغزو إلا باذن اهل الدين

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبوبكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ببغداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنبأ يحيى بن سعيد(عن سعيد - ٤) بن أبي سعيد المقبري عن عبدالله بن أبي قتادة عن ابيه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان قتلت في سبيل الله كفر الله عني خطاياي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر كفر الله عنك خطاياك فلما جلس دعاه فقال كيف قلت؟ فاعاد عليه فقال الا الدين كذلك اخبرني جبريل عليه السلام - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن يزيد بن هارون -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبوبكر بن اسحاق املاء أنبأ بشر بن موسى ثنا عبدالله بن يزيد المقرى ثنا سعيد بن أبي ايوب عن عياش بن عباس عن الحبلى عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القتل في سبيل الله يكفر كل شيء الا الدين - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن المقبري (٥) وقد مضى حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه -

باب الرجل يكون له ابوان مسلمان او أحدهما فلا يغزو إلا باذن اهله

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبوبكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري بالبصرة ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا حبيب بن أبي ثابت قال سمعت ابا العباس الشاعر وكان لا يتهم في حديثه قال سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أحي والداك ؟ قال نعم قال ففيهما فجاهد - رواه البخاري في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا بشر بن موسى ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو اسحاق الفزاري عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال جاء رجل الى

---

(١) في الاصل عبدالله - وهو خطأ - ح (٢) في الاصل رباح - بالموحدة والصواب بالتحتانية وهو رياح بن عمرو القيسي له ترجمة في لسان الميزان وذكره في تبصير المنتبه وذكر روايته عن ايوب السختياني - ح (٣) كذا - والظاهر علينا - ح (٤) من صحيح مسلم - ح - (٥) كذا والصواب - المقرى - ح -

النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى اريد الجهاد قال أحى ابواك؟ قال نعم قال ارجع اليهما فان فيهما المجاهد (١) رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم عن معاوية بن عمرو -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اصبغ بن الفرج حدثنى عبد الله بن وهب أخبرنى عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبى حبيب ان ناعم(٢) مولى ام سلمة حدثه ان عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال اقبل رجل الى نبى الله صلى الله عليه وسلم فقال ابايعك على الهجرة اوالجهاد (٣) أبتغى الاجر من الله قال فهل من والديك احد حى؟ قال نعم بل كلاهما قال فتبتغى الاجر من الله قال نعم قال فارجع الى والديك فأحسن صحبتهما - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبى ومحمد بن راشد التمار قالا ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت ابايعك على الهجرة وتركت ابوى يبكيان فقال ارجع فاضحكهما كما ابكيتهما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى عمرو بن الحارث عن دراج أبى السمح عن أبى الهيثم عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رجلا هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال يارسول الله إنى هاجرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد هجرت الشرك ولكنه الجهاد هل لك احد باليمن قال ابواى قال أذنالك؟ قال لا قال فارجع فاستأذنهما فان اذنالك فجاهد والا فبرهما -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمر والرزاز ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج (ح وأخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج حدثنى ابن جريج اخبرنى محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه طلحة عن معاوية بن جاهمة السلمى ان جاهمة رضى الله عنه جاء النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اردت ان اغزو وقد جئتك أستشيرك فقال هل لك من ام؟ قال نعم قال فالزمها فان الجنة عند رجليها ثم الثانية ثم الثالثة فى مقاعد شتى فكثل هذا القول - لفظ حديث الصفار -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو على اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيدالله (٤) المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سماك عن مصعب بن سعد عن سعد رضى الله عنه قال نزلت فى اربع آيات - فذكر الحديث وفيه قال فقالت ام سعد أليس قد امر الله ببر الوالدة فوالله لا اطعم طعاما ولا اشرب شرابا حتى تكفر أو اموت فكانوا اذا ارادوا أن يطعموها او يسقوها شجروا فاها بعصا ثم اوجروها الطعام والشراب فنزلت (ووصينا الانسان بوالديه حسنا وإن جاهداك على ان تشرك بى ما ليس لك به علم فلا تطعهما) اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث شعبة -

باب المسلم يتوقى فى الحرب قتل ابيه ولو قتله لم يكن به بأس

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عمرو بن زرارة ثنا عيسى بن يونس ثنا سعيد ابن عثمان عن عروة بن سعيد الانصارى عن أبيه عن حصين بن وحوح ان طلحة بن البراء رضى الله عنه لما لقى النبى صلى الله

---

(١) بفتح الهاء مصدر ميمى بمعنى الجهاد - ح (٢) كذا والصواب نا عما كما فى صحيح مسلم - ح (٣) فى صحيح مسلم على الهجرة والجهاد - ح (٤) فى الاصل - عبد الله - خطأ - ح -

---

قال باب المسلم يتوقى فى الحرب قتل ابيه

عليه

عليه وسلم قال يا نبي الله مرني بما احببت ولا اعصى لك امرا قال فعجب لذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام فقال له عند ذلك فاقتل ابك قال فخرج موليا ليفعل فدعاه قال إني لم ابعث لقطيعة رحم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شوذب قال جعل أبو أبي عبيدة بن الجراح ينصب الالهة لابي عبيدة يحيد عنه (١) فلما اكثر الجراح قصده أبو عبيدة فقتله فأنزل الله عز وجل فيه هذه الآية حين قتل اباه (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم او أبناءهم) الى آخرها - هذا منقطع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن سميع الحنفي عن مالك بن عمير وكان قد ادرك الجاهلية قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لقيت العدو ولقيت أبي فيهم فسمعت لك منه مقالة قبيحة فلم اصبر حتى طعنته بالرمح او حتى قتلته فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء آخر فقال اني لقيت أبي فتركته وأحببت ان يليه غيري فسكت عنه - وهذا مرسل جيد -

باب ما جاء في كراهية اخذ الجعائل وما جاء في الرخصة فيه من السلطان

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي أنبأ محمد بن حرب (قال أبو داود وحدثنا) عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب المعنى وانا لحديثه اتقن عن أبي سلمة سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر الطائي عن ابن اخي أبي ايوب الانصاري عن أبي ايوب رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيفتح عليكم الامصار وستكون جنود مجندة يقطع عليكم فيها بعوث يتكره الرجل منكم البعث فيها فيتخلص من قومه ثم يتصفح القبائل يعرض نفسه عليهم يقول من أكفه (٢) بعث كذا من أكفه (٢) بعث كذا ألا وذلك الاجير الى آخر قطرة من دمه -

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبأ أبو نصر احمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني الزبير بن عدي عن شقيق بن العيزار الاسدي قال سألت ابن عمر عن الجعائل فقال لم اكن لأرتشي الا مارشاني الله ، وسألت عبد الله بن الزبير فقال تركها افضل فان اخذتها فأنفقها في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن عبيد بن الاعجم قال سأل رجل ابن عباس رضي الله عنهما عن الجعل قال اذا جعلته في سلاح او كراع فلا بأس به واذا جعلته في الرقيق فلا (وروينا) عن ابراهيم النخعي انه قال كانوا أن يعطوا احب اليهم من أن يأخذوا يعني في الجعائل (وروى) أبو داود في المراسيل عن سعيد بن منصور عن اسمعيل بن عياش عن معدان بن حدير الحضرمي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذين يغزون من امتي ويأخذون الجعل يتقوون على عدوهم مثل ام موسى ترضع ولدها وتأخذ اجرها (أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

---

(١) كذا - ولعله أبو أبي عبيدة بن الجراح يتصدى له وأبو عبيدة يحيد عنه - وفي الاصابة جعل والد أبي عبيدة يتصدى لابي عبيدة يوم بدر فيحيد عنه - ح (٢) كذا -

---

ذكر فيه حديث اسمعيل بن سميع (عن مالك بن عمير جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم قال (مرسل جيد) قلت ابن سميع تركه جرير وابن عيينه وزائدة لمذهبه ومالك حاله مجهول كذا قال ابن القطان -

باب ما جاء في تجهيز الغازي واجر الجاعل

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبأ أبو بكر احمد بن كامل القاضي ببغداد ثنا محمد بن سعد ثنا روح بن عبادة ثنا حسين المعلم (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن عمرو ابن أبي الحجاج أبو معمر ثنا عبدالوارث ثنا الحسين ثنا يحيى ثنا أبو سلمة حدثني بسر بن سعيد حدثني زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا و من خلفه في اهله بخير فقد غزا - لفظ حديث عبدالوارث وحديث روح مثله الا انه قال عن عن - رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر ورواه مسلم عن الربيع عن يزيد بن زريع عن حسين -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا اسحاق بن الحسن ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضي الله عنه ان رجلا من اسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اريد الجهاد وليس معي ما أتجهز به فقال ان فلانا قد تجهز ثم مرض فاذهب اليه فقل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام ويأمرك ان تعطيني ما أتجهز به فأتاه فقال لامرأته انظري ان تعطيه ما جهزتني به ولا تحبسي منه شيئا(١) فيبارك الله لك فيه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود الانصاري رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه ابدع بي فاحملني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عندي فقال رجل ألا ادلك يا رسول الله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله اجر مثل فاعله(٢) قال أبو عبدالله في روايته قال أبو معاوية ابدع بي يقول قطع بي - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية -

(وأخبرنا) أبو محمد بن المؤمل أنبأ أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبدالوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا الاعمش - فذكره الا انه قال فقال ما اجد ما احملك ولكن ائت فلانا فأتاه فحمله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال من دل على خير فله مثل اجر فاعله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح ومحمد ابن رمح قالا ثنا الليث بن سعد عن حيوة بن شريح الكندي التجيبي عن ابن شفي عن ابيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للغازي اجره وللجاعل اجره وأجر الغازي - وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قفلة كغزوة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا اسحاق بن ابراهيم الدمشقي أبو النضر ثنا محمد بن شعيب أخبرني أبو زرعة يحيى بن أبي عمرو السيباني عن عمرو بن عبدالله انه حدثه عن واثلة بن الاسقع رضي الله عنه قال نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فخرجت الى اهلي واقبلت وقد نجرح اول صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفقت في المدينة انادي ألا من يحمل رجلا له سهمه فنادى شيخ من الانصار قال لنا سهمه على ان نحمله عقبته وطعامه معنا قلت نعم قال فسر على بركة الله فخرجت مع خير صاحب حتى افاء الله علينا فاصابني قلائص فسقتهن حتى أتيته فخرج فقعد على حقيبة من حقائب ابله ثم قال سقهن مدبرات ثم قال سقهن مقبلات فقال ما اري قلائصك الا كراما قال انما هي غنيمتك التي شرطت قال خذ قلائصك ابن اخي فغير سهمك اردنا (قال الشيخ رحمه الله) فغير سهمك اردنا يشبه ان يكون اراد انا لم نقصد بما فعلنا الاجارة وانما قصدنا الاشتراك في الاجر والثواب والله اعلم -

---

(١) زاد في صحيح مسلم - فوالله لا تحبسي منه شيئا - ح (٢) في صحيح مسلم - فله مثل اجر فاعله - ح

باب من استأجر انسانا للخدمة فى الغزو

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ احمد بن محمد العنزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا بشير بن طلحة عن خالد بن دريك عن يعلى بن منية رضى الله عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يبعثنى فى سراياه فبعثنى ذات يوم وكان يركب بعلى (١) فقلت له ارحل فقال ما انا بخارج معك قلت لم ؟ قال حتى تجعل لى ثلاثة دنانير قلت الآن حين ودعت النبى صلى الله عليه وسلم ما انا براجع اليه ارحل ولك ثلاثة دنانير فلما رجعت من غزاتى ذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم أعطها اياه فانها حظه من غزاته ـ وقد مضى فى كتاب القسم عن عبدالله بن الديلمى عن يعلى بن منية فى معناه ـ

باب الامام لا يجمر بالغزى

(قال الشافعى رحمه الله) فان جمرهم فقد اساء ويجوز لكلهم خلافه والرجوع

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح يعنى محبوب بن موسى ثنا الفزارى عن سعيد الجريرى عن أبى نضرة عن أبى فراس قال خطبنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال فى خطبته ايها الناس انى لم ابعث اليكم عمالى ليضربوا ابشاركم ولا ليأخذوا اموالكم ولكن بعثتهم ليعلموكم دينكم وسنتكم فمن فعل به غير ذلك فليرفعه الى فاقصه منه ، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم ولا تمنعوهم فتكفروهم ولا تجمروهم فتفتنوهم ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم ـ

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد أنبأ ابن شهاب عن عبدالله بن كعب بن مالك الانصارى ان جيشا من الانصار كانوا بارض فارس مع اميرهم وكان عمر رضى الله عنه يعقب الجيوش فى كل عام فشغل عنهم عمر رضى الله عنه فلما مر الاجل قفل اهل ذلك الثغر فاشتد عليه واوعدهم وهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا عمر انك غفلت عنا وتركت فينا الذى امر به النبى صلى الله عليه وسلم من اعقاب بعض الغزية بعضا ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ العدل ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا اسمعيل بن أبى اويس حدثنى مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال خرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه من الليل فسمع امرأة تقول ـ

تطاول هذا الليل واسود جانبه ، وأرقنى ان لا حبيب ألاعبه

فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لحفصة بنت عمر رضى الله عنها كم اكثر ما تصبر المرأة عن زوجها فقالت ستة اوار بعة اشهر فقال عمر رضى الله عنه لا احبس الجيش اكثر من هذا ـ

باب شهود من لا فرض عليه القتال

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب الى ابن عباس هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء (٢) (وهل كان يضرب لهن بسهم فقال قد كان رسول الله صلى الله

(١) كذا ولعله ـ وكان رجل يرحل لى ـ وقد مضى الحديث بطريق اخرى بلفظ آخر ج ٦ ص ٣٣١ ـ ح (٢) فى الاصل بالناس ـ خطأ ـ ح

عليه وسلم ويغزو بالنساء ـ ١) فيداوين الجرحى ولم يكن يضرب لهن بسهم ولكن يحذين من الغنيمة ـ اخرجه مسلم فى الصحيح كما مضى (قال الشافعي) ومحفوظ انه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القتال العبيد والصبيان وأحذاهم من الغنيمة ـ

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن أبي سعيد عن يزيد بن هرمز قال، كتب نجدة الى ابن عباس رضى الله عنهما يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم هل لهما من المغنم شيء قال فكتب اليه ليس لهما شيء الا ان يحذيا ـ اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث ابن عيينة (وذكر أبو يوسف) فى هذا الحديث عن اسمعيل ـ يسأله عن الصبي متى يخرج من اليتم ومتى يضرب له بسهمه فقال انه يخرج من اليتم اذا احتلم ويضرب له بسهم ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وابوبكر القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب اخبرنى يزيد بن عياض عن اسمعيل بن امية القرشي ـ فذكر هذا الحديث وقال فيه ـ وسأل عن اليتيم (٢) ويقع حقه فى الفيء فكتب اليه اذا احتلم فقد خرج من اليتم ووقع حقه فى الفيء ـ يزيد بن عياض لايحتج به وسقط من اسناده سعيد بن أبي سعيد ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسن الهلالى أنبأ أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس رضى الله عنه قال لما كان يوم احد انهزم ناس من الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوب عليه بحجفة ـ الحديث قال ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وام سليم وانهما لمشمرتان ارى خدم سوقهما تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغان فى افواه القوم ترجعان (٣) متملآتهما ثم تجيئان فتفرغانه فى افواه القوم ـ رواه البخارى فى الصحيح عن أبي معمر واخرجه مسلم عن عبد الله الدارمي عن أبي معمر ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسن ومحمد بن عمر والحرشى ثنا يحيى بن يحيى أنبأ جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بام سليم ونسوة من الانصار معه اذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى ـ رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى (وروى) فى ذلك عن الربيع بنت معوذ وام عطية وغيرهما ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو بكر بن بالويه ثنا موسى بن الحسن ثنا القعنبي ثنا عبد العزيز بن أبي حازم (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء وجعفر بن محمد قالا ثنا يحيى بن يحيى أنبأ عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه انه سمع سهل بن سعد رضى الله عنه يسأل عن جرح (٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم وكان على بن أبي طالب رضى الله عنه يسكب الماء عليه بالمجن فلما رأت فاطمة رضى الله عنها ان الماء لايزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى اذا صار رمادا ألصقته بالجرح

---

(١) سقط مابين القوسين من الاصل واثبتناه من كتاب الام للشافعى جلد ٤ ص ٨٨ ـ ح (٢) هنا سقط ولعله (متى يخرج من اليتم) كما يدل عليه آخر الحديث ـ ح (٣) فى صحيح مسلم ـ ثم ترجعان ـ ح (٤) فى الاصل ـ خروج ـ خطأ ـ ح

ذكر فيه حديثا فى سنده يزيد بن عياض فقال (لايحتج به) ـ قلت ـ هذا جرح يسير ولم ار احدا ذكر فيه مثل هذا بل اغلظوا الكلام فيه فقال ابن معين ليس بشيء ولا يكتب حديثه وقال مرة ليس بثقة وضعفه ابن المدينى والدار قطنى وسئل عنه مالك فقال الكذب الكذب وقال البخارى ومسلم منكر الحديث وقال السعدى ذهب حديثه وقال النسائى واحمد بن صالح والازدى متروك الحديث جدا ذكر ذلك ابن الجوزى ـ

فاستمسك الدم - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن عبدالعزيز -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان وبشر بن المفضل عن محمد بن زيد ثنا عمير مولى آبي اللحم رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وانا عبد مملوك فلم يضرب لي بسهم واعطاني سيفا فقلدته اخر بنعله (١) في الارض وأمرلي من خرثي المتاع -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا أبو معاوية (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال كنت امنح اصحابي الماء يوم بدر - وفي رواية كنت استقي -

باب من ليس للامام ان يغزو به بحال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم فغزا معه بعض من يعرف نفاقه فانخزل عنه يوم احد بثلثمائة (قال الشيخ رحمه الله) هو بين في المغازي -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني ابن شهاب الزهري وعاصم بن عمر بن قتادة ومحمد بن يحيى بن حبان وغيرهم من علمائنا عن يوم احد - فذكر القصة قال فيها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الف رجل من أصحابه حتى اذا كان بالشوط بين المدينة واحد الحرز (٢) عنه عبدالله بن أبي المنافق بثلث الناس فرجع بمن اتبعه من قومه من اهل الريب والنفاق -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو بكر بن محمد بن عبدالله بن احمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة أنبأ اسمعيل بن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة في قصة احد قال فرجع عنه عبدالله بن أبي ابن سلول في ثلثمائة وبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعمائة -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة (٣) ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير قال فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل احد ورجع عنه عبدالله بن أبي في ثلثمائة وبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعمائة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو محمد عبدالله بن عمر بن شوذب الواسطي بها ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة (ح واخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن عبدالله بن يزيد قال سمعت زيد بن ثابت رضي الله عنه قال لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى احد رجع قوم من الطريق فكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين فرقة تقول نقتلهم وفرقة تقول لانقتلهم فأنزل الله عزوجل (فما لكم في المنافقين فئتين والله اركسهم بما كسبوا) رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (قال الشافعي) ثم شهدوا معه يوم الخندق فتكلموا بما حكى الله عزوجل من قولهم (ما وعدنا الله ورسوله الا غرورا) (قال الشيخ) هو بين في المغازي عن موسى بن عقبة ومحمد بن اسحاق بن يسار وغيرهما قال موسى بن عقبة الاسناد (٤) الذي تقدم في قصة الخندق فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه نافق ناس كثير وتكلموا بكلام قبيح فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فيه الناس من البلاء والكرب جعل يبشرهم ويقول

---

(١) كذا بالاصل ولعله - أجر نعله - ح (٢) كذا - والصواب انخزل كما في سيرة ابن هشام - ح (٣) راجع صفحة ١٥ وما كتبناه بهامشها وسيأتي في الصفحة الآتية ابو علاثة ثنا ابي ثنا ابن لهيعة وفي ص٣٣ - ابو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة - فالله اعلم - ح (٤) لعله - بالاسناد - ح -

والذي

والذى نفسى بيده ليفرجن عنكم ماترون من الشدة والبلاء فانى لأرجو أن اطوف بالبيت العتيق آمنا وان يدفع الله عزوجل مفاتح الكعبة وليهلكن الله كسرى وقيصر ولتنفقن كنوزهما فى سبيل الله فقال رجل ممن معه لاصحابه ألا تعجبون من محمد يعدنا ان نطوف بالبيت العتيق وان يغنيهم (١) كنوز فارس والروم ونحن ههنا لايأ من احدنا ان يذهب الى الغائط والله لما يعدنا الا غرورا وقال آخرون ممن معه ائذن لنا فان بيوتنا عورة، وقال آخرون يا اهل يثرب لامقام لكم فارجعوا وسمى ابن اسحاق القائل الاول معتب بن قشير والقائل الثانى اوس بن قيظى -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ أنبأ أبوجعفر البغدادى ثنا أبوعلاثة ثنا أبى ثنا ابن لهيعة عن أبى الاسود عن عروة بن الزبير قال فلما اشتد البلاء على النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه - فذكر هذه القصة مثل قول موسى بن عقبة الا انه قال فى آخرها وقال رجال منهم يخذلون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل يثرب لامقام لكم فارجعو (قال الشافعى) ثم غزا بنى المصطلق فشهدها معه منهم عدد فتكلموا بما حكى الله من قولهم (لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل) وغير ذلك مما حكى الله من نفاقهم -

(أخبرنا) أبوعلى الروذبارى ثنا أبوبكر محمد بن احمد بن محمويه العسكرى ثنا جعفر بن محمد القلانسى ثنا آدم بن أبى اياس ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت محمد بن كعب القرظى يقول سمعت زيد بن ارقم رضى الله عنه (٢) لما قال عبدالله بن أبى لاتنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا، وقال ايضا لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اخبرت بذلك (٣) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فقال ان الله صدقك وعذرك ونزل (هم الذين يقولون لاتنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا) الآية - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن أبى اياس -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ اخبرنى عبدالله بن محمد الكعبى ثنا محمد بن ايوب أنبأ على بن المدينى ثنا سفيان قال قال عمرو سمعت جابر بن عبدالله رضى الله عنه يقول كنا فى غزاة وقال سفيان مرة اخرى كنا فى جيش - فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار (٤) فقال دعوها فانها منتنة فسمع ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم (٥) فقال قد فعلوها امانوالله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦) دعه لايتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قال وكانت الانصار اكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعد - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله (٧) ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة وجماعة عن ابن عيينة (وروينا) عن ابن اسحاق بالاسناد الذى تقدم ان ذلك كان فى غزوة بنى المصطلق وكذلك عن عروة بن الزبير (قال الشافعى) ثم غزا غزوة تبوك فشهدها معه منهم قوم نفروا به ليلة العقبة ليقتلوه فوقاه الله شرهم (قال الشيخ رحمه الله) هو بين فى المغازى -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبوالعباس ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق فى قصة تبوك قال فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الثنية نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن خذوا بطن الوادى فهو اوسع عليكم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخذ الثنية وكان معه حذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر رضى الله عنهما وكره

---

(١) كذا ولعله - نغنم - ح (٢) زاد البخارى قال (٣) كذا وفيه سقط ولفظ البخارى .... اخبرت به النبى صلى الله عليه وسلم فلامنى الانصار وحلف عبدالله بن أبى ما قال ذلك فرجعت الى المنزل فنمت فأتانى رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته ... - ح (٤) ههنا سقط وفى البخارى بعد هذا فقال الانصارى يا للانصار وقال المهاجرى يا للمهاجرين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال دعوى جاهلية قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال دعوها الخ - ح (٥) كذا وهو غلط عجيب قبيح والصواب فسمع بذلك عبدالله بن أبى - كما فى صحيح البخارى - ح (٦) ههنا سقط وفى البخارى بعد هذا فقام عمر فقال يا رسول الله دعنى اضرب عنق هذا المنافق فقال النبى صلى الله عليه وسلم دعه الخ - ح (٧) كذا والصواب عن على بن عبدالله - وهو ابن المدينى انظر صحيح البخارى فى تفسير سورة المنافقين - ح -

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يزاحمه فى الثنية احد فسمعه ناس من المنافقين فتخلفوا ثم اتبعه رهط من المنافقين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حس القوم خلفه فقال لأحدصاحبيه اضرب وجوههم فلما سمعوا ذلك ورأوا الرجل مقبلا نحوهم وهو حذيفة بن اليمان انحدروا جميعا وجعل الرجل يضرب رواحلهم وقالوا انما نحن اصحاب احمد وهم مثلثمون لايرى شيء الا اعينهم فجاء صاحبه بعدما انحدر القوم فقال هل عرفت الرهط فقال لا والله يا نبي الله ولكني قد عرفت رواحلهم فانحدر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثنية وقال لصاحبيه هل تدرون ماراد القوم؟ ارادوا أن يزحموني من الثنية فيطرحوني منها فقالا أفلا تأمرنا يارسول الله فنضرب اعناقهم اذا اجتمع اليك الناس فقال اكره ان يتحدث الناس ان محمدا قد وضع يده فى اصحابه يقتلهم - وذكر القصة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر محمد بن عبد الله البغدادى ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة عن أبى الاسود عن عروة قال ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلا من تبوك الى المدينة حتى اذا كان ببعض الطريق مكر برسول الله صلى الله عليه وسلم ناس من اصحابه فتآمروا أن يطرحوه من عقبة فى الطريق - ثم ذكر القصة يعنى ابن اسحاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثنى أبى ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير وأبو نعيم قالا ثنا الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل قال كان بين رجل من اهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال انشدك بالله كم كان اصحاب العقبة؟ قال فقال له القوم أخبره اذ سألك قال كنا نخبر أنهم اربعة عشر فان كنت فيهم فقد كان القوم خمسة عشر وأشهد بالله ان اثنى عشر منهم حرب لله ورسوله فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وعذر ثلاثة قالوا ماسمعنا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاعلمنا ما اراد القوم وقد كان فى حرة فمشى فقال ان الماء قليل فلا يسبقنى اليه احد فوجد قوما قد سبقوه فلعنهم يومئذ - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن أبى احمد محمد بن عبد الله الزبيرى (قال الشافعى) وتخلف آخرون منهم فيمن يحضرته ثم انزل الله عزوجل عليه غزاة تبوك اومنصرفه منها من اخبارهم فقال (ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم) قرأ الى قوله (ويتولوا وهم فرحون)

(قال الشيخ) هو بين فى مغازى موسى بن عقبة وابن اسحاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادى ثنا أبو علاثة ثنا أبى ثنا ابن لهيعة عن أبى الاسود عن عروة قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز غازيا يريد الشام فأذن فى الناس بالخروج وأمرهم به فى قيظ شديد فى ليالى الخريف فابطأ عنه ناس كثير وها بوا الروم فخرج اهل الحسبة وتخلف المنافقون وحدثوا انفسهم انه لايرجع ابدا وثبطوا عنه من اطاعهم وتخلف عنه رجال من المسلمين لأمر كان لهم فيه عذر - فذكر القصة قال وأتاه جد بن قيس وهو جالس فى المسجد معه نفر فقال يا رسول الله ائذن لى فى القعود فانى ذو ضيعة وعلة بها عذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز فانك موسر لعلك تحقب بعض بنات الاصفر فقال يارسول الله ائذن لى ولاتفتنى ببنات الاصفر فانزل الله عزوجل فيه وفى اصحابه (ومنهم من يقول ائذن لى ولا تفتنى ألا فى الفتنة سقطوا وان جهنم لمحيطة بالكافرين) عشر آيات يتبع بعضها بعضا وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون معه وكان فيمن تخلف ابن عنمة اوعنمة من بنى عمرو بن عوف فقيل له ماخلفك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخوض واللعب فانزل الله عزوجل(١) وفيمن تخلف من المنافقين (ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون) ثلاث آيات متتابعات -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق ثنا عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين عمى من بنيه قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك قال كعب بن مالك لم اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة غزاها قط الا فى غزوة تبوك غير أنى تخلفت عن غزوة بدر ولم يعاتب الله احدا

---

(١) كأنه سقط - فيه - ح -

حين تخلف عنها انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد عير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة وما احب ان لى بها مشهد بدر وان كانت اذكر فى الناس منها - كان من خبرى حين تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك انى لم اكن قط اقوى ولا ايسر منى حين تخلفت عنه فى تلك الغزوة والله ما اجتمعت عندى قبلها راحلتان قط حتى جمعتها تلك الغزوة ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يغزوها الا ورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا وعددا كثيرا فجلا للمسلمين امرهم ليتأهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذى يريده والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير لا يجمعهم كتاب حافظ - يريد الديوان - قال كعب فما رجل يريد ان يتغيب الا ظن ان سيخفى له ما لم ينزل فيه وحى من الله وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال فتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه وطفقت اغدو لكى اتجهز معهم ولم اقض شيئا واقول فى نفسى إنى قادر على ذلك اذا أردته فلم يزل يتمادى بى حتى استجد بالناس الجد فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه ولم اقض من جهازى شيئا فقلت أتجهز بعده يوما او يومين ثم ألحقهم فغدوت بعد أن فصلوا لأتجهز فرجعت ولم اقض شيئا ثم غدوت ثم رجعت ولم اقض شيئا فلم يزل ذلك يتمادى بى حتى اسرعوا وتفارط الغزو وهممت ان ارتحل فادركهم وليتنى فعلت فلم يقدر لى ذلك فكنت اذا خرجت فى الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفت فيهم احزننى أنى لا ارى الا رجلا مغموصا فى النفاق او رجلا ممن عذر الله من الضعفاء فلم يذكرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك قال وهو جالس فى القوم بتبوك مافعل كعب فقال رجل من بنى سلمة يا رسول الله حبسه برداه ينظر فى عطفيه فقال له معاذ بن جبل بئس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا الا خيرا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كعب فلما بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه قافلا من تبوك حضرنى همى و طفقت أتذكر الكذب واقول بماذا اخرج من سخطه غدا وأستعين على ذلك بكل ذى رأى من اهلى فلما قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اظل قادما زاح عنى الباطل وعرفت أنى لا اخرج منه ابدا بشىء فيه كذب فأجمعت صدقه واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما وكان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاء المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويحلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلا فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ويكل سرائرهم الى الله عزوجل فجئته فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب ثم قال تعال فجئت امشى حتى جلست بين يديه فقال ما خلفك ألم تكن ابتعت ظهرك؟ فقلت بلى يا رسول الله انى والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت ان سأخرج من سخطه بعذر فانى اعطيت جدلا ولكن والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديثا كاذبا ترضى به عنى ليوشكن الله ان يسخطك على ولئن حدثتك حديث صدق تجد على فيه انى لأرجو عفو الله لا والله ما كان بى عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر منى حين تخلفت عنك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما هذا فقد صدق قم حتى يقضى الله فيك فقمت وسار رجال من بنى سلمة فقالوا يا كعب والله ما علمناك كنت اذنبت ذنبا قبل هذا لقد عجزت ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر اليه المخلفون قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك فوالله ما زالوا يؤنبونى حتى اردت ان ارجع فاكذب نفسى ثم قلت هل لقى هذا معى احد قالوا نعم رجلان قالا مثل ما قلت وقيل لهما مثل ما قيل لك فقلت من هما قالوا مرارة بن الربيع العمرى وهلال بن امية الواقفى فذكروا لى رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيهما اسوة فمضيت حين ذكروهما ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس و تغيروا لنا حتى تنكرت فى نفسى الارض فما هى التى اعرف فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحباى فاستكانا وقعدا فى بيوتهما واما انا فكنت

اشب

اشب القوم واجلدهم وكنت اخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين واطوف(١) فأسلم عليه فاقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام علي ام لا ثم اصلي فاسارقه النظر فاذا اقبلت على صلاتي نظر الي فاذا التفت نحوه اعرض عني حتى اذا طال علي ذلك من جفوة المسلمين تسورت جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمي واحب الناس الي فسلمت عليه فوالله ما رد علي السلام فقلت له يا ابا قتادة أنشدك الله هل تعلمني احب الله ورسوله قال فسكت فعدت له فنشدته فسكت قال فعدت له فنشدته الثالثة فقال الله ورسوله اعلم ففاضت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار قال فبينا انا امشي بسوق المدينة اذا نبطي من انباط الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك فطفق الناس يشيرون له حتى اذا جاءني دفع الي كتابا من ملك غسان وكنت كاتبا فاذا فيه - اما بعد فقد بلغني ان صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة فالحق بنا نواسيك فقلت حين قرأتها وهذا ايضا من البلاء فيممت به التنور فسجرته بها حتى اذا مضت لنا اربعون ليلة من الخمسين اذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك ان تعتزل امرأتك فقلت اطلقها ماذا افعل بها فقال لا بل اعتزلها فلا تقربنها وارسل الى صاحبي بمثل ذلك فقلت لامرأتي الحقي باهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله هذا الامر قال كعب فجاءت امرأة هلال بن امية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان هلال بن امية شيخ ضائع ليست له خادم فهل تكره ان اخدمه قال لا ولكن لا يقربنك قالت انه والله مابه حركة الى شيء وانه ما زال يبكي منذ كان من امره ما كان الى يومي هذا فقال لي بعض اهلي لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتك كما اذن لهلال بن امية تخدمه فقلت والله لا أستأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريني ما يقول لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان استأذنته فيها وانا رجل شاب فلبثت بعد ذلك عشر ليال حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا فلما صليت الفجر صبح خمسين ليلة وانا على ظهر بيت من بيوتنا فبينا انا جالس على الحال التي ذكر الله منا قد ضاقت علي نفسي وضاقت على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ اوفى على جبل سلع يا كعب بن مالك أبشر فخررت ساجدا وعرفت انه قد جاء الفرج وآذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يبشروني وذهب قبل صاحبي مبشرون وركض رجل الى فرسا وسعى ساع من اسلم فاوفى على الجبل وكان الصوت اسرع الى من الفرس فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزعت ثوبي فكسوتهما اياه ببشراه ووالله ما املك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلقاني الناس فوجا فوجا يهنئوني بالتوبة يقولون ليهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فقام الى طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني ما قام الى رجل من المهاجرين غيره ولا انساها لطلحة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قلت أمن عندك يا رسول الله ام من عند الله قال لا بل من عند الله تبارك وتعالى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بشر بشارة يبرق وجهه حتى كأنه قطعة قمر ولذلك يعرف(٢) ذلك منه فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله عز وجل والى الرسول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما نجاني بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ما بقيت فوالله ما اعلم احدا من المسلمين ابتلاه الله في صدق الحديث منذ حدثت ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن مما ابتلاني ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومي هذا كذبا واني لأرجو أن يحفظني الله فيما بقي فانزل الله على رسوله (لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم انه بهم رؤف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت

---

(١) زاد في البخاري - في الاسواق لا يكلمني احد ولا آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم - ح (٢) كذا وفي صحيح البخاري - قطعة قمر وكنا نعرف - ح -

عليهم انفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ان الله هو التواب الرحيم ، ياايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) فوالله ما انعم الله على من نعمة بعد أن هدانى للاسلام اعظم فى نفسى من صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ان لا اكون كذبته فأهلك كما هلك الذين كذبوه فان الله قال للذين كذبوه حين نزل الوحى شر ما قال لأحد قال الله تبارك وتعالى (سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم انهم رجس ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم لترضوا عنهم فان ترضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين) قال كعب وكنا تخلفنا ايها الثلاثة عن امر اولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله تبارك وتعالى (وعلى الثلثة الذين خلفوا) وليس الذى ذكر الله تخلفنا عن الغزو انما هو تخليفه ايانا وارجاؤه امرنا ممن حلف واعتذر فقبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسى ثنا أبو حاتم الرازى ثنا ابن أبى مريم ثنا محمد بن جعفر اخبرنى زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رجالا من المنافقين فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج النبى صلى الله عليه وسلم الى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا اليه وحلفوا وأحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت فيهم (لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب) رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن أبى مريم ورواه مسلم عن الحلوانى وابن عسكر عن ابن أبى مريم (قال الشافعى رحمه الله) فأظهر الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم اسرارهم وخبر الساعين لهم واتباعهم ان يفتنوا من معه بالكذب والارجاف والتخذيل لهم فاخبر أنه كره انبعاثهم اذا كانوا على هذه النية فكان فيما دل على ان الله جل ثناؤه امر أن يمنع من عرف بما عرفوا به من ان يغزوا مع المسلمين لانه لاضرر عليهم ثم زاد فى تأكيد بيان ذلك بقوله (فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله) قرأ الى قوله (فاقعدوا مع الخالفين) -

(حدثنا) أبو الحسن العلوى ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن دلويه الدقاق ثنا احمد بن الازهر بن منيع ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر - اخرجاه فى الصحيح من حديث عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا معمر عن عمران بن حدير عن عبد الملك بن عبيد قال قال عمر رضى الله عنه نستعين بقوة المنافقين رائمه عليهم - وهذا منقطع فان صح فانما ورد فى منافقين لم يعرفوا بالتخذيل والارجاف والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين قال كنا مع سلمان رضى الله عنه فى غزاة ونحن مصافو العدو فقال من هؤلاء قالوا المشركون قال من هؤلاء قالوا المؤمنون قال فقال هؤلاء المشركون وهؤلاء المؤمنون والمنافقون فيؤيد الله المؤمنين بقوة المنافقين وينصر الله المنافقين بدعوة المؤمنين -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد الاشنانى أنبأ أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن بشار العبدى ثنا محمد بن جعفر يعنى غندر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن حذيفة رضى الله عنه قال انكم ستعانون فى غزوكم بالمنافقين -

باب ما جاء فى الاستعانة بالمشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب اخبرنى مالك

ابن انس عن الفضيل بن أبي عبد الله عن عبد الله بن نيار عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة ادركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فلما ادركه قال يا رسول الله جئت لأتبعك واصيب معك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله؟ قال لا قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم مضى حتى اذا كانت الشجرة ادركه الرجل فقال له كما قال اول مرة (١) تؤمن بالله ورسوله؟ قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب (قال الشافعي رحمه الله) لعله رده رجاء اسلامه وذلك واسع للامام وقد غزا يهود بني قينقاع بعد بدر وشهد صفوان بن امية حنينا بعد الفتح وصفوان مشرك (قال الشيخ رحمه الله) اما شهود صفوان بن امية معه حنينا وصفوان مشرك فانه معروف بين اهل المغازي وقد مضى باسناده - واما غزوه يهود قينقاع فاني لم اجده الا من حديث الحسن بن عمارة وهو ضعيف عن الحكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهود قينقاع فرضخ لهم ولم يسهم لهم -

(وقد أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يوسف بن عمرو الروزي ثنا الفضل بن موسى السيناني عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المنذر عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا خلف ثنية الوداع اذا كتيبة قال من هؤلاء؟ قالوا بنو قينقاع وهو رهط عبد الله بن سلام قال واسلموا؟ قالوا لا قال بل هم على دينهم قال قل لهم فليرجعوا فانا لا نستعين بالمشركين - وهذا الاسناد اصح -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا مكرم بن احمد القاضي ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا يزيد بن هارون أنبأ المستلم بن سعيد الثقفي عن حبيب بن عبد الرحمن عن ابيه عن جده قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فأتيته انا ورجل قبل أن نسلم فقلنا انا نستحي ان يشهد قومنا مشهدا فلا نشهده قال اسلما؟ قلنا لا قال فانا لا نستعين بالمشركين على المشركين فاسلمنا وشهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلت رجلا وضربني الرجل ضربة فتزوجت ابنته فكانت تقول لا عدمت رجلا وشحك هذا الوشاح فقلت لا عدمت رجلا اعجل اباك الى النار - جده حبيب بن يساف ويقال اساف له صحبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن احمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم عن وكيع عن الحسن بن صالح عن الشيباني ان سعد بن مالك رضي الله عنه غزا بقوم من اليهود فرضخ لهم -

باب من يبدأ بجهاده من المشركين

قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى (قاتلوا الذين يلونكم من الكفار)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تهيأ للحرب فقام فيما أمر الله عز وجل من جهاد عدوه وقتال من أمره به ممن يليه من مشرك العرب (قال الشافعي) فان اختلف حال العدو فكان بعضهم انكى من بعض او اخوف من بعض فليبدأ الامام بالعدو الاخوف او الانكى وان كانت داره ابعد إن شاء الله وتكون هذه بمنزلة ضرورة - قال وقد بلغ النبي صلى الله عليه وسلم عن الحارث بن أبي ضرار أنه يجمع له فأغار النبي صلى الله عليه وسلم عليه وقربه عدو اقرب منه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن يحيى

---

(١) زاد مسلم - فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال اول مرة قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم رجع فادركه بالبيداء فقال له كما قال اول مرة - ح -

ابن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان بني المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار أبو جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل بالمريسيع ماء من مياه بني المصطلق فأغاروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتزاحف الناس فاقتتلوا فهزم (الله بني المصطلق وقتل من قتل منهم ونفل - ١) رسول الله صلى الله عليه وسلم ابناءهم واموالهم ونساءهم واقام (٢) عليه من ناحية قديد الى الساحل - قال ابن اسحاق غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في شعبان سنة ست -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالا أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب انما كان ذلك في اول الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم واصاب يومئذ أحسبه قال جويرية بنت الحارث حدثني بهذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى (قال الشافعي رحمه الله) وبلغه ان خالد بن سفيان بن نبيح يجمع له فأرسل ابن انيس فقتله وقربه عدو اقرب منه -

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عمرو أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر عن ابن عبد الله بن انيس عن ابيه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خالد بن سفيان الهذلي وكان نحو عرنة وعرفات فقال اذهب فاقتله قال فرأيته وحضرت صلاة العصر فقلت اني لأخاف ان يكون بيني وبينه ما ان اؤخر الصلاة فانطلقت امشي وانا اصلي اومي ايماء نحوه فلما دنوت منه قال لي من انت؟ قلت رجل من العرب بلغني انك تجمع لهذا الرجل فجئتك في ذاك قال اني لفي ذاك فمشيت معه ساعة حتى اذا امكنني علوته بسيفي حتى برك (٣) -

باب ما يبدأ به من سد أطراف المسلمين بالرجال

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا ليث بن سعد (ح واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله (٤) بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب اخبرني الليث بن سعد عن ايوب بن موسى القرشي عن مكحول عن شرحبيل عن سلمان الفارسي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رابط يوما وليلة في سبيل الله كان له اجر صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطا اجري له مثل الاجر واجري عليه الرزق وامن الفتان - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي الوليد (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد أنبأ ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن شريح عن عبد الكريم بن الحارث عن أبي عبيدة بن عقبة عن شرحبيل بن السمط عن سلمان الخير رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن منير عن أبي النضر هاشم -

---

(١) سقط من الاصل وزدناه من سيرة ابن هشام - ح (٢) كذا وفي السيرة بدل هذه الكلمة - فأقام هم - ح -

(٣) في سنن أبي داود - برد - ح (٤) من هنا يبتدئ الموجود من المجلد التاسع من النسخة النصيفية وعلامتها (ف) - ح - (اخبرنا)

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا ليث بن سعد ثنا أبو عقيل زهرة بن معبد عن أبي صالح مولى عثمان قال سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه على المنبر يقول انى كنت كتمتكم حديثا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم كراهية تفرقكم عني ثم بدا لي ان احدثكموه ليختار امرؤ منكم لنفسه مايداله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل -

باب ما يفعله الامام من الحصون والخنادق وكل امر دفع (١) العدو قبل انتيابه

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ املاء وابو الفضل محمد بن ابراهيم المزكي قراءة قالا ثنا محمد بن عمرو الحرشي أنبأ القعنبي ثنا عبدالعزيز بن أبي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق وننقل التراب على اكتافنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لاعيش الاعيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والانصار - رواه مسلم في الصحيح عن القعنبي ورواه البخاري عن قتيبة وغيره عن عبدالعزيز -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبدالله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي اخبرني أبو يعلى ثنا جعفر بن مهران ثنا عبدالوارث بن سعيد ثنا عبدالعزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه قال كان المهاجرون والانصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون -

نحن الذين بايعوا محمدا ... على الاسلام مابقينا ابدا

قال ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجيبهم -

اللهم لاخير الا خير الآخرة ... فبارك في الانصار والمهاجرة

قال ويؤتون بملء جفنتين شعير فيصنع لهم اهالة سنخة وهي شحمة في الحلق ولها ريح منكرة فيوضع بين يدي القوم (رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم عن عبد الوارث - ٢)

باب ما يجب على الامام من الغزو بنفسه او بسراياه في كل عام

على حسن النظر للمسلمين حتى لايكون الجهاد معطلا في عام الا من عذر

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبدالرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبدالحميد (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ جرير عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تضمن الله لمن خرج في سبيله لايخرجه الا ايمان به وتصديقا (٣) برسوله ان يدخله الجنة او يرجعه اذا رجع الى منزله نائلا ما نال من اجر أو غنيمة والذي نفسي بيده لولا ان اشق على امتي ما تخلفت خلاف سرية تغزو في سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج اخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاتزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة - رواه مسلم في

(١) ف - دافع - (٢) من ف - (٣) كذا

الصحيح عن هارون بن عبد الله وغيره عن حجاج بن محمد ـ

باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين بعضهم ويخلف منهم فى دارهم من يمنع دارهم

(أخبرنا) أبوبكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبوداود ثنا شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن سعد رضى الله عنه قال خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبى طالب رضى الله عنه فى غزوة تبوك فقال يا رسول الله أتخلفنى والنساء والصبيان ؟ فقال أما ترضى ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبى بعدى ـ اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث شعبة ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبى مريم أنبأ الدراوردى حدثنى خثيم بن عراك بن مالك عن ابيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فاستخلف سباع بن عرفطة على المدينة ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبوبكر القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثنى الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لسفره الى مكة عام الفتح واستعمل على المدينة ابا رهم كلثوم بن الحصين بن عبيد بن خلف الغفارى ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى عمرو ابن الحارث عن يزيد بن أبى حبيب عن يزيد بن أبى سعيد مولى المهرى عن ابيه عن أبى سعيد رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى بنى لحيان وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد(١) أيكم خلف الخارج فى اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج ـ رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا روح ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبى كثير (ح وأخبرنا) أبوبكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبوداود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن أبى كثير حدثنى أبو سعيد المهرى (٢) عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا الى بنى لحيان من هذيل قال لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما ـ اخرجه مسلم فى الصحيح من اوجه عن يحيى ومن حديث عبد الوارث عن حسين المعلم ـ

باب ما على الوالى من امر الجيش

(قال الشافعى) رحمه الله ولا ينبغى ان يولى الامام الغزو الا ثقة فى دينه شجاعا ببدنه حسن الاناة عاقلا للحرب بصيرا بها غير مخل ولا نزق ويتقدم اليه ان لا يحمل المسلمين على مهلكة بحال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الوليد الفقيه ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المكى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد قالا ثنا حاتم عن يزيد بن أبى عبيد قال سمعت سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال غزوت مع النبى صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من البعوث سبع مرات علينا مرة أبوبكر ومرة علينا اسامة بن زيد ـ لفظ حديث قتيبة وقال محمد فى الثانية تسع غزوات ـ رواه البخارى ومسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد ورواه مسلم عن محمد بن عباد المكى ـ

(وأخبرنا) أبو الحسن بن أبى المعروف الاسفرائينى بها أنبأ أبو عمرو واسمعيل بن نجيد السلمى أنبأ أبو مسلم الكجى ثنا

---

(١) كذا (٢) فى حديث ابى المهرى ـ أبو عاصم

أبو عاصم عن يزيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ومع زيد ابن حارثة تسع غزوات كان يؤمره علينا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ املاء وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن المنذر بن ثعلبة عن عبد الله بن يزيد رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو ابن العاص في سرية فيهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فلما انتهوا الى مكان الحرب امرهم عمرو أن لا ينوروا نارا فغضب عمر وهم ان يأتيه فنهاه أبو بكر وأخبره انه لم يستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك الا لعلمه بالحرب فهدأ عنه عمر رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن أبي المليح ان عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار رضي الله عنه في مرضه فقال له معقل رضي الله عنه انى محدثك بحديث لولا انى في الموت لم احدثك به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن امير يلي امر المسلمين ثم لا يجهد لهم ولا ينصح الا لم يدخل معهم الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي غسان وغيره عن معاذ بن هشام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا شيبان بن فروخ ثنا أبو الاشهب عن الحسن قال عاد عبيد الله بن زياد معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه فقال معقل انى محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - لو علمت ان بي حياة ماحدثتك انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن عبد يسترعيه رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ ورواه البخاري عن أبي نعيم عن أبي الاشهب (وروينا) في الحديث الثابت عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على سرية او جيش اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن ابيه قال كنا مع جرير بن عبد الله في غزوة فاصابتنا مخمصة فكتب جرير الى معاوية رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لا يرحم الناس لا يرحمه الله، قال وكتب معاوية ان يقفلوا قال ومتعهم، قال أبو اسحاق فانا ادركت قطيفة مما متعهم -

(حدثنا) أبو عبد الله محمد بن يوسف الاصبهاني املاء أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير بن مطعم قال قال جرير بن عبد الله رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرحم الله من لا يرحم الناس - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن ابي شيبة وغيره عن ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدي ثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراحمون يرحمهم الرحمن (١) ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عاصم الاحول عن أبي عثمان النهدي قال استعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا من بني اسد على عمل فجاء يأخذ عهده قال فأتى عمر رضي الله عنه ببعض ولده فقبله قال أتقبل هذا ما قبلت ولدا قط فقال عمر فانت بالناس اقل رحمة هات عهدنا لا تعمل لي

---

(١) ف - يرحمهم الله -

عملا ابدا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أبي فراس قال شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يخطب الناس فقال ياايها الناس انه قد اتى على زمان وانا (١) ارى ان من قرأ القرآن يريد به الله وما عنده فيخيل الى بأخرة ان قوما قرأوه يريدون به الناس ويريدون به الدنيا ألا فأريد والله بقراءتكم ألا فأريدوا الله باعمالكم ألا انما كنا نعرفكم اذ يتنزل الوحي واذ النبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا واذ نبأنا الله من اخباركم فقد انقطع الوحي وذهب النبي صلى الله عليه وسلم فانما نعرفكم بما اقول لكم، ألا من رأينا منه خيرا ظننا به خيرا وأحببناه عليه ومن رأينا منه شرا ظننا به شرا وابغضناه عليه، سرائركم بينكم وبين ربكم ألا انما ابعث عمالي ليعلموكم دينكم وليعلموكم سنتكم ولا ابعثهم ليضربوا ظهوركم ولا ليأخذوا اموالكم ألا فمن رابه شيء من ذلك فليرفعه الى فو الذي نفس عمر بيده لأقصن منه - فقام عمرو بن العاص فقال يا امير المؤمنين ان بعثت عاملا من عمالك فأدب رجلا من اهل رعيته فضربه انك لمقصه منه ؟ قال نعم والذي نفس عمر بيده لأقصن منه وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقص من نفسه، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم ولا تجمروهم فتفتنوهم ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أخبرني الثقفي عن حميد عن موسى بن انس عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله اذا حاصرتم المدينة كيف تصنعون قال نبعث الرجل الى المدينة ونصنع له هنة (٢) من جلود قال أرأيت ان رمى بحجر قال اذا يقتل قال فلا تفعلوا فو الذي نفسي بيده ما يسرني ان تفتتحوا مدينة فيها اربعة آلاف مقاتل بتضييع رجل مسلم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا (٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ويحيى بن أبي طالب قالا ثنا يزيد بن هارون أنبأ محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن أبيه قال اصاب الناس سنة غلافيها السمن فكان عمر رضي الله عنه يأكل الزيت فيقرقر (بطنه وفي رواية يحيى قال كان عمر رضي الله عنه يأكله فلما قل قال لا آكله حتى يأكله الناس قال فكان يأكل الزيت فيقرقر بطنه - ٤) قال ابن مكرم في روايته فقال قرقر ماشئت فوالله لا آكل (٥) السمن حتى يأكله الناس ثم قال لي اكسر حره عني بالنار فكنت أطبخه له فيأكله -

(حدثنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن طاوس وعكرمة ابن خالد أن حفصة وابن مطيع وعبدالله بن عمر كلموا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا لو أكلت طعاما طيبا كان اقوى لك على الحق قال أكلكم على هذا الرأي ؟ قالوا نعم قال قد علمت انه ليس منكم الا ناصح ولكن تركت صاحبي على جادة فان تركت جادتهما لم ادركهما في المنزل، قال واصاب الناس سنة فما اكل عامئذ سمنا ولا سمينا حتى احيا الناس -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبدالله هو ابن يزيد الهذلي قال سمعت السائب بن يزيد يقول لما كانت الرمادة اصاب الناس جوعا شديدا (٦) فلما كان ذات يوم ركب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه دابة له فرأى في روثها شعيرا فقال والله لا اركبها حتى يحسن حال الناس -

(ورويناه) عن أبي عثمان النهدي ان عتبة بن فرقد بعث الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه من آذربيجان بخبيص فقال عمر رضي الله عنه أيشبع المسلمون في رحالهم من هذا؟ فقال الرسول اللهم لا فقال عمر رضي الله عنه لا اريده وكتب الى عتبة أما بعد فانه ليس من كدك ولا من كد ابيك ولا من كد امك فأشبع من قبلك من المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك -

---

(١) ف - وانى (٢) في مد - سا - وفي ف - هتنا - وفي مسند الشافعي هنة - ح (٣) ف - أنبأ (٤) سقط من مد (٥) ف لا تأكل (٦) كذا في النسخ -

(أخبرناه) أبو عبدالله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني أنبأ أبو يعلى الموصلي ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عاصم الاحول عن أبي عثمان - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعي ثنا محمد بن سلمة الواسطي ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت حرملة المصري يحدث عن عبدالرحمن بن شماسة قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقالت ممن انت؟ قلت من اهل مصر قالت كيف وجدتم ابن حديج في غزاتكم هذه قلت خير أمير ماينفق لرجل منا فرس ولا بعير الا ابدل له مكانه بعيرا ولا غلام الا ابدل له مكانه غلاما فقالت انه لا يمنعني قتله اني أن احدثكم ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم من ولي من امرامتي شيئا فرفق بهم فارفق به ومن شق عليهم فاشقق عليه (وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ (أخبرني أبو احمد الحافظ - ٢) أنبأ محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا علي بن حسان العطار ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا جرير بن حازم قال سمعت حرملة المصري يحدث عن عبدالرحمن بن شماسة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبدالرحمن بن مهدي -

(حدثنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي العباس عن عبدالله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حين حاصر اهل الطائف فلم ينل منهم شيئا إنا قافلون غدا ان شاء الله فقال المسلمون كيف نذهب ولم نفتح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغدوا للقتال فغدوا عليهم فاصابتهم جراحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا فأعجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة -

باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسنيين

(قال الشافعي) رحمه الله قد بورزبين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل رجل من الانصار حاسرا على جماعة من المشركين يوم بدر بعد اعلام النبي صلى الله عليه وسلم اياه بما في ذلك من الخير فقتل (قال الشيخ) هو عوف بن عفراء فيما ذكره (ابن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة وذلك مع ذكر من بارزبين يديه يرد في موضعه - ٢) ان شاء الله -

(وقد أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو النضر ثنا سليمان يعني ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه - فذكر شيئا من قصة بدر قال فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض (قال يقول عمير بن الحمام الانصاري يا رسول الله عرضها السموات والارض ؟ - ٣) فقال نعم قال بخ بخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مايحملك على قولك بخ بخ قال لا والله يا رسول الله الا رجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها قال فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حييت حتى آكل من تمراتي هذه انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي النضر وغيره عن أبي النضر -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان عن عمرو سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد أرأيت ان قتلت يا رسول الله اين انا؟ قال في الجنة فألقى تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل - اخرجاه في الصحيح من حديث سفيان -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي أنبأ الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبدالله بن

---

(١) من ف (٢) سقط من ف (٣) من ف -

بكر ثنا حميد عن انس رضي الله عنه ان النضر بن انس عم انس بن مالك غاب عن قتال بدر فلما قدم قال غبت عن اول قتال قاتله رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين لئن اشهدني الله قتالا ليرين الله ما اصنع فلما كان يوم احد انكشف المسلمون فقال اللهم اني ابرأ اليك مما جاء به هؤلاء يعني المشركين وأعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعني المسلمين ثم مشى بسيفه فلقيه سعد ابن معاذ فقال اى سعد والذى نفسي بيده اني لأجد ريح الجنة دون احد واها لريح ؟ الجنة قال سعد فما استطعت يارسول الله ما صنع فوجدناه بين القتلى وبه بضع وثمانون جراحة من ضربة بسيف وطعنة برمح ورمية بسهم وقد مثلوا به حتى عرفته اخته ببنانه ، قال انس كنا نقول انزلت هذه الآية (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) فيه وفي اصحابه - كذا في كتابي والصواب انس بن النضر - اخرجه البخاري في الصحيح من اوجه عن حميد واخرجه مسلم من حديث ثابت عن انس رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن محمد بن محمد بن الخطاب بن عمر الانصاري ببغداد أنبأ الحسن بن علي بن شبيب المعمري املاء ثنا هدبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد وثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افرد يوم احد في سبعة من الانصار ورجلين من قريش فلما رهقوه قال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقي في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم رهقوه ايضا فقال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقي في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحبيه ما انصفنا اصحابنا - رواه مسلم في الصحيح عن هداب بن خالد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان أنبأ عبد الله هو ابن المبارك أنبأ عبيد الله بن الوازع قال سمعت ايوب السختياني يحدث عن بعض بني انس بن مالك - قال عبيد الله اراه ثمامة بن عبد الله بن انس - عن انس بن مالك رضي الله عنه قال مررت يوم اليمامة بثابت بن قيس بن شماس وهو يتحنط فقلت ياعم أما ترى مايلقى المسلمون؟ اى وانت ههنا قال فتبسم ثم قال الآن يا ابن اخي فليس سلاحه وركب فرسه حتى اتى الصف فقال اف لهؤلاء ولما يصنعون وقال للعدو أف لهؤلاء ولما يعبدون خلوا عن سبيله او قال سننه يعني فرسه حتى اصلي بحرها فحمل فقاتل حتى قتل -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أنبأ عبد الله أنبأ جعفر بن سليمان عن ثابت البناني ان عكرمة بن أبي جهل ترجل يوم كذا فقال له خالد بن الوليد لا تفعل فان قتلك على المسلمين شديد فقال خل عني ياخالد فانه قد كانت لك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سابقة واني وأبي كنا من اشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى حتى قتل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا حجاج بن محمد الاعور أخبرني السري بن يحيى عن محمد بن سيرين ان المسلمين انتهوا الى حائط قد اغلق بابه فيه رجال من المشركين فجلس البراء بن مالك رضي الله عنه على ترس فقال ارفعوني برماحكم فألقوني اليهم فرفعوه برماحهم فألقوه من وراء الحائط فأدركوه قد قتل منهم عشرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى أنبأ جعفر بن سليمان ثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى عن ابيه انه كان بحضرة العدو قال فسمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجنة تحت ظلال السيوف قال فقام رجل رث الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا؟ قال اللهم نعم قال فرجع الى أصحابه فسلم عليهم ثم كسر جفن سيفه وشد على العدو ثم قاتل حتى قتل -

باب ماجاء فى قول الله عز وجل وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد ابن عامر عن شعبة عن سليمان عن أبى وائل قال قال حذيفة رضى الله عنه فى قول الله عزوجل (ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة) فى النفقة - اخرجه البخارى من حديث النضر بن شميل عن شعبة (وقال غيره) عن الاعمش فى هذا قال هو ترك النفقة فى سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن الفضل الصائغ ثنا آدم ابن أبى اياس ثنا شيبان عن منصور بن المعتمر عن أبى صالح مولى ام هانئ عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله (وأنفقوا فى سبيل الله) الآية قال يقول لا يقولن احدكم لا اجد شيئا ان لم يجد الا مشقصا فليجهز به فى سبيل الله (ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا أبو عبد الرحمن المقرى عن حيوة بن شريح أنبأ يزيد بن أبى حبيب حدثنى اسلم أبو عمران قال كنا بالقسطنطينية وعلى اهل مصر عقبة بن عامر وعلى اهل الشام رجل - يريد فضالة بن عبيد - فخرج من المدينة صف عظيم من الروم فصففنا لهم فحمل رجل من المسلمين على الروم حتى دخل فيهم ثم خرج علينا فصاح الناس اليه فقالوا سبحان الله القى بيده الى التهلكة فقام أبو ايوب الانصارى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس انكم لتأولون هذه الآية على هذا التأويل انما انزلت هذه الآية فينا معشر الانصار انا لما اعز الله دينه وكثر ناصروه فقلنا فيما بيننا بعضنا لبعض سرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اموالنا قد ضاعت فلو اقمنا فيها قد اصلحنا(١) ما ضاع منها فانزل الله عزوجل يرد علينا ما هممنا به فقال (وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة) فكانت التهلكة فى الاقامة التى اردنا ان نقيم فى اموالنا نصلحها فامرنا بالغزو فما زال أبو ايوب رضى الله عنه غازيا فى سبيل الله حتى قبضه الله عزوجل -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد قالا ثنا أبو العباس ثنا ابراهيم ثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن أبى اسحاق قال قال رجل للبراء رضى الله عنه أحمل على الكتيبة بالسيف فى ألف من التهلكة ذاك ؟ قال لا انما التهلكة ان يذنب الرجل الذنب ثم يلقى بيديه ثم يقول لا يغفر لى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا احمد بن الفضل العسقلانى ثنا آدم ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن النعمان بن بشير رضى الله عنه (ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة) قال يقول اذا اذنب احدكم فلا يلقين بيده الى التهلكة ولا يقولن لا توبة لى ولكن ليستغفر الله وليتب اليه فان الله غفور رحيم -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل بن

---

(١) ف - فيها فأصلحنا -

قال (باب قوله تعالى وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة)

ذكر فيه (عن قيس بن أبى حازم عن مدرك بن عوف انه كان جالسا عند عمر) الى آخره ثم ذكره من وجه آخر وفيه

أبي خالد عن قيس هو ابن أبي حازم عن مدرك بن عوف الاحمسي انه كان جالسا عند عمر رضي الله عنه فذكروا رجلا شرى نفسه يوم نهاوند فقال ذاك والله يا امير المؤمنين خالي زعم الناس انه القى بيديه (١) الى التهلكة فقال عمر رضي الله عنه كذب اولئك بل هو من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا ـ كذا في رواية يعلى ـ

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أنبأ عبد الله أنبأ اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن حصين بن عوف قال لما اخبر عمر بقتل النعمان بن مقرن وقيل اصيب فلان وفلان وآخرون لانعرفهم قال ولكن الله يعرفهم قال ورجل شرى نفسه فقال رجل من احمس يقال له مالك بن عوف ذاك خالي يا امير المؤمنين زعم ناس انه القى بيده الى التهلكة فقال عمر كذب اولئك بل هو من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا قال قيس والمقتول عوف بن أبي حميد وهو أبو شبل (٢) قال يعقوب مالك اشبه ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود قالا ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة أنبأ عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجب ربنا عز وجل من رجل غزا في سبيل الله فانهزم اصحابه فعلم ما عليه فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل لملائكته انظروا الى عبدي رجع رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي حتى اهريق دمه ـ

باب الاختيار في التحرز

(أخبرنا) أبو عبد الله حدثني أبو احمد بن الحسن (٣) ثنا محمد بن المسيب بن اسحاق حدثني اسحاق بن شاهين ثنا خالد بن عبد الله عن خالد يعني الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم بدر أنشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد هذا اليوم ابدا فأخذ أبو بكر رضي الله عنه بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد الححت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول (سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وأمر) رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن شاهين ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ املاء وقراءة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال فحدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن جده عن الزبير رضي الله عنه قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذهب لينهض الى الصخرة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ظاهر بين درعين فلم يستطع ان ينهض اليها فجلس طلحة بن عبيد الله تحته فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استوى عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوجب طلحة ـ

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهر يوم احد بين درعين ـ

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا محمد بن غالب حدثني ابراهيم بن بشار الرمادي أبو اسحاق ثنا سفيان وهو ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب قال ابراهيم وجدت في كتابي عن رجل من بني تيم عن طلحة بن عبيد الله

---

(١) ف ـ بنفسه (٢) ف ـ عوف بن أبي حية وهو أبو شل ـ وفي الاصابة عوف بن أبي حي وهو أبو شبيل ـ ح ـ
(٣) ف ـ ابن أبي الحسن ـ

مالك بن عوف ثم قال (قال يعقوب) يعني ابن سفيان وهو احد الرواة (مالك اشبه) ـ قلت ـ ذكره ابن أبي حاتم في كتابه وابن حبان في الثقات وأبو عمر في الاستيعاب فقال مدرك بن عوف ولم يقل احد منهم مالك ـ

رضي الله

رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ظاهر بين درعين يوم احد (ورواه) بشر بن السرى عن سفيان بن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عمن حدثه عن طلحة بن عبيد الله -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا ابراهيم بن الهيثم ثنا عبدالا على بن حماد ثنا بشر بن السرى - فذكره -

باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية

قال الله جل ثناؤه (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون فى سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى) -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو محمد بن زياد ثنا محمد بن اسحاق ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا حجاج عن ابن جريج حدثنى عبد الكريم انه سمع مقسم (١) مولى عبدالله بن الحارث يحدث عن ابن عباس رضى الله عنهما قال (لا يستوى القاعدون من المؤمنين) عن بدر والخارجون الى بدر لما نزلت غزوة بدر قال عبدالله بن جحش الاسدى وعبدالله بن شريح او شريح ابن مالك بن ربيعة بن ضباب وهو ابن ام مكتوم انا اعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزل (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر .... فضل الله المجاهدين .... على القاعدين درجة) فهؤلاء القاعدون غير اولى الضرر (وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات منه) القاعدين من المؤمنين غير اولى الضرر - اخرج البخارى فى الصحيح اول الحديث دون سياقته من وجهين آخرين عن ابن جريج (قال الشافعى رحمه الله) وبين اذ وعد الله القاعدين غير اولى الضرر الحسنى انهم لا يأثمون بالتخلف وأبان الله جل ثناؤه فى قوله فى النفير حين امر بالنفير (انفروا خفافا وثقالا) وقال (إلا تنفروا يعذبكم عذابا اليما) وقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة) فأعلمهم ان فرضه الجهاد على الكفاية من المجاهدين وأبان ان لو تخلفوا معا اثموا معا بالتخلف بقوله تعالى (إلا تنفروا يعذبكم عذابا اليما) -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد المروزى حدثنى على بن الحسين عن ابيه عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما (إلا تنفروا يعذبكم عذابا اليما) (وما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الأعراب ان يتخلفوا عن رسول الله) الى قوله (يعلمون) نسخها (٢) بالآية التى تليها (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية ابن عمرو عن أبى اسحاق عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال الله تبارك وتعالى (خذوا حذركم فانفروا ثبات) عصبا (او انفر وا جميعا) وقال (انفروا خفافا وثقالا) وقال (إلا تنفروا يعذبكم عذابا اليما) ثم نسخ هذه الآيات فقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) قال فتغزو طائفة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقيم طائفة قال فالماكثون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هم الذين يتفقهون فى الدين وينذرون قومهم اذا رجعوا اليهم من الغزو لعلهم يحذرون ما نزل الله من كتابه وفرائضه وحدوده -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب اخبرنى رجل وعمرو بن الحارث عن بكير بن الاشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا ومن خلفه فى اهله بخير فقد غزا - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن

---

(١) كذا (٢) ف - نسخها الله -

قال (باب النفير وما يستدل به على ان)

الجهاد فرض على الكفاية

منصور وابى الطاهر عن ابن وهب واخرجه البخارى كما مضى -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد (بن منصور ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبى حبيب عن يزيد بن أبى سعيد - ١) مولى المهرى عن ابيه عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى بنى لحيان وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد(٢) أيكم خلف الخارج فى اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن حليم بمرو أنبأ أبو الموجه أنبأ عبدان أنبأ عبد الله (ح قال وحدثنا) أبو بكر بن اسحاق أنبأ الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبأ عبد الله أنبأ وهيب بن الورد (٣) اخبرنى عمر بن محمد بن المنكدر عن سمى عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو مات على شعبة من النفاق - رواه مسلم فى الصحيح عن (محمد بن - ٤) عبد الرحمن بن سهم عن عبد الله بن المبارك -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان وقرأته على يزيد بن عبد ربه الجرجسى قالا ثنا الوليد بن مسلم عن يحيى بن الحارث عن القاسم أبى عبد الرحمن عن أبى امامة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من لم يغز اولم يجهز غازيا اويخلف غازيا فى اهله بخير اصابه الله بقارعة - قال يزيد فى حديثه قبل يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد المؤمن ابن خالد الحنفى ثنا نجدة بن نفيع عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استنفر حيا من العرب فتثاقلوا فنزلت (إلا تنفروا يعذبكم عذابا اليما) قال كان عذابهم حبس المطر عنهم -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبى ذئب عن سعيد المقبرى عن عبد الله بن أبى قتادة عن ابيه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الجهاد فلم يفضل عليه شيئا الا المكتوبة - هذا يدل على انه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بعينها والله اعلم -

(وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح الفراء ثنا أبو اسحاق الفزارى عن عبد الله بن عون قال كتبت الى نافع اسأله ما اقعد ابن عمر عن الغزو قال فكتب الى ان ابن عمر كان يغزى ولده ويحمل على الظهر وما اقعده عن الغزو الا اوصا يا عمر وصبيان صغار وان ابن عمر كان يغزى ولده ويحمل على الظهر ويرى الجهاد فى سبيل الله افضل الاعمال بعد الصلاة -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن على ثنا عبد الملك بن ابراهيم الجدى ثنا معبد بن خالد الخزاعى حدثنى عبد الله بن الفضل ثنا عبيد الله بن أبى رافع عن على بن أبى طالب رضى الله عنه - قال أبو داود رفعه

---

(١) سقط من مد (٢) كذا (٣) فى النسخ أنبأ عبد الله أنبأ ابن وهيب بن الورد - وهو خطأ كما يعلم من مراجعة صحيح مسلم وتهذيب التهذيب - ح (٤) سقط من النسخ وزدناه من صحيح مسلم وهو محمد بن عبد الرحمن بن حكيم بن سهم كما فى تهذيب التهذيب - ح -

---

ذكر فيه حديث أبى قتادة (انه عليه السلام لم يفضل على الجهاد شيئا الا المكتوبة) ثم قال (هذا يدل على انه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بعينها) - قلت - فروض الاعيان متفاوتة فى نفسها بعضها افضل من بعض فلا يلزم من تفضيل الصلاة على الجهاد أن يكون فرض كفاية ثم ذكر فى آخر هذا الباب (عن على يجزى عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم الى آخره - قلت - هذا غير مناسب للباب وكأنه اراد تشبيه الجهاد بالسلام ورده فقصر فى العبارة ويدل على انه اراد هذا قوله فى كتاب المعرفة وجعله يعنى الشافعى شبيها بالصلاة على الجنازة ورد السلام وغير ذلك من فروض الكفايات -

الحسن بن علي - قال يجزى عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزى عن الجلوس ان يرد أحدهم -

جماع ابواب السير

باب السيرة في المشركين عبدة الاوثان

قال الله جل ثناؤه (فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) الآيتين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا علي بن محمد بن عيسى أنبأ أبو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله - رواه البخاري عن أبي اليمان واخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن مغيرة عن الشعبي عن محرر بن أبي هريرة عن ابيه قال كنت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه حيث بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ببراءة الى المشركين وكنت انادي حتى صحل صوتي قلت يا أبي باي شيء كنت تنادي قال امرنا ان ننادي انه لا يدخل الجنة الا مؤمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله الى اربعة اشهر فاذا مضت الاربعة اشهر فان الله بريء من المشركين ورسوله ولا يطوفن بالكعبة (١) بعد العام مشرك او بعد اليوم مشرك -

باب السيرة في اهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران بن خالد الاصبهاني ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ سفيان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله قال وحدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا واذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال او خلال فأيتهم (٢) اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم من (٣) التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأخبرهم إن هم فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان هم ابوا أن يتحولوا من دارهم الى دار المهاجرين فأخبرهم أنهم يكونون كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على العرب ولا يكون لهم من الفيء ولا من الغنيمة شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم أبوا فسلهم اعطاء الجزية فان فعلوا فكف عنهم فان هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم - وذكر باقي الحديث وتمام الحديث يرد إن شاء الله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى ابن آدم -

---

(١) زاد في مد - عريان - كذا (٢) ف - فأيتهم ما - وفي صحيح مسلم فأيتهن ما - وهو الصواب - ح (٣) كذا - وفي صحيح مسلم - الى - وهو الصواب - ح -

باب السلب للقاتل

وقد مضت الاخبار فيه فى كتاب قسم الفيء والغنيمة ونحن نذكر ههنا طرفا منها ان شاء الله

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد (ح وأنبأ) أبو عمرو محمد بن عبدالله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أخبرنى حسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير عن أبى محمد مولى أبى قتادة (عن أبى قتادة ـ ١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين من اقام بينة على قتيل فله سلبه فقمت لألتمس بينة على قتيل فلم أر أحدا يشهد لى فجلست ثم بدا لى فذكرت امره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتيل الذى يذكر عندى قال فأرضه منه قال أبو بكر رضى الله عنه كلا لا يعطه اصيبغ من قريش ويدع اسدا من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله قال فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الى فاشتريت منه خرافا فكان اول مال تأثلته ـ وقال أبو عمر وفى روايته ـ فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الى ـ رواه البخارى ومسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد على اللفظ الاول ثم قال البخارى قال عبدالله عن الليث فقام النبى صلى الله عليه وسلم فأداه الى ـ

باب الغنيمة لمن شهد الوقعة

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى قال معلوم عند غير واحد ممن لقيت من اهل العلم بالردة ان أبا بكر رضى الله عنه قال انما الغنيمة لمن شهد الوقعة (وبهذا الاسناد) قال قال الشافعى حكاية عن أبى يوسف عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبدالله بن قسيط ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه بعث عكرمة بن أبى جهل فى خمسمائة من المسلمين مددا لزياد بن لبيد وللمهاجر بن أبى امية فوافقهم الجند قد افتتحوا النجير باليمن فأشركهم زياد بن لبيد وهو ممن شهد بدرا فى الغنيمة (قال الشافعى) رحمه الله فان زياد اكتب فيه الى أبى بكر رضى الله عنه وكتب أبو بكر رضى الله عنه انما الغنيمة لمن شهد الوقعة ولم يرلعكرمة شيئا لأنه لم يشهد الوقعة فكلم زياد أصحابه فطابوا انفسا بأن اشركوا عكرمة واصحابه متطوعين عليهم وهذا قولنا ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا قيس بن مسلم قال سمعت طارق بن شهاب يقول ان اهل البصرة غزوا اهل نهاوند فأمدوهم باهل الكوفة وعليهم عمار بن ياسر فقدموا عليهم بعد ما ظهروا على العدو فطلب اهل الكوفة الغنيمة واراد اهل البصرة ان لا يقسموا لاهل الكوفة من الغنيمة فقال رجل من بنى تميم لعمار بن ياسر ايها الاجدع تريد أن تشاركنا فى غنائمنا قال وكانت اذن عمار جدعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتبوا الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكتب اليهم عمر إن الغنيمة لمن شهد الوقعة ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب الاحمسى قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان الغنيمة لمن شهد الوقعة ـ هذا هو الصحيح عن عمر رضى الله عنه ـ

(واما الذى أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعى حكاية عن أبى يوسف عن المجالد عن عامر وزياد بن علاقة ان عمر رضى الله عنه كتب الى سعد بن أبى وقاص قد امددتك بقوم فمن اتاك منهم قبل ان تتفقأ القتلى فأشركه فى الغنيمة (قال الشافعى رحمه الله) فهذا غير ثابت عن عمر ولو ثبت عنه كنا اسرع الى قبوله منه ثم ذكر مخالفة أبى يوسف حديث عمر هذا (قال الشيخ) وهو منقطع ورواية (٢) مجالد وهو ضعيف وحديث طارق بن شهاب اسناده صحيح لاشك فيه والله اعلم ـ (قال الشافعى رحمه الله) وقد روى عن النبى

صلى الله عليه وسلم شيء يثبت في معنى ماروى عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لايحضرني حفظه (قال الشيخ) انما اراد والله اعلم حديث أبي هريرة في قصة ابان بن سعيد بن العاص حين وقع مع اصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر بعدأن فتحها ولم يقسم لهم وقد مضى ذلك باسانيده مع سائر ماروى في هذا الباب في كتاب القسم -

(أخبرنا) أبوسعد الماليني أنبأ أبواحمد بن عدي الحافظ ثنا احمد بن محمد بن سعيد أنبأ احمد بن الحسن قراءة ثنا أبي ثنا حصين ابن مخارق عن سفيان عن بختري العبدي عن عبدالرحمن بن مسعود عن علي رضي الله عنه قال الغنيمة لمن شهدا لوقعة -

باب الجيش في دار الحرب يخرج منهم السرية الى بعض النواحي فتغنم ويغنم الجيش

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبوبكر الاسماعيلي اخبرني أبو يعلى ثنا أبو كريب ثنا أبو اسامة عن بريد بن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال لمافرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش الى اوطاس فلقي دريد ابن الصمة فقتل دريد وهزم الله اصحابه - وذكر باقي الحديث - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح عن أبي كريب -

(قال الشافعي رحمه الله) أبو عامر كان في جيش النبي صلى الله عليه وسلم ومعه بحنين فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم في اتباعهم وهذا جيش واحد كل فرقة منه رده للاخرى واذا كان الجيش هكذا فلواصاب الجيش شيئا دون السرية اوالسرية شيئا دون الجيش كانوا فيه شركاء -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصم أنبأ احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقال فيه والمسلمون يد على من سواهم يسعى بذمتهم ادناهم يرد عليهم اقصاهم ترد سراياهم على قعدتهم - ورواه يحيى بن سعيد عن عمرو فقال يرد مشدهم على مضعفهم ومتسرعهم على قاعدهم -

باب سهم الفارس والراجل

(أخبرنا) أبومحمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبوسعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبومعاوية عن عبيدالله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم للرجل ولفرسه ثلاثه اسهم سهماله وسهمين لفرسه - اخرجاه في الصحيح من حديث عبيدالله كما مضى في كتاب القسم وقد مضت سائر الاخبار في هذا الباب فيه -

باب تفضيل الخيل

(أخبرنا) أبونصر بن قتادة أنبأ أبوالفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن شريك عن الاسود بن قيس العبدي عن كلثوم بن الأقمر قال اول من عرب العراب رجل منا يقال له منذرالوادعي كان عاملا لعمر رضي الله عنه على بعض الشام فطلب العدو فلحقت الخيل وتقطعت البراذين فأسهم للخيل وترك البراذين وكتب الى عمر رضي الله عنه فكتب عمر رضي الله عنه نعما رأيت فصارت سنة (رواه الشافعي) عن سفيان بن عيينة عن الاسود ابن قيس ثم قال والذي نذهب اليه من هذا تسوية بين الخيل والعراب والبراذين والمقاريف ولوكنا نثبت مثل هذا ما خالفناه -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبأ أبواحمد بن عدي الحافظ ثنا هنبل بن محمد بن يحيى الحمصي ثنا احمد بن أبي احمد الجرجاني ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة ان النبي

صلى الله عليه وسلم عرب العربي وهجن الهجين ـ كذا رواه احمد بن أبي احمد (١) الجرجاني ساكن حمص عن حماد بن خالد موصولا ورواه الشافعي واحمد بن حنبل وجماعة عن حماد منقطعا (وكذلك رواه) عبدالرحمن بن مهدي وزيد بن الحباب عن معاوية بن صالح عن أبي بشر وهو العلاء عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هجن الهجين يوم حنين وعرب العربي ، للعربي سهمان وللهجين سهم ـ وهذا منقطع ولا تقوم به الحجة (وقد روى) فيه حديث آخر مسند باسناد ضعيف ـ (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو بلال الاشعري ثنا المفضل بن صدقة عن وائل بن داود عن البهي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعط الكودن شيئا واعطى دون سهمه العراب (٢) والكودن البرذون البطي ـ أبو بلال الاشعري لا يحتج به ـ

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر وحصين عن الشعبي عن عروة بن أبي الجعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيامة الاجر والمغنم ـ قال البخاري وقال سليمان بن حرب ـ فذكره ـ وفيه دلالة على انه علق المغنم بجنس الخيل والبراذين من جملة الخيل (وروينا) عن سعيد بن المسيب انه سئل عن البراذين هل فيها صدقة فقال وهل في الخيل صدقة ـ

باب سهمان الخيل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ ابن عيينة عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير ان الزبير بن العوام رضي الله عنه كان يضرب في المغنم باربعة اسهم سهم له وسهمين لفرسه وسهم في ذي القربى (٣) سهم امه صفية يوم خيبر قال وكان ابن عيينة يهاب ان يذكر يحيى بن عباد والحفاظ يروونه عن يحيى بن عباد (قال الشيخ) قد رواه محمد بن بشر عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه وهو مع ما ذكر (٤) يحيى بن عباد فيه (مرسل وقد وصله سعيد بن عبد الرحمن ومحاضر بن مورع عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد ـ ٥) عن عبد الله بن الزبير (قال الشافعي) بالاسناد الذي مضى روى مكحول ان الزبير حضر خيبر فأسهم له رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة اسهم سهم له واربعة اسهم لفرسه فذهب الاوزاعي الى قبول هذا عن مكحول منقطعا وهشام بن عروة احرص لو زيد الزبير رضي الله عنه لفرسين ان يقول به واشبه اذ خالفه مكحول ان يكون اثبت في حديث أبيه منه لحرصه على زيادته وان كان حديثه مقطوعا لا تقوم به حجة فهو لحديث مكحول ولكنا ذهبنا الى اهل المغازي فقلنا انهم لم يرووا ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لفرسين ولم يختلفوا ان النبي صلى الله عليه وسلم حضر خيبر بثلاثة افراس لنفسه السكب والظرب والمرتجز ولم يأخذ منها الا لفرس واحد (قال الشيخ رحمه الله) قد روينا حديثا عن هشام بن عروة في كتاب القسم من حديث محاضر موصولا ـ

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ أنبأ أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب اخبرني سعيد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن جده انه كان يقول ضرب

---

(١) في النسخ احمد بن احمد والصواب احمد بن أبي احمد كما مضى وهو احمد بن محمد بن حرب كما في لسان الميزان ـ ح

(٢) كذا (٣) زاد في مسند الشافعي ـ قال الشافعي يعني والله اعلم بسهم ذوي القربى (٤) ف ـ وهو ذكر (٥) من ف ـ

قال

باب سهمان الخيل

قلت ـ ما ذكره البيهقي في هذا الباب قد ذكره فيما تقدم في باب سهم الراجل والفارس من كتاب قسم الغنيمة والفيء وقد تكلمنا معه هناك ـ

رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر للزبير بن العوام باربعة اسهم سهما له وسهما لذى القربى لصفية بنت عبد المطلب ام الزبير وسهمين للفرس -

باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الاموى وأبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل قالا ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ جرير بن حازم (ح قال وأنبأ) أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ وهب بن جرير بن حازم حدثنى أبى قال سمعت قيسا وهو ابن سعد يحدث عن يزيد بن هرمز أن نجدة بن عامر كتب الى ابن عباس رضى الله عنهما ان اكتب الى من ذو والقربى الذين ذكرهم الله عز وجل وفرض لهم مما افاء الله على رسوله ومتى ينقضى يتم اليتيم وهل يقتل صبيان المشركين وهل للنساء والعبيد اذا حضروا البأس من سهم معلوم - فقال ابن عباس لولا انى اخاف ان يقع فى شيء ما كتبت اليه فكتب اليه وانا شاهد أما ذو والقربى فانا كنا نرى انهم قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى ذلك علينا قومنا ، واما صبيان المشركين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل منهم احدا فلا تقتل الا ان تعلم ماعلم الخضر من الغلام الذى قتله، واما ما سألت عن انقضاء يتم اليتيم فاذا بلغ الحلم واونس منه رشده فقد انقضى يتمه فادفع اليه ماله، واما النساء والعبيد فلم يكن لهم سهم معلوم اذا حضروا البأس ولكن يحذون من غنائم القوم - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الطيب محمد بن على بن الحسن الزاهد ثنا سهل بن عمار العتكى ثنا يزيد بن هارون أنبأ محمد بن اسحاق عن محمد بن على أبى جعفر والزهرى عن يزيد بن هرمز قال فيما كتب اليه نجدة فى كتابه ذلك يسأله عن اليتيم متى يخرج من اليتم ويقع حقه فى الفيء فكتب اليه انه اذا احتلم فقد خرج من اليتم ووقع حقه فى الفيء -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا بشر بن المفضل عن محمد بن زيد حدثنى عمير مولى آبى اللحم قال شهدت خيبر مع سادتى فكلموا فى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بى فقلدت سيفا فاذا انا اجره فأخبر أنى مملوك فأمر لى بشيء من خرثى المتاع -

(واما الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد ابن عبد الله الدمشقى عن مكحول وخالد بن معدان قالا اسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للفارس لفرسه سهمين ولصاحبه سهما فصار له ثلاثة اسهم وللراجل سهما وأسهم للنساء والصبيان ، فهذا منقطع - وحديث ابن عباس موصول صحيح فهو اولى وبالله التوفيق -

باب الرضخ لمن يستعان به من اهل الذمة على قتال المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعى قال أبو يوسف أنبأ الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهود بنى قينقاع فرضخ لهم ولم يسهم لهم - تفرد بهذا الحسن بن عمارة وهو متروك ولم يبلغنا فى هذا حديث صحيح - وقد روينا قبل هذا فى كراهية الاستعانة بالمشركين والله اعلم -

(فاما الحديث الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا حفص عن ابن جريج عن الزهرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا بناس من اليهود فأسهم لهم، فهذا منقطع - وكذلك رواه يزيد بن يزيد بن جابر عن الزهرى (قال الشافعى) والحديث المنقطع عندنا لا يكون حجة (قال الشيخ رحمه الله) وروى الواقدى عن ابن أبى سبرة عن فطير الحارثى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشرة من اليهود من يهود المدينة

الى خيبر فاسهم لهم كسهمان المسلمين - وهذا منقطع واسناده ضعيف -

باب قسمة الغنيمة فى دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب أنبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب انما كان ذلك فى اول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم واصاب يومئذ - قال يحيى احسبه قال - جويرية بنت الحارث وحدثنى بهذا الحديث عبد الله بن عمر - وكان فى ذلك الجيش - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى ، واخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن عون -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أخبرنى أبو عبد الله الصوفى ثنا يحيى بن ايوب (ح قال وأخبرنى) الحسن بن سفيان وهذا حديثه ثنا قتيبة قالا ثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز انه قال دخلت انا وأبو صرمة على أبى سعيد رضى الله عنه فسأله أبو صرمة فقال يا اباسعيد هل سمعت رسول الله صلى الله وسلم يذكر العزل قال نعم غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة المصطلق فسبينا كرائم العرب وطالت علينا العزبة ورغبنا فى الفداء فأردنا ان نستمتع ونعزل فقلنا نفعل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا فلا نسأله فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تفعلوا ما كتب الله خلق نسمة هى كائنة الى يوم القيامة الا ستكون - رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة ، ورواه مسلم عن يحيى بن ايوب وقتيبة - وفى هذا دلالة على انه قسم بينهم غنائمهم قبل الرجوع الى المدينة كما قال الاوزاعى والشافعى - قال أبو يوسف افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاد بنى المصطلق وظهر عليهم فصارت بلادهم دار الاسلام وبعث الوليد بن عقبة يأخذ صدقاتهم (قال الشافعى) مجيبا له عن ذلك اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم وهم غارون فى نعمهم فقتلهم وسباهم وقسم اموالهم وسبيهم فى دارهم سنة (خمس وانما اسلموا بعدها بزمان وانما بعث اليهم الوليد بن عقبة مصدقا سنة - ١) عشر وقد رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم ودارهم دار حرب (قال الشيخ) اما قوله ان ذلك كان سنة خمس فكذلك قاله عروة وابن شهاب -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عثمان بن صالح عن ابن لهيعة ثنا أبو الاسود عن عروة (ح قال وثنا) يعقوب وثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب فى ذكر مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم قاتل بنى المصطلق وبنى لحيان فى شعبان سنة خمس ، وهذا اصح مما روى عن ابن اسحاق ان ذلك كان سنة ست -

واما بعثه الوليد مصدقا (ففيما أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن كامل القاضى ثنا محمد بن سعد العوفى حدثنى أبى سعد بن محمد بن الحسن بن عطية حدثنى عمى الحسين بن الحسن بن عطية حدثنى أبى عن جدى عطية بن سعد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الوليد بن عقبة بن أبى معيط الى بنى المصطلق ليأخذ منهم الصدقات وانه لما أتاهم الخبر فرحوا وخرجوا ليتلقوا رسول الله (٢) صلى الله عليه وسلم وانه لما حدث الوليد انهم خرجوا

---

(١) من ف - (٢) كذا فى النسخ والصواب - رسول رسول الله -

قال (باب قسم الغنيمة فى دار الحرب)

ذكر فيه قسمته عليه السلام غنائم بنى المصطلق ثم ذكر (عن أبى يوسف انه اجاب بان بلادهم صارت دار اسلام وبعث الوليد بن عقبة يأخذ صدقاتهم) ثم ذكر (عن الشافعى انه اجابه بانها كانت سنة خمس وانهم اسلموا بعدها بزمان وانما بعث اليهم

يتلقونه رجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله (ان بنى المصطلق قد منعوا الصدقة فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك غضبا شديدا فبينما هو يحدث نفسه ان يغزوهم اذ أتاه الوفد فقالوا يا رسول الله - ١) انا حدثنا ان رسولك رجع من نصف الطريق وانا خشينا ان يكون انما رده كتاب جاءه منك لغضب غضبته علينا وانانعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله وان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعتبهم (٢) وهم بهم فانزل الله عزوجل عذرهم فى الكتاب فقال (يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على مافعلتم نادمين)-

(وأخبرنا) أبوعبدالله الحافظ أنبأ عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليد بن عقبة بن أبى معيط الى بنى المصطلق ليصدقهم فتلقوه بالهدية فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ان بنى المصطلق قد اجمعوا لك ليقاتلوك فانزل الله تبارك وتعالى (ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا) الآية (قال الشيخ) والذى يستدل به على ان ذلك كان بعد غزوة بنى المصطلق بمدة كثيرة ويشبه ان يكون سنة عشر كما حفظه الشافعى رحمه الله ان الوليد بن عقبة كان زمن الفتح صبيا وذلك سنة ثمان ولا يبعثه مصدقا الا بعد أن يصير رجلا -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبوالعباس هو الاصم ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس ابن بكير عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن أبى موسى الهمدانى عن الوليد بن عقبة قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة جعل اهل مكة يأتونه بصبيانهم فيمسح رؤسهم ويدعولهم فجىء بى اليه وقد خلقت بالخلوق فلما رآنى لم يمسنى ولم يمنعه من ذلك الا الخلوق الذى خلقتنى امى (وحدثنا) بذلك أبوعبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى أبى ثنا فياض بن محمد الرقى عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج الكلابى عن عبدالله الهمدانى عن الوليد بن عقبة قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة- فذكره بمعناه - قال احمد بن حنبل وقد روى انه سلح يومئذ فتقذره رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يمسه ولم يدع له ومنع بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم لسابق علم الله فيه -

(أخبرنا) على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد (ح وأخبرنا) أبوعبدالله الحافظ أنبأ عبدالله بن محمد الكعبى أنبأ محمد بن ايوب أنبأ مسدد وعبدالله بن عبدالوهاب الحجبى قالا ثنا حماد بن زيد عن عبدالعزيز ابن صهيب وثابت البنانى عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بغلس ثم ركب فقال الله اكبر خربت خيبر إنا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فخرجوا يسعون فى السكك وهم يقولون محمد والخميس قال مسدد قال حماد والخميس الجيش فظهر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل المقاتلة وسبى الذرارى فصارت صفية لدحية الكلبى ثم صارت صفية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تزوجها وجعل صداقها عتقها، قال عبدالعزيز لثابت يا ابا محمد أنت سألت انس (٣) ما امهرها فقال امهرها نفسها ؟ فتبسم - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد -

---

(١) سقط من ف (٢) كذا ولعله استعتبهم - ح (٣) كذا -

الوليد مصدقا سنة عشر) ثم ذكر (ان الوليد كان زمن الفتح صبيا وذلك سنة ثمان ولا يبعثه مصدقا الا بعد ان يصير رجلا) ثم استدل على ذلك بحديث أبى موسى الهمدانى (عن الوليد بن عقبة انه جىء به الى النبى صلى الله عليه وسلم حين فتح مكة وقد خلق بالخلوق فلم يمسه) ثم قال (قال ابن حنبل وروى انه سلح يومئذ فتقذره رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره - قلت - فى التمهيد فى ترجمة الوليد قال أبو موسى هذا مجهول والحديث منكر مضطرب لا يصح وفى كتاب ابن أبى حاتم عن البخارى لا يصح حديثه قال أبو عمر ولا يمكن ان يكون بن بعث مصدقا فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار قالا ثنا السري بن خزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا سليمان بن المغيرة (ح قال وأنبأ) أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ احمد بن سلمة ثنا عبد الله بن هاشم ثنا بهز ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت ثنا انس رضي الله عنه قال صارت صفية لدحية في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون ما رأينا في السبي مثلها قال فبعث الى دحية فأعطاه بها ما اراد ثم دفعها الى امي فقال اصلحيها قال ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر حتى جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة فلما اصبح قال من كان عنده فضل زاد فليأتنا به قال فجعل الرجل يجيء (١) بفضل التمر وفضل السويق وفضل السمن حتى جعلوا من ذلك سوادا حيسا فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس ويشربون من حياض الى جنبهم من ماء السماء قال فقال انس وكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها قال فانطلقنا حتى اذا رأينا جدر المدينة مشينا اليها فرفعنا مطيتنا (٢) ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيته قال وصفية خلفه قد أردفها فعثرت مطية رسول الله صلى الله عليه وسلم فصرع وصرعت قال فليس احد من الناس ينظر اليه ولا اليها حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترها قال فأتيناه فقال لم نضر قال فدخلنا المدينة فخرج جواري نسائه يترائينها ويشمتن بصرعتها ، لفظ حديث بهز بن اسد - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن هاشم - وفي هذا دلالة على وقوع قسمة غنيمة خيبر بخيبر - قال أبو يوسف انها حين افتتحها صارت دار اسلام وعاملهم على النخل (قال الشافعي) اما خيبر فما علمته كان فيها مسلم واحد ما صالح الا اليهود وهم على دينهم وما حول خيبر كله دار حرب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن عمر رضي الله عنه قال ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على انا نخرجهم اذا شئنا فمن كان له مال فليلحق به وانى مخرج يهود فأخرجهم -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ ابراهيم بن هاشم البغوي وأبو يعلى الموصلي والحسن النسوي قالوا ثنا هدبة ثنا همام ثنا قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذي القعدة الا التي في حجته عمرة في الحديبية اوزمن الحديبية في ذي القعدة وعمرة من العام المقبل وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة وعمرة مع حجته - هذا حديث ابراهيم وقال الحسن عمرة من الحديبية وقال أبو يعلى عمرته من الحديبية - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن هدبة وفي هذا دلالة على انه صلى الله عليه وسلم قسم غنائم حنين بها -

(قال الشافعي رحمه الله) فاما ما احتج به أبو يوسف من ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم غنائم بدر حتى ورد المدينة وما ثبت من الحديث بان قال والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لعثمان وطلحة ولم يشهدا بدرا فان كان كما قال فهو يخالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه يزعم انه ليس للامام ان يعطي احدا لم يشهد الوقعة ولم يكن مددا وليس كما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم بدر بسير شعب من شعاب الصفراء قريب من بدر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال

---

(١) ف - يأتي (٢) كذا -

صبيا يوم الفتح ويدل ايضا على فساد حديثه ان الزبير وغيره من أهل العلم بالسير ذكروا ان الوليد وعمارة ابني عقبة خرجا ليردا اختهما ام كلثوم عن الهجرة وكانت هجرتها في الهدنة بين النبي عليه السلام وبين اهل مكة ومن كان غلاما مخلقا يوم الفتح ليس يجيء منه مثل هذا وذلك واضح وقد ذكر البيهقي خروج الوليد واخيه ليردا اختهما فيما بعد في باب نقض الصلح لايجوز وذكر في الاستيعاب نحو هذا وزاد انه لاخلاف بين اهل العلم بتأويل القرآن فيما علمت ان قوله تعالى ان جاءكم

ومضى

ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرج من مضيق يقال له الصفراء خرج منه الى كثيب يقال له سير (١) على مسيرة ليلة من بدر أو اكثر فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم النفل بين المسلمين على ذلك الكثيب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن سليمان الجعفي ثنا ابن وهب حدثني حيي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوم بدر بثلثمائة وخمسة عشر من المقاتلة كما خرج طالوت فدعا لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج فقال اللهم انهم حفاة فاحملهم اللهم انهم عراة فاكسهم اللهم انهم جياع فأشبعهم ففتح الله لهم يوم بدر فانقلبوا وما منهم رجل الا وقد رجع بحمل او حملين واكتسوا وشبعوا (قال الشافعي رحمه الله) وكانت غنائم بدر كما روى عبادة بن الصامت غنمها المسلمون قبل ان تنزل الآية في سورة الانفال فلما تشاحوا عليها انتزعها الله من ايديهم بقوله (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) الآية -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الله بن جعفر عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن سليمان بن موسى الاشدق عن مكحول عن أبي سلام عن أبي امامة الباهلي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فلقي بها العدو فلما هزمهم الله اتبعهم (٢) طائفة من المسلمين يقتلونهم واحدقت طائفة برسول الله صلى الله عليه وسلم واستولت طائفة على النهب والعسكر فلما رجع الذين طلبوا العدو قالوا لنا النفل نحن طلبنا العدو وبنا نفاهم الله وهزمهم وقال الذين احدقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ما انتم بأحق به منا بل هو لنا نحن احدقنا برسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينال من العدو غرة وقال الذين استولوا على العسكر والنهب ما انتم بأحق به منا بل هو لنا نحن استولينا عليه واحرزناه فانزل الله عز وجل على رسوله عليه السلام (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) الآية فقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم عن فواق -

(أخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الرحمن بن الحارث عن سليمان بن موسى الاشدق عن مكحول عن أبي امامة الباهلي قال سألت عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن الانفال - فذكر الحديث بمعناه قال في آخره فلما اختلفنا وساءت اخلاقنا انتزعه الله من بين ايدينا (٣) فجعله الى رسوله فقسمه على الناس عن سواء (٤) فكان في ذلك تقوى الله وطاعته وطاعة رسوله وصلاح ذات البين يقول الله عز وجل (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم) وعن ابن اسحاق قال سمعت الزهري يقول انزلت سورة الانفال بأسرها في اهل بدر (قال الشافعي) فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كلها خالصا وقسمها بينهم وأدخل معهم ثمانية نفر لم يشهدوا الوقعة من المهاجرين والانصار - وقال في موضع آخر سبعة او ثمانية -

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن خالد وحسان بن عبد الله

---

(١) ف - سبر - وفي القاموس - سبر كبقم كثيب بين بدر والمدينة - قال الشارح - هناك قسم صلى الله عليه وسلم الغنائم قلت وضبطه الصاغاني بكسر الموحدة المشددة وهو الصواب ثم ذكره في س ى ر فقال وسير كجبل موضع بين بدر والمدينة قسم فيه النبي صلى الله عليه وسلم غنائم بدر - قال الشارح - هكذا ضبطه الصاغاني وغيره وضبطه ابن الاثير وغيره بفتح السين وتشديد الباء الموحدة المكسورة وسبق في سبر فهما موضعان او احدهما تصحيف - انتهى - ح (٢) ف - اتبعتهم (٣) ف - من ايدينا (٤) ف - م - بواء -

---

فاسق بنبأ - نزل في الوليد وذلك انه عليه السلام بعثه الى بني المصطلق مصدقا الى آخره قال ومن حديث الحكم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال نزل في علي والوليد في قصة ذكرها قوله تعالى أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا - وذكر الحاكم

قالا ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير في تسمية من شهد بدرا ولم يشهدها ثم ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه فمن (١) لم يشهدها وضرب له بسهمه (عثمان بن عفان بن أبي العاص بن امية بن عبد شمس) تخلف بالمدينة على امرأته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت وجعة فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه قال واجرى يا رسول الله قال وأجرك (وطلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة) قال كان بالشام فقدم فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب له بسهمه فقال وأجرى يا رسول الله فقال وأجرك (وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل) قدم من الشام بعد مارجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه فقال واجرى يا رسول الله قال واجرك فهؤلاء الثلاثة من المهاجرين (واما من الانصار فابو لبابة) خرج زعموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فأمره على المدينة وضرب له بسهمه مع اصحاب بدر (والحارث بن حاطب) رجعه النبي صلى الله عليه وسلم زعموا الى المدينة وضرب له بسهمه - وخرج (عاصم بن عدى) فرده النبي صلى الله عليه وسلم وضرب له بسهم مع اهل بدر (وخوات بن جبير بن النعمان) ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه في اصحاب بدر (والحارث بن الصمة) كسر بالروحاء فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهم - وذكرهم ايضا محمد بن اسحاق بن يسار وذكرهم ايضا موسى بن عقبة الا انه لم يذكر الحارث بن حاطب في الرد الى المدينة والله اعلم (قال الشافعي رحمه الله) وانما اعطاهم من ماله وانما نزلت (واعلموا أنما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول) بعد غنيمة بدر -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الانفال قال نزلت في اهل بدر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن سليمان عن هشام (قال الشافعي) واما مالاحتج به من وقعة عبد الله بن جحش وابن الحضرمي فذلك قبل بدر وقبل نزول الآية وكانت وقعتهم في آخر يوم من الشهر الحرام فتوقفوا فيما صنعوا حتى نزلت (يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) وليس مما خالف فيه الاوزاعي بسبيل (قال الشيخ) فذكرنا (٢) قصة ابن جحش من رواية جندب بن عبد الله -

(وأخبرنا) أبو عبد الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله ابن جحش الى نخلة فقال له كن بها حتى تأتينا بخبر من اخبار قريش ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام وكتب له كتابا قبل ان يعلمه اين يسير فقال اخرج انت واصحابك حتى اذا سرت يومين فافتح كتابك وانظر فيه فما أمرتك فيه فامض له ولا تستكرهن احدا من اصحابك على الذهاب معك فلما سار يومين فتح الكتاب فاذا فيه ان امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من اخبار قريش بما يصل اليك منهم فقال لاصحابه حين قرأ الكتاب سمع وطاعة من كان منكم له رغبة في الشهادة فلينطلق معي فاني ماض لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كره ذلك منكم فليرجع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاني ان استكره منكم احدا فمضى معه القوم حتى اذا كان ببحران اضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لهما كانا يعتقبانه فتخلفا عليه يطلبانه ومضى القوم حتى نزلوا نخلة فمر بهم عمرو بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان والمغيرة ابنا عبد الله معهم تجارة قد موا بها من الطائف ادم وزبيب فلما رآهم القوم اشرف لهم واقد بن عبد الله وكان قد حلق رأسه فلما رأوه حليقا قالوا عمار ليس عليكم منهم بأس وائتمر القوم بهم يعني اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم من رجب فقالوا لئن قتلتموهم انكم لتقتلونهم في الشهر الحرام ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة الحرم فليمتنعن

(١) ف - فمن (٢) كذا لعله قد ذكرنا -

في المستدرك بسنده عن مصعب بن عبد الله الزبيري قال كان الوليد في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا -

منكم

منكم فأجمع القوم على قتلهم فرمى واقد بن عبدالله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله واستأسر عثمان بن عبدالله والحكم ابن كيسان وهرب المغيرة وأعجزهم واستاقوا العير فقدموا بها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم والله ما امرتكم بالقتال في الشهر الحرام فأوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسيرين والعير فلم يأخذ منها شيئا فلما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال اسقط في ايديهم وظنوا ان قد هلكوا وعنفهم اخوانهم من المسلمين وقالت قريش حين بلغهم امر هؤلاء قد سفك محمد الدم في الشهر الحرام وأخذ فيه المال وأسر فيه الرجال واستحل الشهر الحرام فأنزل الله في ذلك ﴿ يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام واخراج اهله منه اكبر عند الله والفتنة اكبر من القتل ﴾ يقول الكفر بالله اكبر من القتل فلما نزلت ذلك أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم العير وفدى الاسيرين فقال المسلمون أتطمع لنا ان تكون غزوة فأنزل الله فيهم (ان الذين آمنوا والذين هاجروا) الى قوله ﴿ اولئك يرجون رحمة الله ﴾ الى آخر الآية وكانوا ثمانية واميرهم التاسع عبدالله بن جحش -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبوبكر محمد بن عبدالله بن احمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أنبأ اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - فذكر قصة عبدالله بن جحش بمعنى هذا قال وذلك في رجب قبل بدر بشهرين - وفي ذلك دلالة على ان ذلك كان قبل نزول الآية في الغنائم (١) -

باب السرية تأخذ العلف والطعام

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو الاحوز محمد بن عمر بن جميل الطوسي ثنا أبو اسحاق ابراهيم بن اسحاق المروزي الحربي ثنا أبو الوليد عن شعبة (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا أبو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبدالله بن مغفل رضي الله عنه قال كنا محاصرين خيبر فرمى انسان بجراب فأخذته فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد -

(حدثنا) أبوبكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة وسليمان بن المغيرة القيسي كلاهما عن حميد بن هلال العدوي قال سمعت عبد الله بن مغفل رضي الله عنه يقول دلي جراب من شحم يوم خيبر فأخذته فالتزمته فقلت هذا لي لا اعطي احدا منه شيئا فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه - قال سليمان في حديثه وليس في حديث شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هولك - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن أبي داود عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبأ أبوبكر الاسماعيلي أنبأ ابراهيم بن هاشم البغوي ثنا احمد وهو ابن ابراهيم الموصلي ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نصيب في المغازي العسل والفاكهة فنأكله ولا نرفعه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن حماد الا انه قال العسل والعنب (ورواه) ابن المبارك عن حماد بن زيد فقال في الحديث كنا نأتي المغازي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب العسل والسمن فنأكله - (أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ عبدالباقي بن قانع ثنا اسحاق بن الحسن ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالحكم ثنا الزبير بن ابراهيم بن حمزة حدثني انس بن عياض عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان جيشا غنموا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما وعسلا فلم يؤخذ منهم الخمس - ورواه عثمان بن الحكم الجذامي عن عبيدالله بن عمر (عن نافع ان جيشا غنموا دون ذكر ابن عمر فيه - أخبرناه - أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو العباس هو الاصم ثنا محمد بن عبدالله بن

---

(١) هامش ف - آخر الجزء الخامس والستين بعد المائة من الاصل

عبدالحكم أنبأ عبدالله بن وهب اخبرني عثمان بن الحكم الجذامي عن عبيدالله بن عمر - ١) فذكره مرسلاه -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أنبأ الشيباني وأشعث بن سوار عن محمد بن أبي المجالد قال بعثني اهل المسجد الى ابن أبي اوفى رضي الله عنه أسأله ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم في طعام خيبر فأتيته فسألته عن ذلك فقلت هل خمسه قال لا كان اقل من ذلك وكان احدنا اذا اراد منه شيئا أخذ منه حاجته -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا موسى بن هارون ثنا احمد بن حنبل ومؤمل بن هشام قالا ثنا اسمعيل عن يونس عن الحسن عن أبي برزة الاسلمي رضي الله عنه قال كانت العرب تقول من أكل الخبز سمن فلما فتحنا خيبر جهضنا هم عن خبزة لهم فقعدت عليها فأكلت منها حتى شبعت فجعلت انظر في عطفي هل سمنت - كذا قال عن يونس وقال غيره عن ايوب -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن الربيع بن انس عن سويد خادم سلمان انه اصاب سلة يعني في غزوة (٢) فقربها الى سلمان رضي الله عنه ففتحها فاذا فيها حواري وحبن فأكل سلمان منها -

باب بيع الطعام في دار الحرب

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه ثنا (٣) احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن الاوزاعي حدثني اسيد بن عبدالرحمن عن خالد بن الدريك قال سألت ابن محيريز عن بيع الطعام والعلف بارض الروم فقال سمعت فضالة بن عبيد رضي الله عنه يقول ان رجالا يريدون ان يزيلوني عن ديني والله لا يكون ذلك حتى القى محمدا صلى الله عليه وسلم واصحابه من باع طعاما اوعلفا بارض الروم مما اصاب منها بذهب اوفضة ففيه خمس الله وفيء المسلمين -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون حدثني خالد بن دريك عن ابن محيريز عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال انا سا يريدون ان يستزلوني عن ديني واني والله لأرجو أن لا ازال عليه حتى اموت ماكان من شيء بيع بذهب اوفضة ففيه خمس الله وسهام المسلمين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله المبارك عن اسمعيل ابن عياش ثنا اسيد بن عبدالرحمن عن مقبل بن عبدالله عن هانئ بن كلثوم ان صاحب جيش الشام حين فتحت الشام كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه انا فتحنا ارضا كثيرة الطعام والعلف فكرهت ان أتقدم في شيء من ذلك الا بأمرك فاكتب الى بأمرك في ذلك فكتب اليه عمر رضي الله عنه ان دع الناس يأكلون ويعلفون فمن باع شيئا بذهب اوفضة ففيه خمس الله وسهام المسلمين -

باب ما فضل في يده من الطعام والعلف في دار الحرب

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن المصفى ثنا محمد بن المبارك عن يحيى بن حمزة حدثني أبو عبدالعزيز شيخ من اهل الاردن عن عبادة بن نسي عن عبدالرحمن بن غنم قال رابطنا مدينة قنسرين مع شرحبيل بن السمط رضي الله عنه فلما فتحها اصاب فيها غنما وبقرا فقسم فينا طائفة منها وجعل بقيتها في المغنم فلقيت معاذ بن جبل رضي الله عنه فحدثته فقال معاذ غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فأصبنا فيها غنما فقسم فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم طائفة وجعل بقيتها في المغنم -

---

(١) من ف (٢) ف ... في غزوة ... (٣) في ... أنبأ ...

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن الخليل ثنا الواقدى ثنا عبدالرحمن ابن الفضيل عن العباس بن عبدالرحمن الاشجعي عن أبي سفيان عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر كلوا واعلفوا ولا تحملوا -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الله بن وهب عن (١) عبيد الله بن عمر فذكره مرسلا -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أخبرنا عمرو بن الحارث ان ابن حرشف الازدى حدثه عن القاسم مولى عبدالرحمن (٢) عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال كنا نأكل الجزر فى الغزو ولا نقسمه حتى ان كنا لنرجع الى رحالنا واخرجتنا منه مملاة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعى يروى من حديث بعض الناس مثلما قلت من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لهم ان يأكلوا فى بلاد العدو ولا يخرجوا بشىء من الطعام فان كان مثل هذا ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم فلاحجة لأحد معه وان كان لايثبت لأن فى رجاله من يجهل فكذلك فى رجال من روى عنه احلاله من يجهل (قال الشيخ) وكأنه اراد (بالاول حديث الواقدى واراد - ٣) بالثانى ما ذكرنا بعده -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد (بن عبيدالصفار - ح وأخبرنا - أبو عبدالله الحافظ حدثنى أبوبكر محمد بن احمد ابن بالويه قالا ثنا احمد - ٤) بن على الجزار (٥) ثنا سعيد بن سليمان ثنا أبو حمزة العطار قال قلت للحسن يا ابا سعيد إنى أمرؤ متجرى بالايلة وانى املأ بطنى من الطعام فأصعد الى ارض العدو فآكل من تمره وبسره فما ترى؟ قال الحسن غزوت مع عبدالرحمن بن سمرة ورجال من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كانوا اذا صعدوا الى الثمار أكلوا من غير أن يفسدوا او يحملوا -

باب النهى عن نهب الطعام

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ (أخبرنى أبو على الحسين بن على الحافظ - ٦) أنبأ أبو خليفة ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سعيد ابن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة فاصاب الناس جوع فاصبنا ابلا وغنما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اخريات الناس فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فدفع اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرا من الغنم ببعير - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن أبى عوانة -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد بن السرى ثنا أبو الاحوص عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فاصاب الناس حاجة شديدة وجهد فاصابوا غنما فانتهبوها وان قدورنا لتغلى اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى على فرسه فأكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان النهبة ليست بأحل من الميتة او إن الميتة ليست باحل من النهبة - الشك من هناد -

---

(١) كذا وفى ف ... عبدالله بن وهب أخبرنى عن - وقد راجعنا سنن أبى داود فلم نجد فيها هذا الحديث السابق اى ، كلوا واعلفوا ولا تحملوا - وانما فيها ، حدثنا سعيد بن منصور قال ثنا عبدالله بن وهب قال أخبرنى عمرو بن الحارث ان ابن حرشف الازدى ... ، فذكر الحديث الآتى - فيظهر أن قول البيهقى أخبرنا أبو على الخ حقه ان يكون بعد الحديث الآتى والصواب فى السند ، ... عبدالله بن وهب قال أخبرنى عمرو فذكره مرسلا ، والله اعلم - ح -

(٢) كذا وفى تهذيب التهذيب - القاسم بن عبدالرحمن ابو عبدالرحمن مولى آل ابى سفيان بن حرب - ح (٣) من ف

(٤) سقط من ف (٥) ف - الخزان (٦) من ف -

باب أخذ السلاح وغيره بغير اذن الامام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن وأبو محمد عبد الرحمن بن احمد بن ابراهيم المقرى وأبو صادق محمد بن احمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصرى أنبأ ابن وهب اخبرنى يحيى بن ايوب عن ربيعة بن سليمان (١) التجيبى عن حنش بن عبد الله السبئى عن رويفع بن ثابت الانصارى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال عام حنين من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسقين (٢) ماءه ولدغيره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن من دابة من المغانم فيركبها حتى اذا تقصهار دها فى المغانم ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبسن شيئا من المغانم حتى اذا اخلقه رده فى المغانم -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن بديل بن ميسرة وخالد والزبير بن الخريت عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بلقين قال أتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو بوادى القرى فقلت ماتقول فى الغنيمة قال فقه خمسها واربعة اخماس للجيش قلت فما احد اولى به من احد قال لاولا السهم تستخرجه من جنبك ليس انت احق به من اخيك المسلم -

باب الرخصة فى استعماله فى حال الضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الحسن بن على المعمرى ثنا محمد بن أبى بكر ثنا عثام ابن على ثنا الاعمش عن أبى اسحاق عن أبى عبيدة عن عبد الله رضى الله عنه قال انتهيت الى أبى جهل وهو صريع وعليه بيضة ومعه سيف جيد ومعى سيف ردى فجعلت انقف رأسه بسيفى وأذكر نقفا كان ينقف رأسى بمكة حتى ضعفت يده فأخذت سيفه فرفع رأسه فقال على من كانت الدبرة أكانت لنا اوعلينا ألست رويعينا بمكة ؟ قال فقتلته ثم أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت قتلت اباجهل قال النبى صلى الله عليه وسلم آلله الذى لا اله الاهو قتلته فاستحلفنى ثلاث مرات ثم قام معى اليهم فدعا عليهم -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضى بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن على بن دحيم ثنا احمد بن حازم أنبأ منجاب ابن الحارث أنبأ شريك عن أبى اسحاق عن أبى عبيدة عن عبد الله رضى الله عنه قال انتهيت الى أبى جهل وهو فى القتلى صريع ومعى سيف رث فجعلت اضربه بسيفى فلم يعمل شيئا قال ونظر الى فقال أرويعينا بمكة ؟ فوقع سيفه فأخذته فضربته به حتى قتلته ثم جئت اشتد حتى اخبرت النبى صلى الله عليه وسلم فقال انت قتلته ؟ قلت نعم حتى استحلفنى ثلاث مرات فحلفت له ثم قال انطلق فأرنيه فانطلق فأريته اياه فقال كان هذا فرعون هذه الامة - ورواه الاعمش عن أبى اسحاق بمعناه -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك عن براء بن مالك رضى الله عنه قال لقيت يوم مسيلمة رجلا يقال له حمار اليمامة رجلا جسيما بيده سيف ابيض فضربت رجليه فكأنما اخطأته فانقعر فوقع على قفاه فأخذت سيفه واعمدت سيفى فما ضربت به الاضربة حتى انقطع فالقيته وأخذت سيفى -

باب الامام اذا ظهر على قوم أقام بعرصتهم ثلاثا

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى املاء وقراءة أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن أبى طلحة رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غلب على قوم احب

---

(١) ف - سليم - وقد قيل سذا وهذا - ح (٢) ف - يسقين -

ان يقيم بعرصتهم ثلاثا ـ اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث روح عن سعيد بن أبى عروبة قال البخارى وتابعه معاذ ـ

باب مايفعله بذرارى من ظهر عليه

(أخبرنا) أبوالحسن على بن احمد بن عمر بن حفص المقرى الحامى رحمه الله ببغداد أنبأ احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبدالملك ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان بنى قريظة لما نزلوا على حكم سعد بن معاذ رضى الله عنه ارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء على حمار فلما كان قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم اوالى خيركم فقال ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال فانى احكم فيهم ان يقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمت بحكم الملك وربما قال حكمت بحكم الله ـ اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من اوجه عن شعبة ـ

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ أنبأ أبوجعفر احمد بن عبيد الاسدى الحافظ بهمذان أنبأ ابراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن محمد الفروى واسمعيل بن أبى اويس قالا ثنا محمد بن صالح التمار عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه ان سعد بن معاذ رضى الله عنه حكم على بنى قريظة ان يقتل منهم كل من جرت عليه الموسى وان تقسم اموالهم وذراريهم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد حكم اليوم فيهم بحكم الله الذى حكم به من فوق سبع سموات ـ

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبوعثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا محمد بن عبدالوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن عبدالملك بن عمير عن عطية القرظى قال كنت فيهم وكان من انبت قتل ومن لم ينبت ترك فكنت فيمن لم ينبت ـ

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر النصبى ثنا مسدد ثنا أبوعوانة عن عبدالملك بن عمير عن عطية القرظى قال كنت فيمن حكم فيهم سعد بن معاذ رضى الله عنه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم قال فجاؤا بى ولا ادانى الاسيقتلونى فكشفوا عانتى فوجدوها لم تنبت فجعلونى فى السبى ـ

باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم

(قال الشافعى رحمه الله) الامام فيهم بالخيار بين ان يقتلهم ان لم يسلم اهل الاوثان او يعطى الجزية اهل الكتاب اويمن عليهم او يفاديهم بمال يأخذه منهم اوباسرى من المسلمين يطلقوا لهم اويسترقهم فان استرقهم أوأخذ منهم مالا فسبيله سبيل الغنيمة يخمس ويكون اربعة اخماسها لاهل الغنيمة، فان قال قائل كيف حكمت فى المال والولد ان والنساء حكما واحدا وحكمت فى الرجال احكاما متفرقة قيل ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قريظة وخيبر فقسم عقارها من الارضين والنخل قسمة الاموال (وسبى ولدان بنى المصطلق وهوازن ونساءهم فقسمهم قسمة الاموال ـ ١) ـ

(قال الشيخ) اما ما قال فى قريظة (ففيما أخبرنا) أبوالحسن محمد بن الحسين العلوى وأبو طاهر الفقيه قالا أنبأ أبوبكر محمد ابن الحسين القطان ببغداد أنبأ أبوالازهر ثنا محمد بن شرحبيل أنبأ ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان يهود بنى النضير (وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير ـ ٢) واقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم واولادهم واموالهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم واسلموا، واجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة بنى قينقاع وهم قوم عبدالله يعنى ابن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودى بالمدينة ـ اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج ـ

(واما ما قال) فى خيبر (ففيما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه أنبأ الحسن بن سفيان ثنا محمد ابن المثنى ثنا عبدالرحمن بن مهدى عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لولا آخر الناس ما فتحت عليهم قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ـ رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن المثنى ـ

(واما ما قال) فى ولد ان بنى المصطلق (ففيما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله أنبأ يزيد بن هارون أنبأ ابن عون (ح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن أبى عدى و معاذ بن معاذ قالا ثنا ابن عون قال كتبت الى نافع اسأله عن الدعاء قبل القتال قال انما كان ذلك الدعاء فى اصل الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق و هم غارون و انعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم واصاب يومئذ جويرية بنت الحارث ـ حدثنى بهذا عبدالله بن عمر وكان فى ذلك الجيش ـ وفى رواية يزيد انما ذلك بعد الدعاء فى اول الاسلام ـ والباقى سواء ـ رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن المثنى عن ابن أبى عدى ـ وقد مضى فى حديث أبى سعيد الخدرى غزونا بنى المصطلق فسبينا كرائم العرب فاردنا ان نستمتع ونعزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لاتفعلوا ـ

(واما ما قال) فى هوازن (ففيما أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أخبرنى الحسن وهو ابن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنى ابن اخى ابن شهاب عن عمه قال وزعم عروة بن الزبير أن مروان والمسور بن مخرمة أخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معى من ترون وأحب الحديث الى اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبى واما المال وقد استأنيت بكم وكان انظرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال أما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين وانى قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا، فقال الناس قد طيبنا ذلك يارسول الله فقال رسول الله انا لاندرى من اذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا ـ هذا الذى بلغنى عن سبى هوازن ـ رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق عن يعقوب بن ابراهيم (قال الشافعى) رحمه الله وأسر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل بدر منهم من من عليهم بلا شيء أخذه منهم و منهم من أخذ منه فدية ومنهم من قتله وكان المقتولان بعد الاسار يوم بدر عقبة بن أبى معيط والنضر بن الحارث ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ عدد من اهل العلم من قريش وغيرهم من اهل العلم بالمغازى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسر النضر بن الحارث العبدى(١) يوم بدر وقتله بالبادية اوالاثيل صبرا وأسر عقبة بن أبى معيط فقتله صبرا (قال الشيخ) وقد روينا فى كتاب القسم عن محمد بن اسحاق بن يسار صاحب المغازى ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الاصبهانى أنبأ الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر حدثنى محمد بن يحيى بن سهل بن أبى حثمة عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اقبل بالاسارى حتى اذا كان بعرق الظبية امر عاصم بن ثابت بن أبى الاقلح ان يضرب عنق عقبة بن أبى معيط فجعل عقبة بن أبى معيط يقول ياويلاه علام اقتل من بين هؤلاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعداوتك لله ولرسوله فقال يا محمد من افضل فاجعلنى كرجل من

(١) ف ـ العبدرى ـ

قومي ان قتلتهم قتلتني وان منت عليهم منت علي وان أخذت منهم الفداء كنت كأحدهم، يا محمد من للصبية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم النار يا عاصم بن ثابت قدمه فاضرب عنقه فقدمه فضرب عنقه -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمذان ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن ابراهيم قال اراد الضحاك بن قيس ان يستعمل مسروقا فقال له عمارة بن عقبة أتستعمل رجلا من بقايا فتنة عثمان رضي الله عنه فقال له مسروق ثنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وكان في انفسنا موثوق الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد قتل ابيك قال من للصبية قال النار - قد رضيت لك ما رضي لك رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الشافعي رحمه الله) وكان الممنون عليهم بالفدية ابو عزة الجمحي ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم لبناته وأخذ عليه عهدا ان لا يقاتله فأخفره وقاتله يوم احد فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يفلت فما اسر من المشركين رجل غيره فقال يا محمد امنن علي ودعني لبناتي واعطيك عهدا ان لا اعود لقتالك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تمسح على عارضيك بمكة تقول قد خدعت محمدا مرتين فأمر به فضرب عنقه (أخبرناه) أبو سعيد ابن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي - فذكره - وقد روينا في ذلك عن غير الشافعي في كتاب القسم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر حدثني محمد بن عبد الله عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال امن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاساري يوم بدر ابا عزة عبد الله بن عمرو بن عبد (١) الجمحي وكان شاعرا وكان قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا محمد إن لي خمس بنات ليس لهن شيء فتصدق بي عليهن ففعل وقال أبو عزة اعطيك موثقا ان لا اقاتلك ولا اكثر عليك ابدا فارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرجت قريش الى احد جاءه صفوان بن امية فقال اخرج معنا فقال اني قد اعطيت محمدا موثقا ان لا اقاتله فضمن صفوان أن يجعل بناته مع بناته ان قتل وان عاش اعطاه مالا كثيرا فلم يزل به حتى خرج مع قريش يوم احد فأسر ولم يؤسر غيره من قريش فقال يا محمد انما اخرجت كرها ولي بنات فامنن علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين ما اعطيتني من العهد والميثاق لا والله لا تمسح عارضيك بمكة تقول سخرت بمحمد مرتين قال سعيد بن المسيب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين يا عاصم بن ثابت قدمه فاضرب عنقه فقدمه فضرب عنقه (قال الشيخ رحمه الله) ثم اسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمامة بن اثال الحنفي بعد فمن عليه ثم عاد ثمامة بن اثال بعد فاسلم وحسن اسلامه -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه وأبو الفضل بن ابراهيم المزكي قالا ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد ابن المثنى ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري انه سمع اباهريرة رضي الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا نحو أرض نجد فجاءت برجل يقال له ثمامة بن اثال الحنفي سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي يا محمد خير إن تقتلني تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان ترد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان من الغد ثم قال ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك فردها عليه ثم اتاه اليوم الثالث فردها عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلقوا ثمامة فخرج ثمامة الى نخل قريب من المسجد فاغتسل من الماء ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله يا محمد والله ما كان على وجه الارض وجه ابغض الي من وجهك وقد اصبح وجهك احب الوجوه الي، والله ما كان دين ابغض الي من دينك وقد اصبح دينك احب الاديان الي، ووالله ما كان من بلد ابغض الي من بلدك وقد اصبح بلدك احب البلدان كلها الي، وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فما ذا ترى ؟ فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره ان يعتمر فلما قدم قال له رجال بمكة أصبوت يا ثمامة فقال لا والله ما صبوت ولكني اسلمت

---

(١) في ع

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا يأتيكم حبة حنطة من اليمامة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق ثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان اسلام ثمامة بن اثال الحنفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا الله حين عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم بما عرض له ان يمكنه الله منه وكان عرض له وهو مشرك فأراد قتله فاقبل ثمامة معتمرا وهو على شركه حتى دخل المدينة فتحير فيها حتى أخذ وأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فربط الى عمود من عمد المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لك يا ثمامة هل امكن الله منك قال وقد كان ذلك يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكر وإن تسأل مالا تعطه (فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركه حتى اذا كان الغد مر به فقال ما لك يا ثمام فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكر وإن تسأل مالا تعطه - ٢) ثم انصرف عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو هريرة رضي الله عنه فجعلنا المساكين نقول بيننا مانصنع بدم ثمامة والله لأكلة من جزور سمينة من فدائه احب الينا من دم ثمامة فلما كان الغد مر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا ثمام فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكر وإن تسأل مالا تعطه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلقوه فقد عفوت عنك يا ثمام فخرج ثمامة حتى أتى حائطا من حيطان المدينة فاغتسل فيه وتطهر وطهر ثيابه ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقال يا محمد والله لقد كنت وما وجه ابغض الى من وجهك، ولا دين ابغض الى من دينك، ولا بلد ابغض الى من بلدك، ثم لقد اصبحت وما وجه احب الى من وجهك، ولا دين احب الى من دينك، ولا بلد احب الى من بلدك وإني أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله، يا رسول الله إني كنت قد خرجت معتمرا وانا على دين قومي فبشرني صلى الله عليك في عمرتي فبشره وعلمه فخرج معتمرا فلما قدم مكة وسمعته قريش يتكلم بامر محمد من الاسلام قالوا صبأ ثمامة فاغضبوه فقال إني والله ما صبوت ولكني اسلمت وصدقت محمدا وآمنت به وايم الذي نفس ثمامة بيده لا يأتيكم حبة من اليمامة - وكانت ريف مكة - ما بقيت حتى يأذن فيها محمد صلى الله عليه وسلم وانصرف الى بلده ومنع الحمل الى مكة حتى جهدت قريش فكتبوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه بارحامهم ان يكتب الى ثمامة يخلي اليهم حمل الطعام ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة قال واقبل ثابت بن قيس بن شماس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هب لي الزبير اليهودي اجزيه فقد كانت له عندي يوم بعاث (٢) فأعطاه اياه فاقبل ثابت حتى أتاه فقال يا ابا عبدالرحمن هل تعرفني فقال نعم وهل ينكر الرجل اخاه قال ثابت اردت ان اجزيك اليوم بيدك عندي يوم بعاث قال فافعل فان الكريم يجزي الكريم قال قد فعلت قد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهبك لي فأطلق عنه اساره فقال الزبير ليس لي قائد وقد أخذتم امرأتي وبني فرجع ثابت الى الزبير (٣) فقال رد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأتك وبنيك فقال الزبير حائط لي فيه اعذق ليس لي ولا اهل عيش الا به فرجع ثابت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهب له فرجع ثابت الى الزبير فقال قد رد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلك ومالك فأسلم تسلم قال ما فعل الجليسان وذكر رجال قومه قال ثابت قد قتلوا وفر غ منهم ولعل الله تبارك وتعالى ان يكون ابقاك لخير قال الزبير أسألك بالله يا ثابت وبيدي الخصيم عندك يوم بعاث الا الحقتني بهم فليس في العيش خير بعدهم ، فذكر ذلك ثابت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالزبير فقتل - وذكره ايضا محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهري وذكر أنه الزبير ابن باطا القرظي وذكره ايضا موسى بن عقبة وذكر أنه كان يوم ئذ كبيرا اعمى -

---

(١) سقط من ف (٢) كذا واسم كان محذوف اي يد - كما يدل عليه السياق - ح (٣) كذا وفي الكلام حذف يعلم من السياق - ح - (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهرى عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لأسارى بدر لو كان مطعم بن عدى حيا فكلمنى فى هؤلاء النتنى لخليتهم له - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو سهل محمد بن نصر ويه المروزى أنبأ أبو بكر محمد بن احمد بن خنب البخارى ثنا أبو على الحسن بن سلام ثنا عفان بن مسلم ثنا (١) حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضى الله عنه ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من جبل التنعيم عند صلاة الفجر فأخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فعفا عنهم قال ونزل القرآن (وهو الذى كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن اظفركم عليهم) - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث يزيد بن هارون عن حماد -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبأ احمد بن يوسف السلمى أنبأ عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهرى عن أبى سلمة عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم نزل منزلا وتفرق الناس فى العضاه يستظلون تحتها فعلق الناس سلاحهم فى شجرة (٢) فجاء أعرابى الى سيفه فأخذه وسله ثم اقبل على النبى صلى الله عليه وسلم فقال من يمنعك منى والنبى صلى الله عليه وسلم يقول الله فشام الأعرابى السيف فدعا النبى صلى الله عليه وسلم أصحابه وأخبرهم بصنيع الأعرابى وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه - رواه البخارى فى الصحيح عن محمود ورواه مسلم عن عبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهرى عن أبى سلمة عن جابر رضى الله عنه - فذكر الحديث بمعناه قال معمر وكان قتادة يذكر نحو هذا ويذكر أن قوما من العرب ارادوا أن يفتكوا بالنبى صلى الله عليه وسلم فارسلوا هذا الأعرابى ويتلو (واذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم) الآية -

(واما المفاداة) بالنفس (ففيما اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الوليد ثنا جعفر بن احمد بن نصر ثنا على بن حجر (ح قال واخبرنى) أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا احمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة بن واقد الكلابى قالا ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا ايوب عن أبى قلابة عن أبى المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال كانت ثقيف حلفاء لبنى عقيل فأسرت ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا واصابوا معه العضباء فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى الوثاق فقال يا محمد يا محمد فأتاه صلى الله عليه وسلم فقال ما شأنك فقال بم أخذتنى وبم أخذت سابق الحاج فقال اعظاما لذاك أخذت بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رفيقا فرجع اليه فقال ما شأنك فقال انى مسلم قال لو قلتها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح ثم انصرف عنه فناداه يا محمد يا محمد فأتاه فقال ماشأنك فقال انى جائع فأطعمنى وظمآن فاسقنى قال هذه حاجتك قال ففدى بالرجلين - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو عبد الله الصفار ثنا ابن أبى عمر ثنا سفيان عن ايوب عن أبى قلابة عن عمه عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم فدى رجلين من المسلمين واعطى رجلا من المشركين (قال سفيان يعنى أخذ رجلين من المسلمين واعطى رجلا من المشركين - ٣)-

(واما المفاداة) بالمال (ففيما أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفى ببغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا عكرمة بن عمار عن أبى زميل عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال

---

(١) ف - أنبأ (٢) كذا وليس فى الصحيحين تعليق الناس سلاحهم وانما فيهما تعليق النبى صلى الله عليه وسلم سيفه بالشجرة

وكان اكثر حديثه عن عمر رضي الله عنه قال لما كان يوم بدر قال ما ترون في هؤلاء الاساري فقال أبو بكر رضي الله عنه يا نبي الله بنو العم والعشيرة والاخوان غير أنا نأخذ منهم الفداء ليكون لنا قوة على المشركين وعسى الله عز وجل ان يهديهم الى الاسلام ويكونوا لنا عضدا قال فماذا ترى يا ابن الخطاب قلت يا نبي الله ما ارى الذي رأى أبو بكر ولكن هؤلاء ائمة الكفر وصناديدهم فقربهم واضرب اعناقهم قال فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت انا فأخذ منهم الفداء فلما اصبحت غدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا هو وأبو بكر قاعدان يبكيان فقلت يا نبي الله اخبرني من اي شيء تبكي انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت والا تباكيت لبكائكما قال الذي عرض على اصحابك لقد عرض على عذابكم ادنى من هذه الشجرة، وشجرة قريبة حينئذ فانزل الله عز وجل (ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة) الآية ـ اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار زاد الى قوله (فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا) فأحل الله الغنيمة لهم ـ وقدمضى في كتاب القسم ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن سليمان البرلسي ثنا ابراهيم بن عرعرة (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا احمد بن اسحاق بن صالح ثنا ابراهيم بن عرعرة ثنا ازهر عن ابن عون عن محمد عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاساوى يوم بدر إن شئتم قتلتموهم وان شئتم فاديتموهم واستمتعتم بالفداء واستشهد منكم بعدتهم قال فكان آخر السبعين ثابت بن قيس قتل يوم اليمامة ـ زاد البرلسي في روايته قال ابن عرعرة رددت هذا على ازهر وأبى الاان يقول عبيدة عن علي رضي الله عنه ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن سعد ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا عمرو بن علي واحمد بن المقدام قالا ثنا أبو بحر البكراوي ثنا شعبة ثنا أبو العنبس عن أبي الشعثاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء الاساري اهل الجاهلية اربعمائة ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة بدر قال وكان في الاساري أبو وداعة السهمي فقدم ابنه المطلب المدينة فأخذ اباه باربعة آلاف درهم فانطلق به ثم بعث قريش في فداء الاساري فقدم مكرز بن حفص في فداء سهيل بن عمرو فقال اجعلوا رجلي مكان رجله وخلوا سبيله حتى يبعث اليكم بفدائه فخلوا سبيل سهيل وحبسوا مكرزا قال ففدا كل قوم اسيرهم بما رضوا قال وكان اكثر الاساري يوم بدر فداء العباس بن عبد المطلب وذلك لأنه كان رجلا موسرا فافتدى نفسه بمائة اوقية ذهب ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن سختويه ثنا القباني والحسن بن علي بن زياد وصالح بن محمد الرازي قالوا ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة قال وقال ابن شهاب حدثني انس بن مالك رضي الله عنه ان رجالا من الانصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لنا فلنترك لابن اختنا العباس فداءه فقال والله لا تذرون درهما ـ رواه البخاري في الصحيح عن ابراهيم بن المنذر ـ وسائر الاحاديث في هذا الباب قد مضت في كتاب القسم ـ

باب قتل المشركين بعد الاسار بضرب الاعناق دون المثلة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا اسمعيل ابن علية عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الاشعث عن شداد بن اوس رضي الله عنه قال ثنتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته ـ رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة ـ

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبو محمد عبد الله بن محمد بن عمر بن شوذب المقرى بواسط ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن عبد الله بن يزيد رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة والنهبى - رواه البخارى فى الصحيح عن حجاج بن منهال وغيره عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثنى الليث حدثنى جرير بن حازم عن شعبة بن الحجاج عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة الاسلمى عن ابيه بريدة رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او سرية امره فى خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المؤمنين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله فقاتلوا فى سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا - اخرجه مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن عن هياج بن عمران البرجمى ان عاملا (١) لابيه ابق فجعل لله عليه إن قدر عليه ليقطعن يده فلما قدر عليه بعثنى الى عمران بن حصين رضى الله عنه فسألته فقال انى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يحث فى خطبته على الصدقة (وينهى عن المثلة قال وبعثنى الى سمرة فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يحث على الصدقة - ٢) وينهى عن المثلة قال الشافعي رحمه الله فان قال قائل قد قطع ايدى الذين استاقوا لقاحه وارجلهم وسمل اعينهم فان انس بن مالك ورجلا رويا هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم رويا فيه اوأحدهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخطب بعد ذلك خطبة الا امر بالصدقة ونهى عن المثلة - (قال الشيخ رحمه الله) رواه عبد الله بن عمر وانس بن مالك وهذه الزيادة فى حديث انس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا حميد عن انس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو القاسم يوسف بن يعقوب السوسى ثنا محمد بن عبد السلام ابن بشار ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد عن انس بن مالك رضى الله عنه ان ناسا من عرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتووها (١) وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتشربوا من البانها وابوالها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاء فقتلوهم وارتدوا عن الاسلام واستاقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث فى اثرهم فأتى بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركهم فى الحرة حتى ماتوا - لفظ حديث هشيم وفى رواية عبد الوهاب عن حميد قال لا احفظ اشربوا ابوالها - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبأ أبو سعيد ثنا الزعفرانى ثنا يزيد بن هارون أنبأ ابان عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث حميد الا انه قال نفر من عكل قال فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة بعد ذلك -

(أخبرنا) أبو على الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن بشار ثنا ابن أبي عدى عن هشام عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه - بهذا الحديث زاد ثم نهى عن المثلة -

(وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رهطا من عكل وعرينة - فذكر هذا الحديث - قال قتادة بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحث فى خطبته بعد ذلك على الصدقة وينهى عن المثلة (قال الشافعي رحمه الله) وكان على بن الحسين ينكر حديث انس فى اصحاب اللقاح -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ ابراهيم بن أبي يحيى عن جعفر عن ابيه عن على بن

---

(١) كذا - ح (٢) سقط من ف - كذا والضمير للدينة وهى معلومة من السياق - ح -

الحسين عليهما السلام قال لا والله ما سمل رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا ولا زاد اهل اللقاح على قطع ايديهم وارجلهم - (قال الشيخ رحمه الله) حديث انس حديث ثابت صحيح ومعه رواية ابن عمر وفيها جميعا انه سمل اعينهم فلا معنى لانكار من انكر والا حسن حمله على النسخ -

(كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا همام عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رهطا من عرينة قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال قتادة وحدثني ابن سيرين ان هذا قبل ان تنزل الحدود - وفي رواية هشام عن قتادة ما دل على هذا - او حمله على انه فعل بهم ما فعلوا بالرعاء -

(والذي يدل عليه ما أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا اسحاق يعني ابن ابراهيم المروزي ثنا يحيى بن غيلان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران وأبو العباس السراج قالا ثنا الفضل بن سهل الاعرج ثنا يحيى بن غيلان ثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما سمل اعين اولئك لأنهم سملوا اعين الرعاة - لفظ حديث الاعرج وفي رواية المروزي انما سمل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعينهم لأنهم سملوا اعين الرعاة - رواه مسلم في الصحيح عن الفضل بن سهل -

(وحدثنا) عبد الله بن يوسف أنبأ أبو الحسين علي بن الحسن بن جعفر الرصافي ببغداد أنبأ العباس بن عبد الله بن الحسن بن سعيد القرشي عن جده الحسن بن سعيد عن حصين بن مخارق عن داود بن أبي هند عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم انما مثل بهم لأنهم مثلوا بالراعي -

باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضا

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبو محمد عبد الله بن شوذب الواسطي بها ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وذكره البخاري (ورواه) المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير -

(كما أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة ثنا المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير أن ابن عمر رضي الله عنهما خرج في طريق من طرق المدينة فرأى غلمانا قد نصبوا دجاجة يرمونها فلما رأوه فروا فغضب وقال من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لعن من مثل بالحيوان - ذكره البخاري في الشواهد (وكذلك رواه) أبو بشر عن سعيد بن جبير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو الحيري أنبأ أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا هشيم بن بشير أنبأ أبو بشر

قال (باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضا)

ذكر فيه حديث عدي بن ثابت (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال عليه السلام لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا) ثم قال (اخرجه مسلم وذكره البخاري) - قلت - هذا اللفظ يحتمل انه ذكره محتجا به او غير محتج به والبخاري ذكر الحديث الذي ذكره البيهقي بعد هذا من طريق سعيد بن جبير عن ابن عمر ثم قال وقال عدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم -

عن سعيد بن جبير قال مر ابن عمر رضي الله عنهما بفتيان من قريش وقد نصبوا طيرا وهم يرمونه وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال ابن عمر رضي الله عنهما من فعل هذا لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب واخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي عوانة عن أبي بشر -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الدار بجردي ثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله عن ابيه عن عبيد بن يعلى عن أبي ايوب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر الدابة - قال أبو ايوب لو كانت دجاجة ماصبرتها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن ابيه عن عبيد بن يعلى عن أبي ايوب رضي الله عنه قال ادركنا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد وهو امير الناس يومئذ على الدروب قال فنزلنا منزلا من ارض الروم فأقمنا به قال وكان أبو ايوب قد اتخذ مسجدا فكنا نروح ونجلس اليه ويصلي لنا ونستمتع (١) من حديثه قال فوالله انا لعشية معه اذ جاء رجل فقال اتى الآن الامير باربعة اعلاج من الروم فأمر بهم ان يصبروا فرموا بالنبل حتى قتلوا فقام أبو ايوب فزعا حتى جاء عبد الرحمن بن خالد فقال أصبرتهم لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن صبر الدابة وما احب ان لي كذا وكذا واني صبرت دجاجة قال فدعا عبد الرحمن بن خالد بغلمان له اربعة فأعتقهم مكانهم - قال أبو زرعة عبيد بن يعلى من اهل فلسطين منزله عسقلان - (ورواه) ايضا عمرو بن الحارث عن بكير -

أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى وزياد بن ايوب قالا أنبأ هشيم أنبأ مغيرة عن شباك عن ابراهيم عن هني بن نويرة عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعف الناس قتلة اهل الايمان -

باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامي أنبأ أبو بكر الاسماعيلي ثنا ابراهيم بن هاشم البغوي ثنا محمد بن عباد ثنا سفيان قال رأيت عمرو بن دينار وايوب وعمار الدهني (اجتمعوا فتذاكروا الذين حرقهم علي رضي الله عنه فحدث ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما - ٢) انه بلغه قال لو كنت انا ماحرقتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فقال عمار لم يحرقهم ولكن حفر لهم حفائر وخرق بعضها الى بعض ثم دخن عليهم حتى ماتوا فقال عمرو قال الشاعر -

لترمي بي المنايا حيث شاءت ... اذا لم ترم بي في الحفرتين

اذا ما اججوا حطبا ونارا ... هناك الموت نقدا غير دين

رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان دون قول عمار وعمرو -

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد الايادي ببغداد أنبأ احمد بن يوسف النصيبي ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا أبو النضر ثنا الليث حدثني بكير (ح وأنبأ) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث وقال ان وجدتم فلانا - وفلانا لرجلين من قريش - فأحرقوهما بالنار، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اني كنت أمرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وإن النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما - لفظهما سواء - رواه البخاري

---

(١) ف - ونستمع (٢) سقط من ف -

في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبا الضحاك بن مخلد ثنا ابن جريج ان زياد بن سعد أخبره ان ابا الزناد أخبره ان حنظلة بن علي أخبره عن حمزة بن عمرو الاسلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا فقال ان اصبت فلانا اوفلانا فأحرقوه بالنار فلما ولى دعاه فقال انه لا يعذب بالنار الا ربها -

(ورواه) مغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد -

(كما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد قال وحدثني محمد بن حمزة الاسلمي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره على سرية قال فخرجت فيها وقال ان وجدتم فلانا فأحرقوه بالنار فوليت فناداني فرجعت اليه فقال ان وجدتم فلانا فاقتلوه ولا تحرقوه فانه لا يعذب بالنار الا رب النار -

(واما حديث) اسامة بن زيد حيث أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحرق على ابنى (١) وماروى في نصب المنجنيق على الطائف فغير مخالف لما قلنا انما هو في قتال المشركين ما كانوا ممتنعين وماروى من النهي في المشركين اذا كانوا مأسورين وشبهه الشافعي رحمه الله برمي الصيد مادام على الامتناع ثم النهي عن رمي الدجاجة التي لبنت بممتنعة وبالله التوفيق

باب جريان الرق على الاسير وان اسلم اذا كان اسلامه بعد الاسر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال اسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل فاوثقوه فطرحوه في الحرة فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه او قال اتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار وتحته قطيفة فناداه يا محمد يا محمد فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماشأنك قال فيم أخذت وفيم أخذت سابقة الحاج قال أخذت بجريرة حلفا ثكم ثقيف وكانت ثقيف قد اسرت رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فتركه ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرحمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع اليه فقال ماشأنك فقال انه مسلم قال لو قلتها وانت تملك أمرك افلحت كل الفلاح ، قال فتركه ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرجع اليه فقال إني جائع فأطعمني قال وأحسبه قال وانى عطشان فاسقني قال هذه حاجتك قال ففداه رسول الله صلى الله عليه

---

(١) بوزن حبلى موضع بالشام - معجم البلدان - ح -

قال (باب جريان الرق على الاسير وان اسلم اذا كان اسلامه بعد الاسر)

ذكر فيه حديث الرجل الذي اسر من بني عقيل - قلت - وذكر في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال فيه دلالة على ان لا بأس ان يعطي المسلمون المشركين كل من يجري عليه الرق وان اسلم اذا كان لا يسترق وهذا العقيلي لا يسترق لموضعه فيهم انتهى ما ذكره وهو مشكل وفي تجويزه مخالفة الاجماع على ما ذكره الطحاوي فانه قال اجمعوا على ان ذلك منسوخ وانه ليس للامام ان يفدي من اسر من المسلمين بمن في يده من اسرى اهل الحرب الذين قد اسلموا وذكر ابن جبان في

وسلم

وسلم بالرجلين اللذين اسرتهما ثقيف وأخذ ناقته تلك - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم (عن عبد الوهاب - ١)

باب من يجرى عليه الرق

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي قال قد سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني المصطلق وهوازن وقبائل من العرب واجرى عليهم الرق حتى من عليهم بعد فاختلف اهل العلم بالمغازي فزعم بعضهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما اطلق سبي هوازن قال لو كان تام(٢) على احد من العرب سبي تم على هؤلاء ولكنه اسار وفداء (قال الشافعي) فمن ثبت هذا الحديث زعم ان الرق لا يجرى على عربي بحال وهذا قول الزهري وسعيد بن المسيب والشعبي ويروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعمر بن عبد العزيز (قال الشافعي) أخبرنا سفيان عن يحيى بن يحيى الغساني عن عمر بن عبد العزيز (ح قال وأنبأ) سفيان عن رجل عن الشعبي ان عمر رضي الله عنه قال لا يسترق عربي (قال وأنبأ) عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن ابن المسيب قال في المولى ينكح الامة يسترق ولده وفي العربي ينكح الامة لا يسترق ولده عليه قيمتهم (قال الشافعي) ومن لم يثبت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب الى ان العرب والعجم سواء وانه يجرى عليهم الرق حيث جرى على العجم والله اعلم قال الربيع وبه يأخذ الشافعي

(١) سقط من ف (٢) كذا وفي كتاب الام تاما - ح -

صحيحه هذا الحديث ثم قال ترك عليه السلام قبوله منه لأنه علم باعلام الله اياه انه كاذب في قوله فلم يقبل ذلك منه في اسره كما كان يقبل مثله من مثله اذا لم يكن اسيرا فاما اليوم فقد انقطع الوحي فاذا قال الحربي إني مسلم قبل منه ورفع عنه السيف سواء كان اسيرا او محاربا وفي شرح مسلم للقرطبي قوله إني مسلم ظاهره انه صار مسلما بدخوله في دين الاسلام وظاهر قوله عليه السلام انه لم يقبل ذلك منه لما اجابه بقوله لو قلتها وانت تملك امرك افلحت وحينئذ يلزم منه اشكال عظيم فان ظاهره انه لم يقبل اسلامه لأنه اسير مغلوب عليه لا يملك نفسه وعلى هذا فلا يصح اسلام الاسير في حال كونه اسيرا وصحة اسلامه معلوم من الشريعة لا يختلف فيه غير أن اسلامه لا يزيل ملك مالكه بوجه وهو ايضا معلوم من الشرع ولما ظهر هذا الاشكال اختلفوا في الانفصال عنه فقال بعض العلماء يمكن ان يكون علم النبي صلى الله عليه وسلم من حاله انه لا يصدق في ذلك بالوحي ولذلك لما سأله في المرة الثانية فقال إني جائع فأطعمني وظمآن فاسقني قال هذه حاجتك - وقال بعضهم بل اسلامه صحيح وليس فيه ما يدل على انه رد اسلامه فاما قوله لو قلت وانت تملك امرك افلحت - اي لو قلت كلمة الاسلام قبل ان تؤسر لبقيت حرا من احرار المسلمين لك ما لهم من الحرية في الدنيا وثواب الجنة في الآخرة واذا قلتها وانت اسير فان حكم الرق لا يزول عنك باسلامك - فان قيل - فلو كان مسلما فكيف يفادى به من الكفار رجلان مسلمان - فالجواب انه ليس في الحديث نص على انه رجع الى بلاده بلاد الكفر فيمكن ان يقال انما فدى بالرجلين من الرق واعتق منه بسبب ذلك وبقي مع المسلمين حرا من الاحرار - وفي شرح مسلم للزرى ومما يسأل عنه من هذا الحديث ان يقال كيف قال له إني مسلم ثم فادى به ومن اظهر الاسلام قبل منه من غير بحث عن باطنه وقد وقع في احاديث كثيرة الأخذ بالظواهر في هذا والبينة (١) على انه لم يؤمر أن يبحث عما في قلوب الناس قيل اما الشافعي فانه ابا ح في احد قوليه المفاداة بالاسير اذا اسلم ورأى انه لما كان للامام قبل اسلامه الخيار في المفاداة به لم يسقط هذا الخيار في ذلك بعد اسلامه ويحتج بهذا الحديث واما اصحابنا القائلون ان حكم الاسير اذا اسلم ان يسترق فانهم قد يعتذرون عن المفاداة بهذا بان يقولوا يمكن ان يكون هذا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم ومع هذا الرجل اوحي اليه انه غير مؤمن وانه مستباح ألا ترى قوله صلى الله عليه وسلم بعد هذا لما سأله ان يطعمه ويسقيه هذه حاجتك -

(١) لعله - والتنبيه - ح

رحمه الله (قال الشيخ رحمه الله) اما الرواية فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فانما ذكرها الشافعي في القديم عن محمد هو ابن عمر الواقدي عن موسى بن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابيه عن السلولي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين لو كان ثابتا على احد من العرب سباء بعد اليوم لثبت على هؤلاء ولكن انما هو اسار وفداء ـ وهذا اسناد ضعيف لا يحتج بمثله ـ

(واما الرواية فيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن الشعبي قال لما قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ليس على عربي ملك ولسنا ننازعه من يد رجل شيئا اسلم عليه ولكنا نقومهم المملة (١) خمسا من الابل ـ قال أبو عبيد يقول هذا الذي في يده السبي لا ننزعه من يده بلا عوض لأنه اسلم عليه ولا نتركه مملوكا وهو من العرب ولكنه قوم قيمته خمسا من الابل للذي سباه ويرجع الى نسبه عربيا كما كان (قال الشيخ) وهذه الرواية منقطعة عن عمر رضي الله عنه ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو بكر بن عتاب ثنا القاسم هو الجوهري ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرض في كل سبي فدى من العرب ستة فرائض وانه كان يقضي بذلك فيمن تزوج الولائد من العرب ـ وهذا ايضا مرسل الا انه جيد ـ

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن منيع ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب قال ابقت امة لبعض العرب فوقعت بوادي القرى فانتهت الى الحي الذي ابقت منهم فتزوجها رجل من بني عذرة فنثرت له بطنها ثم عثر عليها سيدها فأستاقها وولدها فقضى عمر رضي الله عنه للعذري يعني قضى له بولده وقضى عليه بالغرة لكل وصيف وصيف ولكل وصيفة وصيفة وجعل ثمن الغرة اذا لم توجد على اهل القرى ستين دينارا او سبعمائة درهم وعلى اهل البادية ست فرائض (قال الشيخ) وهذا ورد في وطء الشبهة فيكون الولد حرا وعليه قيمته لصاحب الجارية وكأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى القيمة بما نقل في هذا الاثر إن ثبت والله اعلم ـ وجريان الرق على سبايا بني المصطلق وهوازن صحيح ثابت والمن عليهم باطلاق السبايا تفضل ـ

(وذلك بين فيما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبي عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز قال دخلت المسجد فرأيت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه فجلست اليه فسألته عن العزل فقال أبو سعيد رضي الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبايا من سبي العرب فاشتهينا النساء واشتدت علينا العزبة وأحببنا الفداء فأردنا ان نعزل ثم قلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا قبل ان نسأله عن ذلك فسألناه عن ذلك فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهي كائنة ـ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن شماس او لابن عم له فكاتبته على نفسها وكانت امرأة حلوة ملاحة لا يراها احد الا أخذت بنفسه فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه في كتابتها قالت عائشة فوالله ما هو إلا أن رأيتها فكرهتها وقلت سيرى منها مثلما رأيت فلما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله انا جويرية بنت الحارث سيد قومه وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك وقد كاتبت على نفسي فأعي

(١) بكسر الميم وتشديد اللام وهي الدية كما في النهاية ـ ح (٢) من ف ـ

على كتابتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوخير من ذلك اؤدي عنك كتابتك وأتزوجك فقالت نعم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم (فبلغ الناس انه قدتزوجها فقالوا اصهار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (١) فارسلوا ما كان في ايديهم من بني المصطلق فلقد اعتق بها مائة اهل بيت من بني المصطلق فما أعلم امرأة اعظم بركة منها على قومها -

(أخبرنا) أبوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس ثنا احمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحنين فلما اصاب من هوازن ما اصاب من اموالهم وسباياهم ادركه وفد هوازن بالجعرانة وقد اسلموا فقالوا يا رسول الله لنا اصل وعشيرة وقد اصابنا من البلاء مالم يخف عليك فامنن علينا من الله عليك وقام خطيبهم زهير بن صرد فقال يا رسول الله انما في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك اللاتي كن يكفلنك وذكر كلاما وابياتا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم وابناؤكم احب اليكم ام اموالكم فقالوا يا رسول الله خيرتنا بين احسابنا وبين اموالنا، ابناؤنا ونساؤنا احب الينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم واذا انا صليت بالناس فقوموا وقولوا انا نستشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسلمين وبالمسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابنائنا ونسائنا سأعطيكم عند ذلك وأسأل لكم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس الظهر قاموا فقالوا ما امرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم وقال المهاجرون وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) فقال الاقرع بن حابس اما انا وبنو تميم فلا فقال العباس بن مرداس السلمي اما انا وبنو سليم فلافقالت بنو سليم بل ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عيينة بن بدر أما انا وبنو فزارة فلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك منكم بحقه فله بكل انسان ستة فرائض من اول فيء نصيبه فردوا الى الناس نساءهم وابناءهم - وحديث المسور بن مخرمة في سبي هوازن قد مضى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا حامد بن عمر البكراوي ثنا مسلمة بن علقمة المازني عن داود بن أبي هند عن عامر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ثلاث سمعتهن لبني تميم من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ابغض بني تميم بعد هن ابدا كان على عائشة رضي الله عنها نذر محرر من ولد اسمعيل فسبي سبي من بالعنبر فلما جيء بذلك السبي قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سرك ان تفي بنذرك فاعتقي محررا من هؤلاء فجعلهم من ولد اسمعيل، وجيء بنعم من نعم الصدقة فلما رآه راعه حسنه قال فقال هذا نعم قومي فجعلهم قومه، قال وقال هم اشد الناس قتالا في الملاحم - رواه مسلم في الصحيح عن حامد بن عمر واخرجاه من حديث أبي زرعة عن أبي هريرة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون أنبأ مسعر عن عبيد بن الحسن عن ابن مغفل ان سبيا من خولان قدم وكان على عائشة رضي الله عنها رقبة من ولد اسمعيل فقدم سبي من اليمن فارادت ان تعتق فيهاها النبي صلى الله عليه وسلم فقدم سبي من مضر احسبه قال من بني العنبر فأمرها ان تعتق - تابعه شعبة عن عبيد -

باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنين

قال الله تبارك وتعالى (يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار) الآية وقال (يا ايها النبي حرض المؤمنين على القتال) الى آخر الآيتين -

---

(١) من ف (٢) وفي سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بهذا السند زيادة - وقالت الانصار وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم - ح -

(وأخبرنا) أبوبكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد ثنا أبوالعباس محمد بن احمد (أخبرنا أبوبكر - ١) هو ابن حمدان النيسابوري ثنا الحسن بن علي بن زياد (ثنا عبدالعزيز بن عبدالله الاويسي حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد - ٢) عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وماهن - فذكرهن وذكر فيهن التولي يوم الزحف - رواه البخاري في الصحيح عن الاويسي -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبواسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله وكان كاتباله قال كتب اليه عبدالله بن أبي اوفى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن محمد عن معاوية ابن عمرو -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان الرملي ثنا سفيان بن عيينة (ح وأخبرنا) أبوزكريا بن أبي اسحاق وأبوبكر احمد بن الحسن قالا ثنا أبوالعباس أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان عن عمرو ابن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية (ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) فكتب عليهم ان لايفر العشرون من المائتين فانزل الله عزوجل (الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) فخفف عنهم وكتب عليهم ان لايفر مائة من مائتين - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله عن سفيان -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ أنبأ عبدالله بن الحسين بن النضر المروزي أنبأ الحارث بن أبي اسامة ثنا عفان بن مسلم ثنا جرير بن حازم (ح وأخبرنا) أبوعمرو الاديب أنبأ أبوبكر الاسماعيلي أخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان أنبأ عبدالله أنبأ جرير بن حازم ثنا الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نزلت (ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) قال فرض عليهم ان لايفر رجل (من عشرة ولا قوم من عشر امثالهم فجهد ذلك الناس وشق عليهم فنزلت (الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) قال فأمروا ان لايفر رجل - ٢) من رجلين ولا قوم من مثليهم - قال ابن عباس فنقص من الصبر (٣) بقدر ما خفف من العدة - هذا لفظ حديث عفان وفي رواية عبدالله بن المبارك فشق ذلك على المسلمين حين فرض ان لايفر واحد من عشرة بجاء التخفيف فقال (الآن خفف الله عنكم) الآية فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن عبدالله السلمي عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان فر رجل من اثنين فقد فر وان فر من ثلاثة لم يفر -

باب من تولى متحرفا للقتال او متحيزا الى فئة

(أخبرنا) أبوزكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ ابن عيينة عن يزيد بن أبي زياد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقوا العدو فحاص الناس حيصة فأتينا المدينة ففتحنا بابها وقلنا يا رسول الله نحن الفرارون فقال بل انتم العكارون وانا فئتكم -

(وأخبرنا) أبوالحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران أنبأ أبوجعفر محمد بن عمرو الرازاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا علي بن

---

(١) ليس في - ف - (٢) سقط من ف (٣) م - النصر وهذه الكلمة مشتبهة في ف - ح -

عاصم ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقينا العدو فحاص المسلمون حيصة فكنت فيمن حاص قلت في نفسي لا ندخل المدينة وقد بؤنا بغضب من الله ثم قلنا ندخلها فنمتار منها فدخلنا فلقينا النبي صلى الله عليه وسلم وهو خارج الى الصلاة فقلنا نحن الفرارون فقال بل انتم العكارون فقلنا يانبي الله اردنا ان لاندخل المدينة وان نركب البحر قال لاتفعلوا فاني فئة كل مسلم ـ

(أخبرنا) أبوسعيد بن أبي عمرو ثنا أبوالعباس الاصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال انا فئة كل مسلم ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبوعمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن سماك سمع سويدا سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لما هزم أبوعبيدة لوأتوني كنت فئتهم (ذكر الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبدالرحمن البغدادي عنه احاديث في البيعة على السمع والطاعة فيما استطاعوا وقد ذكرناها في قتال اهل البغي ـ

باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل

(حدثنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعثه الى ابن أبي الحقيق نهاه عن قتل النساء والولدان ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبوجعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن عمرو الخرشي أنبأ احمد بن عبدالله بن يونس ثنا ليث بن سعد عن نافع ان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان ـ رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن الليث ـ

(وأخبرنا) أبوعبدالله الحافظ أخبرني أبوالوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشير وأبواسامة قالا ثنا عبيدالله يعني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان ـ رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة ورواه البخاري عن اسحاق بن ابراهيم عن أبي اسامة (وقد مضى) في حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا وليدا ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا احمد بن عبيد بن ناصح ثنا عبدالوهاب يعني ابن عطاء الخفاف ثنا يونس بن عبيد عن الحسن عن الاسود بن سريع رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فغزوت معه فأصبنا ظفرا فقتل الناس يومئذ حتى قتلوا الذرية فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مابال اقوام جاوزبهم القتل حتى قتلوا الذرية فقال رجل يا رسول الله انما هي (١) ابناء المشركين (قال ألا ان خياركم ابناء المشركين ـ٢) ثم قال لاتقتلوا الذرية قالها ثلاثا وقال كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها وينصرانها ـ قال أبو جعفر احمد بن عبيد معنى قوله كل نسمة تولد على الفطرة يعني الفطرة التي فطرهم عليها حين اخرجهم من صلب آدم فأقروا بتوحيده (وكذلك) رواه هشيم عن يونس بن عبيد وذكر فيه سماع الحسن من الاسود بن سريع ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبوبكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد الشعراني ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم أنبأ يونس ابن عبيد عن الحسن قال حدثنا الاسود بن سريع رضي الله عنه قال كنا في غزوة لنا ـ فذكر الحديث (ورواه) ايضا قتادة عن الحسن ـ

---

(١) ف ـ هم (٢) سقط من ف ـ

باب قتل النساء والصبيان فى التبييت والغارة من غير قصد وما ورد فى اباحة التبييت

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ ابن عيينة عن الزهرى عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال أخبرنى الصعب بن جثامة رضى الله عنه انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يسأل عن اهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نسائهم وذراريهم فقال النبى صلى الله عليه وسلم هم منهم - وزاد عمرو بن دينار عن الزهرى هم من آبائهم - لفظ حديث أبى عبد الله وفى روايتهما وربما قال سفيان فى الحديث هم من آبائهم - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبد الله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعى عن سفيان عن الزهرى عن ابن كعب بن مالك عن عمه ان النبى صلى الله عليه وسلم لما بعث الى ابن أبى الحقيق نهى عن قتل النساء والولدان - لفظ حديث أبى عبد الله زاد أبو عبد الله فى روايته قال الشافعى فكان سفيان يذهب الى ان قول النبى صلى الله عليه وسلم هم منهم اباحة لقتلهم وان حديث ابن أبى الحقيق ناسخ له قال وكان الزهرى اذا حدث بحديث الصعب بن جثامة اتبعه حديث ابن كعب بن مالك (قال الشافعى رحمه الله) وحديث الصعب بن جثامة كان فى عمرة النبى صلى الله عليه وسلم فان كان فى عمرته الاولى فقد قتل ابن أبى الحقيق قبلها وقيل فى سنتها وان كان فى عمرته الآخرة فهو بعد أمر ابن أبى الحقيق غير شك والله اعلم قال ولم نعلمه رخص فى قتل النساء والولدان ثم نهى عنه ومعنى نهيه عندنا والله اعلم عن قتل النساء والولدان ان يقصد قصدهم بقتل وهم يعرفون مميزين ممن أمر بقتله منهم قال ومعنى قوله هم منهم انهم يجمعون خصلتين ان ليس لهم حكم الايمان الذى يمنع الدم ولا حكم دار الايمان الذى يمنع الغارة على الدار (قال الشيخ رحمه الله) اما قوله فى حديث الصعب بن جثامة ان ذلك كان فى عمرته -

(فانما قال ذلك استدلالا بما أخبرنا) أبو عمرو البسطامى أنبأ أبو بكر الاسماعيلى ثنا جعفر الفاريابى ثنا على بن المدينى ثنا سفيان ثنا الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة رضى الله عنه قال مر بى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا بالابواء او بودان فأهديت اليه لحم حمار وحش فرده على فلما رأى الكراهية فى وجهى قال انه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم، قال وسئل عن ذراري المشركين فيبيتون فيصاب من نسائهم وذراريهم فقال هم منهم، قال وسمعته يقول لا حمى الا لله ولرسوله - قال على فردده سفيان فى هذا المجلس مرتين ثم قال حفظته غير مرة سمعته وكان اذا حدث بهذا الحديث قال وأخبرنى ابن كعب بن مالك عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث الى ابن أبى الحقيق نهى عن قتل النساء

قال (باب قتل النساء والصبيان)

ذكر فيه قوله عليه السلام فى حديث الصعب (هم منهم) ثم ذكر بعثه عليه السلام الى ابن أبى الحقيق وفيه نهيه عليه السلام عن قتلهم ثم ذكر (عن سفيان بن عيينة والزهرى ان حديث ابن أبى الحقيق ناسخ لحديث الصعب) ثم ذكر (ان الشافعى) اعترض على ذلك بان حديث الصعب بعد حديث ابن أبى الحقيق قال ولم نعلمه رخص فى قتل النساء والولدان ثم نهى عنه) - قلت - قد صح انه عليه السلام نهى عن ذلك بعد الترخيص وان لم يثبت ذلك بحديث ابن أبى الحقيق فقد تبين بغيره وذلك ان ابن حبان ذكر فى صحيحه حديث ابن عمر أنه عليه السلام فى بعض اسفاره رأى امرأة مقتولة فنهى عن

والولدان ـ

(واما تاريخ قتل ابن أبي الحقيق وتاريخ عمرته فقد أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق هو ابن يسار قال فلما انقضى امر الخندق وامر بني قريظة وكان أبو رافع سلام ابن أبي الحقيق ممن كان حزب الاحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذنت الخزرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل سلام بن أبي الحقيق وكان بخيبر فأذن لهم فيه قال ثم غزا بني المصطلق في شعبان سنة ست ثم خرج في ذي القعدة معتمرا عام الحديبية (قال الشيخ) ثم كانت عمرته التي تسمى عمرة القضاء ثم عمرة الجعرانة ثم عمرته في سنة حجته كلهن بعد ذلك وقتل ابن أبي الحقيق كان قبلهن فكيف يكون نهيه في قصة ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان ناسخا لحديث الصعب بن جثامة الذي كان بعده وزعموا انه هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم ومات في خلافة أبي بكر رضي الله عنه فان كان سماعه الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما هاجر فيكون ذلك ايضا بعد قصة ابن أبي الحقيق فان في حديث الهدية ما دل على انه اول ما التقى بالنبي صلى الله عليه وسلم فيكون وجه الحديثين ما اشار اليه الشافعي رحمه الله من اختلاف الحالين والله اعلم ـ

(واحتج الشافعي في جواز التبييت ايضا بما أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ عمر بن حبيب عن عبدالله بن عون ان نافعا كتب اليه يخبره ان ابن عمر رضي الله عنه أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون في نعمهم بالمريسيع فقتل المقاتلة وسبى الذرية ـ اخرجاه في الصحيح من حديث ابن عون كما مضى ـ

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا عبد الصمد وأبو عامر عن عكرمة بن عمار ثنا اياس بن سلمة عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا ابا بكر رضي الله عنه فغزونا ناسا من المشركين فبيتناهم نقتلهم وكان شعارنا تلك الليلة امت امت قال سلمة فقتلت بيدي تلك الليلة سبعة اهل ابيات من المشركين ـ

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى خيبر فجاءها ليلا وكان اذا جاء قوما بالليل لا يغير عليهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت يهود بمساحيهم ومكاتلهم فلما رأوه قالوا محمد والله (محمد والخميس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم ـ ١) فساء صباح المنذرين ـ رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ـ

---

(١) سقط من ف ـ

قتل النساء والصبيان ثم ذكر حديث الصعب ثم قال ـ باب البيان بان خبر الصعب منسوخ نسخه حديث ابن عمر الذي ذكرناه قبل ـ ثم ذكر في هذا الباب عن الصعب كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين ان نقتلهم معهم قال نعم فانهم منهم ثم نهى عنهم يوم حنين ثم ذكر الحديثين الآخرين قال في موضع آخر ذكر الخبر المصرح بان نهيه صلى الله عليه وسلم عن قتل الذراري من المشركين كان بعد قوله صلى الله عليه وسلم هم منهم ـ ثم ذكر هذا الحديث بهذا اللفظ ثم ذكر ايضا في صحيحه قوله عليه السلام ادرك خالدا وقل له لا يقتل ذرية ولا عسيفا ـ من حديث المرقع بن صيفي عن جده رباح وعن حنظلة الكاتب كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال سمعه المرقع من حنظلة وسمعه من جده رباح وهما محفوظان وذكر صاحب المستدرك حديث المرقع عن رباح وقال صحيح على شرط الشيخين وقد ذكر البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب المرأة تقاتل ولفظه (لا تقتل امرأة ولا عسيفا) واسلام خالد قبل الفتح بعد العمرتين وذكر البيهقي في الدلائل (انه اسلم في صفر سنة ثمان من

(واما الحديث الذى أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وأبو بكر بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ عبد الوهاب الثقفى عن حميد عن انس رضى الله عنه قال سار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فانتهى اليها ليلا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طرق قوما لم يغر عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا امسك وان لم يكونوا يصلون اغار عليهم حين يصبح فلما اصبح ركب وركب المسلمون وخرج اهل القرية ومعهم مكاتلهم ومساحيهم فلما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا محمد والخميس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال انس وانى لردف لابى طلحة وان قدمى لتمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعى فى رواية انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يغير حتى يصبح ليس بتحريم للاغارة ليلا ولا نهارا ولا غارين فى حال والله اعلم ولكنه على ان يكون يبصر من معه كيف يغيرون احتياطا من ان يؤتوا من كمين او من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب اذا اغاروا ليلا فيقتل بعض المسلمين بعضا قد اصابهم ذلك فى قتل ابن عتيك فقطعوا رجل احدهم (قال الشافعى رضى الله عنه) قد امر النبى صلى الله عليه وسلم بالغارة على غير واحد من يهود فقتلوه قتل أبى رافع عبد الله بن أبى الحقيق ويقال سلام بن أبى الحقيق ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عبد الله محمد بن احمد الجوهرى ثنا أبو جعفر احمد بن موسى الشطوى ثنا محمد بن سابق ثنا اسرائيل عن أبى اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبى رافع اليهودى وكان يسكن ارض الحجاز فندب له سرايا من الانصار وامر عبد الله بن عتيك وكان أبو رافع يؤذى النبى صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وكان فى حصين له بارض الحجاز فلما دنوا منه غربت الشمس وراح الناس بسرحهم فقال لهم عبد الله اجلسوا مكانكم فانى منطلق فمتطلع الابواب لعلى ادخل فأقتله حتى اذا دنا من الباب تقنع بثوبه كأنه يقضى حاجة وقد دخل الناس فهتف به البواب فقال يا عبد الله ان كنت تريد أن تدخل فادخل فانى اريد أن اغلق الباب قال فدخلت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاقاليد على وتد قال فقمت الى الاقاليد فأخذتها ففتحت الباب وكان أبو رافع يسمر عنده فى علال له فلما نزل عنه اهل سمره صعدت اليه فجعلت كلما فتحت بابا اغلقت على من داخل فقلت ان القوم نذروا بى لم يخلصوا الى حتى اقتله قال فانتهيت اليه فاذا هو فى بيت مظلم وسط عياله لا ادرى اين هو من البيت فقلت ابا رافع فقال من هذا فاهوى نحو الصوت فأضربه ضربة غير طائل وانا دهش فلم اغن عنه شيئا وصاح فخرجت من البيت فمكثت غير بعيد ثم جئت فقلت ما هذا الصوت يا ابا رافع فقال لامك الويل رجل فى البيت ضربنى قبل بالسيف قال فأضربه ضربة ثانية ولم اقتله ثم وضعت ضبابة (١) السيف فى بطنه ثم اتكيت عليه حتى سمعته اخذ فى ظهره فعرفت انى قد قتلته فجعلت افتح الابواب بابا بابا حتى انتهيت الى درجة فوضعت رجلى وانا ارى انى قد انتهيت الى الارض فوقعت فى ليلة مقمرة فانكسرت رجلى فعصبتها بعمامتى ثم انى انطلقت حتى جلست عند الباب قلت والله لا اخرج الليلة حتى اعلم انى قد قتلته اولا فلما صاح الديك قام الناعى على السور فقال انعى ابا رافع تاجر اهل الحجاز فانطلقت اتعجل الى اصحابى فقلت النجاء قد قتل الله ابا رافع

(١) كذا وفى صحيح البخارى ضبيب ، فى رواية صبيب وفى اخرى ظبيب ويقال ظبة وصوب وظبة السيف حده ومثلها ذبابه وذبابته ـ ح ـ

الهجرة) وذكر ابن حبان ايضا ان اسلامه كان سنة ثمان فحديثه ناسخ لما فى حديث الصعب من الاباحة بل النسخ بين فى نفس حديث الصعب كما تقدم ثم ذكر البيهقى (انه عليه السلام كان لا يغير حتى يصبح) ثم ذكر (عن الشافعى ان ذلك ليس بتحريم للاغارة ولكنه على ان يبصر من معه كيف يغيرون احتياطا من ان يؤتوا من كمين او من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب اذا اغار ليلا فيقتل بعض المسلمين بعضا قد اصابهم ذلك فى قتال ابن عتيك فقطعوا رجل احدهم)

حتى انتهينا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال ابسط رجلك فبسطتها فمسحها فكأنما لم اشتكها قط ـ
(وأخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبيدالله بن موسى (ح قال وأخبرني) المنيعي ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيدالله بن موسى أنبأ اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي رافع اليهودي رجالا من الانصار وامر عليهم عبدالله بن فلان ـ وذكر الحديث بنحوه غير أنه قال فاني منطلق فمتلطف للبواب وقال فدخلت فكمنت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاقاليد على ود ـ رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن عبيدالله بن موسى (ويذكر) من وجه آخر أن ذلك كان بخيبر وأن عبدالله بن انيس هو الذي قتله ـ وفي حديث آخر أن عبدالله بن انيس ضربه وابن عتيك ذفف عليه (وفي الروايات كلها ان ابن عتيك ذفف عليه ـ ١) وفي الروايات كلها ان ابن عتيك سقط فوثئت رجله ـ

(قتل كعب بن الاشرف)

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن المديني ثنا سفيان قال عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبدالله (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل وابراهيم بن محمد قالا ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله فقال له محمد بن مسلمة أتحب ان اقتله يا رسول الله قال نعم قال انا له يا رسول الله فأذن لي ان اقول قال قل فأتاه محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل قد أخذنا بالصدقة وقد عنانا وقد مللنا منه فقال الخبيث لما سمعها وايضا والله لتملنه اولتملن منه ولقد علمت ان امركم سيصير الى هذا قال انا لانستطيع ان نسلمه حتى ننظر مافعل (٢) وانا نكره ان ندعه بعد أن اتبعناه حتى ننظر الى اي شيء يصير امره وقد جئتك لتسلفني تمرا قال نعم على ان ترهنوني نساءكم قال محمد نرهنك نساءنا وانت اجمل العرب قال فاولادكم قال فيعير الناس اولادنا انا رهنا هم بوسق اووسقين وربما قال فيسب ابن احدنا فيقال رهن بوسق اووسقين قال اي شيء ترهنون قال نرهنك اللامة يعني السلاح قال نعم فواعده ان يأتيه فرجع محمد الى اصحابه فاقبل واقبل معه أبو نائلة وهو اخو كعب من الرضاعة وجاء معه رجلان آخران فقال اني مستمكن من رأسه فاذا ادخلت يدي في رأسه فدونكم الرجل فخاؤه ليلا وأمر أصحابه فقاموا في ظل النخل وأتاه محمد فناداه يا ابا الاشرف فقالت أمرأته اين تخرج هذه الساعة فقال انما هو محمد بن مسلمة واخي أبو نائلة فنزل اليه ملتحفا في ثوب واحد تنفح منه ريح الطيب فقال له محمد ما احسن جسمك واطيب ريحك قال ان عندي ابنة فلان وهي اعطر العرب قال فتأذن لي ان اشم قال نعم فادخل محمد يده في رأسه ثم قال اتأذن لي ان اشم أصحابي قال نعم فادخلها في رأسه فاشم أصحابه ثم ادخلها مرة اخرى في رأسه حتى امنه ثم انه شبك يده في رأسه فنصاه ثم قال لأصحابه دونكم عدو الله فخرجوا عليه فقتلوه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره ـ رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله ورواه مسلم عن عبدالله بن محمد كلاهما عن سفيان بن عيينة ـ

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو بكر بن عتاب ثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أنبأ اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة في هذه القصة قال فعانقه سلكان بن سلامة وقال اقتلوني وعدو الله فلم يزالوا يتخلصون اليه باسيافهم حتى طعنه احدهم في بطنه طعنة بالسيف خرج منها مصرانه وخلصوا اليه فضربوه باسيافهم وكانت بعض ما يتخلصون اليه وسلكان معانقه أصابوا عباد بن بشر في وجهه اوفي رجله ولايشعرون ثم خرجوا يشتدون

(١) سقط من ف (٢) كذا ـ

قلت ـ ذكر البيهقي في كتاب المعرفة ان الشافعي اراد في قتال ابن عتيك خروجه في قتل ابن أبي الحقيق لأن في تلك القصة ابن عتيك سقط فوثئت رجله ويحتمل انه اراد في قتل كعب بن الاشرف فغلط الكاتب ـ

سراعا حتى اذا كانوا بجرف بعاث فقدوا صاحبهم فرجعوا ادراجهم فوجدوه من وراء الجرف فاحتملوه حتى أتوا به اهلهم من ليلتهم ـ وذكر ابن اسحاق هذه القصة عن محمد بن مسلمة قال واصيب الحارث بن اوس بن معاذ فجرح فى رأسه ورجله أصابه بعض اسيافنا وبمعناه ذكره ابن لهيعة عن أبى الاسود عن عروة ـ

باب المرأة تقاتل فتقتل

(استدلالا بما أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسى ثنا عمر بن المرقع بن صيفى حدثنى أبى عن جده رباح بن ربيع رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة فرأى الناس مجتمعين على شىء فبعث رجلا فقال انظر على ما اجتمع هؤلاء فجاء فقال على امرأة قتيل فقال ما كانت هذه لتقاتل قال وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل لخالد لا تقتلن أمرأة ولا عسيفا ـ

(وفيما روى) أبو داود فى المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن وهيب عن ايوب عن عكرمة ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال ألم انه عن قتل النساء؟ من صاحب هذه المرأة المقتولة ؟ قال رجل من القوم انا يارسول الله ارد فتها فارادت ان تصرعنى فتقتلنى فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توارى ـ

(وعن) موسى بن اسمعيل عن وهيب وعن سعيد بن منصور عن حماد بن زيد كلاهما عن ايوب عن عكرمة قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف اشرفت امرأة فكشفت قبلها فقالت ها دونكم فارموا فرماها رجل من المسلمين فاخطأ ذلك منها ـ وفى حديث وهيب فما اخطأها ان قتلوها فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توارى (أخبرنا بها) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسن القسوى الداودى ثنا أبو على اللؤلؤى ثنا ابو داود ـ فذكر الحديثين ـ

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بنى قريظة الا امرأة واحدة والله انها عندى تتضحك ظهرا لبطن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتل رجالهم بالسوق اذ هتف هاتف باسمها اين فلانة قالت انا والله فقلت ويلك مالك قالت اقتل والله قلت ولم قالت لحدث احدثته فانطلق بها فضرب عنقها فما انسى عجبا منها طيبة نفسها وكثرة ضحكها وقد عرفت انها تقتل (ذكر الشافعى رحمه الله) فى رواية أبى عبد الرحمن البغدادى عنه عن اصحابه انها كانت دلت على محمود بن مسلمة دلت عليه رحا فقتلته فقتلت بذلك قال وقد يحتمل ان تكون اسلمت وارتدت ولحقت بقومها فقتلها لذلك ويحتمل غير ذلك (قال الشافعى رحمه الله) لم يصح الخبر لاى معنى قتلها وقد قيل ان محمود بن مسلمة قتل بخيبر ولم يقتل يوم بنى قريظة ـ

(واحتج بمعنى الحديث الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثنى عبد الله بن سهل احد بنى حارثة عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال خرج مرحب اليهودى من حصن خيبر قد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يبارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا ؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يارسول الله انا والله الموتور الثائر قتلوا اخى بالامس ـ وذكر الحديث (قال الشيخ رحمه الله) والمنقول عندنا فى قصة هذه المرأة (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو على محمد بن جعفر الدقاق ثنا محمد بن جرير فيما حدثهم محمد بن حميد عن سلمة عن محمد بن اسحاق والحارث بن محمد عن محمد بن سعد عن الواقدى انهم قالوا ان خلاد بن سويد بن ثعلبة الخزرجى دلت عليه فلانة امرأة من بنى قريظة رحا فشدخت رأسه فذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اجر شهيدين فقتلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكروا وكان خلاد بن سويد قد شهد بدرا واحدا والخندق وبنى قريظة ـ وهذا من قول ابن اسحاق والواقدى منقطع ـ

باب قطع الشجر وحرق المنازل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرى وأبو صادق بن أبي الفوارس العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني الليث بن سعد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا يحيى بن يحيى واحمد بن يونس (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا تميم بن محمد ثنا محمد بن رمح قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقالوا ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فانزل الله عز وجل (ما قطعتم من لينة اوتركتموها قائمة على اصولها فباذن الله وليخزي الفاسقين) رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقتيبة وابن رمح -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ أبو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا معاذ بن المثنى ويوسف القاضي قالا ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن يعقوب الحافظ أنبأ محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا هناد بن السري ثنا عبد الله ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق ولها يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

وفي هذا نزلت هذه الآية (ما قطعتم من لينة اوتركتموها قائمة على اصولها) رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن أبي مريم ثنا عمرو بن أبي سلمة أنبأ عبد الله بن نافع الصائغ عن اسمعيل بن ابراهيم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق بعض نخل بني النضير وقطع بعضا وقيل في ذلك شعر -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير
تركتم قدركم لا شيء فيها وقدر القوم حامية تفور

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبأ أبو العباس محمد بن اسحاق حدثني أبو المنذر رجاء بن الجارود ثنا يحيى بن حماد أنبأ جويرية بن اسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير قال ولها يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

قال فاجابه أبو سفيان بن الحارث -

ادام الله ذلك من صنيع وحرق في نواحيها السعير
ستعلم اينا منها بنزه وتعلم اي ارضينا تضير

رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن حبان عن جويرية -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا صالح بن أبي الاخضر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن اسامة رضي الله عنه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اغير على أبنا صباحا واحرق -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود السجستاني ثنا عبدالله بن عمرو الغزي قال سمعت ابا مسهر قيل له أبنا قال نحن اعلم هي بينا فلسطين ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو جعفر محمد بن محمد بن عبدالله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير قال فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاكمة عند حصن الطائف (لحاصرهم بضع عشرة ليلة وقاتلته ثقيف بالنبل والحجارة وهم في حصن الطائف ـ ١) وكثرت القتلى في المسلمين (وفي ثقيف وقطع المسلمون شيئا من كروم ثقيف ليغيظوهم بذلك ـ قال عروة وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين حين حاصروا ثقيف ان يقطع كل رجل من المسلمين ـ ٢) خمس نخلات او حبلات من كرومهم فأتاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله انها عفا لم تؤكل ثمارها فامرهم ان يقطعوا ما أكلت ثمرته الاول فالاول ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ محمد بن عبدالله بن عتاب ثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (حدثني موسى بن عقبة ـ ٢) في غزوة الطائف قال ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاكمة عند حصن الطائف بضع عشرة ليلة يقاتلهم ـ فذكره قال وقطعوا طائفة من اعنابهم ليغيظوهم بها فقالت ثقيف لا تفسدوا الاموال فانها لنا اولكم قال واستأذنه المسلمون في مناهضة الحصن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارى ان نفتحه (٣) وما اذن لنا فيه الآن ـ

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعي نصب رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل الطائف منجنيقا او عرادة ـ

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبأ احمد بن سلمان قال قرئ على عبدالملك بن محمد وانا اسمع ثنا عبدالله بن عمرو بصري وكان حافظا ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن أبي عبيدة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف ونصب عليهم المنجنيق سبعة عشر يوما ـ قال أبو قلابة وكان ينكر عليه هذا الحديث (قال الشيخ رحمه الله) فكأنه كان ينكر عليه وصل اسناده ويحتمل انه انما انكر رميهم يومئذ بالمجانيق فقد روى أبو داود في المراسيل عن أبي صالح عن أبي اسحاق الفزاري عن الاوزاعي عن يحيى هو ابن أبي كثير قال حاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا قلت فبلغك انه رماهم بالمجانيق فانكر ذلك وقال ما يعرف هذا (قال الشيخ رحمه الله) كذا قال يحيى انه لم يبلغه وزعم غيره انه بلغه روى أبو داود في المراسيل عن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد عن سفيان عن ثور عن مكحول ان النبي صلى الله عليه وسلم نصب المجانيق على اهل الطائف وقد ذكره الشافعي في القديم ـ

(أخبرنا) بهذا الحديث (٤) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكرهما ـ وقد ذكره الواقدي عن شيوخه كما ذكره مكحول وزعم ان الذي اشار به سلمان الفارسي ـ وذكر الشافعي في القديم حديث ابن المبارك عن موسى بن علي عن ابيه ان عمرو بن العاص نصب المنجنيق على اهل الاسكندرية ـ

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك أنبأ ابن لهيعة حدثني الحارث بن يزيد ويزيد بن أبي حبيب في فتح قيسارية قال فكانوا يرمونها في كل يوم بستين منجنيقا وذلك في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين فتح الله على يدي معاوية وعبدالله بن عمرو ـ

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء ثنا أبو ربيعة العامري ثنا أبو عوانة عن هارون بن سعيد عن أبي صالح الحنفي عن علي رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اغور ماء آبار بدر (وكذلك) رواه يوسف بن خالد بن عمير عن هارون ـ ويوسف وأبو ربيعة محمد (٥) بن عوف

---

(١) سقط من ف (٢) من ـ ف (٣) ف ـ نفتتحه (٤) ف ـ أخبرنا بهذا وبحديث يحيى ـ (٥) كذا وفي ـ ف ـ فهد محمد وفي لسان الميزان أبو ربيعة بن عوف اسمه زيد ولقبه فهد ـ ح ـ

ضعيفان (وروى) أبو داود في المراسيل عن محمد بن عبيد عن حماد عن يحيى بن سعيد قال استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال الحباب بن المنذر نرى ان يغور المياه كلها غير ماء واحد فنلقى القوم عليه -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني طلحة ابن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق قال كان أبو بكر رضي الله عنه يأمر امراءه حين كان يبعثهم في الردة اذا غشيتم دارا - فذكر الحديث الى ان قال فشنوها غارة فاقتلوا وأحرقوا وانهكوا في القتل والجراح لا يرى بكم وهن لموت نبيكم صلى الله عليه وسلم -

باب من اختار الكف عن القطع والتحريق اذا كان الاغلب أنها ستصير دار اسلام او دار عهد

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأ أبو الفضل محمد بن عبدالله بن خميرويه الكرابيسي الهروي بها أنبأ احمد ابن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان ابا بكر رضي الله عنه لما بعث الجنود نحو الشام يزيد بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة قال لما ركبوا مشى أبو بكر مع امراء جنوده يودعهم حتى بلغ ثنية الوداع فقالوا يا خليفة رسول الله أتمشي ونحن ركبان فقال اني احتسب خطاي هذه في سبيل الله ثم جعل يوصيهم فقال اوصيكم بتقوى الله اغزوا في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله فان الله ناصر دينه ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تجبنوا ولا تفسدوا في الارض ولا تعصوا ما تؤمرون فاذا لقيتم العدو من المشركين ان شاء الله فادعوهم الى ثلاث خصال فان هم اجابوك(١) فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ادعوهم(الى الاسلام فان هم اجابوك فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ثم ادعوهم - ٢) الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين فان هم فعلوا فأخبروهم ان لهم مثل ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين وان هم دخلوا في الاسلام واختاروا دارهم على دار المهاجرين فأخبروهم انهم كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي فرض على المؤمنين وليس لهم في الفيء والغنائم شيء حتى يجاهدوا مع المسلمين فان هم أبوا ان يدخلوا في الاسلام فادعوهم الى الجزية فان هم فعلوا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم وان هم أبوا فاستعينوا بالله عليهم فقاتلوهم ان شاء الله ولا تغرقن نخلا ولا تحرقنها ولا تعقروا بهيمة ولا شجرة تثمر ولا تهدموا بيعة ولا تقتلوا الولدان ولا الشيوخ ولا النساء وستجدون(اقواما حبسوا انفسهم في الصوامع فدعوهم وما حبسوا انفسهم له وستجدون ٢-)آخرين اتخذ الشيطان في رؤسهم الخاصا فاذا وجدتم اولئك فاضربوا اعناقهم ان شاء الله -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت عبدالله بن احمد بن حنبل يقول سمعت أبي يقول هذا حديث منكر ما اظن من هذا شيء ، هذا كلام اهل الشام انكره أبي على يونس من حديث الزهري كأنه عنده من يونس عن غير الزهري -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعي رحمه الله ولعل امر أبي بكر رضي الله عنه بان يكفوا عن ان

---

(١) ف - اجابوكم (٢) سقط من مد -

قال (باب من اختار الكف عن القطع والتحريق)

ذكر فيه اثر أبي بكر من حديث ابن شهاب عن ابن المسيب ثم ذكر (عن احمد انه قال حديث منكر) - قلت - ذكر في كتاب المعرفة انه لم يقف على المعنى الذي لاجله انكره وكان ابنه عبدالله يزعم انه كان ينكر أن يكون ذلك من حديث الزهري -

يقطعوا شجرا مثمرا انما هو لأنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخبر أن بلاد الشام تفتح على المسلمين فلما كان مباحا له ان يقطع ويترك اختار الترك نظرا للمسلمين لا لأنه رآه محرما لأنه قد حضر مع النبي صلى الله عليه وسلم تحريقه بالنضير وخيبر والطائف ـ

باب تحريم قتل ماله روح الا بان يذبح فيؤكل

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أنبأ ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن صهيب مولى عبدالله بن عامر عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا فما فوقها بغير حقها سأله الله عن قتله قيل يا رسول الله وما حقها قال ان تذبحها فتأكلها ولا تقطع رأسها فترمي بها (قال الشافعي رحمه الله) ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصبورة ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ايوب أنبأ أبو الوليد ثنا سعيد عن هشام بن زيد قال دخلت مع انس رضي الله عنه على الحكم بن ايوب فرأى غلمانا او فتيانا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال انس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصبر البهائم ـ رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة ـ

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ عبدالله بن محمد بن الحسن ابن الشرقي ثنا عبدالله بن هاشم ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من البهائم صبرا ـ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى ـ

(أخبرنا) أبو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعث جيوشا الى الشام ـ فذكر الحديث في وصيته الى ان قال ولا تعقرن شاة ولا بعيرا الا لمأكلة ـ

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن معمر عن أبي عمران الجوني ان ابا بكر رضي الله عنه بعث يزيد بن أبي سفيان الى الشام فمشى معه ـ فذكر الحديث الى ان قال ولا تذبحوا بعيرا ولا بقرا الا لمأكل ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع قال قال الشافعي قال أبو يوسف حدثنا بعض اشياخنا عن عبادة بن نسي عن عبدالرحمن بن غنم انه قيل لمعاذ بن جبل رضي الله عنه ان الروم يأخذون ما حسر من خيلنا فيستحجلونها (١) ويقاتلون عليها افنعقر ما حسر من خيلنا فقال لا ليسوا باهل ان ينتقصوا منكم انما هم غدا رقيقكم واهل (٢) ذمتكم ، زاد أبو سعيد في روايته في موضع آخر قال الشافعي رحمه الله وقد بلغنا عن أبي امامة الباهلي رضي الله عنه انه اوصى ابنه لا يعقر حسرا (٣) وعن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله انه نهى عن عقر الدابة اذا هي قامت وعن قبيصة ان فرسه قام عليه بارض الروم فتركه ونهى عن عقره أخبرنا من سمع هشام بن الغاز يروى (٤) عن مكحول انه سأله عنها فنهاه وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المثلة ـ

---

(١) كذا وفي كتاب الام ـ فيستلقحونها ـ ح (٢) ف ـ اواهل (٣) ف ـ جسدا ركذا في كتاب الام ـ ح (٤) كذا ـ وفي كتاب الام قال الشافعي رحمه الله أخبرنا من سمع هشام بن الغاز يروى الخ ـ

قال باب تحريم قتل ماله روح الا بان يذبح فيؤكل

ذكر فيه (عن مالك عن يحيى بن سعيد أن ابا بكر بعث جيوشا الى الشام) فذكره الى ان قال (ولا تعقرن شاة ولا بعيرا

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح ثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الاسدى الهمذانى ثنا ابراهيم بن الحسين الكسائى ثنا آدم ثنا شعبة ثنا المنهال قال كنت امشى مع سعيد بن جبير فقال قال عبدالله بن عمر رضى الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من مثل بالحيوان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد ثنا عمر بن سعيد اللخمى عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى رهم السماعى صاحب النبى صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عقر بهيمة ذهب ربع اجره ومن حرق نخلا ذهب ربع اجره ومن غاش شريكه ذهب ربع اجره ومن عصى امامه ذهب اجره كله - فى هذا الاسناد ضعف وفى الاول كفاية -

(واما الحديث الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثنى يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال حدثنى أبى الذى ارضعنى وكان احد بنى مرة بن عوف قال والله لكأنى انظر الى جعفر بن أبى طالب رضى الله عنه يوم مؤتة حين اقتحم عن فرس له شقراء فعقرها ثم تقدم فقاتل حتى قتل -

(قد أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعى رحمه الله فان قال قائل فقد روى ان جعفر ابن أبى طالب رضى الله عنه عقر عند الحرب فلا احفظ ذلك من وجه يثبت عند الانفراد ولا اعلمه مشهورا عند عوام اهل العلم بالمغازى -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه قال قال أبو داود السجستانى هذا الحديث ليس بذلك القوى وقد جاء فيه نهى كثير عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) الحفاظ يتوقون ما ينفرد به ابن اسحاق وان صح فلعل جعفرا رضى الله عنه لم يبلغه النهى والله اعلم -

باب الرخصة فى عقر دابة من يقاتله حال القتال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع قال (قال الشافعى رحمه الله) قد عقر حنظلة بن الراهب بابى سفيان بن حرب يوم احد فاكتسعت فرسه به فسقط عنها فجلس على صدره ليذبحه فرآه ابن شعوب فرجع اليه يعدو كأنه سبع فقتله واستنقذ اباسفيان من تحته قال أبو سفيان من بعد ذلك -

فلو شئت نجتنى كميت رحيلة (١) ولم احمل النعماء لابن شعوب
وما زال مهرى مزجر الكلب منهم لدا (٢) غدوة حتى دنت لغروب
اقاتلهم طرا وادعو يال غالب (٣) وادفعهم عنى بركن صليب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن الزهرى وغيره فى قصة احد - فذكر قصة حنظلة مع أبى سفيان وما كان من معونة ابن شعوب اباسفيان وقتله حنظلة الا انه لم يذكر

---

(١) فى كتاب الام رجيلة - وهو اقرب - وفى السيرة - طمرة (٢) فى كتاب الام - لدن - (٣) كذا وفى كتاب الام - وادعو لغالب وفى السيرة اقاتلهم وأدعى يال غالب - ح -

---

الا لما كلة) - قلت - اذا جاز الذبح للأكل فلضرر الكفار ونفعه اكثر اولى بالجواز ولهذا عقر الدابة حال القتال كما يذكره البيهقى فى الباب الذى يتلوه وقد ذكرت تلك وصية أبى بكر بطولها وذكرها البيهقى فى الباب السابق بمعناه وفيها (فلا تقطعن شجرا مثمرا ولا تحرقن نخلا ولا تغرقنه) - مع ان قطع الشجر يجوز عند الحاجة بالاتفاق وقد ذكر البيهقى جوازه فيما مضى من قريب -

العقر ثم ذكر ابيات أبي سفيان بنحو ما ذكرهن الشافعي وزاد عليهن قال ابن اسحاق واسم ابن شعوب شداد بن الاسود - كذا قال وقد ذكر الواقدي في هذه القصة عقره فرسه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن احمد الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر الواقدي عن شيوخه - فذكروا قصة حنظلة قالوا وأخذ حنظلة بن أبي عامر رضي الله عنه سلاحه فلحق برسول الله صلى الله عليه وسلم بأحد وهو يسوي الصفوف فلما انكشف المشركون اعترض حنظلة لابي سفيان بن حرب فضرب عرقوب فرسه فاكتسعت الفرس ويقع أبو سفيان الى الارض فجعل يصيح يا معشر قريش انا أبو سفيان بن حرب وحنظلة يريد ذبحه بالسيف فاسمع الصوت رجالا لايلتفتون اليه في الهزيمة حتى عاينه الاسود بن شعوب فحمل على حنظلة بالرمح فانفذه وهرب أبو سفيان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ أبو عامر العقدي ثنا عكرمة بن عمار اليمامي عن اياس بن سلمة عن ابيه - فذكر الحديث في الحديبية ورجوعهم الى المدينة قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهرا مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وخرجت معه بفرس طلحة ابديه مع الظهر فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن بن عيينة قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقه اجمع وقتل راعيه فقلت يا رباح خذ هذا الفرس فأبلغه طلحة بن عبيد الله وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشركين قد اغاروا على سرحه قال ثم قمت على ثنية فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثة اصوات يا صباحاه! قال ثم خرجت في آثار القوم ارميهم بالنبل وارتجز -

انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فأرمي رجلا فأضع السهم حتى يقع في كتفه وقلت -

خذها وانا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فوالله ما زلت ارميهم واعقرهم فاذا رجع الي فارس اتيت شجرة فجلست في اصلها فرميته فعقرت به فاذا تضايق الجبل فدخلوا في متضايق رقيت الجبل ثم جعلت ارديهم بالحجارة قال فما زلت كذلك اتبعهم حتى ما خلق الله بعيرا من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا جعلته وراء ظهري وخلوا بيني وبينه - وذكر الحديث الى ان قال فما برحت مكاني حتى نظرت الى فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخللون الشجر واذا اولهم الاخرم الاسدي وعلى اثره أبو قتادة الانصاري وعلى اثره المقداد بن الاسود الكندي فأخذت بعنان فرس الاخرم قلت يا اخرم ان القوم قليل فاحذرهم لا يقتطعونك حتى يلحق برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال يا سلمة ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم ان الجنة حق والنار حق فلا تحل بيني وبين الشهادة فخليته فالتقى هو وعبد الرحمن بن عيينة فعقر الاخرم بعبد الرحمن فرسه وطعنه عبد الرحمن فقتله وتحول عبد الرحمن على فرسه فلحق أبو قتادة عبد الرحمن فطعنه فقتله وعقر به عبد الرحمن فتحول أبو قتادة على فرس الاخرم وخرجوا هاربين - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

باب الاسير يوثق

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد - وذكر الحديث - قد اخرجاه في الصحيح بطوله كما مضى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن مسلم بن عبد الله عن جندب بن مكيث قال بعث رسول الله صلى الله

صلى الله عليه وسلم عبد الله بن غالب الليثي في سرية فكنت فيهم فأمرهم ان يشنوا الغارة على بني الملوح في الكديد فخرجنا حتى اذا كنا بالكديد لقينا الحارث بن البرصاء الليثي فأخذناه فقال انما جئت اريد الاسلام وانما خرجت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا ان تك مسلما لم يضرك رباطنا يوما وليلة وان تكن غير ذلك نستوثق منك فشددناه وثاقا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض اهله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما امسى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر والاسارى محبوسون بالوثاق بات رسول الله صلى الله عليه وسلم ساهرا اول الليل فقال له اصحابه يا رسول الله مالك لا تنام - وقد اسر العباس رجل من الانصار - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت انين عمي العباس في وثاقه، فأطلقوه فسكت فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وباسناده) عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن اسعد بن زرارة قال قدم بالاسارى حين قدم بهم المدينة وسودة بنت زمعة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم عند آل عفراء في مناخهم على عوف ومعوذ ابني عفراء وذلك قبل ان يضرب عليهم (١) الحجاب قالت سودة فوالله اني لعندهم اذ أتينا فقيل هؤلاء الاسارى قد أتي بهم فرجعت الى بيتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيه واذا أبو يزيد سهيل بن عمرو في ناحية الحجرة يداه مجموعتان الى عنقه بحبل فوالله ما ملكت حين رأيت ابا يزيد كذلك أن قلت اي ابا يزيد اعطيتم بايديكم ألا متم كراما فما انتهيت الا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من البيت ياسودة أعلى الله وعلى رسوله فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما ملكت حين رأيت ابا يزيد مجموعة يداه الى عنقه بالحبل ان قلت ما قلت -

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء أنبأ أبو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي ثنا ابراهيم بن عبد الله البصري ثنا أبو عاصم النبيل أنبأ ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ذكوان عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها بأسير وعندها نسوة فلهينها عنه فذهب الاسير بخاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة اين الاسير؟ فقالت نسوة كن عندي فلهينني عنه فذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع الله يدك وخرج فارسل في اثره فجيء به فدخل النبي صلى الله عليه وسلم واذا عائشة رضي الله عنها قد انحرجت يديها فقال مالك؟ قالت يا رسول الله انك دعوت على بقطع يدي واني معلقة يدي انتظر من يقطعها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجننت؟ ثم رفع يديه وقال اللهم من كنت دعوت عليه فاجعله له كفارة وطهورا -

باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد أن ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعث جيوشا الى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان وكان امير ربع من تلك الارباع فزعموا ان يزيد قال لابي بكر الصديق رضي الله عنه إما ان تركب وإما ان انزل فقال له أبو بكر رضي الله عنه ما انت بنازل ولا انا براكب اني أحتسب خطاي هذه في سبيل الله قال انك ستجد قوما زعموا انهم حبسوا انفسهم لله فذرهم وما زعموا انهم حبسوا انفسهم له، وستجد قوما فحصوا عن اوساط رؤسهم من الشعر فاضرب ما فحصوا عنه بالسيف، واني موصيك بعشر لا تقتلن امرأة ولا صبيا ولا كبيرا هرما ولا تقطعن شجرا مثمرا ولا تخربن عامرا ولا تعقرن شاة ولا بعيرا الا لمأكلة ولا تحرقن نخلا ولا تغرقنه ولا تغلل ولا تجبن (وروينا) في حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه كما مضى في مسئلة التحريق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب

---

(١) كذا -

ابن عطاء أنبأ روح بن القاسم عن يزيد بن أبي مالك الشامي قال جهز أبو بكر الصديق رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان بعثه الى الشام امير افمشى معه - وذكر الحديث بمعناه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني صالح بن كيسان قال لما بعث أبو بكر رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان الى الشام على ربع من الارباع خرج أبو بكر رضي الله عنه معه يوصيه ويزيد راكب وأبو بكر يمشي فقال يزيد يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إما ان تركب وإما ان انزل فقال ما انت بنازل وما انا براكب اني أحتسب خطاي هذه في سبيل الله يا يزيد إنكم ستقدمون بلادا تؤتون فيها باصناف من الطعام فسموا الله على اولها واحمدوه على آخرها وانكم ستجدون اقواما قد حبسوا أنفسهم في هذه الصوامع فاتركوهم وما حبسوا له انفسهم، وستجدون اقواما قد اتخذ الشيطان على رؤسهم مقاعد يعني الشامسة فاضربوا تلك الاعناق، ولا تقتلوا كبيرا هرما ولا امرأة ولا وليدا ولا تخربوا عمرانا ولا تقطعوا شجرة الا لنفع ولا تعقرن بهيمة الا لنفع ولا تحرقن نخلا ولا تغرقنه ولا تغدر ولا تمثل ولا تجبن ولا تغلل (ولينصرن الله من ينصره ورسله بالغيب ان الله قوي عزيز) أستودعك الله واقرئك السلام - ثم انصرف - (وباسناده) عن ابن اسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير وقال لي هل تدري لم فرق أبو بكر رضي الله عنه وأمر بقتل الشامسة ونهى عن قتل الرهبان فقلت لا اراه الا لحبس هؤلاء انفسهم فقال اجل ولكن الشامسة يلقون القتال فيقاتلون دون الرهبان وان الرهبان دأبهم ان لا يقاتلوا وقد قال الله عز وجل (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن أبي عمران الجوني ان ابا بكر رضي الله عنه بعث يزيد بن أبي سفيان الى الشام فمشى معه يشيعه قال يزيد بن أبي سفيان إني اكره ان تكون ماشيا وانا راكب قال فقال انك خرجت غازيا في سبيل الله وإني احتسب في مشيي هذا معك ثم اوصاه فقال لا تقتلوا صبيا ولا امرأة ولا شيخا كبيرا ولا مريضا ولا راهبا ولا تقطعوا مثمرا ولا تخربوا عامرا ولا تذبحوا بعيرا ولا بقرة الا لما كل ولا تغرقوا نخلا ولا تحرقوه -

(وقد روي في ذلك) عن النبي صلى الله عليه وسلم (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم وعبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح عن خالد بن القرز حدثني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا ان الله يحب المحسنين -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن أبي اويس ثنا ابراهيم بن اسمعيل (ح وأخبرنا) أبو عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف الفراء المصري بمكة رحمه الله ثنا أبو بكر احمد بن محمد (١) بن أبي الموت املاء أنبأ احمد بن حماد زغبة (٢) ثنا سعيد بن الحكم ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة (٣) ثنا داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث جيشا وفي رواية ابن أبي اويس قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا بعث جيوشه - قال اخرجوا باسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا ولا تمثلوا ولا تغلوا ولا تقتلوا الولدان ولا اصحاب الصوامع - ليس في رواية المصري قوله ولا تغلوا والباقي مثله -

(أخبرنا) عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عاصم بن علي ثنا قيس بن الربيع عن عمر مولى عنبسة القرشي عن زيد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث جيشا من المسلمين الى المشركين قال انطلقوا باسم الله - فذكر الحديث وفيه ولا تقتلوا وليدا طفلا ولا امرأة

---

(١) مد - أبو احمد محمد - كذا (٢) في مد - احمد بن حماد بن عتيق - وهو تحريف - ح (٣) مد - خيثمة - وهو تحريف - ح ولا شيخا

ولا شيخا كبيرا ولا تغورن عينا ولا تعقرن شجرة الا شجرا يمنعكم قتالا او يحجز بينكم وبين المشركين ولا تمثلوا بآدمي ولا بهيمة ولا تغدروا ولا تغلوا - في هذا الاسناد ارسال وضعف وهو بشواهده مع ما فيه من الآثار يقوى والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن احمد الأصبهاني ثنا الحسين بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر حدثني ابن صفوان وعطاف بن خالد عن خالد بن زيد قال خرج مع (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم مشيعا لاهل مؤتة حتى بلغ ثنية الوداع فوقف ووقفوا حوله فقال اغزوا باسم الله فقاتلوا عدو الله وعدوكم بالشام وستجدون فيهم رجالا في الصوامع معتزلين من الناس فلا تعرضوا لهم وستجدون آخرين للشيطان في رؤسهم مفاحص فافلقوها بالسيوف ولا تقتلوا امرأة ولا صغيرا ضرعا ولا كبيرا فانيا ولا تقطعن شجرة ولا تعقرن نخلا ولا تهدموا بيتا - وهذا ايضا منقطع وضعيف -

(وقد أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو محمد عبد الله بن احمد بن سعد الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد ابن ابراهيم العبدي ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير أبو زكريا حدثني المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي عن أبي الزناد حدثني المرقع بن صيفي عن جده رباح بن الربيع الذي حنظلة الكاتب انه أخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها وخالد بن الوليد على مقدمته فمر رباح وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة مقتولة مما اصابته المقدمة فوقفوا ينظرون اليها ويتعجبون من خلقها حتى لحقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقة له قال ففرجوا عن المرأة فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها ثم قال ما كانت هذه تقاتل قال ثم نظر في وجوه القوم فقال لأحدهم الحق خالد بن الوليد فلا يقتلن ذرية ولا عسيفا - قال البخاري رباح بن الربيع اصح ومن قال رياح فهو وهم - كذا قال أبو عيسى -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حماد بن زيد ووهيب بن خالد عن ايوب السختياني عن رجل عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الوصفاء والعسفاء -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا زهير بن معاوية عن يزيد بن أبي زياد عن زيد بن وهب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال اتقوا الله في الفلاحين فلا تقتلوهم الا ان ينصبوا لكم الحرب -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد الرحيم الرازي عن اشعث عن أبي الزبير عن جابر قال كانوا لا يقتلون تجار المشركين -

باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز وان كان الاشتغال بغيره اولى

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا (ح قال وأخبرني أبو عمرو هو ابن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن براد ثنا - ٢) أبو اسامة عن بريد بن أبي بردة بن أبي موسى عن ابيه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش اوطاس فلقي دريد بن الصمة فقتل دريد وهزم الله اصحابه - وذكر الحديث الى ان قال عن أبي موسى فلما رجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم دخلت عليه وهو في بيت على سرير مرمل وعنده فراش قد اثر رمال السرير بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجنبه فأخبرته بخبري وخبر أبي عامر

(١) كذا - (٢) من ف -

قال (باب من رأى قتل من لا قتال فيه)

وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن براد واخرجاه جميعا عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار في قصة اوطاس قال فادرك ربيعة بن رفيع دريد بن الصمة فأخذ بخطام جمله وهو يظن انه امرأة وذلك انه كان في شجاراه فاذا هو برجل فأناخ به فاذا هو شيخ كبير واذا هو دريد ولا يعرفه الغلام فقال دريد ماذا تريد؟ قال قتلك قال ومن انت ؟ قال ربيعة بن رفيع السلمي ثم ضربه بسيفه فلم يغن شيئا فقال دريد بئس ما سلحتك امك خذ سيفي هذا من مؤخر الشجار ثم اضرب به وارفع عن العظام واخفض عن الدماغ فاني كذلك كنت اقتل الرجال - فقتله -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قتل يوم حنين دريد بن الصمة ابن خمسين ومائة سنة في شجار لا يستطيع الجلوس فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكر قتله (قال الشافعي) وقتل اعمى من بني قريظة بعد الاسار وهذا يدل على قتل من لا يقاتل من الرجال البالغين اذا أبى الاسلام والجزية (قال الشيخ) هو الزبير ابن باطا القرظي قد ذكرنا قصته فيما مضى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن حجاج عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم - (قال الشافعي) ولو جاز أن يعاب قتل من عدا الرهبان لمعنى انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح المثبت وقد ذفف على الجرحى بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو جهل بن هشام ذفف عليه ابن مسعود وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سليمان التيمي عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينظر ما صنع أبو جهل؟ قال فانطلق عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فوجده قد ضربه ابنا عفراء فنزل فأخذ بلحيته قال انت أبو جهل ؟ قال وهل فوق رجل قتلتموه او قتله قومه - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن سليمان التيمي -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو وكيع عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لما كان يوم بدر انتهيت الى أبي جهل وهو مصروع فضربته بسيفي فما صنع

ذكر فيه قتل دريد وكان شيخا وقتل الزبير بن باطا يوم قريظة وكان اعمى - قلت - دريد كان ذا رأي، وضرر مثله اشد من ضرر المقاتل وسيأتي من كلام البيهقي ايضا (انه كان ذا رأي) واما الهرم الذي لا يقاتل وليس له رأي فهو ملحق بالاطفال واما الزبير وغيره من بني قريظة فانما استحل عليه السلام دماءهم لظاهر تهم الاحزاب عليه وكانوا في عهد فرأى ذلك نقضا لعهدهم، كذا قال أبو عبيد وذكر البيهقي ذلك فيما بعد في باب نقض العهد من ابواب الجزية وذكر البيهقي فيما تقدم في باب ما يفعل بالبالغين (ان الزبير سأل ثابت بن قيس ان يقتله فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره بقتله) ثم ذكر البيهقي حديث الحسن (عن سمرة اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم) - قلت - فيه امران - احدهما - ان في سنده الحجاج بن ارطاة ضعفه البيهقي في باب الوضوء من لحوم الابل وقال في باب الدية ارباع (مشهور بالتدليس وانه يحدث عن من لم يلقه ولم يسمع منه قاله الدارقطني) - والثاني - ان اكثر الحفاظ لا يثبتون سماع الحسن من سمرة في غير حديث العقيقة كذا قال البيهقي في باب النهي عن بيع الحيوان بالحيوان ثم على تقدير صحة الحديث لم يرد بالشيوخ الهرمين وقد ذكر البيهقي الحديث في كتاب المعرفة وفي آخره يعني الصغار ثم قال البيهقي (فاذا كان المراد بالشرخ الصغار فالمراد بالشيوخ في مقابلتهم الرجال والشيوخ المسنون) ثم حكى البيهقي (عن الشافعي انه قال ولو جاز أن يعاب قتل من عدا الرهبان لمعنى انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح -

شيئا وندر سيفه فضربته ثم أتيت به النبي(١) صلى الله عليه وسلم فى يوم حار كانما اقل من الارض فقلت يا رسول الله هذا عدو الله أبوجهل قد قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم آلله لقد قتل قلت آلله لقد قتل قال فانطلق بنا فأريناه فجاء فنظر اليه فقال هذا كان فرعون هذه الامة ـ كذا قال عن عمرو بن ميمون والمحفوظ عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن ابيه وقد مضى ذلك ـ (أخبرنا) أبوالحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبوعمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن مهدى ثنا ابن المبارك أنبأ هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير أنه كان مع ابيه يوم اليرموك فلما انهزم المشركون وحمل بحمل يجز على جرحاهم (قال الشافعي رحمه الله) ولا اعلم يثبت عن أبي بكر رضي الله عنه خلاف هذا ولو كان (ثبت لكان يشبه ان يكون امرهم بالجد على قتال من يقاتلهم ولا يتشاغلوا بالمقام ـ ٢) على موضع هؤلاء (قال الشيخ) وانما قال هذا لأن الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر رضي الله عنه كلها مراسيل الا انها رويت من اوجه وروا هـا ابن المسيب وهو حسن المرسل وذكر (الشافعي رحمه الله) فى رواية أبي عبد الرحمن البغدادى عنه حديث المرقع ثم ضعفه بأن مرقعا ليس بالمعروف وذكر حديث ايوب عن رجل عن ابيه ثم قال وهذا كالذى ذكرنا من قبله مجهول ـ واما حديث ابراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة فلم يذكره الشافعي وهو اضعف مما رده بالجهالة والله اعلم ـ

باب أمان العبد

(حدثنا) الامام ابوالطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبوعمرو اسمعيل بن نجيد السلمي ثنا محمد بن ايوب

---

(١) فى مسند أبي داود الطيالسي فأخذته فضربته ثم أتيت النبي ـ ح (٢) سقط من ـ ف ـ

الى ان قال ولا اعلم يثبت عن أبي بكر خلاف هذا) ـ

ثم قال البيهقي (وانما قال هذا لأن الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر كلها مراسيل الا انها رويت من اوجه ورواها ابن المسيب وهو حسن المرسل) ـ قلت ـ قد كفانا مؤنة البحث مع امامه فان الشافعي يحتج بالمرسل فى مواضع ـ منها ـ ان يروى من وجه آخر مرسلا او يكون من مراسيل ابن المسيب على ما ذكره ابن الصلاح وغيره وقد وجد هذان الامران ههنا وروى ايضا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ذكرها البيهقي فى الباب السابق وذكر فيه حديث على وقال فى آخره (وهو بشواهده مع ما فيه من الآثار يقوى) ومما روى فى هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مما لم يذكره البيهقي ما اخرجه الطحاوى فى شرح الآثار فقال ثنا ابن أبي داود يعنى ابراهيم ثنا اصبغ بن الفرج ثنا على بن عاصم عن ابان بن تغلب عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية قال لاتقتلوا شيخا كبيرا ـ وهذا السند رجاله ثقات ماخلا ابن عاصم فانه متكلم فيه واخرج له الحاكم فى المستدرك وابن بريدة ثقة سواء كان سليمان اوعبدالله واصل الحديث فى صحيح مسلم وفى غيره من حديث سليمان وحكى البيهقي فى كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال ويترك قتل الرهبان اتباعا لابي بكر رضي الله عنه ونص فى هذا الكتاب على قتل من لا قتال فيه سوى الرهبان ونص على انه انما قاله فى الرهبان اتباعا لاقياسا ثم ذكر البيهقي فى الكتاب المذكور اثر ابي بكر من وجوه ثم قال وفى كل هـذه الروايات ذكر الشيخ الكبير فان كان يتبع ابا بكر فى الرهبان فليتبعه فى الكبير ويشبه ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم انما لم ينكر قتله يعنى دريد لما كان فيه من رأى الحرب وتدبير القتال ثم ذكر فى هـذا الكتاب اعنى السنن (عن الشافعي انه ضعف حديث المرقع بأنه ليس بالمعروف) ـ قلت ـ بل هو معروف اخرج له ابن حبان فى صحيحه والحاكم فى مستدركه وروى عنه ابوالزناد ويونس بن أبي اسحق وموسى بن عقبة وغيرهم وقال الذهبي فى الكاشف ثقة وحديثه هذا اخرجه ابن حبان فى صحيحه كما تقدم واخرجه البيهقي فى كتاب المعرفة وقال اسناد لابأس به ـ

قال (باب لمان العبد)

ابن (١) يحيى الرازى أنبأ محمد بن كثير ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن على رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملئكة والناس اجمعين لايقبل منه عدل ولاصرف (ومن والى مؤمنا بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملئكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولاصرف-٢) رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الثورى (وقد مضى) حديث قيس بن عباد عن على رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم المؤمنون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم ادناهم- ومضى ذلك فى حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنى اسمعيل بن محمد بن الفضل أنبأ جدى ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى ثنا عبد العزيز بن أبى حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجير على امتى ادناهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموى ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة بن الحجاج عن عاصم الاحول عن فضيل بن زيد قال كنا مصافى العدو فقال فكتب عبد فى سهم امانا للمشركين فرماهم به فجاؤا فقالوا قد آمنتمونا قالوا لم نؤمنكم انما آمنكم عبد فكتبوا فيه الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان العبد من المسلمين وذمته ذمتهم وامنهم (٣) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد ثنا جعفر بن احمد ثنا الحسن بن عيسى عن ابن المبارك عن معمر عن زياد بن مسلم ان رجلا من الهند قدم بامان عبد ثم قتله رجل من المسلمين قال فبعث عمر بن عبد العزيز بديته الى ورثته -

وقد روى فى حديث اهل البيت (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن (داود بن - ٤) سليمان الصوفى قال قرىء على أبى على محمد بن محمد بن الاشعث الكوفى بمصر وانا اسمع قال حدثنى أبو الحسن موسى بن اسمعيل بن موسى بن جعفر ابن محمد بن (على بن - ٤) الحسين بن على بن أبى طالب ثنا أبى اسمعيل عن أبيه عن جده (جعفر بن محمد عن أبيه عن جده - ٤) على بن الحسين عن ابيه الحسين بن على عن ابيه على ابن أبى طالب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للعبد من الغنيمة شىء الا نحو المتاع وامانه جائز اذا هو اعطى (٥) القوم الامان -

باب امان المرأة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السرى بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك (ح وحدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملى أنبأ أبو سهل بشر بن احمد الاسفرائينى ثنا أبو سليمان داود بن الحسين البيهقى بخسرو جرد ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبى النضر أن ابا مرة مولى ام هانىء بنت أبى طالب اخبره انه سمع ام هانىء بنت أبى طالب رضى الله عنها تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته عليها السلام تستره بثوب قالت فسلمت فقال من هذه؟ فقلت ام هانىء بنت أبى طالب فقال مرحبا بام هانىء فلما فرغ من

---

(١) مد - عن (٢) سقط من ف (٣) كذا (٤) من ف (٥) ف - وامانه جائز وامان المرأة جائز اذا هى اعطت -

---

ذكر فيه حديث المسلمون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم ادناهم) - قلت العبد لم يدخل فى الحديث لأن دمه لا يكافئ دم الحر ولا ديته ديته - فان قيل - المرأة تدخل وان لم تكافئ ديتها دية الرجل - قلنا - دمها يكافئ دمه وديتها تكافئ دية النساء ودية العبد لا تكافىء دية غيره من العبيد لاختلاف قيمهم ويدل على ان العبد لم يدخل فى الحديث قوله وهم يد على من سواهم - اذ العبد لا يده له على غيره وانما اليد للاحرار فاذا المراد الاحرار من الموالى ومن لا عشيرة له ردا على الجاهلية لأنهم كانوا لا يعتدون باجازة من لا عشيرة له -

غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا فى ثوب واحد فلما انصرف قلت يارسول الله زعم ابن امى على بن أبى طالب انه قاتل رجلا اجرته فلان بن هبيرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ قالت ام هانئ وذلك ضحى ـ لفظ حديث يحيى بن يحيى وفى حديث القعنبى ثم انصرف فقلت ـ والباقى سواء ـ رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو محمد عبد الرحمن بن احمد المقرى وأبو صادق محمد بن احمد ابن محمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى ابن أبى ذئب عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى مرة مولى عقيل بن أبى طالب رضى الله عنه عن ام هانئ رضى الله عنها قالت اجرت حموين لى من المشركين فدخل على بن أبى طالب رضى الله عنه فتفلت عليهما ليقتلهما وقال لم تجيرى (١) المشركين فقالت والله لاتقتلهما حتى تبدأ بى قبلهما فخرجت وقالت أغلقوا دونه الباب وذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال ماكان ذلك له وقد آمنا من آمنت وأجرنا من أجرت ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله وأبو بكر وأبو محمد وأبو صادق قالوا ثنا أبو العباس أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى عياض بن عبد الله عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ان ام هانئ بنت أبى طالب حدثته انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم زعم ابن امى على انه قاتل من أجرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرت ـ

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا أبو اسامة عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها قالت ان كانت المرأة لتأخذ على المسلمين فيجوزون ذلك لها ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى ابن لهيعة عن موسى بن جبير الانصارى عن عراك بن مالك الغفارى عن أبى بكر بن عبد الرحمن عن ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ان زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل اليها زوجها أبو العاص بن الربيع ان خذى لى اماناً من ابيك فخرجت فاطلعت رأسها من باب حجرتها والنبى صلى الله عليه وسلم فى صلاة الصبح يصلى بالناس فقالت ايها الناس انا زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانى قد اجرت ابا العاص فلما فرغ النبى صلى الله عليه وسلم من الصلاة قال ايها الناس انى لم اعلم بهذا حتى سمعتموه ألا وانه يجير على المسلمين ادناهم ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثنى يزيد بن رومان قال لما دخل أبو العاص بن الربيع على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واستجار بها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصبح فلما كبر فى الصلاة صرخت زينب ايها الناس إنى قد اجرت ابا العاص بن الربيع فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته قال ايها الناس هل سمعتم ماسمعت قالوا نعم قال أما والذى نفس محمد بيده ما علمت بشىء مما كان حتى سمعت منه ما سمعتم، انه يجير على المسلمين ادناهم ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على زينب فقال اى بنية اكرمى مثواه ولا يقربنك فانك لاتحلين له ولا يحل لك ـ هكذا أخبرنا فى كتاب المغازى منقطعا وحدثنا به فى كتاب المستدرك عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة قالت صرخت زينب ـ فذكره ـ

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن وائل بن داود عن عبد الله البهى عن زينب رضى الله عنها قالت قلت للنبى صلى الله عليه وسلم ان ابا العاص بن الربيع ان قرب فابن عم وان بعد فأبو ولد وانى قد اجرته فأجازه (٢) النبى صلى الله عليه وسلم ـ وقيل عن عبد الله ان زينب

---

(١) كذا (٢) ف ـ فأجاره ـ

رضي الله عنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم وهو مرسل -

باب كيف الامان

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ الأعمش عن أبي وائل قال جاءنا كتاب عمر رضي الله عنه، واذا حاصرتم قصرا فأرادوكم ان ينزلوا على حكم الله فلا تنزلوهم فانكم لا تدرون ما حكم الله فيهم ولكن انزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم ما احببتم واذا قال الرجل للرجل (لا تخف فقد آمنه واذا قال مترس فقد آمنه واذا قال له اظنه - ١) لا تدخل (٢) فقد آمنه فان الله يعلم الالسنة (ورواه الثوري عن الأعمش فقال في آخره وان قال لا تدخل فقد آمنه فان الله يعلم الالسنة - ١)

(أخبرناه) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا أبو خليفة ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الاعمش عن أبي وائل قال جاء كتاب عمر رضي الله عنه ونحن محاصرون قصرا - فذكره بمعناه -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ لفظا وأبو سعيد بن أبي عمرو قراءة عليه قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا المعتمر بن سليمان ثنا سعيد بن عبيد الله ثنا بكر بن عبد الله المزني وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر رضي الله عنه (الناس من افناء الامصار يقاتلون المشركين قال فبينما عمر رضي الله عنه - ٣) كذلك اذ أتى برجل من المشركين من اهل الاهواز قد أسر فلما اتى به قال بعض الناس للهرمزان أيسرك ان لا تقتل قال نعم وما هو قال اذا قربوك من امير المؤمنين فكلمك فقل اني افرق ان اكلمك فيقول لا تفرق فان اراد قتلك فقل اني في امان انك قلت لا تفرق قال فحفظها الرجل فلما اتى به عمر رضي الله عنه قال له في بعض ما يسأله عنه اني افرق يعني فقال لا تفرق قال فلما فرغ من كلامه ساءله عما شاء الله ثم قال له إني قاتلك قال فقال قد آمنتني فقال ويحك ما آمنتك قال قلت لا تفرق قال صدق امالى (٤) فاسلم قال نعم فاسلم - ثم ذكر الحديث بطوله -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ الثقفي عن حميد عن انس بن مالك رضي الله عنه قال حاصرنا تستر فنزل الهرمزان على حكم عمر رضي الله عنه فقدمت به على عمر رضي الله عنه فلما انتهينا اليه قال له عمر رضي الله عنه تكلم قال كلام حي او كلام ميت قال تكلم لا بأس قال انا واياكم معاشر العرب ما خلى الله بيننا وبينكم كنا نتعبدكم ونقتلكم وننصبكم فلما كان الله معكم لم يكن لنا يدان فقال عمر رضي الله عنه ما تقول فقلت يا امير المؤمنين تركت بعدي عدوا كثيرا وشوكة شديدة فان قتلته يأيس القوم من الحياة ويكون اشد لشوكتهم فقال عمر رضي الله عنه استحيي قاتل البراء بن مالك ومجزأة بن ثور؟ فلما خشيت ان يقتله قلت ليس الى قتله سبيل قد قلت له تكلم لا بأس فقال عمر رضي الله عنه ارتشيت واصبت منه فقال والله ما ارتشيت ولا اصبت منه قال لتأتيني على ما شهدت به بغيرك اولأبدأن بعقوبتك قال فخرجت فلقيت الزبير بن العوام رضي الله عنه فشهد معي وأمسك عمر رضي الله عنه واسلم يعني الهرمزان وفرض له -

باب نزول اهل الحصن او بعضهم على حكم الامام او غير الامام اذا كان المنزول على حكمه مأمونا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن ايوب أخبرني أبو الوليد ثنا شعبة أنبأ في سعد بن ابراهيم

---

(١) سقط من ف (٢) ف - لا تدخل وفي التاج قال الليث لا تدهل بالنبطية معناها لا تخف - ح (٣) من ف (٤) كذا والصواب - إما لا - بكسر الهمزة وتشديد الميم اى ان كنت لا سبيل الى قتلك - ح -

قال سمعت لبابة بن سهل بن حنيف يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان اهل قريظة نزلوا على حكم سعد فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فقال قوموا الى سيدكم او خيركم فقعد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هؤلاء قد نزلوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل مقاتلتهم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد واخرجه مسلم من حديث شعبة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة وعبد الله بن محمد قالا ثنا محمد بن رافع والحسين ابن منصور قالا ثنا عبد الله بن نمير ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت اصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش يقال له حبان بن العرقة رماه في الاكحل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده من قريب فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح واغتسل أتاه جبريل عليه السلام وهو ينفض رأسه من الغبار فقال قد وضعت السلاح؟ والله ما وضعناها اخرج اليهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين؟ قال ههنا واشار الى بني قريظة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد الحكم فيهم الى سعد قال فاني احكم فيهم ان تقتل المقاتلة وتسبى الذرية وتقسم اموالهم - قال أبي فأخبرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد حكمت فيهم بحكم الله - رواه البخاري في الصحيح عن زكريا بن يحيى ورواه مسلم عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره كلهم عن ابن نمير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان (ح واخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش اوصاه بتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيرا - وذكر الحديث قال واذا حاصرت اهل حصن فأرادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم فانك لا تدري أتصيب حكم الله ام لا - زاد فيه وكيع عن سفيان ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم بعد ما شئتم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري ثنا وكيع عن سفيان - فذكره اخرجه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم واخرجه من حديث وكيع (ورويناه) في ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الباب قبله -

باب الكافر الحربي يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز ابن أبي سلمة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا حجين ابن المثنى ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن سليمان بن يسار عن جعفر بن عمر والضمري قال خرجت مع عبيد الله بن عدي بن الخيار الى الشام فلما قدمنا حمص قال لي (عبيد الله هل لك في وحشي نسأله عن قتل حمزة وقال أبو داود في روايته عن عبد العزيز ثنا - ١) عبد الله بن الفضل الهاشمي عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، كذا في كتابي قال اقبلنا من الروم فلما قربنا من حمص قلنا لو مررنا بوحشي فسألناه عن قتل حمزة فلقينا رجلا فذكرنا ذلك له فقال هو رجل قد غلب عليه الخمر فان ادركتماه وهو صاح لم تسألاه عن شيء الا اخبركما وان ادركتماه شاربا فلا تسألاه فانطلقنا حتى انتهينا اليه فدققنا له شيء على بابه وهو جالس صاح فقال ابن الخيار؟ قلت نعم قال ما رأيتك منذ حملتك الى امك بذي طوى اذ وضعتك فرأيت قدميك فعرفتهما قال قلت جئناك نسألك عن قتل حمزة قال سأحدثكما كما حدثت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سألني كنت عبدا لآل مطعم فقال لي ابن اخي مطعم ان انت قتلت حمزة بعمي فأنت حر فلما نطلقت يوم احد مع حربتي واني رجل من الحبشة العب بها لعبهم فخرجت يومئذ ما اريد ان اقتل احدا ولا اقاتله الا لحمزة فخرجت فاذا انا بحمزة كأنه

---

(١) من ف -

بعير اورق ما يرفع له احد الا قمعه بالسيف فهبته وبادرني اليه رجل من بني ولد سباع فسمعت حمزة يقول الى يا ابن مقطعة البظور فشد عليه فقتله وجعلت الوذ منه فلذت منه بشجرة ومعي حربتي حتى اذا استمكنت منه هززت الحربة حتى رضيت منها ثم ارسلتها فوقعت بين ثندوتيه ونهز ليقوم فلم يستطع فقتلته ثم أخذت حربتي ماقتلت احدا ولا قاتلته فلما جئت عتقت فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اردت الهرب منه اريد الشام فأتاني رجل فقال ويحك ياوحشي والله مايأتي محمدا احد يشهد بشهادته الا خلى عنه فانطلقت فما شعر بي الا وانا واقف على رأسه اشهد بشهادة الحق فقال أوحشي ؟قلت وحشي قال ويحك حدثني عن قتل حمزة فأنشأت احدثه كما حدث فقال ويحك ياوحشي غيب عني وجهك فلا أراك فكنت اتقي ان يراني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم فلما كان من امر مسيلمة ماكان ثم انبعث اليه البعث ابتعثت معه وأخذت حربتي فالتقينا(١) فبادرته انا ورجل من الانصار فربك اعلم أينا قتله (فان كنت انا قتلته ـ٢) فقد قتلت خير الناس وشر الناس ـ قال سليمان بن يسار سمعت ابن عمر يقول كنت في الجيش يومئذ فسمعت قائلا يقول في مسيلمة قتله العبد الاسود ـ لفظ حديث أبي داود وحديث حجين بمعناه يزيد وينقص لم يذكر حديث الشرب ولا قوله ان كنت قتلته ـ وقد اخرجه البخاري في الصحيح عن أبي جعفر محمد بن عبدالله عن حجين بن المثنى ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد وابراهيم بن أبي طالب وزكريا بن داود الخفاف قالوا ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا حجاج عن ابن جريج أخبرني يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير أنه سمعه يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما أن ناسا من اهل الشرك قتلوا فأكثروا وزنوا فأكثروا ثم أتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذي تقول وتدعو اليه لحسن ولو تخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزلت (الذين لايدعون مع الله الها آخر ولايقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون) ونزلت (يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) الآية ـ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج بن محمد واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن جريج ـ

(أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبأ جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور وغيره قالوا ثنا أبو عاصم أنبأ حيوة بن شريح أخبرني يزيد بن أبي حبيب عن ابن شماسة المهري قال حضرنا عمرو بن العاص رضي الله عنه وهو في سياقة الموت ـ فذكر الحديث قال فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبايعه على الاسلام فقلت ابسط يمينك ابايعك يا رسول الله فبسط يده فقبضت يدي فقال مالك ياعمرو؟ قلت اردت ان أشترط قال تشترط ماذا؟ قلت أشترط ان يغفر لي قال أما علمت ياعمرو أن الاسلام يهدم ماكان قبله ـ وذكر الحديث ـ رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور ـ

(حدثنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو عبدالله محمد بن العباس ثنا أبو العباس الدغولي ثنا محمد بن عبدالكريم ثنا الهيثم بن عدي ثنا اسامة بن زيد عن القاسم بن محمد قال رمى عبدالله بن أبي بكر رضي الله عنهما بسهم يوم الطائف فانتقضت به بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم باربعين ليلة فمات ـ فذكر قصته قال فقدم عليه وفد ثقيف ولم يزل ذلك السهم عنده فأخرج اليهم فقال هل يعرف هذا السهم منكم احد فقال سعيد بن عبيد اخو بني العجلان هذا سهم انا بريته ورشته وعقبته وانا رميت به فقال أبو بكر رضي الله عنه فان هذا السهم الذي قتل عبدالله بن أبي بكر فالحمد لله الذي اكرمه بيدك ولم يهنك بيده فانه اوسع لكما ـ

(وحدثنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو علي الحافظ أنبأ محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان عن عمرو عن (٣) عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب قال كان عمر رضي الله عنه يصاب بالمصيبة فيقول اصيب زيد بن الخطاب رضي الله عنه فصبرت وأبصر قاتل اخيه زيد فقال له ويحك لقد قتلت لي اخا ماهمت الصبا الا ذكرته ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس

---

(١) ف ـ فانتهينا (٢) من ف (٣) زاد في ف ـ عمر بن ـ

ثنا زهير (١) ثنا حميد ثنا انس ان الهرمزان نزل على حكم عمر رضي الله عنه فقال عمر رضي الله يا انس أستحيي قاتل البراء بن مالك ومجزأة بن ثور ؟ فأسلم وفرض له -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو محمد يحيى بن منصور ثنا أبو القاسم علي بن سقر بن نصر السكري ثنا عفان بن مسلم ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس رضي الله عنه في قصة القراء وقتل حرام بن ملحان قال في آخره فلما كان بعد ذلك اذا أبو طلحة يقول لي هل لك في قاتل لحرام قلت ما باله فعل الله به وفعل قال لاتفعل فقد اسلم -

باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو في بلاد العدو

استدلالا بجواز التقدم على الجماعة وان كان الاغلب انها ستقتله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن اسلم أبي عمران قال غزونا المدينة يريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد ابن الوليد والروم ملصقوا ظهورهم بحائط المدينة فحمل رجل على العدو فقال الناس مه مه لا اله الا الله يلقى بيده الى التهلكة فقال أبو ايوب رضي الله عنه انما انزلت هذه الآية فينا معشر الانصار لما نصر الله نبيه واظهر الاسلام قلنا هلم نقيم في اموالنا ونصلحها فانزل الله تعالى (وأنفقوا في سبيل الله ولاتلقوا بايديكم الى التهلكة) فالالقاء بالايدي الى التهلكة ان نقيم في اموالنا ونصلحها ونترك الجهاد - قال أبو عمران فلم يزل أبو ايوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية (وقد مضى) في هذا المعنى احاديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان الرملي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد يا رسول الله ان قتلت فأين انا؟ قال في الجنة فالقى تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل - وهذا لفظ احمد بن شيبان - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن سعيد بن عمرو كلاهما عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم بن سليمان ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنعت عير أبي سفيان فجاء وما في البيت غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقال لا ادري ما استثنى بعض نسائه - فحدثه الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم فقال ان لنا طلبة فمن كان ظهره حاضرا فليركب معنا فجعل رجال يستأذنون في ظهرانهم في علو المدينة قال لا الا من كان ظهره حاضرا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقد من احد منكم الى شيء حتى اكون انا اؤذنه فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض قال يقول عمير بن الحمام الانصاري يارسول الله جنة عرضها السموات والارض؟ قال نعم قال بخ بخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماحملك على قولك بخ بخ ؟ قال لا والله يارسول الله الا رجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حييت حتى آكل تمراتي هذه انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي النضر ومحمد بن رافع وغيرهما عن أبي النضر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق حدثني عاصم ابن عمر بن قتادة قال لما التقى الناس يوم بدر قال عوف بن عفراء بن الحارث رضي الله عنه يا رسول الله ما يضحك الرب

---

(١) مد - يعقوب بن سفيان ثنا زهير بن يونس ، كذا - ح -

تبارك وتعالى من عبده ؟ قال أن يراه قد غمس يده في القتال يقاتل حاسرا فنزع عوف درعه ثم تقدم فقاتل حتى قتل ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل بن محمد ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قد بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود وخبيبا سرية وبعث دحية سرية وحده ـ

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي ان رجلا من الانصار تخلف عن اصحاب بئر معونة فرأى الطير عكوفا على مقتلة اصحابه فقال لعمرو بن امية سأتقدم على هؤلاء العدو فيقتلوني ولا اتخلف عن مشهد قتل فيه اصحابنا ففعل فقتل فرجع عمرو بن امية فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا حسنا ويقال قال لعمرو فهلا تقدمت فقاتلت حتى تقتل (قال الشافعي رحمه الله) وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن امية الضمري ورجلا من الانصار سرية وحدهما وبعث عبد الله بن انيس سرية وحده ـ وقد ذكرنا اسنادها في هذا الكتاب ـ

باب الرجل يسرق من المغنم وقد حضر القتال

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد الماليني أنبأ أبو احمد عبد الله بن عدي الحافظ ثنا أبو يعلى ثنا جبارة ثنا حجاج بن تميم حدثني ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما ان عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس فرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقطعه فقال مال الله سرق بعضه بعضا ـ وهذا اسناد فيه ضعف (وقد روى) من وجه آخر عن ميمون بن مهران عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا (ورويناه) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ان رجلا سرق مغفرا من المغنم فلم يقطعه ـ

باب الغلول قليله وكثيره حرام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وعبد الرحمن بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق محمد بن احمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري أنبأ ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن ثور بن زيد الديلي عن سالم أبي الغيث مولى ابن مطيع عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة انما غنمنا المتاع والاموال ثم انصرفنا نحو وادي القرى ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد أعطاه اياه رفاعة بن بدر رجل من بني ضبيب فبينما هو يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ أتاه سهم عائر فأصابه فمات فقال له الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة التي غلها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا فجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراك اوشراكين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك من نار أوشراكان من نار ـ رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب واخرجه البخاري من وجه آخر عن مالك ـ

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عليه عباءة قد غلها ـ رواه البخاري في الصحيح عن علي عن ابن عيينة ـ

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ ابن الحمامي رحمه الله ببغداد أنبأ احمد بن سلمان النجاد ثنا اسمعيل

قال (باب الغلول حرام)

ابن اسحاق ثنا عبدالله بن رجاء أبو عمرو الغداني ثنا عكرمة بن عمار عن سماك أبي زميل حدثني ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما كان يوم حنين قتل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يعني ناسا فقالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا اني رأيته في النار في عباءة غلها او بردة غلها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون فخرجت فناديت في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عكرمة بن عمار -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيدالله المنادي ثنا يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني مالك بن انس والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن يحيى بن حبان عن أبي عمرة عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال توفي رجل يوم خيبر وانهم ذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك فزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم قد غل في سبيل الله ففتحنا متاعه فوجدنا خرزات من خرز يهود ما تساوي درهمين - لفظ حديث ابن وهب -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسدد (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ واللفظ له أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن أبي حيان التيمي حدثني أبو زرعة بن عمرو بن جرير حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فذكر الغلول فعظمه وعظم امره فقال لا الفين احدكم يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله أغثني اقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك، لا الفين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء يقول يا رسول الله أغثني اقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك، لا الفين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس لها حمحمة يقول يا رسول الله أغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك، لا الفين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح يقول يا رسول الله أغثني اقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك، لا الفين احدكم يوم القيامة على رقبته صامت يقول يا رسول الله أغثني اقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك(لا الفين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رقاع تخفق يقول يا رسول الله أغثني اقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك - ١) رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(أخبرنا) ابو الحسن بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد ابن عبدالله الصفار املاء ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن يحيى بن سعيد ابن حيان عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلول فعظمه ثم قال ليحذر أحدكم ان يجيء يوم القيامة ببعير على عنقه فيقول يا محمد أغثني فاقول اني لا اغني عنك شيئا اني قد بلغت، ويجيء رجل على عنقه فرس له حمحمة فيقول يا محمد أغثني فاقول اني لا اغني عنك شيئا اني قد بلغت، ويجيء الرجل على عنقه رقاع فيقول يا محمد أغثني فاقول لا اغني عنك شيئا قد بلغت - قال حماد وقد سمعته من يحيى بن سعيد فجاء به نحوا من هذا - لفظ حديث أبي عبدالله الصفار - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن سعيد الدارمي عن سليمان بن حرب -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي ثنا أبو الوليد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو بريء من ثلاث

---

(١) من - ف -

ذكر في آخره من حديث أبي الوليد (ثنا أبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان قال عليه السلام من مات وهو بريء من ثلاث) الحديث - قلت - اخرجه الترمذي عن قتيبة عن أبي عوانة بسنده الا انه لم يذكر معدان

من الكبر والغلول والدين دخل الجنة ـ قال أبو عيسى ورواه سعيد عن قتادة وقال الكنز بدل الكبر ـ

باب لا يقطع من غل فى الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق

(أخبرنا) أبو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبدالله البغدادى ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو اهيم بن بشار ثنا سفيان ثنا عمرو بن دينار سمع عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ، وابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم لما قفل من غزوة حنين رهقه الناس يسألونه فخاصت به الناقة فخطفت رداءه شجرة فقال ردوا على ردائى أتخشون على البخل والله لو أفاء الله عليكم نعما مثل سمر تهامة لقسمتها بينكم ثم لا تجدونى بخيلا ولا جبانا ولا كذابا ثم أخذ وبرة من وبر سنام البعير فرفعها وقال مالى مما افاء الله عليكم ولا مثل هذه الا الخمس والخمس مردود عليكم فما كان عند قسم الخمس اتاه رجل يستحله خياطا او مخيطا فقال ردوا الخياط والمخيط فان الغلول عار ونار وشنار يوم القيامة ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى احمد بن محمد العنزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا محبوب بن موسى أنبأ أبو اسحاق الفزارى عن عبدالله بن شوذب حدثنى عامر بن عبدالواحد عن عبدالله بن بريدة عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنيمة أمر بلالا فنادى فى الناس فيجيؤن بغنائمهم فيخمسها ويقسمها فجاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمة قال أسمعت بلالا نادى ثلاثا ؟ قال نعم قال فما منعك ان تجيء به قال فاعتذر قال كن انت تجيء به يوم القيامة فلن اقبله منك ،(وقد مضى) فى الباب قبله حديث عبدالله ابن عمرو فى كركرة ولم يذكر فى شيء من هذه الروايات ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بتحريق متاع الغال ـ

(وفى ذلك دليل على ضعف ما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن عبدالله الاصبهانى الزاهد ثنا الحسن بن على ابن بحر البرى حدثنى أبى أنبأ الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضى الله عنهان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضى الله عنهما احرقوا متاع الغال ومنعوه سهمه وضربوه ـ هكذا رواه غير واحد عن الوليد بن مسلم (وقد قيل) عنه مرسلا ـ

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا الوليد بن عتبة وعبدالوهاب بن نجدة قالا ثنا الوليد عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب ، قوله ـ لم يذكر عبدالوهاب منع سهمه ويقال ان زهيرا هذا مجهول وليس بالمكى ـ

(واما الحديث الذى أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسى قالا أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على ثنا يحيى بن يحيى أنبأ عبدالعزيز بن محمد (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا على بن عيسى ثنا احمد بن نجدة القرشى ثنا سعيد

ثم اخرجه من طريق سعيد عن أبى عوانة عن قتادة وذكر معدان ثم قال الترمذى ورواية سعيد اصح ـ

قال (باب لا يقطع من غل ولا يحرق متاعه)

ذكر فيه من حديث زهير بن محمد (عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه عليه السلام وابا بكر وعمر احرقوا متاع الغال) الى آخره ثم قال (يقال ان زهيرا هذا مجهول وليس بالمكى) قلت ـ ذكر الحاكم هذا الحديث فى مستدركه وقال غريب صحيح وذكره أبو داود فى سننه وسكت عنه وقال الحافظ المزى فى اطرافه زهير بن محمد التميمى عن عمرو بن شعيب

ابن منصور ثنا عبدالعزيز بن محمد (حدثني صالح بن محمد - ١) بن زائدة قال دخلت مع مسلمة بن عبدالملك ارض الروم فأتى برجل قد غل فسأل سالما عنه فقال سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه واضربوه قال فوجدنا في متاعه مصحفا فسئل سالم عنه فقال بعه وتصدق بثمنه - لفظ حديث سعيد، فهذا ضعيف -

(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو صالح الانطاكي ثنا أبو اسحاق عن صالح بن محمد قال غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبدالله بن عمر وعمر بن عبدالعزيز فغل رجل متاعا فامر الوليد بمتاعه فاحرق وطيف به ولم يعطه سهمه - قال أبو داود وهذا اصح الحديثين روى غير واحد أن الوليد بن هشام حرق رحل زياد بن سعد وكان قد غل وضربه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي أنبأ أبو اسحاق ابراهيم بن عبدالله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال صالح بن محمد بن زائدة أبو واقد الليثي المدني تركه سليمان بن حرب منكر الحديث يروى عن سالم عن ابن عمر عن عمر رفعه من غل فأحرقوا متاعه وقد روى ابن عباس عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغلول ولم يحرق (قال البخاري) وعليه (١) اصحابنا يحتجون بهذا في الغلول وهذا باطل ليس بشيء -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول صالح بن محمد ابن زائدة ليس حديثه بذاك -

باب اقامة الحدود في ارض الحرب

قال الشافعي رحمه الله قد اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد بالمدينة والشرك قريب منها وفيها شرك كثير، واد عون وضرب الشارب بحنين والشرك قريب منه -

(أخبرنا) أبو جعفر محمد بن جعفر القرميسيني بها أنبأ أبو الحسين محمد بن ابراهيم الكهيلي أنبأ الحضرمي ثنا عبدالله بن الحكم ثنا روح ثنا اسامة بن زيد عن ابن شهاب حدثني عبدالرحمن بن ازهر الزهري رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين يتخلل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد وأتي بسكر ان فأمر من كان عنده فضربوه بما كان في ايديهم وحثا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه من التراب - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله الاصبهاني أنبأ الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج اظنه عن الواقدي حدثني عبدالحميد بن جعفر عن ابيه عن جده في قصة خيبر وما اخرج من حصن الصعب بن معاذ قال وزقاق خمر فاهريقت وعمد يومئذ رجل من المسلمين فشرب من ذلك الخمر فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فكره حين رفع اليه فخفقه بنعله وامر من حضره فخفقوه بنعالهم وكان يقال له عبدالله الحمار وكان رجلا لا يصبر عن الشراب فضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم مرارا فقال عمر رضي الله عنه اللهم العنه ما اكثر ما يضرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل يا عمر فانه يحب الله ورسوله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبدالرحيم حدثني منصور عن أبي يزيد غيلان مولى كنانة عن أبي سلام الحبشي عن المقدام بن معدي كرب

---

(١) من ف (٢) كذا وليس هذه العبارة في التاريخ الكبير للبخاري وآخر عبارته في الغلول ولم يحرق - ح

عن ابيه عن جده عبدالله بن عمرو ثم ذكر هذا الحديث وقال ابن ابي حاتم في كتابه زهير بن محمد التميمي كان يكون بالمدينة ومكة انتهى كلامه وظهر بهذا كله ان زهيرا المذكور في هذا الحديث هو المكي وليس بمجهول -

عن الحارث بن معاوية قال ثنا عبادة بن الصامت وعنده أبو الدرداء رضي الله عنهما (ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى بعير من المقسم فلما فرغ من صلاته أخذ منه قردة بين اصبعيه وهي في وبرة - ١) فقال ألا ان هذا من غنائمكم وليس منه(٢) الا الخمس والخمس مرد ود عليكم فادوا الخيط والمخيط واصغر من ذلك واكبر فان الغلول عار على اهله في الدنيا والآخرة وجاهدوا الناس في الله القريب منهم والبعيد ولا يأخذكم في الله لومة لائم وأقيموا حدود الله في السفر والحضر وعليكم بالجهاد فانه باب من ابواب الجنة عظيم ينجي الله به من الهم والغم (رواه) أبو بكر بن أبي مريم عن أبي سلام عن المقدام بن معدي كرب انه جلس مع عبادة وأبي الدرداء والحارث بن معاوية الكندي فتذاكروا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاخماس فقال عبادة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم في غزوة الى بعير - فذكره بنحوه وقال فيه واقيموا حدود الله في السفر والحضر -

(أخبرناه) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض ثنا أبو عبد الله محمد بن عابد ثنا اسمعيل بن عياش ثنا أبو بكر بن أبي مريم - فذكره (وروى) أبو داود في المراسيل عن هشام بن خالد الدمشقي عن الحسن ابن يحيى الخشني عن زيد بن واقد عن مكحول عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واقيموا الحدود في الحضر والسفر على القريب والبعيد ولا تبالوا في الله لومة لائم -

(أخبرنا) أبو بكر بن محمد أنبأ أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره (وروى) ذلك ايضا عن عطاء ابن أبي رباح عن عبادة بن الصامت -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع (ح وأخبرنا - أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع -١) ثنا عبد الله بن المبارك عن كهمس عن هارون بن الاصم قال بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه خالد بن الوليد في جيش فبعث خالد ضرار بن الازور في سرية في خيل فأغاروا على حي من بني اسد فاصابوا امرأة عروسا جميلة فأعجبت ضرارا فسألها اصحابه فأعطوها اياه فوقع عليها فلما قفل ندم وسقط به في يده فلما رفع الى خالد اخبره بالذي فعل فقال خالد فاني قد اجزت تهالك وطيبتها لك قال لا حتى تكتب بذلك الى عمر فكتب عمر أن ارضخه بالحجارة فجاء كتاب عمر رضي الله عنه وقد توفي فقال ما كان الله ليخزي ضرار بن الازور -

باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني حيوة عن عياش بن عباس القتباني عن شييم بن بيتان ويزيد بن صبيح الاصبحي عن جنادة بن أبي امية رضي الله عنه قال كنا مع بسر بن أبي ارطاة (٣) في البحر فأتي بسارق يقال له مصدر قد سرق بختية فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع الايدي في السفر ولولا ذلك لقطعته - هذا اسناد شامي وكان يحيى بن معين يقول اهل المدينة ينكرون ان يكون لبسر بن ارطاة (سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وقال يحيى بسر بن ارطاة - ١) رجل سوء -

(أخبرنا) بذلك أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا العباس الدوري عن يحيى بن معين (قال الشيخ) وانما قال ذلك يحيى

---

(١) من ف (٢) كذا - (٣) بسر بن ارطاة ويقال ابن ابي ارطاة - تقريب - ح -

---

قال (باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع منه)

لما ظهر من سوء فعله في قتال اهل الحرة وغيره والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي قال قال أبو يوسف حدثنا بعض اشياخنا عن مكحول عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال لا تقام الحدود في دار الحرب مخافة ان يلحق اهلها بالعدو (قال وحدثنا) بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر رضي الله عنه كتب الى عمير بن سعد الانصاري والى عماله ان لا يقيموا حدا على احد من المسلمين في ارض الحرب حتى يخرجوا الى ارض المصالحة (قال الشافعي) ماروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مستنكر وهو يعيب ان يحتج بحديث غير ثابت ويقول حدثنا شيخ ومن هذا الشيخ ؟ ويقول مكحول عن زيد بن ثابت ومكحول لم ير زيد بن ثابت (قال الشافعي) وقوله يلحق بالمشركين فان لحق بهم فهو اشقى له ومن ترك الحد خوف ان يلحق المحدود ببلاد المشركين تركه في سواحل المسلمين ومسالحهم التي تاتصل ببلاد الحرب -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا اسحاق ابن ابراهيم الرازي ختن سلمة بن الفضل الانصاري ثنا سلمة حدثني محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله ابن عياش بن أبي ربيعة عن عبدالله بن عروة بن الزبير عن ابيه، وعن يحيى بن عروة بن الزبير عن ابيه قال شرب عبدين الازور وضرار بن الازور وأبو جندل بن سهيل بن عمرو بالشام فأتى بهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال ابو جندل والله ماشربتها الا على تأويل اني سمعت الله يقول (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات) فكتب أبو عبيدة الى عمر رضي الله عنه بأمرهم فقال عبد بن الازور انه قد حضر لنا عدونا فان رأيت ان تؤخرنا الى ان نلقى عدونا غدا فان الله اكرمنا بالشهادة كفاك ذاك ولم تقمنا على خزاية وان نرجع نظرت الى ما امرك به صاحبك فامضيته قال أبو عبيدة رضي الله عنه فنعم فلما التقى الناس قتل عبد بن الازور شهيدا فرجع الكتاب كتاب عمر رضي الله عنه ان الذي اوقع اباجندل في الخطيئة قد تهيأ له فيها بالحجة واذا اتاك كتابي هذا فأقم عليهم حدهم والسلام فدعاهما أبو عبيدة رضي الله عنه فحدهما وأبو جندل له شرف ولابيه فكان يحدث نفسه حتى قيل انه قد وسوس فكتب أبو عبيدة الى عمر رضي الله عنهما أما بعد فاني قد ضربت اباجندل حده وانه قد حدث نفسه حتى قد خشينا عليه انه قد هلك فكتب عمر رضي الله عنه الى أبي جندل أما بعد فان الذي اوقعك في الخطيئة قد حزن(١) عليك التوبة (بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول

(١) كذا ولعله - خزن -

ذكر فيه (عن الشافعي قال قال أبو يوسف ثنا بعض اشياخنا ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر كتب الى عمير بن سعد) الى آخره ثم قال (قال الشافعي ماروى عن عمر مستنكر) - قلت - اخرجه ابن أبي شيبة في المصنف فقال ثنا ابن مبارك عن أبي بكر بن أبي مريم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب الا لا يجلدن امير جيش ولا سرية احدا الحد حتى يطلع على الدرب لئلا يحمله حمية الشيطان ان يلحق بالكفار - وبالاسناد الى ابن أبي مريم عن حميد بن فلان بن رومان ان ابا الدرداء نهى ان يقام على احد حد في ارض العدو - احتج أبو يوسف في كتاب الخراج لهذه المسئلة فقال ثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال غزونا بارض الروم ومعنا حذيفة وعلينا رجل من قريش فشرب الخمر فأردنا ان نحده فقال حذيفة تحدون اميركم وقد دنوتم من عدوكم فيطمعون فيكم - وذكر ابن أبي شيبة هذا الاثر عن عيسى بن يونس عن الاعمش، وروى عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اصاب امير الجيش وهو الوليد بن عقبة شرابا فسكر فقال الناس لابي مسعود وحذيفة بن اليمان اقيما عليه الحد فقالا لا نفعل نحن بازاء العدو ونكره ان يعلموا فيكون جرأة منهم علينا وضعفا بنا - وفي المعالم قال الاوزاعي لا يقطع امير العسكر حتى يقفل من الدرب فاذا قفل قطع -

لااله الاهو اليه المصير) فلما قرأ كتاب عمر رضي الله عنه ذهب عنه ما كان به كأنما انشط من عقال -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق أنبأ عبد الله بن صالح قال كان الليث يرى ان يقيم الحد في ارض الروم لأن الله عز وجل يقول (ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا -)

باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمر والمقرى أنبأ الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبي شيبة قالا ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه في قصة حجة النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته ألا وان كل شيء من امر الجاهلية موضوع تحت قدمي وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضعه ربا العباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله - اخرجه مسلم في الصحيح كما مضى -

باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا ودعاء من بلغته نظرا

(قد مضى) في هذا حديث بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال - ومضى حديث معاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن اذا اتيتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لااله الا الله وان محمدا رسول الله -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا ابن أبي مريم ثنا ابن أبي حازم حدثني أبو حازم

قال باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب

ذكر فيه قوله عليه السلام (واول ربا اضعه ربا العباس) - قلت - مذهب البيهقي واصحابه ان البيع المذكور لا يجوز وان الربا ثابت بين المسلم والحربي وهذا الحديث يدل على خلاف ذلك وانه لا ربا بينهما وذلك انه عليه السلام قال ذلك في خطبته يوم عرفة في حجة الوداع في السنة التاسعة وكان اسلام العباس قبل ذلك قال صاحب التمهيد اسلم قبل فتح خيبر وكان يكتم اسلامه وذلك في حديث الحجاج بن علاط انه كان مسلما فسره ما يفتح الله على المسلمين ثم اظهر اسلامه يوم فتح مكة وشهد حنينا والطائف وتبوك ويقال ان اسلامه قبل بدر وكان يحب ان يقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مقامك بمكة خير فلذلك قال عليه السلام يوم بدر من لقي منكم العباس فلا يقتله فانه انما اخرج مكرها - وفي الصحيح انه عليه السلام اتى وهو بخير بقلادة الحديث وفي آخره قال عليه السلام الذهب بالذهب وزنا بوزن فثبت ان الربا كان محرما وان العباس بمكة يعامل بالربا الى الفتح - قال الطحاوي فدل وضع النبي عليه السلام رباه على ان الربا بين المسلمين والمشركين في دار الحرب جائز على ما يقوله أبو حنيفة والثوري والنخعي قبلهما لأن قوله عليه السلام وربا الجاهلية موضوع - دليل على انه كان قائما الى ان ذهبت الجاهلية بفتح مكة ووضع ربا العباس دليل على انه كان قائما الى ذلك الوقت لأنه لا يضع الا ما كان قائما قال الفقيه أبو الوليد بن رشد وهذا استدلال صحيح لأنه لو لم يكن الربا بين المسلمين والمشركين حلالا في دار الحرب لكان ربا العباس موضوعا يوم اسلم وما قبض منه بعد ذلك مردودا لقوله تعالى (وان تبتم فلكم رؤس اموالكم) الآية -

انه

انه سمع سهل بن سعد رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر لأعطين الراية رجلا يفتح الله على يديه فبات الناس يدوكون أيهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو أن يعطاها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أين علي بن أبي طالب قالوا يا رسول الله هو يشتكي عينيه قال فأرسلوا اليه فبصق في عينه ودعا له فبرأ مكانه حتى كأنه لم يكن به شيء فأعطاه الراية فقال يا رسول الله أقاتلهم (١) حتى يكونوا مثلنا قال على رسلك لتنفذ حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام وأخبرهم بما يجب عليهم فيه من الحق فوالله لأن يهدى الله بك الرجل الواحد خير لك من حمر النعم - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة عن عبد العزيز بن أبي حازم -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن يحيى يعني الذهلي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قالا ثنا نصر بن علي الجهضمي أخبرني أبي حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى وقيصر والى كل جبار يدعوهم الى الله عز وجل - رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي الجهضمي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني سفيان الثوري (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ أبو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا معاذ بن المثنى ويوسف القاضي قالا ثنا ابن كثير ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ما قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما قط حتى يدعوهم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ أبو بكر محمد بن احمد بن محويه العسكري ثنا أبو عمر وموسى بن عيسى بن المنذر الحمصي ثنا محمد بن مصفى ثنا بقية ثنا روح بن مسافر حدثني مقاتل بن حيان عن أبي العالية عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم باساري من اللات والعزى قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل دعوهم (٢) الى الاسلام فقالوا لا فقال لهم هل دعوكم الى الاسلام فقالوا لا قال خلوا سبيلهم حتى يبلغوا مأمنهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هاتين الآيتين (انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا) (واوحي الى هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ أئنكم لتشهدون ان مع الله آلهة اخرى) الى آخر الآية - روح بن مسافر ضعيف -

باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس القاسم بن القاسم السياري وأنبأ عبد العزيز بن حاتم أنبأ علي بن الحسن بن شقيق أنبأ عبد الله بن المبارك عن ابن عون قال كتبت الى نافع اسأله عن الدعاء يعني في القتال فكتب انما كان ذلك في اول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم واصاب يومئذ جويرية بنت الحارث حدثني بذلك عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن الحسن واخرجه مسلم كما مضى -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء أنبأ عكرمة عن اياس بن سلمة بن الاكوع حدثني أبي قال خرجنا مع أبي بكر رضي الله عنه وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا في غزوة فلما دنونا امرنا أبو بكر رضي الله عنه (فعرسنا فلما صلينا الصبح امرنا أبو بكر رضي الله عنه - ٣) فشننا الغارة فوردنا الماء فقتلنا من قتلنا - وذكر الحديث - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار - والاحاديث التي مضت في جواز التبييت دليل في هذه المسئلة -

باب الاحتياط في التبييت والاغارة كيلا يصيب مسلمين بجهالة

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت

---

(١) في ب أقاتلهم (٢) في ب - دعوتموهم (٣) من ف

عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير عند الصباح فيستمع فان سمع اذانا امسك والا اغار - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث حماد بن سلمة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح أنبأ أبو اسحاق عن حميد قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يغر حتى يصبح فان سمع اذانا امسك وان لم يسمع اذانا اغار بعد ما اصبح - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق الفزاري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن نوفل عن رجل من مزينة يقال له ابن عصام عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا سمعتم مؤذنا اورأيتم مسجدا فلا تقتلوا احدا -

باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض العدو

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو - قال مالك اراه مخافة ان يناله العدو -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ومحمد بن عمرو الحرشي وابراهيم بن علي قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك - فذكره بمثله لم يذكر قول مالك - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أنبأ الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا اسمعيل ابن علية عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يناله العدو - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل ابن علية -

باب حمل السلاح الى ارض العدو

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا أبي عن أبي اسحاق عن ذي الجوشن رجل من الضباب قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن فرغ من اهل بدر بابن فرس لي يقال لها القرحاء فقلت يا محمد إني جئتك بابن القرحاء لتتخذه قال لا حاجة لي فيه وان شئت ان اقيضك (١) به المختارة من دروع بدر فعلت

(١) ف - اقضيك خطأ - ح -

قال (باب حمل السلاح الى ارض العدو)

ذكر فيه من طريق أبي داود حديث أبي اسحاق عن ذي الجوشن الى آخره - قلت - ذو الجوشن ذكره صاحب الاستيعاب وغيره في الصحابة وليس في القدر الذي ذكره البيهقي من حديث حمل السلاح الى ارض العدو وقد ذكر ابن أبي شيبة في مسنده هذا الحديث كما ذكره البيهقي وزاد فيه ثم قال لي ياذا الجوشن ألا تسلم فتكون من اول هذا الامر قال قلت لا قال لم قلت اني رأيت قومك ولعوا بك قال كيف بلغك عن مصارعهم قال قلت قد بلغني قال فاني نهدى بك(١) قلت ان تغلب

(١) كذا - وفي مسند احمد فانا نهدى لك - ولعل الصواب فاني يهدى لك - وتكون أني بمعنى متى و يهدى بمعنى يتبين كما قيل في قوله تعالى (اولم يهد لهم) والمعنى فمتى يتبين لك - ح -

قلت ما كنت اقيضه اليوم بغرة قال فلا حاجة لي فيه (قال الشيخ) قوله اقيضك من المقايضة وهي المبادلة ـ

باب ما احرزه المشركون على المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع ابن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ عبد الوهاب بن عبد المجيد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبد الوهاب الثقفي ثنا ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال اسر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل ـ فذكر الحديث قال وأخذت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك وسبيت امرأة من الانصار وكانت الناقة اصيبت قبلها فكانت تكون معهم وكانوا يجيئون بالنعم اليهم قال فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الابل فجعلت كلما اتت بعيرا رغا حتى اتت تلك الناقة فشنقتها فلم ترغ وهي ناقة هذرة (١) فقعدت في عجزها ثم صاحت بها فانطلقت فطلبت من ليلتها فلم يقدر عليها فجعلت لله عليها ان الله انجاها عليها لتنحرنها قالوا لا والله لا تنحرنها حتى نؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتوه فأخبروه ان فلانة قد جاءت على ناقتك وانها جعلت لله عليها ان انجاها الله عليها لتنحرنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله بئس ما جزتها ان الله انجاها عليها لتنحرنها، لا وفاء لنذر في معصية الله ولا وفاء لنذر فيما لا يملك العبد او قال ابن آدم ـ رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو الحيري أنبأ أبو يعلى ثنا أبو الربيع ثنا حماد عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال كانت العضباء لرجل من بني عقيل وكانت من سوابق الحاج فأسر الرجل وأخذت العضباء قال فمر به النبي صلى الله عليه وسلم وهو في وثاق ـ فذكر الحديث الى ان قال ثم ان الرجل فدى بالرجلين وحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء لرحله ثم ان المشركين اغاروا على سرح المدينة فذهبوا به وكانت العضباء في ذلك السرح وأسروا امرأة من المسلمين ـ ثم ذكر الحديث في قصة انفلاتها بنحو من حديث الثقفي ـ رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع الزهراني ـ

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان وعبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان قوما

(١) كذا وفي ف ـ هدرة وفي صحيح مسلم من طريق اسحاق ـ مدربة ـ

على الكعبة وقطعها (١) قال لعلك ان عشت ان ترى ذلك قال يابلال خذحقيبة الرجل فزوده من العجوة فلما ادبرت قال اما انه خير فرسان بني عامر قال فوالله اني باهلي اذ أقبل راكب فقلت من اين؟ قال من مكة قلت مافعل الناس قال قد والله غلب عليها محمد وقلتها (٢) قلت هيلتني امي لو اسلم يومئذ ثم اساله الحيرة لأقطعنيها ـ وروى ابن منده في معرفة الصحابة الحديث بهذه الزيادة وقال كان ابن ذي الجوشن جارا لابي اسحاق فلا اراه سمعه الا من ابن ذي الجوشن ـ انتهى كلامه وبهذه الزيادة يتم المقصود ويظهر وجه الاستدلال على ما قصده البيهقي من عقد الباب ـ

قال (باب ما احرزه المشركون على المسلمين)

ذكر فيه خروج المرأة بناقة النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين ثم اخرجه من وجه ثالث فقال ثنا أبو زكريا وأبو سعيد قالا ثنا أبو العباس انا الربيع انا الشافعي ثنا سفيان وعبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران الحديث)

(١) كذا ـ وفي مسند احمد ـ وقطعتها ـ ح ـ (٢) كذا وفي مسند احمد ـ وقطعها ـ

اغاروا فاصابوا امرأة من الانصار وناقة للنبي صلى الله عليه وسلم فكانت المرأة والناقة عندهم ثم انفلتت المرأة فركبت الناقة فأتت المدينة فعرفت ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت انى نذرت لئن نجاني الله عليها لأنحرنها فمنعوها ان تنحرها (حتى يذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال بئس ما جزيتها ان نجاك الله عليها ان تنحريها ـ ١) لا نذر فى معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم وقالا معا او احدهما فى الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته ـ زاد أبو سعيد فى روايته قال الشافعي فقد أخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته بعد ما احرزها المشركون واحرزتها الانصارية على المشركين ـ (أخبرنا) أبو القاسم طلحة بن على بن الصقر ببغداد ثنا عبد الخالق بن الحسن بن أبي روما (٢) ثنا محمد بن هارون ثنا محمد بن سليمان لوين ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن عبيد الله (٣) عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان غلاما (٤) لهم ابق الى العدو ثم ظهر المسلمون عليه فرده النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن قسم ـ اخرجه أبو داود فى السنن عن صالح بن سهيل عن يحيى ـ (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله (٣) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان غلاما له لحق بالعدو على فرس له فظهر عليها خالد بن الوليد رضى الله عنه فردها عليه، كذا قال أبو معاوية وقد بين عبد الله بن نمير عن عبيد الله (٣) ما كان منه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وما كان بعده ـ

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الانبارى والحسن بن على، المعنى قالا ثنا ابن نمير عن عبيد الله (ح وأخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامى أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أنبأ الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير يعنى محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبى ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال ذهبت له فرس فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون (فردت عليه فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأبق عبد له فلحق بالروم فظهر عليه المسلمون ـ ٥) فرده عليه خالد بن الوليد (بعد النبي صلى الله عليه وسلم ـ اخرجه البخارى فى الصحيح فقال وقال ابن نمير ثنا عبيد الله ـ فذكره ـ ٥)

(أخبرنا) أبو عمرو والبسطامى أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أنبأ محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه كان على فرس له يوم لقى المسلمون طيئا واسدا وامر المسلمين خالد بن

(١) سقط من ف ـ (٢) كذا وفى ف روينا (٣) مد عبد الله ـ خطأ (٤) ف ـ غلاما ـ (٥) سقط ف من ـ

وفى آخره (قالا معا او احدهما فى الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته) قلت ـ هذا الحديث اخرجه مسلم وأبو داود والنسائى والترمذى وابن ماجه من حصر جماعة (١) عن ايوب وليس فى حديث احد منهم هذه الزيادة وقد شك الشافعي هل قالها او قالها احدهما وأحدهما وهو عبد الوهاب وان خرج له فى الصحيح ففيه ضعف كذا قال ابن سعد واختلط ايضا واذا دارت هذه الزيادة بينه وبين ابن عيينة ضعفت على ان النسائى والترمذى وابن ماجة اخرجوا الحديث من طريق ابن عيينة بدون الزيادة واخرجها الطحاوى فى كتاب اختلاف العلماء من جهة عبد الوهاب فدل ذلك على انه هو الذى قالها دون ابن عيينة مع ان عبد الوهاب اختلف عليه فرواه مسلم عن اسحاق ابن ابراهيم عنه بدون الزيادة ـ وليس الضمير فى قوله قالا او احدهما راجعا الى أبي زكريا وأبي سعيد شيخى البيهقى لأنه روى الحديث فى كتاب المعرفة عن أبي عبد الله وأبي زكريا وأبي سعيد وفى آخره قالا فتعين عود الضمير الى سفيان وعبد الوهاب واخرج البيهقى فى كتاب المعرفة الزيادة من وجه آخر وفيه يحيى بن أبي طالب عن على بن عاصم وابن أبي طالب وثقه الدار قطنى وغيره وقال موسى بن هارون أشهد أنه يكذب على فى كلامه ولم يعن فى الحديث فالله اعلم وقال أبو عبيد الآجرى خط أبو داود على حديثه ذكره صاحب الميزان، وابن عاصم قال يزيد بن هارون ما زلنا نعرفه بالكذب وكان احمد سيئ الرأى فيه وقال يحيى ليس بشىء وقال النسائى متروك وقال ابن عدى الضعف على حديثه بين ـ

(١) كذا ـ الوليد

الوليد بعثه أبو بكر رضي الله عنه فاقتحم الفرس بعبدالله بن عمر خرقا فصرعه وسقط عبدالله فعار الفرس فأخذه العدو فلما هزم الله العدو رد خالد على عبدالله فرسه - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس - فيحتمل ان يكون العبد هو الذي رد عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والفرس بعده ليكون موافقا لرواية يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ثم رواية موسى بن عقبة هذه والله اعلم وليس في شيء من الروايات امر القسمة ولعله في رواية يحيى من قول بعض الرواة دون ابن عمر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ الثقة عن مخرمة بن بكير عن ابيه لا احفظ عمن رواه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال فيما احرز العدو من اموال المسلمين مما غلبوا عليه اوابق اليهم ثم احرزه المسلمون مالكوه احق به قبل القسم وبعده -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو الفضل محمد بن عبد الله (١) بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن زائدة عن الركين بن الربيع الفزاري عن ابيه قال اصاب المشركون فرسا لهم زمن خالد بن الوليد وكانوا احرزوه فاصابه مسلمون زمن سعد فكلمناه فرده علينا بعد ما قسم وصار في خمس الامارة -

باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده وما جاء فيما اشترى من ايدي العدو

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا محمد بن المغيرة ثنا القاسم بن الحكم ثنا الحسن بن عمارة عن عبد الملك الزرادعن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني وجدت بعيري في المغنم كان اخذه المشركون فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق فان وجدت بعيرك قبل ان يقسم فخذه وان وجدته قد قسم فانت احق به بالثمن ان اردته - هذا الحديث يعرف بالحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة والحسن بن عمارة متروك لا يحتج به - ورواه ايضا مسلمة بن علي الخشني عن عبد الملك وهو ايضا ضعيف - وروى باسناد آخر مجهول عن عبد الملك ولا يصح شيء من ذلك - وروى عن اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وياسين بن معاذ الزيات عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه مرفوعا على اختلاف بينهما في لفظه واسحاق وياسين متروكان لا يحتج بهما -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارسي قالا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى ثنا أبو الاحوص عن سماك عن تميم بن طرفة قال عرف رجل ناقة له في يدي رجل فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فسئل عن امر الناقة فوجد اصلها اشترى من ايدي العدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي عرفها ان شئت ان تأخذ بالثمن الذي اشتراها به فانت احق به والا فخل عن ناقته قال وسأل شاهدين -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن

---

(١) ف - عبيدالله -

قال (باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبعده)

ذكر فيه حديثا عن الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس - قلت - ذكر عبد الحق في الاحكام عن ابن عدي انه قال وقد روى يعني هذا الحديث عن مسعر عن عبد الملك قال وقد روى عن مسلمة بن علي واسمعيل بن عياش وفي الاستذكار ذكر الطحاوي ان علي بن المديني روى عن يحيى بن سعيد أنه سأل مسعرا عن هذا الحديث فقال

سفيان عن سماك بن حرب عن تميم بن طرفة ان العدو اصابوا ناقة رجل من المسلمين فاشتراها رجل من المسلمين فعرفها صاحبها فخاصم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رد اليه الثمن الذى اشتراها به او خل بينه وبينها (قال الشافعي) رحمه الله في رواية أبي عبد الرحمن البغدادى عنه تميم بن طرفة لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه والمرسل لاتثبت به حجة لأنه لايدرى عمن أخذه -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال فيما احرزه المشركون ما اصابه المسلمون فعرفه صاحبه قال ان ادركه قبل ان يقسم فهوله واذا جرت فيه السهام فلاشيء له - قال وقال قتادة قال على بن أبي طالب رضى الله عنه هو للمسلمين اقتسم اولم يقتسم - هذا منقطع قبيصة لم يدرك عمر رضى الله عنه وقتادة عن على رضى الله عنه منقطع -

(وأخبرنا) أبو نصر أنبأ أبو الفضل أنبأ احمد ثنا الحسن ثنا عبدالله عن ابن لهيعة حدثني سليمان بن موسى عن رجاء بن حيوة قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى أبي عبيدة فيما احرز العدو من اموال المسلمين ثم اصابه المسلمون فعليه ان يرد الى اهله مالم يقسم -

(وباسناده حدثنا) عبدالله عن سعيد عن رجل عن الشعبي قال كتب عمر رضى الله عنه الى السائب بن الاقرع ايما رجل من المسلمين وجد رقيقه ومتاعه بعينه فهوا حق به وان وجده في ايدي التجار بعد ما قسم فلا سبيل اليه وايما حر اشتراه التجار فرد عليهم رؤس اموالهم فان الحر لايباع ولايشترى - رواه غيره عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي حريز عن الشعبي قال الشافعي في رواية أبي عبدالرحمن عنه هذا عن عمر رضى الله عنه (مرسل انما روى عن الشعبي عن عمر رضى الله عنه -١) وعن رجاء بن حيوة عن عمر وكلاهما لم يدرك عمر رضى الله عنه ولاقارب ذلك قال الشافعي وحديث سعد اثبت من الحديث عن عمر رضى الله عنه لأنه عن الركين بن الربيع عن ابيه ان سعد افعاه به والحديث عن عمر رضى الله عنه مرسل -

---

(١) من ف -

هو من حديث عبدالملك بن ميسرة ثم ذكر البيهقي التفريق المذكور عن عمر مرسلا من ثلاثة اوجه احدها من رواية قبيصة عنه ثم قال (منقطع قبيصة لم يدرك عمر) قلت - قد تقدم في باب استبراء ام الولد أن سماعه ممكن وذكر عبدالرزاق من طريق مكحول وذكره ابن أبي شيبة من طريق زهرة بن يزيد المرادى كلاهما عن عمر فهذه من خمسة اوجه عن عمر يشد بعضها بعضا وروى عن علي ايضا من ثلاثة اوجه اخرجه البيهقي وغيره عن قتادة عنه وقال ابن أبي شيبة ثنا معتمر بن سليمان عن ابيه ان عليا كان يقول فيما احرز العدو من اموال المسلمين انه بمنزلة اموالهم - وقال ايضا ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس عن علي قال ما احرز العدو فهو جائز - وفي المحلى رواية خلاس عن علي صحيحة وقال ايضا اعني ابن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن أبي اسحاق عن سليمان بن ربيعة فيما احرز العدو قال صاحبه احق به مالم يقسم وروى عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال سمعنا ان ما احرز العدو فهو للمسلمين يقتسمونه وفي المحلى ان الرد الى صاحبه قبل القسمة لابعدها صح عن عطاء وشريح والحسن وابراهيم وهو قول الليث وابن حنبل قال وذكره ابن أبي الزناد عن ابيه عن القاسم بن محمد وعروة وخارجة وعبيدالله بن عبدالله وأبي بكر بن عبدالرحمن وسليمان بن يسار في مشيخة من نظرائهم - وحكاه الخطابي في المعالم عن الثوري والاوزاعي - وفي شرح الآثار للطحاوي روى عن أبي عبيدة ابن الجراح وزيد بن ثابت وابن عمر وعلي بن أبي طالب ومجاهد وشريح وابراهيم وعامر وقتادة - وذكر صاحب الاستذكار انه قول جماعة منهم مالك والحسن بن حي - وفي موطأ مالك بلغه ان عبدا لابن عمر أبق وان فرسا له عارفا صابهما المشركون ثم غنمهما المسلمون فردا على ابن عمر وذلك قبل ان يصيبهما المقاسم -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خمرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر أنه حدثه عن بكير بن الاشج عن سليمان بن يسار وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قالا ما احرز العدو من مال المسلمين فاستنقذ فعرفه اهله قبل ان يقسم رد اليهم وان لم يعرفوه حتى يقسم لم يرد عليهم - كذا وجدته في كتابي وهو هكذا منقطع وابن لهيعة غير محتج به والله اعلم (وقد قيل عن سليمان عن زيد بن ثابت - ١)-

باب من اسلم على شيء فهو له

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد الدمشقي ثنا هشام (ح وأنبأ) أبو سعد الماليني أنبأ أبو احمد بن عدي ثنا محمد بن خريم ثنا هشام بن خالد ثنا مروان بن معاوية ثنا ياسين بن معاذ الزيات عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اسلم على شيء فهو له - ياسين بن معاذ الزيات كوفي ضعيف جرحه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما من الحفاظ وهذا الحديث انما يروى عن ابن أبي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وعن عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا (قال الشافعي) رحمه الله وكأن معنى ذلك من اسلم على شيء يجوز له ملكه فهو له -

(وأخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق قال قال معمر قال الزهري أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في قصة الحديبية وما قال عروة ابن مسعود الثقفي للمغيرة بن شعبة حين قال له المغيرة أخريدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي غدر أولست اسعى في غدرتك قال وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم وأخذ اموالهم ثم جاء فأسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم اما الاسلام فأقبل واما المال فلست منه في شيء - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث عبد الرزاق (قال الشيخ) رحمه الله وانما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من تخميسه فيما روى يونس عن الزهري انه مال غدر وفيما روى عقيل عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نخمس مالا أخذ غصبا فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم المال في يدي المغيرة وفي ذلك دلالة على انه يملكه بالاخذ والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا أبو شيخ الحراني ثنا موسى بن اعين عن ليث بن أبي سليم عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في اهل الذمة لهم ما اسلموا عليه من اموالهم وعبيدهم وديارهم وارضهم وماشيتهم ليس عليهم فيه الا الصدقة -

باب الحربي يدخل بأمان وله مال في دار الحرب ثم يسلم او يسلم في دار الحرب

(قال الشافعي رحمه الله) اسلم ابنا سعية القرظيان ورسول الله صلى الله عليه وسلم محاصر بني قريظة فأحرز لهما اسلامهما انفسهما واموالهما من النخل والارض وغيرهما -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم واموالهم واولادهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فآمنهم واسلموا - وذكر الحديث

---

(١) من ف -

اخرجاه فى الصحيح من حديث عبد الرزاق ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة عن شيخ من قريظة انه قال هل تدرى عم كان اسلام ثعلبة واسيد ابنى سعية واسد بن عبيد نفر من هدل لم يكونوا من بنى قريظة ولا النضير كانوا فوق ذلك فقلت لا قال فانه قدم علينا رجل من الشام من يهود يقال له ابن الهيبان فاقام عندنا والله ما رأينا رجلا قط لا يصلى الخمس خيرا منه فقدم علينا قبل مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنتين فكنا اذا قحطنا وقل علينا المطر نقول له يا ابن الهيبان اخرج فاستسق لنا فيقول لا والله حتى تقدموا أمام مخرجكم صدقة فنقول كم نقدم فيقول صاعا من تمر أو مدين من شعير ثم يخرج الى ظاهرة حرتنا ونحن معه فيستسقى فوالله مايقوم من مجلسه حتى تمر الشعاب قد فعل ذلك غير مرة ولا مرتين ولا ثلاثة(١) فحضرته الوفاة فاجتمعنا اليه فقال يامعشر يهود ما ترونه اخرجنى من ارض الخمر والخمير الى ارض البؤس والجوع فقلنا انت اعلم فقال انه انما اخرجنى اتوقع(١) خروج نبى قد اظل زمانه ، هذه البلاد مهاجره فأتبعه فلا تسبقن اليه اذا خرج يا معشر يهود فانه يسفك الدماء ويسبى الذرارى والنساء ممن خالفه فلا يمنعكم ذلك منه ـ ثم مات فلما كانت تلك الليلة التى افتتحت فيها قريظة قال اولئك الفتية الثلاثة وكانوا شبانا (٢) احدا ثا يا معشر يهود للذى كان ذكر لكم ابن الهيبان قالوا ماهو (٣) قالوا بلى والله لهو يا معشر اليهود انه والله لهو لصفته(٤) ثم نزلوا فاسلموا وخلوا اموالهم واولادهم واهاليهم قال وكانت اموالهم فى الحصن مع المشركين فلما فتح رد ذلك عليهم ـ

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمر بن الخطاب أبو حفص ثنا الفريابى ثنا ابان قال عمر وهو ابن عبد الله بن أبى حازم قال حدثنى عثمان بن أبى حازم عن ابيه عن جده صخر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا ثقيفا فلما ان سمع ذلك صخر ركب فى خيل يمد النبى صلى الله عليه وسلم (فوجد نبى الله صلى الله عليه وسلم ـ ٥) قد انصرف ولم يفتح بجعل صخر حينئذ عهد الله وذمته ان لا يفارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه صخر ـ أما بعد فان ثقيفا قد نزلوا على حكمك يا رسول الله ولنا مقبل (٦) اليهم وهم فى خيل فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة جامعة فدعا لأحمس عشر دعوات اللهم بارك لأحمس فى خيلها ورجالها وأتاه القوم فتكلم المغيرة فقال يا رسول الله ان صخرا أخذ عمتى ودخلت فيما دخل فيه المسلمون فدعاه فقال يا صخر إن القوم اذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم فادفع الى المغيرة عمته فدفعها اليه وسأل نبى الله صلى الله عليه وسلم ما لبنى سليم قد هربوا عن الاسلام وتركوا ذلك الماء فقال يا نبى الله انزلنيه انا وقومى قال نعم فأنزله واسلم يعنى السلميين فأتوا صخرا فسألوه ان يدفع اليهم الماء فأبى فأتوا نبى الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يانبى الله اسلمنا وأتينا صخرا ليدفع الينا ماءنا فأبى علينا فدعاه فقال يا صخر إن القوم اذا اسلموا احرزوا اموالهم ودماءهم فادفع الى القوم ماءهم قال نعم يا نبى الله فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير عند ذلك حمرة حياء من أخذه الجارية وأخذه الماء (قال الشيخ) والاستدلال وقع بقوله صلى الله عليه وسلم ان القوم اذا اسلموا احرزوا اموالهم ودماءهم فاما استرداد الماء عن صخر بعد ما ملكه بتمليك رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه فانه يشبه ان يكون باستطابة نفسه ولذلك كان يظهر فى وجهه اثر الحياء والله اعلم ـ واما عمة المغيرة فان كانت اسلمت بعد الأخذ فكأنه رأى اسلامها قبل القسمة يحرزها ويحتمل ان يكون اسلامها قبل الأخذ والله اعلم ـ وصخر هذا هو ابن العيلة قاله البخارى عن أبى نعيم عن ابان بن عثمان بن أبى حازم عن صخر بن العيلة لم يقل عن ابيه (وروى) فى قصة (رعية السحيمى ما دل عليه ظاهر قصة ـ ٥) عمة المغيرة فانه اسلم ثم قال يا رسول الله اهلى ومالى قال أما مالك فقد قسم بين المسلمين وأما اهلك فانظر من قدرت عليه منهم

---

(١) كذا (٢) ف ـ شبابا (٣) فى السيرة ـ قالوا ليس به ـ ح (٤) فى السيرة ـ بصفته ـ ٥ من ف (٦) كذا فى النسخ ـ وفى سنن أبى داود ـ وأنا مقبل ـ ح ـ

قال فرد عليه ابنه ويحتمل انه استطاب انفس اهل الغنيمة كما فعل فى سبى هوازن وعوض اهل الخمس من نصيبهم والله اعلم واسناد الحديثين غير قوى -

باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامام وغيره من التثبت اذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبه غيره

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أخبرنى حسن بن سفيان ثنا فياض ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد احسبه قال الى بنى جذيمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا أن يقولوا اسلمنا فقالوا صبأنا صبأنا وجعل خالد يهم قتلا واسرا قال ثم دفع الى كل رجل منا اسيرا حتى اذا اصبح يوما امرنا فقال ليقتل كل واحد منكم اسيره قال ابن عمر رضى الله عنه والله لاقتل اسيرى ولا يقتل احد من اصحابى اسيره قال فقدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ما صنع خالد قال فرفع يديه ثم قال اللهم انى ابرأ اليك مما صنع خالد - رواه البخارى فى الصحيح عن محمود عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لقى ناس من المسلمين رجلا فى غنيمة له فقال السلام عليكم فأخذوه فقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة فنزل (ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا) وقرأها ابن عباس السلام - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبدالله عن سفيان ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيدالله بن موسى أنبأ اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال مر رجل من بنى سليم على نفر من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ومعه غنم له فسلم عليهم فقالوا ما سلم عليكم الا ليتعوذ منكم فعمدوا اليه فقتلوه وأخذوا غنمه فأتوا بها النبى صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عزوجل (يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا) الى قوله (كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا) -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار العطاردى ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثنى يزيد بن عبدالله بن قسيط عن أبى القعقاع عبدالله بن أبى حدرد عن أبيه أبى حدرد رضى الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اضم فخرجت فى نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الحارث بن ربعى ومحلم بن جثامة فخرجنا حتى اذا كنا ببطن اضم مربنا عامر بن الاضبط على بعيره فلما مر علينا سلم علينا بتحية الاسلام فأمسكنا عنه وحمل عليه محلم بن جثامة فقتله وأخذ بعيره وما معه فقدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه الخبر فنزل فينا القرآن (يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا) الى آخر الآية - كذا رواه يونس بن بكير عن ابن اسحاق ورواه محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد (بن أبى عبدالله بن أبى حدرد عن ابيه ورواه أبو خالد الاحمر عن ابن اسحاق عن يزيد - ١) عن القعقاع بن عبدالله بن أبى حدرد عن ابيه وكذلك قاله يحيى بن سعيد الاموى عن ابن اسحاق ورواه حماد بن سلمة فى رواية حجاج عنه عن ابن اسحاق (عن يزيد بن أبى حدرد الاسلمى عن ابيه وقيل غير ذلك ورواه عبدالله بن ادريس عن ابن اسحاق - ١) عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبدالله بن أبى حدرد الاسلمى رضى الله عنه قال كنت فى سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اضم واد من اودية الحجاز (ورواه) سليمان التيمى عن يزيد ابن عبدالله بن قسيط (عن القعقاع بن عبيدالله عن أبى عبدالله قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار الحارثى ثنا أبو اسامة عن الوليد بن

---

(١) سقط من - ف -

كثير عن يزيد بن عبد الله بن قسيط - ١) ان رجلا من اسلم حدثه انه سمع ابن أبي حدرد الاسلمي رضي الله عنه يحدث انه كان في سرية فرآهم رجل وهو في جبل فنزل اليهم فسلم عليهم فأخذوه فقتلوه فيه نزلت (ولا تقولوا لمن القى اليكم السلم لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا) والرجل الذي قتلوه عامر بن الاضبط الاشجعي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال سمعت زياد بن ضميرة بن سعد السلمي يحدث عروة بن الزبير أن اباه وجده شهدا حنينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ثم عمد الى ظل شجرة فقام اليه الاقرع بن حابس وعيينة بن بدر يختصمان في دم عامر بن الاضبط الاشجعي وكان قتله محلم بن جثامة بن قيس فعيينة يطلب بدم الاشجعي عامر بن الاضبط لأنه من قيس والاقرع بن حابس يدفع عن محلم بن جثامة لأنه من خندف وهو يومئذ سيد خندف فسمعنا عيينة يقول والله يا رسول الله لا ادعه حتى اذيق نساءه من الحر(٢) ما اذاق نساؤي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين اذا رجعنا وهو يأبى فقام رجل من بني ليث يقال له مكتل(٣) مجموع قصير فقال يا رسول الله ما وجدت لهذا القتيل في غرة الاسلام الا كغير وردت فرميت اولاها فنفرت اخراها اسنن اليوم وغير غدا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم قال تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين اذا رجعنا فقبلها القوم ثم قال ائتوا بصاحبكم (٤) يستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاؤا به فقام رجل آدم طويل ضرب عليه حلة له قد تهيأ فيها للقتل فجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما اسمك فقال محلم بن جثامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة ثم قال له قم فقام وهو يتلقى دمعه بفضل ردائه فما نحن فيما بيننا فنقول انا لنرجو أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استغفر له ولكن اظهر هذا لينزع الناس بعضهم عن بعض فاما ما ظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا - وبمعناه رواه حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا وهب بن بيان واحمد بن سعيد الهمداني قالا ثنا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر أنه سمع زياد بن سعد بن ضميرة السلمي يحدث عروة بن الزبير عن ابيه ان محلم بن جثامة الليثي قتل رجلا من اشجع في الاسلام وذلك اول غير قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر معناه الا انه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياعيينة ألا تقبل العير يريد الدية وقال في آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلته بسلاحك في غرة الاسلام اللهم لا تغفر لمحلم بصوت عال ولم يذكر ما بعده -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار وأبو بكر بن اسحاق الفقيه قالا أنبأ بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرى ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال اتينا نصر بن عاصم الليثي فقال نصر ثنا عقبة بن مالك وكان من رهطه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأغاروا على قوم فشذ رجل من القوم فاتبعه رجل من السرية معه السيف شاهر فقال الشاذ من القوم اني مسلم فلم ينظر فيه فضربه فقتله فنمى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قولا شديدا فقال القاتل والله يا رسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فأعرض عنه ثلاثا فأعاده فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة في وجهه ثم قال ان الله عز وجل أبى على من قتل مؤمنا قالها ثلاثا - تابعه يونس بن عبيد عن حميد بن هلال -

---

(١) سقط من ف (٢) في السيرة من الحرقة - ح (٣) كذا والصواب - مكيتل - كما في الاصابة والسيرة - ح (٤) كذا وفي السيرة ثم قالوا ائت صاحبكم هذا - ح -

باب فتح مكة حرسها الله تعالى

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا سليمان بن المغيرة (ح وأنبأ) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن ابراهيم وعمران بن موسى قالا ثنا شيبان ابن فروخ ثنا سليمان بن المغيرة ثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وفدت وفود الى معاوية وذلك في رمضان فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام فكان أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا الى رحله فقلت ألا اصنع طعاما وادعوهم الى رحلي فأمرت بطعام فصنع ثم لقيت ابا هريرة من العشي فقلت الدعوة عندي الليلة قال سبقتني؟ قلت نعم فدعوتهم فقال أبو هريرة ألا اعلمكم حديثا من حديثكم يا معشر الانصار؟ ثم ذكر فتح مكة فقال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فبعث الزبير على احدى المجنبتين وبعث خالد بن الوليد على المجنبة الاخرى وبعث ابا عبيدة على الحسر فأخذ وا بطن الوادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبته فنظر فرآني فقال أبو هريرة؟ قلت لبيك يا رسول الله قال فندب الانصار فقال لا يأتينا الا انصاري فأطافوا به - زاد أبو داود قال فقال اهتف بالانصار ولا تأتني الا بانصاري قال ففعلته قال شيبان في روايته واوبشت قريش اوباشا لها واتباعا فقالوا نقدم هؤلاء فان كان لهم شيء كنا معهم وان اصيبوا اعطينا الذي سئلنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترون الى اوباش قريش واتباعهم ثم قال بيديه احداهما على الاخرى ثم قال حتى توافوني بالصفا، زاد أبو داود في روايته احصدوهم حصدا، قال شيبان في روايته قال وانطلقنا فما شاء احد منا ان يقتل احدا الا قتله وما احد يوجه الينا شيئا قال فجاء أبو سفيان فقال يا رسول الله ابيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم قال من دخل دار ابي سفيان فهو آمن، زاد أبو داود في روايته من القى السلاح فهو آمن، قال شيبان في روايته فقالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فادركته رغبة في قرابته ورأفة بعشيرته فقال أبو هريرة وجاء الوحي وكان اذا جاء لا يخفى علينا فاذا جاء فليس احد يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقضي الوحي فلما قضي الوحي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار! قالوا لبيك رسول الله قال قلتم اما الرجل فأدركته رغبة في قرابته قالوا قد كان ذاك قال كلا اني عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم المحيا محياكم والممات مماتكم فأقبلوا اليه يبكون ويقولون والله ماقلنا الذي قلنا الا الضن بالله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم فأقبل الناس الى دار ابي سفيان واغلق الناس أبوابهم واقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل الى الحجر فاستلمه فطاف بالبيت فأتى الى صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو آخذ بسية القوس فلما أتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول (جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا) فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فعلا

قال (باب فتح مكة)

ذكر فيه حديث أبي هريرة وفيه (ترون اوباش قريش واتباعهم ثم قال بيديه احداهما على الاخرى وفي رواية احصدوهم حصدا فانطلقنا فما يشاء احد منا ان يقتل احدا الا قتله وما احد يوجه الينا شيئا فقال أبو سفيان ابيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم وفي رواية فقال عليه السلام من دخل داره فهو آمن ومن القى السلاح فهو آمن) - قلت - مذهب الشافعي انها فتحت صلحا وهذا الحديث في الحقيقة حجة عليه اخرجه ابن حبان في صحيحه وقال فيه بيان واضح ان فتح مكة عنوة لا صلحا وقال النووي في شرح مسلم هذا الحديث(١) قال مالك وأبو حنيفة واحمد وجماهير العلماء واهل السير فتحت عنوة واحتجوا بقوله احصدوهم حصدا وبقوله ابيحت خضراء قريش قالوا وقال عليه السلام من فعل كذا فهو آمن

---

(١) كذا -

عليه حتى نظر الى البيت فرفع يديه وجعل يحمد الله ويدعو بما شاء ان يدعو - رواه مسلم فى الصحيح عن شيبان بن فروخ واخرجه من حديث بهز بن اسد عن سليمان بن المغيرة وذكر اللفظة التى زادها أبو داود -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البنانى عن عبد الله بن رباح عن أبى هريرة رضى الله عنه - فذكر الحديث قال فيه فجاءت الانصار فأحاطوا برسول الله صلى الله عليه وسلم عند الصفا فجاء أبو سفيان فقال يارسول الله ابيدت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم فقال من دخل داره فهو آمن ومن ألقى سلاحه فهو آمن ومن دخل دار أبى سفيان فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث يحيى بن حسان عن حماد الا انه لم يذكر قوله من دخل داره فهو آمن -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا سلام بن مسكين ثنا ثابت البنانى عن عبد الله بن رباح الانصارى عن أبى هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة سرح الزبير بن العوام وابا عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد على الخيل وقال يا ابا هريرة اهتف بالانصار قال اسلكوا هذا الطريق فلا يشرفن لكم احد الا انتموه فنادى منادى لا قريش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دارا فهو آمن ومن القى السلاح فهو آمن وعمد صناديد قريش فدخلوا الكعبة فحص بهم وطاف النبى صلى الله عليه وسلم وصلى خلف المقام ثم أخذ بجنبى الباب فخرجوا فبايعوا النبى صلى الله عليه وسلم على الاسلام - زاد فيه القاسم بن سلام بن مسكين عن ابيه بهذا الاسناد قال ثم أتى الكعبة فأخذ بعضادتى الباب فقال ما تقولون وما تظنون قالوا نقول ابن اخ وابن عم حليم رحيم قال وقالوا ذلك ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقول كما قال يوسف (لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين) قال فخرجوا كانما نشروا من القبور فدخلوا فى الاسلام -

(أخبرناه) أبو بكر بن المؤمل أنبأ أبو سعيد الرازى ثنا محمد بن أيوب أنبأ القاسم بن سلام - فذكره (وفيما حكى الشافعى) عن أبى يوسف فى هذه القصة انه قال لهم حين اجتمعوا فى المسجد ماترون انى صانع بكم قالوا خيرا، اخ كريم وابن اخ كريم قال اذهبوا فانتم الطلقاء (قال الشيخ) وانما اطلقهم بالامان الاول الذى عقده على شرط قبولهم فلما قبلوه قال انتم الطلقاء يعنى بالامان الاول والله اعلم -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبى شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ادريس عن محمد بن اسحاق عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح جاءه العباس بن عبد المطلب بأبى سفيان بن حرب فاسلم بمر الظهران فقال له العباس يا رسول الله ان ابا سفيان رجل يحب هذا الفخر فلو جعلت له شيئا قال نعم من دخل دار أبى سفيان فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عمرو الرازى ثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحاق

فلو كانوا كلهم آمنين لم يحتج الى هذا وكيف يدخلها صلحا ويخفى ذلك على على حتى يريد قتل الرجلين اللذين دخلا فى الامان وكيف يحتاج الى امان ام هانئ بعد الصلح انتهى كلامه(١) وقوله عليه السلام ماترون انى صانع بكم ؛ يدل على انه مخير فيهم وانه لم يكن امان سابق اذ لو كان امان لقالوا وما تقدر أن تصنع وقد انعقد بيننا وبينك امان مع علمهم انه كان او فى الخلق ذمة واصدقهم عهدا وظهر بهذا ان قوله عليه السلام اذهبوا فانتم الطلقاء - انشاء للمن عليهم والاطلاق وتسمية هذه الغزوة غزوة الفتح يدل على ذلك ايضا وكذا قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا - وقوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح - المراد بهما عند الجمهور فتح مكة وهذا اللفظ لا يستعمل فى الصلح انما يستعمل فى الغلبة والقهر وايضا فان اهل السير عدوا الفتح

---

(١) وليس هو بنصه بل بحذف وتلخيص - ح -

عن العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض اهله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران قال العباس قلت والله لئن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عنوة قبل ان يأتوه فيستأمنوه انه لهلاك قريش فجلست على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لعلي اجد ذا حاجة يأتي اهل مكة فيخبرهم بمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرجوا اليه فيستأمنوه واني لأسير سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن ورقاء فقلت يا ابا حنظلة فعرف صوتي قال أبو الفضل ؟ قلت نعم قال مالك فداك أبي وامي قلت هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس قال فما الحيلة قال فركب خلفي ورجع صاحبه فلما اصبح غدوت به على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم قلت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل يحب هذا الفخر فاجعل له شيئا قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن اغلق عليه داره فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن قال فتفرق الناس الى دورهم والى المسجد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل محمد بن ابراهيم المزكي ثنا الحسين بن محمد بن زياد ثنا محمد بن العلاء ثنا أبو اسامة (ح قال وأخبرني) احمد بن محمد النسوي واللفظ له ثنا حماد بن شاكر ثنا محمد بن اسمعيل ثنا (عبيد بن اسمعيل ثنا - ١) أبو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه قال لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك قريشا خرج أبو سفيان ابن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبلوا يسيرون حتى أتوا مر الظهران فاذا هم بنيران كأنها نيران عرفة فقال أبو سفيان ما هذه لكأنها نيران عرفة فقال بديل بن ورقاء نيران بني عمرو قال أبو سفيان عمرو اقل من ذلك فرآهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدركوهم فأخذوهم وأتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم أبو سفيان فلما سار قال للعباس احبس ابا سفيان عند حطم الخيل حتى ينظر الى المسلمين فحبسه العباس فجعلت القبائل تمر مع النبي صلى الله عليه وسلم تمر كتيبة كتيبة على أبي سفيان فمرت كتيبة قال يا عباس من هذه قال هذه غفار قال مالي ولغفار ثم مرت جهينة فقال مثل ذلك ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك ومرت سليم فقال مثل ذلك حتى اقبلت كتيبة لم ير مثلها قال من هذه قال هؤلاء الانصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية فقال سعد بن عبادة يا ابا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة فقال أبو سفيان يا عباس حبذا يوم الذمار ثم جاءت كتيبة وهي اقل الكتائب فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان قال ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة قال ما قال ؟ قال قال كذا وكذا - قال كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة قال وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز رايته بالحجون قال عروة فأخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال يقول سمعت العباس يقول للزبير بن العوام يا ابا عبد الله ههنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ خالد بن الوليد (ان يدخل مكة من كدى ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من كداء فقتل من خيل خالد بن الوليد - ٢) يومئذ رجلان حبيش ابن الاشعر وكرز بن جابر الفهري - اخرجه البخاري في الصحيح هكذا -

---

(١) من ف (٢) سقط من - ف -

من جملة الغزوات التي قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم وعدها ابن سعد تسعا منها الفتح ثم قال هذا الذي اجتمع لنا عليه وادعى المازري ان الشافعي انفرد بقوله فتحت صلحا قال وتاويلهم انه عليه السلام انما امر بقتل من لم يقبل امانه وان المعاقدة على ذلك كانت، دعوى واضافة الى الحديث مالیس فيه وكيف يتفق المعاقدة على مثل هذا ولما رأى الشافعي انه عليه السلام لم يستبح اموالها ولا قسمها بين الغانمين اعتقد أنه صلح وهذا لاتعلق له فيه لأن الغنيمة لايملكها الغانمون بنفس القتال على قول كثير من اصحابنا وللامام ان يخرجها عنهم ويمن على الاسرى بانفسهم وحريمهم واموالهم وكأنه صلى الله عليه وسلم رأى من المصلحة بعد إثخانهم والاستيلاء عليهم ان يبقيهم لحرمة العشيرة وحرمة البلد وما رجا من اسلامهم وتكثير

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الحسن محمد بن احمد بن زكريا الاديب ثنا الحسين بن محمد بن زياد القباني ثنا أبو كريب ثنا زيد بن الحباب حدثني عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد المخزومي حدثني جدي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة أمن الناس الاهؤلاء الاربعة فلايؤمنون في حل ولاحرم ابن خطل ومقيس بن صبابة المخزومي وعبد الله بن أبي سرح وابن نقيذ فاما ابن خطل فقتله الزبير بن العوام واما عبد الله بن سعد بن أبي سرح فاستأمن له عثمان رضي الله عنه فأومن وكان اخاه من الرضاعة فلم يقتل ومقيس بن صبابة قتله ابن عم له لما قد سماه وقتل على رضي الله عنه ابن نقيذ وقينتين كانتا لمقيس فقتلت احداهما وافلتت الاخرى واسلمت - أبو جده سعيد بن يربوع المخزومي قاله القباني، وفي حديث انس بن مالك فيمن أمر بقتله ام سارة مولاة لقريش، وفي رواية ابن اسحاق في المغازي سارة مولاة لبعض بني عبد المطلب وكانت ممن يؤذيه بمكة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي عمرو ابن خالد ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الاسود عن عروة بن الزبير (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو بكر ابن عتاب ثنا القاسم الجوهري ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - وهذا لفظ حديث موسى وحديث عروة بمعناه قال ثم ان بني نفاثة من بني الديل اغاروا على بني كعب وهم في المدة التي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قريش وكانوا بنو كعب في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بنو نفاثة في صلح قريش فأعانت بنو بكر بني نفاثة واعانتهم قريش بالسلاح والرقيق - فذكر القصة قال فخرج ركب من بني كعب حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له الذي اصابهم وما كان من قريش عليهم في ذلك - ثم ذكر قصة خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة وقصة العباس وأبي سفيان حين اتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران ومعه حكيم ابن حزام وبديل بن ورقاء قال فقال أبو سفيان وحكيم يا رسول الله ادع الناس الى الامان أرأيت ان اعتزلت قريش فكفت ايديها آمنون هم؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم من كف يده واغلق داره فهو آمن قالوا فابعثنا نؤذن بذلك فيهم قال انطلقوا فمن دخل دارك يا أبا سفيان ودارك يا حكيم وكف يده فهو آمن ودار أبي سفيان باعلى مكة ودار حكيم باسفل مكة فلما توجها ذاهبين قال العباس يا رسول الله إني لا آمن ابا سفيان ان يرجع عن اسلامه قال رده حتى يقف (١) ويرى جنود الله معك فادركه عباس فحبسه فقال أبو سفيان أغدرا يا بني هاشم فقال العباس ستعلم انا لسنا بغدر ولكن لي اليك حاجة فأصبح حتى تنظر جنود الله ثم ذكر قصة ايقاف أبي سفيان حتى مرت به الجنود قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام رضي الله عنه على المهاجرين وخيلهم وأمره ان يدخل من كداء من اعلى مكة واعطاه رايته وأمره ان يغرزها بالحجون ولا يبرح حيث أمره ان يغرزها حتى يأتيه وبعث خالد بن الوليد فيمن كان اسلم من قضاعة وبني سليم وناسا اسلموا قبل ذلك وأمره ان يدخل من اسفل مكة وأمره ان يغرز رايته عند ادنى البيوت باسفل مكة وباسفل مكة بنو بكر وبنو الحارث بن عبد مناة وهذيل ومن كان معهم من الاحابيش قد استنصرت بهم قريش

(١) ف - تقفه -

عدد المسلمين بهم فلايرد ماقدمناه من الادلة الواضحة بمثل هذا المحتمل - وفي التجريد للقدوري لم يكن أبو سفيان رسولا لاهل مكة حتى يعقد لهم الصلح وانما خرج متجسسا ولم يعلم انه عليه السلام قصدهم ولو كان ثم امان سابق لم يلتجوا الى دخول الكعبة ولم يقاتلوا ولم يستثن عليه السلام بعد ذلك الجماعة الذين استثناهم فدل ذلك انه عليه السلام دخلها بلا امان وانشأ الامان بمكة ولهذا قال عبد الله بن رواحة - اليوم نضربكم على تاويله - وذكر شارح العمدة حديث أبي شريح الخزاعي فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما أذن لرسوله ساعة من نهار الحديث قال فيه دليل على

فامرهم

فأمرهم ان يكونوا باسفل مكة وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن عبادة في كتيبة من الانصار في مقدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكفوا ايديهم فلا يقاتلوا احدا الا من قاتلهم وأمر بقتل اربعة نفر منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح والحارث بن نقيذ وابن خطل ومقيس بن صبابة وأمر بقتل قينتين لابن خطل كانتا تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت الكتائب تتلو بعضها بعضا على أبي سفيان وحكيم وبديل لايمر عليهم كتيبة الا سألوا عنها حتى مرت عليهم كتيبة الانصار فيها سعد بن عبادة فنادى سعد اباسفيان، اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة، فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان في المهاجر بن قال يا رسول الله أمرت بقومك ان يقتلوا فان سعد بن عبادة ومن معه حين مروا بي ناداني سعد فقال: اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة، واني انا شدك الله في قومك فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد بن عبادة فنزله وجعل الزبير بن العوام مكانه على الانصار مع المهاجرين فسار الزبير بالناس حتى وقف بالحجون وغرز بها راية رسول الله صلى الله عليه وسلم واندفع خالد بن الوليد حتى دخل من اسفل مكة فلقيه بنو بكر فقاتلوه فهزموا وقتل من بني بكر قريب من عشرين رجلا ومن هذيل ثلاثة او اربعة وانهزموا وقتلوا بالحزورة حتى بلغ قتلهم باب المسجد وفر فضضهم حتى دخلوا الدور وارتقت طائفة منهم على الجبال واتبعهم المسلمون بالسيوف ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم في المهاجرين الاولين في اخريات الناس وصاح أبو سفيان حين دخل مكة من اغلق داره وكف يده فهو آمن فقالت له هند بنت عتبة وهي امرأته قبحك الله من طليعة قوم وقبح عشيرتك معك وأخذت بلحية أبي سفيان ونادت يا ل غالب اقتلوا الشيخ الاحمق هلا قاتلتم ودفعتم عن انفسكم وبلادكم فقال لها أبو سفيان ويحك اسكتي وادخلي بيتك فانه جاءنا بالحق ولما علا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنية كداء نظر الى البارقة على الجبل مع فضض المشركين فقال ماهذا وقد نهيت عن القتال فقال المهاجرون نظن ان خالدا قوتل وبدئ بالقتال فلم يكن له بد من ان يقاتل من قاتله وما كان يا رسول الله ليعصيك ولا يخالف أمرك فهبط رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثنية فاجاز على الحجون واندفع الزبير بن العوام حتى وقف بباب الكعبة وذكر القصة قال فيها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد لم قاتلت وقد نهيتك عن القتال؟ فقال هم بدؤنا بالقتال ووضعوا فينا السلاح واشعرونا بالنبل وقد كففت يدي ما استطعت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاء الله عز وجل خير -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن الصباح ثنا اسمعيل بن عبد الكريم حدثني ابراهيم بن عقيل بن معقل عن ابيه عن وهب قال سألت جابرا هل غنموا يوم الفتح شيئا قال لا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني يحيى ابن عباد عن ابيه عن اسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها في قصة أبي قحافة وابنة له من اصغر ولده كانت تقوده يوم الفتح حتى اذا هبطت به الى الابطح لقيتها الخيل وفي عنقها طوق لها من ورق فاقتطعه انسان من عنقها فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد خرج أبو بكر رضي الله عنه حتى جاء ابيه - فذكر الحديث في اسلامه ثم قام أبو بكر رضي الله عنه فأخذ بيد اخته فقال انشدكم بالله والاسلام طوق اختي فوالله ما اجابه احد ثم قال الثانية فما اجابه احد فقال يا اخية احتسبي

ان مكة فتحت عنوة وهو مذهب الاكثرين وقال الشافعي وغيره فتحت صلحا وقيل في تأويل الحديث ان القتال كان جائزا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة ولو احتاج اليه فعله ولكن ما احتاج اليه وهذا التأويل يضعفه قوله عليه السلام فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يقتضي وجود قتال منه صلى الله عليه وسلم ظاهرا وايضا السير التي دلت على وقوع القتال وقوله عليه السلام من دخل دار أبي سفيان فهو آمن الى غيره من الامان المعلق على اشياء بخصوصها يبعد هذا التأويل -

طوقك فوالله ان الامانة اليوم فى الناس لقليل - وهذا يدل على انهم لم يغنموا شيئا وانها فتحت صلحا اذ لو فتحت عنوة لكانت وما معها غنيمة ولكان أبو بكر رضى الله عنه لا يطلب طوقها -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ املاء وقراءة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولانى ثنا ابن وهب أخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرنى على بن حسين ان عمرو بن عثمان اخبره عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما قال يا رسول الله أتنزل فى دارك بمكة؟ قال وهل ترك لنا عقيل من رباع او دور وكان عقيل ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه على ولا جعفر شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث ابن وهب كما مضى -

باب ماقسم من الدور والاراضى فى الجاهلية ثم اسلم اهلها عليها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال سألت الشافعى عن اهل الدار من اهل الحرب يقسمون الدار ويملك بعضهم على بعض على ذلك القسم (ويسلمون ثم يريد بعضهم ان ينقض ذلك القسم -١) ويقسمه على قسم الاموال فقال ليس ذلك له قلت وما الحجة فى ذلك قال الاستدلال بمعنى الاجماع والسنة فذكر ما لا يؤاخذون به من قتل بعضهم بعضا وسبى بعضهم بعضا وغصب بعضهم بعضا ثم قال مع انه (اخبرنا) مالك عن ثور بن زيد الديلى قال بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما دار او ارض (قسمت فى الجاهلية فهى على قسم الجاهلية وايما دار او ارض - ١) ادركها الاسلام لم تقسم فهى على قسم الاسلام (قال الشافعى) ونحن نروى فيه حديثا اثبت من هذا بلغنى بمثل معناه -

(قال الشيخ ولعله اراد ما أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن احمد (٢) بن زياد النحوى ثنا محمد بن احمد بن حميد ابن نعيم المروزى ثنا موسى بن داود (ح وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام ثنا موسى بن داود ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن أبى الشعثاء جابر بن زيد عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كل قسم قسم فى الجاهلية فهو على ماقسم عليه وكل قسم قسم فى الاسلام فهو على ماقسم فى الاسلام - لفظ حديث تمتام (وقد روى) حديث مالك موصولا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ حدثنى محمد بن المظفر الحافظ ثنا أبو بكر بن أبى داود ثنا احمد بن حفص حدثنى أبى ثنا ابراهيم ابن طهمان عن مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره مثل رواية الشافعى رحمه الله -

باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عمرو المقرى ثنا الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبى شيبة قالا ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر رضى الله عنه فى قصة حج النبى صلى الله عليه وسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال فى خطبته ألا وان كل شىء من امر الجاهلية موضوع تحت قدمى ودماء الجاهلية موضوعة واول دم اضعه من دمائنا دم ربيعة بن الحارث، يعنى ابن عبد المطلب وكان مرتضعا (٣) فى بنى سعد فقتلته هذيل - اخرجه مسلم فى الصحيح -

(وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب أخبرنى مسلم بن يزيد أحد بنى سعد بن بكر بن قيس انه أخبره أبو شريح الخزاعى رضى الله عنه وكان من أصحاب

---

(١) من - ف (٢) ف - احمد بن محمد بن احمد (٣) ف - مسترضعا -

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح لقوا رجلا من هذيل كانوا يطلبونه بذحل في الجاهلية في الحرم يؤم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبايعه على الاسلام فقتلوه فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب فسعت بنو بكر (الى أبي بكر - ١) وعمر رضي الله عنهما يستشفعون بهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان الله عز وجل حرم مكة ولم يحلها للناس او قال ولم يحرمها الناس وانما احلها لي ساعة من نهار ثم هي حرام كما حرمها الله اول مرة وان اعدى (٢) الناس على الله ثلاثة رجل قتل فيها ورجل قتل غير قاتله ورجل قتل بطلب بذحل الجاهلية وانى والله لأدين هذا الرجل الذى اصبتم - قال أبو شريح فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد ابن أبي حبيب عن راشد مولى حبيب عن حبيب بن أبي اوس قال حدثني عمرو بن العاص رضي الله عنه - فذكر الحديث في قصة اسلامه قال ثم تقدمت فقلت يا رسول الله أبايعك على ان يغفر لي ماتقدم من ذنبي ولم اذكر ماتأخر فقال لي يا عمرو بايع فان الاسلام يجب ما كان قبله وان الهجرة تجب ما كان قبلها فبايعته -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبو عمر محمد بن عبد الواحد النحوي غلام ثعلب ثنا بشر بن موسى الاسدي ثنا خلاد بن يحيى ثنا سفيان عن منصور والأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام أخذ بالاول والآخر - رواه البخاري في الصحيح عن خلاد بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنؤاخذ بما كنا نعمل في الجاهلية؟ فقال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن أساء أخذ بالاول والآخر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه - وانما اراد به في الآخرة وكأنه جعل الايمان كفارة لما مضى من كفره وجعل العمل الصالح بعد كفارة لما مضى من ذنوبه سوى كفره -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار (ثنا احمد بن منصور - ١) ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أرأيت امورا كنت أتحنث بها في الجاهلية من عتاقة وصلة رحم هل لي فيها من أجر؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت على ماسلف لك من خير - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن راهويه وغيره (٣) عن عبد الرزاق واخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر -

باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من السبي قبل القسم

قال الشافعي أخذ منه عقرها ولا حد من قبل الشبهة في انه يملك منها شيئا

(أخبرنا) الامام أبو الفتح أنبأ أبو محمد بن أبي شريح أنبأ أبو القاسم البغوي ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا يزيد ابن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرؤا الحدود ما استطعتم فان وجدتم للمسلمين مخرجا فخلوا سبيله (٢) فان الامام ان يخطئ في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة (وروينا) في ذلك عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما وغيرهما - واصح الروايات فيه عن الصحابة (رواية عاصم

(١) من ف (٢) كذا - ح (٣) ف - وعبدة - كذا - ح -

عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود من قوله ، وقد مضى في كتاب الحدود - ١)

(وأخبرنا) أبو بكر الاردستاني الحافظ أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن أبي السرية ان ابن عمر رضي الله عنه سئل عن جارية بين رجلين وقع عليها احدهما قال هو خائن ليس عليه حد تقوم عليه قيمة - وهذا يحتمل ان يريد به تقويم البضع عليه فيرجع الى المهر غير أن وكيعا رواه عن اسمعيل عن عمير بن نمير وهو اسم أبي السرية فقال سئل ابن عمر رضي الله عنه عن جارية كانت بين رجلين فوقع عليها احدهما قال ليس عليه حد يقوم عليه قيمتها ويأخذها (أنبأنيه) أبو عبدالله اجازة أنبأ أبو الوليد أنبأ أبو زهير أنبأ عبدالله ابن هاشم عن وكيع - فذكره وهذا يحتمل ان يكون فيه اذا حملت منه والله اعلم -

باب المرأة تسبى مع زوجها

(قال الشافعي رحمه الله) سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم سبي اوطاس وسبي بني المصطلق واسر من رجال هؤلاء وهؤلاء وقسم السبي فأمر أن لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض ولم يسأل عن ذات زوج ولا غيرها ولا هل سبي زوج مع امرأته ولا غيره -

(أخبرناه) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبأ احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن الهيثم ثنا محمد بن سعيد أنبأ شريك عن قيس بن وهب والمجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال اصبنا سبايا يوم اوطاس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توطأ حامل حتى تضع حملها ولا غير حامل حتى تحيض حيضة -

أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق مولى تجيب عن حنش الصنعاني قال غزونا مع أبي رويفع الانصاري رضي الله عنه المغرب فافتتح قرية فقام خطيبا فقال إني لا اقول فيكم الا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فينا يوم خيبر قام فينا عليه السلام فقال : لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره يعني اتيان الحبالى من السبي ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصيب امرأة من السبي ثيبا حتى يستبرئها ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مغنما حتى يقسم ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يركب دابة من فيء المسلمين حتى اذا اعجفها ردها فيه ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يلبس ثوبا من فيء المسلمين حتى اذا اخلقه رده - كذا قال يونس بن بكير يوم خيبر وانما هو يوم حنين كذلك رواه غيره عن ابن اسحاق وكذلك رواه غير ابن اسحاق وقال غيره رويفع بن ثابت وهو الصحيح (قال الشافعي رحمه الله) ودل ذلك على ان السباء نفسه انقطاع العصمة بين الزوجين وذلك انه لا يأمر بوطء ذات زوج بعد حيضة الا وذلك قطع العصمة - وقد ذكر ابن مسعود ان قول الله عز وجل (والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم) ذوات الازواج اللاتي ملكتموهن بالسباء (قال الشيخ رحمه الله) ورويناه في كتاب النكاح عن ابن عباس نحو قول ابن مسعود رضي الله عنه -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم أنبأ احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن أبي الخليل ان ابا علقمة الهاشمي حدثه ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية يوم حنين فاصابوا جيشا من العرب يوم اوطاس فقاتلوهم وهزموهم فاصابوا نساء لهن ازواج وكان اناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تأثموا من غشيانهن من اجل ازواجهن فانزل الله عز وجل (والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم) فهن لكم حلال - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار واخرجه عن عبيد الله القواريري عن يزيد ابن زريع عن سعيد بن أبي عروبة بمعناه زاد فيه اى فهن لهم حلال اذا انقضت عدتهن -

---

(١) سقط من ف - (أخبرنا)

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد فذكره -

باب وطء السبايا بالملك قبل الخروج من دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس اسمعيل بن عبدالله بن محمد بن ميكال أنبأ عيدان الاهوازي ثنا زيد بن الحريش والحسن بن الحارث قالا ثنا أبو همام يعني محمد بن الزبرقان عن موسى بن عقبة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن أبي سعيد رضي الله عنه قال اصبنا سبايا في سبي بني المصطلق فأردنا ان نستمتع وان لا يلدن فسألنا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تفعلوا فان الله قد كتب من هو خالق الى يوم القيامة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن (الفرج مولى بني هاشم عن محمد بن - ١) الزبرقان (قال الشافعي رحمه الله) وعرس رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفية بالصهباء وهي غير بلاد الاسلام يومئذ -

(أخبرناه) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العلوي بالكوفة من اصل سماعه أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي طلحة حين اراد الخروج الى خيبر التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج بي أبو طلحة مردفي وانا غلام قد راهقت فكان اذا نزل خدمته فسمعته كثيرا ما (٢) يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وظلع الدين وغلبة الرجال فلما فتح الحصن ذكر له جمال صفية وكانت عروسا وقتل زوجها فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فلما كنا بسد الصهباء حلت فبنى بها رسول الله صلى الله عليه واتخذ حيسا في نطع صغير وكانت وليمته فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوي لها بعباءة خلفه ويجلس عند ناقته فيضع ركبته فتجيء صفية فتضع رجلها على ركبته ثم تركب فلما بدا لنا احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبل يحبنا ونحبه فلما اشرف على المدينة قال اللهم ان ابراهيم حرم مكة اللهم وانى احرم ما بين لابتيها اللهم بارك لهم في صاعهم ومدهم - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور واخرجاه عن قتيبة عن يعقوب (قال الشافعي) رحمه الله وقد غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة المريسيع بامرأة او امرأتين من نسائه والغزو بالنساء اولى لو كان فيه مكروه ان يتوقى (قال الشيخ رحمه الله) قد مضت الاحاديث في ذلك في كتاب القسم ومضت احاديث في غزو النبي صلى الله عليه وسلم بالنساء في هذا الكتاب -

باب بيع السبي وغيره في دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ شيبان عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن (اكل - ١) لحوم الحمر الاهلية وعن النساء الحبالى ان يوطأن حتى يضعن ما في بطونهن وعن كل ذي ناب من السباع وعن بيع الخمس حتى يقسم - وقال في موضع آخر وعن شرى المغنم حتى يقسم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المثنى ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا المغيرة بن عبدالرحمن عن ابيه عن عبدالله بن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس، رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يوقع على الحبالى حتى يضعن حملهن وقال زرع غيرك، وعن بيع المغانم قبل ان تقسم، وعن أكل الحمر الانسية، وعن كل ذي ناب من السباع ، دليله (٣) انها اذا قسمت جاز بيعها - وقد مضت الدلالة على جواز قسمتها في دار الحرب -

---

(١) من - ف (٢) ف - مما - (٣) يعني مفهومه والاصوليون يسمون مفهوم المخالفة دليل الخطاب - ح -

باب التفريق بين المرأة وولدها

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ عبدالرحمن بن حمدان الجلاب ثنا أبو حاتم الرازي ثنا عبدالمؤمن بن خالد الرازي ثنا عبدالسلام بن حرب عن يزيد بن عبدالرحمن أبي خالد الدالاني عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه باع جارية وولدها ففرق بينهما فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ـ

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا اسحاق بن منصور ثنا عبدالسلام بن حرب ـ فذكره بمثل اسناده انه فرق بين جارية وولدها فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم ورد البيع ـ قال أبو داود ميمون لم يدرك عليا رضي الله عنه ـ

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم أنبأ عون بن سلام عن أبي مريم عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه قال اصبت جارية من السبي معها ابن لها فاردت ان ابيعها وامسك ابنها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعهما جميعا او أمسكهما جميعا ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ أبو عبدالله محمد بن عبدالله ابن عبدالحكم بن اعين المصري ثنا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب وأنس بن عياض عن جعفر بن محمد عن ابيه ـ قال ابن أبي ذئب عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده ان ابا اسيد الانصاري رضي الله عنه قدم بسبي من البحرين فصفوا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر اليهم فاذا امرأة تبكي فقال ما يبكيك قالت بيع ابني في عبس فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي اسيد لتركبن فلتجيئن به كما بعت بالثمن فركب أبو اسيد فجاء به ، هذا وان كان فيه ارسال فهو مرسل حسن شاهد لما تقدم ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ ابن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني يحيى بن عبدالله المعافري عن أبي عبدالرحمن عن أبي ايوب الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة (وروى) ذلك من وجه آخر عن أبي ايوب ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (اجازة ـ ١) ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد عن العلاء بن كثير عن أبي ايوب الانصاري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله يقول من فرق بين الولد وأمه فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب عن حسين بن عبدالله بن ضميرة عن ابيه عن جده ضميرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بأم ضميرة وهي تبكي فقال ما يبكيك أجائعة انت ام عارية انت ؟ فقالت يا رسول الله فرق بيني وبين ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين والدة وولدها ثم ارسل الى الذي عنده ضميرة فدعاه فابتاعه منه ببكرة ـ

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو الفضل محمد بن عبدالله بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن ابن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن اشعث عن الشعبي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل شريح بن السمط على المدائن وابوه بالشام فكتب الى عمر رضي الله عنه انك تأمر أن لا يفرق بين السبايا وبين اولادهن فانك قد فرقت بيني وبين أبي فكتب اليه فالحقه بابيه (وباسناده حدثنا) عبدالله عن معمر عن ايوب قال امر عثمان بن عفان رضي الله عنه ان يشترى له رقيق وقال لا يفرق بين الوالد وولده وروى هذا موصولا ـ

(أخبرناه) أبو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ اخبرني يزيد بن الهيثم ان ابراهيم بن أبي الليث حدثهم ثنا الاشجعي عن سفيان عن ايوب السختياني عن حميد بن هلال عن حكيم بن عقال قال نهاني عثمان بن عفان رضي الله عنه ان افرق

---

(١) من ـ ف ـ

بين الوالد وولده فى البيع ـ

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن عبدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن أبي ذئب عمن سمع سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر رضى الله عنهما قال لايفرق بين الامة وولدها فى القسمة تقع فقال له سالم بن عبد الله وان لم يعتدل القسم ؟ قال عبد الله رضى الله عنه وان لم يعتدل القسم ـ

باب من قال لا يفرق بين الاخوين فى البيع

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف (أنبأ شعبة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ان عليا رضى الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابيع غلامين اخوين فبعتهما وفرقت بينهما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أدركهما فارتجعهما ولا تبعهما الا جميعا ولا تفرق بينهما ـ وكذلك رواه يحيى بن أبي طالب وغيره عن عبد الوهاب ورواه الزعفراني عن عبد الوهاب عن سعيد عن الحكم ـ أخبرناه ـ أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ـ ١) ثنا سعيد عن الحكم بن عتيبة فذكره بنحوه الا انه قال عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال أمرني ـ كذا وجدته فى اصل كتابي عن سعيد (ورواه) احمد بن حنبل عن عبد الوهاب عن سعيد عن رجل عن الحكم ـ

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد عبد الله ابن الخراساني ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل (حدثني أبي ٢ ـ) ثنا عبد الوهاب عن سعيد عن رجل عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ـ قال ابن الخراساني وهو الصواب (قال الشيخ) وهذا اشبه وسائر اصحاب شعبة لم يذكروه عن شعبة وسائر اصحاب سعيد قد ذكروه عن سعيد هكذا ـ

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن محمد المقرى ثنا الحسن بن محمد (بن اسحاق ـ ٢) ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا ابن سواء عن ابن أبي عروبة عن رجل عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضى الله عنه ـ فذكره بمثله (وقد رواه) الحجاج بن ارطاة عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضى الله عنه ـ

(حدثناه) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج (ح وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الزعفراني ثنا عفان ثنا حماد أنبأ الحجاج عن الحكم عن ميمون ابن أبي شبيب عن علي رضى الله عنه قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين اخوين فبعت احدهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل الغلامان قلت بعت احدهما قال رده ـ كذا رواه الحجاج والحجاج لايحتج به ـ وحديث أبي خالد الدالاني عن الحكم اولى ان يكون محفوظا لكثرة شواهده والله اعلم ـ

---

(١) سقط من ف (٢) من ف ـ

قال (باب من قال لا يفرق بين الاخوين)

ذكر فيه حديث ابن أبي ليلى عن علي ثم ذكره من حديث الحجاج عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي ثم قال (الحجاج لا يحتج به وحديث أبي خالد الدالاني عن الحكم اولى ان يكون محفوظا لكثرة شواهده) ـ قلت ـ اخرج الحاكم فى المستدرك حديث ابن أبي ليلى ثم قال غريب صحيح على شرط الشيخين وقيل عن الحكم عن ميمون عن علي وهو صحيح ايضا ثم اخرج حديث الدالاني ثم قال هذا متن آخر باسناد صحيح وكذا فعل المزي فى اطرافه فجعلهما متنين وعزا حديث الحجاج الى الترمذي وحديث الدالاني الى أبي داود ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ (ثنا أبو علي الحافظ - ١) أنبأ عبدالله بن محمد بن ناجية ثنا عبدالرحمن بن يونس ابن السراج ثنا أبو بكر بن عياش عن سليمان التيمي عن طليق بن محمد عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من فرق - كذا قاله أبو بكر بن عياش وقيل عنه عن طلق بن محمد -

(وقد أخبرنا) أبو بكر القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي ثنا عبيدالله بن موسى (ح وأنبأ) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيدالله بن موسى أنبأ ابراهيم ابن اسمعيل عن طليق بن عمران عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين الوالد وبين ولده وبين الاخ وبين اخيه (قال الشيخ) ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع هذا لا يحتج به وقد قيل عنه عن (صالح - ١) بن كيسان عن طليق بن عمران بن حصين عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوالد وولده -

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبأ أبو داود ثنا شيبان عن جابر عن عبدالرحمن(٢) بن الاسود (عن ابيه - ٣) عن عبدالله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أتى بالسبي اعطى اهل البيت جميعا وكره ان يفرق بينهم -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عوانة وشيبان وقيس كلهم عن جابر عن القاسم بن عبدالرحمن عن ابيه عن عبدالله رضي الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبي فجعل يعطي اهل البيت كلهم جميعا وكره ان يفرق بينهم - جابر هذا هو ابن يزيد الجعفي تفرد به بهذين الاسنادين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن سفيان عن عمرو بن دينار عن عبدالرحمن بن فروخ عن ابيه قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان لا يفرق بين اخوين مملوكين في البيع -

باب الوقت الذي يجوز فيه التفريق

(قال الشافعي رحمه الله) حين يبلغ الولد سبع سنين او ثمان سنين وقاس ذلك على وقت التخيير بين الابوين وما روي عن علي رضي الله عنه في ذلك وقال في رواية حرملة حتى يبلغ (قال الشيخ) وقد روي فيه حديث ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو محمد عبيدالله بن اسحاق الخراساني العدل ببغداد أنبأ احمد بن الهيثم العسكري ثنا عبدالله ابن عمرو بن حسان ثنا سعيد بن عبدالعزيز التنوخي قال سمعت مكحولا يقول حدثنا نافع بن محمود بن الربيع عن ابيه انه سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفرق بين الام وولدها فقيل يا رسول الله الى متى؟ قال حتى يبلغ الغلام وتحيض الجارية -

(أخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا قال أبو الحسن الدارقطني رحمه الله عبدالله بن عمرو هذا هو الواقفي وهو ضعيف الحديث رماه علي بن المديني بالكذب ولم يروه عن سعيد غيره -

باب بيع السبي من اهل الشرك

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعي رحمه الله سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء بني قريظة وذراريهم ومواشيهم من المشركين (فاشترى - ١) أبو الشحم اليهودي اهل بيت مجوزا وولدها من النبي صلى الله عليه

---

(١) من - ف - (٢) في النسخ جابر بن عبدالرحمن وفي مسند الطيالسي - جابر عن عبدالرحمن - وهو الصواب - ح -
(٣) من ف ومسند الطيالسي - ح - وسلم

وسلم وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بما بقي من السبي اثلاثا ثلثا الى تهامة وثلثا الى نجد وثلثا الى طريق الشام فبيعوا بالخيل والسلاح والابل والمال -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة قريظة قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن زيد اخا بني عبدالاشهل بسبا يا بني قريظة الى نجد فابتاع لهم بهم خيلا وسلاحا (قال الشافعي) وكذلك النساء البوالغ قد استوهب رسول الله صلى الله عليه وسلم جارية بالتا(١) من اصحابه ففدى بها رجلين -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي يعني العباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا عكرمة حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال خرجنا مع أبي بكر رضي الله عنه وأمّره علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فغزونا فزارة فلما دنونا من الماء امرنا أبو بكر رضي الله عنه فعرسنا فلما صلينا الصبح أمرنا أبو بكر رضي الله عنه فشننا الغارة فنزلنا على الماء قال سلمة فنظرت الى عنق من الناس فيهم الذرية والنساء فخشيت ان يسبقوني الى الجبل فأخذت آثارهم فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فقاموا لخشت اسوقهم الى أبي بكر رضي الله عنه وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من ادم ومعها ابنة لها من احسن العرب فنفلني أبو بكر رضي الله عنه ابنتها فما كشفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة ولم اكشف لها ثوبا ولقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة قلت يا رسول الله لقد اعجبتني وما كشفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركني حتى اذا كان من الغد لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال لي يا سلمة هب لي المرأة فلله ابوك قلت يا رسول الله لقد اعجبتني والله ما كشفت لها ثوبا وهي لك يا رسول الله قال فبعث بها الى اهل مكة ففدى بها رجالا من المسلمين بايديهم - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار (قال الشافعي رحمه الله) أرأيت صلة اهل الحرب بالمال واطعامهم الطعام أليس باقوى لهم في كثير من الحالات من بيع عبد او عبدين منهم فقد اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها فقالت ان امي أتتني وهي راغبة في عهد قريش أفاصلها ؟ قال نعم -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن ثنا أبو العباس هو الاصم أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت اتتني امي راغبة في عهد قريش فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلها ؟ قال نعم - اخرجاه في الصحيح كما مضى (قال الشافعي رحمه الله) وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فكساذا قرابة له مشركا بمكة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه رأى حلة سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها (٢) يوم الجمعة وللوفود اذا قدموا عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لاخلاق له في الآخرة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر بن الخطاب رضي الله عنه منها حلة فقال يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اكسكها لتلبسها فكساها عمر رضي الله عنه اخا له مشركا بمكة - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك (قال الشافعي) قال الله تعالى (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عثمان البتي عن الحسن في قوله (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا) قال كانوا من اهل الشرك -

---

(١) ف - بالثة (٢) ف - فتلبسها -

باب الولد تبع لابويه حتى يعرب عنه اللسان

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيدالله ابن المنادى ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا ابان ابن يزيد عن قتادة عن الحسن عن الاسود بن سريع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية يوم حنين فقاتلوا المشركين فأفضى بهم القتل الى الذرية فلما جاؤا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما حملكم على قتل الذرية قالوا يا رسول الله انما كانوا اولاد المشركين قال وهل خياركم الا اولاد المشركين والذى نفس محمد بيده ما من نسمة تولد الا على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها (قال الشافعي رحمه الله) فى رواية أبى عبدالرحمن عنه هى الفطرة التى فطر الله عليها الخلق فجعلهم مالم يفصحوا بالقول لاحكم لهم فى أنفسهم انما الحكم لهم بآبائهم -

باب الحميل (١) لا يورث اذا عتق حتى تقوم بنسبه بينة من المسلمين

قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ يزيد بن هارون أنبأ حماد بن سلمة عن على بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان لا يورث الحميل (قال وأنبأ) يزيد أنبأ اشعث بن سوار عن الشعبى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى شريح ان لا يورث الحميل الا ببينة وان جاءت به فى خرقتها -

(وأخبرنا) أبو عبدالله ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن مجالد عن الشعبى عن شريح قال كتب الىّ عمر رضى الله عنه لا تورث الحميل الا ببينة (قال وحدثنا) سفيان عن ابن ابجر عن الشعبى عن شريح مثله -

(وأخبرنا) أبو عبدالله ثنا أبو العباس ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ يزيد أنبأ الحجاج بن ارطاة عن ابن شهاب الزهرى ان عثمان بن عفان رضى الله عنه استشار اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحميل فقالوا فيه فقال عثمان مارى ان نورث مال الله الا بالبينات (قال وأنبأ) الحجاج بن ارطاة عن حبيب بن أبى ثابت ان عثمان رضى الله عنه قال لا يورث الحميل الا ببينة - وهذه الاسانيد عن عمر وعثمان رضى الله عنهما كلها ضعيفة -

باب المبارزة

(قال الشافعي رحمه الله) لا بأس بالمبارزة قد بارز يوم بدر عبيدة وحمزة وعلى رضى الله عنهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عمرو بن أبى جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة ثنا هشيم عن أبى هاشم عن أبى مجلز عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر رضى الله عنه يقسم قسما ان هذه الآية (هذان خصمان اختصموا فى ربهم) نزلت فى الذين برزوا يوم بدر حمزة وعلى وعبيدة بن الحارث رضى الله عنهم وعتبة وشيبة ابنى ربيعة والوليد بن عتبة - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو بن زرارة ورواه البخارى عن يعقوب الدورقى عن هشيم ورواه الثورى عن أبى هاشم زاد فيه اختصموا فى الح (٢) يوم بدر -

---

(١) قال فى النهاية هو الذى يحمل من بلاده صغيرا الى بلاد الاسلام وقيل هو مجهول النسب - ح (٢) كذا وفى ف الحج - (وأخبرناه)

(وأخبرناه) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي ثنا احمد بن محمد بن عبد الكريم ثنا بندار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن أبي هاشم - فذكره -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا شبابة ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن حارثة عن علي رضي الله عنه في قصة بدر قال فبرز عتبة واخوه وابنه الوليد حمية فقال من يبارز فخرج من الانصار شبيبة فقال عتبة لانريد هؤلاء ولكن يبارزنا من بني عمنا من بني عبد المطلب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا علي قم يا حمزة قم يا عبيدة بن الحارث (فقتل الله عز وجل عتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة وجرح عبيدة بن الحارث - ١) فقتلنا منهم سبعين وأسرنا سبعين - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير ، وحدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله ابن أبي بكر وغيرهم من علمائنا فذكروا قصة بدر وفيها ثم خرج عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة فدعوا الى البراز فخرج اليهم فتية من الانصار ثلاثة فقالوا ممن انتم ؟ قالوا رهط من الانصار قالوا مالنا اليكم حاجة ثم نادى مناديهم يا محمد أخرج الينا اكفاءنا من قومنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا علي قم يا عبيدة فلما قاموا ودنوا منهم قالوا ممن انتم ؟ قال حمزة انا حمزة بن عبد المطلب وقال علي انا علي بن أبي طالب وقال عبيدة انا عبيدة بن الحارث فقالوا نعم اكفاء كرام فبارز عبيدة عتبة فاختلفا ضربتين كلاهما اثبت صاحبه وبارز حمزة شيبة فقتله مكانه وبارز علي الوليد فقتله مكانه ثم كر علي عتبة فذففا عليه واحتملا صاحبهما فحازوه (٢) الى الرحل (قال الشافعي رحمه الله) وبارز محمد بن مسلمة مرحبا يوم خيبر بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - وبارز يومئذ الزبير بن العوام رضي الله عنه ياسرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احد بني حارثة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال خرج مرحب اليهودي من حصن خيبر وقد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يبارز ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا ؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يا رسول الله انا والله الموتور الثائر قتلوا اخي بالامس قال قم اليه اللهم أعنه عليه - فذكر الحديث في كيفية قتالهما قال وضربه محمد بن مسلمة حتى قتله، قال ابن اسحاق خرج ياسر فبرزله الزبير رضي الله عنه فقالت صفية رضي الله عنها لما خرج اليه الزبير يا رسول الله يقتل ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ابنك يقتله ان شاء الله فخرج الزبير وهو يرتجز ثم التقيا فقتله الزبير قال وكان ذكر أن عليا رضي الله عنه هو قتل ياسر - كذا في هذه الرواية ان محمد بن مسلمة هو قتل مرحبا -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ابن سعيد ثنا عكرمة بن عمار حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع قال حدثني أبي قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله قال فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي رضي الله عنه يدعوه وهو ارمد فقال لأعطين الراية اليوم رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فجئت به اقوده قال فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه فبرأ فاعطاه الراية قال فبرز مرحب وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب شاكي السلاح بطل مجرب

اذا الحروب اقبلت تلهب

قال فبرزله علي رضي الله عنه هو يقول

انا الذي سمتني امي حيدره كليث غابات كريه المنظره

اوفيهم بالصاع كيل السندره

---

(١) من ف (٢) كذا -

فضرب مرحبا ففلق رأسه فقتله وكان الفتح ـ اخرجه مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو عبدالله الحسين بن الحسن الغضائرى ببغداد قالا أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن المسيب بن مسلم الازدي ثنا عبدالله بن بريدة عن ابيه ـ فذكر القصة فى خيبر وذكر خروج مرحب ورجزه وقول على رضى الله عنه بمعناه الا انه قال ـ اكيلهم بالصاع كيل السندره ـ قال فاختلفا ضربتين فبدره على رضى الله عنه فضربه فقد المغفر والمغفر ورأسه ووقع فى الاضراس وأخذ المدينة ـ

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر يحيى بن جعفر بن أبى طالب أنبأ زيد بن الحباب العكلى ثنا الحسين بن واقد عن عبدالله بن بريدة عن ابيه قال لما كان يوم خيبر ـ فذكر بعض القصة قال ثم دعا باللواء فدعا عليا رضى الله عنه وهو يشتكى عينيه فمسحهما ثم دفع اليه اللواء ففتح له فسمعت عبدالله بن بريدة يقول حدثنى أبى انه كان صاحب مرحب ـ

(أخبرنا) أبو سعد المالينى أنبأ أبو احمد بن عدى الحافظ أنبأ السابى وبدر بن الهيثم القاضى قالا ثنا عبدالله بن حسين الاشقر ثنا أبى عن أبى قابوس عن أبيه عن جده عن على رضى الله عنه قال جئت النبى صلى الله عليه وسلم برأس مرحب ـ ورواه صالح بن احمد عن أبيه عن حسين بن حسن الاشقر بمعناه (قال الشافعى رحمه الله) بارز يوم الخندق على بن أبى طالب رضى الله عنه عمرو بن عبدود ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال خرج يعنى يوم الخندق عمرو بن عبدود فنادى من يبارز؟ فقام على رضى الله عنه وهو مقنع فى الحديد فقال انا لها يا نبى الله فقال انه عمرو اجلس ونادى عمرو الا رجل وهو يؤنبهم ويقول اين جنتكم التى تزعمون انه من قتل منكم دخلها أفلا يبرز الى رجل فقام على رضى الله عنه فقال انا يا رسول الله فقال اجلس ثم نادى الثالثة وذكر شعرا فقام على فقال يا رسول الله انا فقال انه عمرو قال وان كان عمرو فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى اليه حتى أتاه وذكر شعرا فقال له عمرو من انت؟ قال انا على، قال ابن عبد مناف؟ فقال انا على بن أبى طالب فقال لغيرك يا ابن اخى من اعمامك من هو اسن منك فانى اكره ان اهريق دمك فقال على رضى الله عنه لكنى والله ما اكره ان اهريق دمك فغضب فنزل وسل سيفه كأنه شعلة نار ثم اقبل نحو على رضى الله عنه مغضبا واستقبله على رضى الله عنه بدرقته فضربه عمرو فى الدرقة فقدها واثبت فيها السيف واصاب رأسه فشجه وضربه على رضى الله عنه على حبل العاتق فسقط وثار العجاج وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم التكبير فعرف ان عليا رضى الله عنه قد قتله ـ

باب ما جاء فى نقل الرؤس

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن سعيد بن يزيد عن أبى شجاع عن يزيد بن أبى حبيب عن على بن رباح عن عقبة بن عامر الجهنى ان عمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة بعثا عقبة بريدا الى أبى بكر الصديق رضى الله عنه برأس يناق بطريق الشام فلما قدم على أبى بكر رضى الله عنه انكر ذلك فقال له عقبة يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهم يصنعون ذلك قال أفاستنان بفارس والروم؟ لا يحمل الى رأس فانما يكفى الكتاب والخبر ـ

(وأخبرنا) أبو نصر أنبأ أبو الفضل أنبأ احمد ثنا الحسن ثنا عبدالله عن ابن لهيعة حدثنى الحارث بن يزيد عن على بن رباح قال سمعت معاوية بن حديج يقول هاجرنا على عهد أبى بكر الصديق رضى الله عنه فبينا نحن عنده اذ طلع المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال انه قدم علينا برأس يناق البطريق ولم تكن لنا به حاجة انما هذه سنة العجم ـ

(قال وحدثنا) عبدالله بن المبارك عن معمر (عن عبدالكريم الجزرى انه حدثه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه أتى برأس فقال بغيتم قال وحدثنا عبدالله عن معمر ـ ١) حدثنى صاحب لنا عن الزهرى قال لم يحمل الى النبى صلى الله عليه وسلم

---

(١) من ف ـ

رأس الى المدينة قط ولا يوم بدر وحمل الى أبي بكر رضي الله عنه رأس فكره ذلك قال واول من حملت اليه الرؤس عبدالله بن الزبير(١) (قال الشيخ) والذى روى أبوداود فى المراسيل عن عبدالله بن الجراح عن حماد بن اسامة عن بشير ابن عقبة عن أبي نضرة قال لقى النبي صلى الله عليه وسلم العدو فقال من جاء برأس فله على الله ماتمنى فجاءه رجلان برأس فاختصما فيه فقضى به لاحدهما -

(أخبرنا) أبوبكر بن محمد أنبأ أبوالحسين الفسوى ثنا أبوعلى اللؤلؤى ثنا أبوداود فذكره - فهذا حديث منقطع وفيه ان ثبت تحريض على قتل العدو وليس فيه نقل الرأس من بلاد الشرك الى بلاد الاسلام -

باب لاتباع جيفة مشرك

(أخبرنا) أبوالحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن كثير العبدى أنبأ سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان المسلمين اصابوا رجلا من عظماء المشركين فقتلوه فسألوهم أن يشتروه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعوا جيفة مشرك -

(وأخبرنا) أبوالحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبوسهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحربى ثنا عفان ثنا حماد ابن سلمة أنبأ حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رجلا من المشركين قتل يوم الاحزاب فبعث المشركون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ابعث الينا بجسده ونعطيك اثني عشر الفا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاخير فى جسده ولا فى ثمنه -

باب السواد

(أخبرنا) أبوسعيد بن أبي عمرو ثنا أبوالعباس الاصم أنبأ الربيع بن سليمان قال قال (الشافعى رحمه الله) ولا اعرف ما اقول فى ارض السواد الا ظنا مقرونا الى علم وذلك انى وجدت اصح حديث يرويه الكوفيون عندهم فى السواد ليس فيه بيان ووجدت احاديث من احاديثهم تخالفه، منها انهم يقولون السواد صلح، ويقولون السواد عنوة، ويقولون بعض السواد صلح وبعضه عنوة -

(أخبرنا) أبوسعيد بن أبي عمرو ثنا أبوالعباس الاصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبوزبيد عن اشعث عن ابن سيرين قال السواد منه صلح ومنه عنوة فما كان منه عنوة فهو للمسلمين وما كان منه صلح فلهم اموالهم -

(وباسناده قال) يحيى عن الحسن بن صالح عن منصور عن عبيد أبي الحسن المزنى عن عبدالله بن معقل (٢) قال لاتباع ارض دون الجبل الا ارض بنى صلوبا وارض الحيرة فان لهم عهدا - قال الحسن بن صالح كنا نسمع ان ما دون الجبل مما وراءه صلح -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك عن الحجاج عن الحكم عن ابن معقل (٢) قال ليس لاهل السواد عهد الا ارض الحيرة والليس (٣) وبانقيا قال شريك ان اهل بانقيا كانوا دلوا جرير بن عبدالله على مخاضة واهل الليس (٣) كانوا انزلوا ابا عبيدة

---

(١) هامش ف - بل اول من حملت اليه الرؤس معاوية بن أبي سفيان حمل اليه رأس عمرو بن الحمق الخزاعى رضى الله عنه صحابى جليل كما هو مذكور فى كتب التاريخ واقتدى به ابن الزبير وقد تبرم من ذلك الصديق وقال لا تحمل الجيف الى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله ولا الى غيرها (٢) كذا فى النسخ ووقع فى كتاب الخراج ليحيى ابن آدم طبع السلفية مغفل وأراه تصحيفا كما يظهر من امعان النظر فى ترجمة عبيد بن الحسن والحكم بن عتيبة وتراجم شيوخهما من الصحابة وبلدانهم ووفياتهم - ح (٣) بضم الهمزة وفتح اللام المشددة وسكون الياء - كتاب الخراج ومعجم البلدان ووقع فى النسخ الليس - ح -

ودلوه على شيء قال يحيى اظنه يعني عدره (١) للعدو -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا حسن بن صالح عن اشعث عن الشعبي قال صالح خالد بن الوليد اهل الحيرة واهل عين التمر (قال وكتب بذلك الى أبي بكر رضي الله عنه فاجازه قال يحيى قلت للحسن بن صالح فاهل عين التمر - ٢) مثل اهل الحيرة انما هو شيء عليهم وليس على ارضهم شيء قال نعم -

(حدثنا) يحيى ثنا الحسن بن صالح عن الاسود بن قيس عن ابيه قال انتهينا الى اهل الحيرة فصالحناهم على الف درهم ورحل قال قلت لابي ما صنعتم بذلك الرحل ؟ قال صاحب لنا لم يكن له رحل كذا في كتابي الف درهم وقال غيره سبعين الف درهم -

(حدثنا) يحيى ثنا عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم قال كانوا يرخصون ان يشتروا من ارض الحيرة من اجل انهم صلح -

(حدثنا) يحيى عن حسن بن صالح عن مجالد بن سعيد قال اهل الحيرة انما صولحوا على ما لم يقتسموه (٣) بينهم وليس على رؤس الرجال شيء -

(حدثنا) يحيى ثنا حسين (٤) بن صالح عن جابر عن الشعبي قال لاهل الانبار عهد او قال عقد -

(حدثنا) يحيى ثنا اسرائيل عن جابر عن عامر قال ليس لاهل السواد عهد انما نزلوا على حكم -

(قال وحدثنا) الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي عن محمد بن قيس الاسدي عن الشعبي انه سئل في زمن عمر بن عبد العزيز عن اهل السواد ألهم عهد؟ قال لم يكن لهم عهد فلما رضي منهم بالخراج صار لهم العهد -

(حدثنا) يحيى ثنا حسن بن صالح عن ابن أبي ليلى قال ورد (٥) اليهم عمر بن الخطاب ارضهم وصالحهم على الخراج -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب قال كتب عمر الى سعد رضي الله عنهما حين افتتح العراق : اما بعد فقد بلغني كتابك تذكر أن الناس سألوك ان تقسم بينهم مغانمهم وما افاء الله عليهم فاذا جاءك كتابي هذا فانظر ما اجلب الناس عليك الى العسكر من كراع او مال فاقسمه بين من حضر من المسلمين واترك الارضين والانهار لعمالها فيكون (٦) ذلك في اعطيات المسلمين فانك ان قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بقي بعدهم شيء -

(حدثنا) يحيى ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب عن عمر رضي الله عنه انه اراد ان يقسم اهل السواد بين المسلمين وأمرهم ان يحصوا فوجدوا الرجل المسلم يصيبه ثلاثة من الفلاحين يعني العلوج فشاور أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال علي رضي الله عنهم دعهم يكونون مادة للمسلمين فبعث عثمان بن حنيف فوضع عليهم ثمانية واربعين واربعة وعشرين واثني عشر -

(حدثنا) يحيى ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن الوليد بن عبد الله بن معقل حدثني عبد الملك بن أبي حرة عن ابيه قال اصفى عمر بن الخطاب رضي الله عنه من هذا السواد عشرة اصناف اصفى ارض من قتل في الحرب، ومن هرب من المسلمين يعني اليهم، وكل ارض لكسرى، وكل ارض كانت لاحد من اهله، وكل مغيض ماء وكل دير بريد، قال ونسيت اربعا قال وكان خراج من اصفى سبعة آلاف الف فلما كانت الجماجم احرق الناس الديوان وأخذ كل قوم مايليهم -

(حدثنا) يحيى ثنا قيس بن الربيع عن رجل من بني اسد عن ابيه قال اصفى حذيفة ارض كسرى وارض آل كسرى ومن كان كسرى اصفى ارضه وارض من قتل ومن هرب والآجام ومغيض الماء -

---

(١) ف - غدره وفي كتاب الخراج عورة وهو الصواب - ح (٢) سقط من ف (٣) ف - على مال يقتسموه وفي كتاب الخراج على ما يقتسمونه - ح (٤) كذا في النسخ وفي كتاب الخراج الحسن وهو الظاهر اذ لا نعرف ليحيى رواية عن الحسين وانما عامة روايته عن اخيه الحسن والله اعلم - ح (٥) ف - قدرد - (٦) ف - كتاب الخروج - ليكون -

(حدثنا) يحيى ثنا قيس بن الربيع عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة الحماني قال دخلنا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالرحبة فقال لولا ان يضرب بعضكم وجوه بعض لقسمت السواد بينكم ـ

(حدثنا) يحيى ثنا عمرو بن أبي المقدام عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة بن يزيد الحماني عن علي رضي الله عنه نحوه ـ

(حدثنا) يحيى عن قران الأسدي عن أبي سنان الشيباني عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال لقد هممت ان اقسم السواد ينزل احدكم القرية فيقول قريتي لتكفوني او قال لتدعوني اولأ قسمنه ـ

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال (قال الشافعي) ويقولون ان جرير بن عبدالله البجلي ـ وهذا اثبت حديث عندهم فيه ـ

(أخبرناه) الثقة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبدالله قال كانت بجيلة ربع الناس فقسم لهم ربع السواد فاستغلوه ثلاثا او اربع سنين اناشككت ثم قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعي فلانة بنت فلان امرأة منهم قد سماها لايحضرني ذكر اسمها فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اولا اني قاسم مسئول لتركتكم على ما قسم لكم ولكن ارى ان تردوا على الناس (قال الشافعي) فكان في حديثه (وعاضني من حقي فيه نيفا وثمانين وكان في حديثه ـ ١) فقالت فلانة شهد أبي القادسية وثبت سهمه ولا اسلمه حتى تعطيني كذا وتعطيني كذا فاعطاها اياه (ورواه) سفيان بن عيينة عن اسمعيل فذكر قصة جرير ورواه هشيم عن اسمعيل فذكرها وذكر قصة المرأة وذكر انها ام كرز وذكر انها قالت وإني لست اسلم حتى تحملني على ناقة ذلول وعليها قطيفة حمراء وتملأ كفي ذهبا ففعل ذلك وكانت الدنانير نحوا من ثمانين دينارا ـ

(أخبرناه) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة أنبأ أبو الفضل محمد بن عبدالله بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال لما وفد جرير بن عبدالله الى عمر وعمار بن ياسر وناس من المسلمين فقال عمر رضي الله عنه بلجرير يا جرير والله لوما اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسم لكم ولكني ارى ان ارده على المسلمين فرده وكان جعل ربع السواد لبجيلة فأخذوا الخراج ثلاث سنين فرده واعطاه ثمانين دينارا ـ

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن أبي زائدة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال كنا ربع الناس يوم القادسية فأعطانا عمر رضي الله عنه ربع السواد فأخذناه ثلاث سنين ثم وفد جرير الى عمر رضي الله عنه بعد ذلك فقال اما والله لولا اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسم لكم فارى ان ترده على المسلمين ففعل واجازه بثمانين دينارا ـ

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبدالسلام بن حرب عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال أعطى عمر رضي الله عنه جريرا وقومه ربع السواد فأخذه سنتين او ثلاثا ثم ان جريرا وفد الى عمر مع عمار رضي الله عنهم فقال له عمر رضي الله عنه يا جرير لولا اني قاسم مسئول لكنتم على ما كنتم عليه ولكن ارى ان ترده على المسلمين فرده عليهم واعطاه عمر رضي الله عنه ثمانين دينارا ـ

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال قال عمر رضي الله عنه لجرير هل لك ان تاتي العراق ولك الربع او الثلث بعد الخمس من كل ارض وشيء ـ هذا منقطع والذي قبله موصول وليس في الآثار التي رويناها ولم نردها في سواد العراق اصح منه كما قال الشافعي (رحمه الله أخبرنا ـ أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعي ـ ١) وفي هذا الحديث دلالة اذا اعطى جريرا البجلي عوضا من سهمه والمرأة عوضا من سهم ابيها انه استطاب انفس الذين اوجفوا عليه فتركوا حقوقهم منه لفعله وقفا للمسلمين وهذا حلال للامام لو افتتح اليوم ارض عنوة فاحصى من افتتحها وطابوا انفسا عن حقوقهم منها ان يجعلها الامام وقفا وحقوقهم

منها الاربعة الاخماس ويوفى اهل الخمس حقهم الآن يدع البالغون منهم حقوقهم فيكون ذلك له والحكم فى الارض كالحكم فى المال - وقد سبى النبي صلى الله عليه وسلم هوازن وقسم اربعة الاخماس بين الموجفين ثم جاءته وفود هوازن مسلمين فسألوه ان يمن عليهم بأن يرد عليهم ما أخذ منهم لخيرهم بين الاموال والسبي فقالوا خيرتنا بين احسابنا واموالنا فنختار احسابنا فترك لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حقه وحق اهل بيته وسمح بذلك المهاجرون فتركوا له حقوقهم وسمح بذلك الانصار فتركوا له حقوقهم وبقى قوم من المهاجرين الآخرين والفتحيين فامر فعرف على كل عشرة واحد ثم قال ائتونى بطيب أنفس من بقى فمن كره فله على كذا وكذا من الابل الى وقت ذكره فجاؤا بطيب انفسهم الا الاقرع بن حابس وعيينة بن بدر فانهما ابيا ليعيرا هوازن فلم يكرههما رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك حتى كانا هما تركا بعد ان خدع عيينة عن حقه وسلم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حق من طاب نفسه عن حقه (قال الشافعى) وهذا اولى الامور بعمر بن الخطاب رضى الله عنه عندنا فى السواد وفتوحه ان كانت عنوة وهذا الذى ذكره الشافعى من امر هوازن قد مضى فى حديث المسور بن مخرمة وفى رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده -

(أخبرنا) أبو منصور احمد بن على الدامغانى ببيهق أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أنبأ أبو احمد هارون بن يوسف القطيعى ثنا ابن أبى عمر ثنا سفيان عن ابن أبى خالد عن قيس عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم مثلت لى الحيرة كانياب الكلاب وانكم ستفتحونها فقام رجل فقال يا رسول الله هب لى ابنة بقيلة قال هى لك فاعطوه اياها فجاء أبوها فقال أتبيعها قال نعم قال بكم احكم ما شئت قال الف درهم قال قد أخذتها قالوا له لو قلت ثلاثين الفا لأخذها قال وهل عدد اكثر من الف - تفرد به ابن أبى عمر عن سفيان هكذا وقال غيره عنه عن على بن زيد بن جدعان والمشهور هذا الحديث عن خريم بن اوس وهو الذى جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المرأة وقد روينا فى كتاب دلائل النبوة فى آخر غزوة تبوك -

باب قدر الخراج الذى وضع على السواد

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله النرسى ثنا روح ثنا ابن أبى عروبة عن قتادة عن لاحق بن حميد قال لما بعث عمر بن الخطاب رضى الله عنه عمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وعثمان بن حنيف رضى الله عنهم الى الكوفة وبعث عمار بن ياسر على الصلاة وعلى الجيوش وبعث ابن مسعود على القضاء وعلى بيت المال وبعث عثمان بن حنيف على مساحة الارض وجعل بينهم كل يوم شاة شطرها وسواقطها لعمار بن ياسر والنصف بين هذين ثم قال انزلتكم وايای من هذا المال كمنزلة والى مال اليتيم (من كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) وما ارى قرية يؤخذ منها كل يوم شاة الا كان ذلك سريعا فى خرابها قال فوضع عثمان بن حنيف على جريب الكرم عشرة دراهم، وعلى جريب النخل اظنه قال ثمانية، وعلى جريب القصب ستة دراهم، وعلى جريب البر اربعة دراهم، وعلى جريب الشعير درهمين، وعلى رؤسهم عن كل رجل اربعة وعشرين كل سنة وعطل من ذلك من النساء والصبيان وفيما يختلف به من تجاراتهم نصف العشر، قال ثم كتب بذلك الى عمر رضى الله عنه (فاجاز ذلك ورضى به وقيل لعمر رضى الله عنه - ١) كيف نأخذ من تجار الحرب اذا قدموا علينا فقال عمر رضى الله عنه كيف يأخذون منكم اذا أتيتم بلادهم قالوا العشر قال فكذلك خذوا منهم - ورواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبى عروبة وقال وعلى جريب النخل ثمانية، وعلى جريب القصب ستة لم يشك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن ابن أبى ليلى عن الحكم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعث عثمان بن حنيف فمسح السواد فوضع على كل جريب عامر اوغامر حيث يناله الماء قفيزا اودرهما (٢) قال وكيع يعنى الحنطة والشعير وضع على كل جريب الكرم عشرة دراهم وعلى جريب الرطاب

---

(١) من ف (٢) ف - قفيزا او درهما -

خمسة دراهم -

(قال وحدثنا) وكيع عن علي بن صالح عن ابان بن تغلب عن رجل عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه وضع على النخل على الدغلتين (١) درهما وعلى الفارسية (٢) درهما -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر اردبها ودينارها وعدتم من حيث بدأتم (وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم ٣-) شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه قال يحيى يريد من هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر القفيز والدرهم قبل ان يضعه عمر رضي الله عنه على الارض - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد بن يعيش واسحاق بن راهويه عن يحيى بن آدم -

باب من رأى قسمة الاراضي المغنومة ومن لم يرها

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبأ معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق الفزاري عن مالك بن انس قال حدثني ثور قال حدثني سالم مولى ابن مطيع انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول افتتحنا خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة انما غنمنا الابل والبقر والمتاع والحوائط ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى ومعه عبد له يقال له مدعم وهبه له احد بني الضباب فبينما هو يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم عائر حتى اصاب ذلك العبد فقال الناس هنيئا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان الشملة التي اصابها يوم خيبر من المغانم لم يصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا فجاء رجل حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم بشراك او بشراكين فقال هذا شيء كنت اصبته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك او شراكان من نار - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو -

(اخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبدالواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة أنبأ عبيدالله بن عمر فيما يحسب أبو سلمة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل اهل خيبر حتى الجأهم الى قصرهم فغلب على الارض والزرع والنخل فصالحوه على ان يجلوا منها ولهم ما حملت ركابهم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء ويخرجون منها واشترط عليهم ان لا يكتموا ولا يغيبوا شيئا فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فغيبوا مسكا فيه مال وحلي لحيي بن اخطب كان احتمله معه الى خيبر حين اجليت النضير (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعم حيي ما فعل مسك حيي الذي جاء به من النضير - ٤) فقال اذهبته النفقات والحروب فقال العهد قريب والمال اكثر من ذلك فدفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الزبير فمسه بعذاب وقد كان حيي قبل ذلك دخل خربة فقال قد رأيت حيي يطوف في خربة ههنا فذهبوا وطافوا فوجدوا المسك في الخربة فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني حقيق وأحدهما زوج صفية بنت حيي بن اخطب وسبى رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءهم وذراريهم وقسم اموالهم بالنكث الذي نكثوا وأراد ان يجليهم منها فقالوا يا محمد دعنا نكون في هذه الارض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها وكانوا لا يفرغون ان يقوموا عليها فأعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع ونخل وشيء ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عبدالله بن رواحة يأتيهم كل عام فيخرصها عليهم ثم يضمنهم الشطر فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة خرصه وارادوا أن يرشوه قال يا اعداء الله تطعموني السحت؟ والله لقد جئتكم من عند احب الناس الي ولأنتم (ابغض - ٥) الي من عدتكم من القردة

---

(١) كذا (٢) كذا وفي ف - الفادسية (٣) من ف - (٤) سقط من ف - (٥) من ف -

والخنازير ولا يحملني بغضي اياكم وحبي اياه على ان لا اعدل بينكم فقالوا بهذا قامت السموات والارض قال ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعين صفية خضرة فقال يا صفية ما هذه الخضرة فقالت كان رأسي في حجرا بن حقيق وانا نائمة فرأيت كأن قمرا وقع في حجري فاخبرته بذلك فلطمني وقال تمنين ملك يثرب قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابغض الناس الى، قتل زوجي وأبي فما زال يعتذر الى ويقول ان اباك الب على العرب وفعل وفعل حتى ذهب ذلك من نفسي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي كل امرأة من نسائه ثمانين وسقا من تمر كل عام وعشرين وسقا من شعير فلما كان زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه غشوا المسلمين وألقوا ابن عمر من فوق بيت فدعوا يديه فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من كان له سهم من خيبر فليحضر حتى نقسمها بينهم فقسمها بينهم فقال رئيسهم لا تخرجنا دعنا نكون فيها كما اقرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه فقال عمر رضي الله عنه لرئيسهم أتراه سقط عني قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوما ثم يوما ثم يوما وقسمها عمر رضي الله عنه بين من كان شهد خيبر من اهل الحديبية -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو شهاب عن يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار أنه سمع نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ظهر على خيبر قسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم فكان النصف سهاما للمسلمين وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعزل النصف لما ينوبه من الامور والنوائب (قال الشيخ) وهذا لأنه افتتح بعض خيبر عنوة وبعضها صلحا فما قسم بينهم هو ما افتتحه عنوة وما تركه لنوائبه هو ما افاء الله على رسوله لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا عبدالله بن محمد عن جويرية عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح بعض خيبر عنوة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر رضي الله عنه قال لولا آخر المسلمين ما افتتحت قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة عن عبدالرحمن بن مهدي -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله ابن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أنبأ هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لولا اني اترك الناس بيانا لا شيء لهم ما فتحت قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر (قال الشيخ) وهذا عندنا والله اعلم على انه كان يستطيب قلوبهم ثم يقفها للمسلمين نظرا لهم -

(وقد أخبرنا) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن جرير بن حازم قال سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول اصاب الناس فتح بالشام فيهم بلال واظنه ذكر معاذ بن جبل رضي الله عنهما فكتبوا الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان هذا الفيء الذي اصبنا لك خمسه ولنا ما بقي ليس لأحد منه شيء كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر فكتب عمر رضي الله عنه انه ليس على ما قلتم ولكني اقفها للمسلمين فراجعوه الكتاب وراجعهم يأبون ويأبى فلما أبوا قام عمر رضي الله عنه فدعا عليهم فقال اللهم اكفني بلالا واصحاب بلال قال فما حال الحول عليهم حتى ماتوا جميعا (قال الشيخ رحمه الله) قوله رضي الله عنه انه ليس على ما قلتم ليس يريد به انكار ما احتجوا به من قسمة خيبر فقد رويناه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ويشبه ان يريد به ليست المصلحة فيما قلتم وانما المصلحة في ان اقفها للمسلمين وجعل باقي قسمتها لما كان يرجو من تطييبهم ذلك وجعلوا يأبون لما كان لهم من الحق فلما ابوا لم يبرم عليهم الحكم باخراجها من ايديهم ووقفها ولكن دعا عليهم حيث خالفوه فيما رأى من المصلحة وهم لو وافقوه وافقه اغناء الناس واتباعهم - والحديث مرسل

مرسل والله اعلم (وقد روينا) في كتاب القسم في فتح مصر أنه رأى ذلك ورأى الزبير بن العوام رضي الله عنه قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا قراد أبو نوح ثنا المرجا بن رجاء عن أبي سلمة عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما قرية افتتحها الله ورسوله فهي لله ولرسوله وايما قرية افتتحها المسلمون عنوة فخمسها لله ولرسوله وبقيتها لمن قاتل عليها - قال أبو الفضل الدوري أبو سلمة هذا هو عندي صاحب الطعام اوحماد بن سلمة (قال الشيخ) وقد رويناه في كتاب القسم من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه بمعناه -

باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لأهلها وعليها خراج يؤدونه فاخذها منهم مسلم بكراء

(قال الشافعي) رحمه الله لا بأس كما يستأجر منهم ابلهم وبيوتهم ورقيقهم وما دفع اليهم اوالى السلطان بوكالتهم فليس بصغار عليه انما هو دين عليه يؤديه (قال الشافعي) والحديث الذي يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم لاينبغي لمسلم ان يؤدي خراجا ولا لمشرك ان يدخل المسجد الحرام انما هو خراج الجزية (قال الشافعي رحمه الله) وقد اتخذ ارض الخراج قوم من اهل الورع والدين وكرهه قوم احتياطا -

(قال الشيخ - اما الكراهية ففيما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن محمد بن بكار ابن بلال أنبأ محمد بن عيسى بن سميع ثنا زيد بن واقد حدثني أبو عبد الله عن معاذ رضي الله عنه انه قال من عقد الجزية في عنقه فقد برئ مما عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو علي أنبأ أبو بكر ثنا أبو داود ثنا حيوة بن شريح الحضرمي ثنا بقية حدثني عمارة بن أبي الشعثاء حدثني سنان ابن قيس حدثني شبيب بن نعيم حدثني يزيد بن خمير حدثني أبو الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذ ارضا بجزيتها فقد استقال هجرته ومن نزع صغار كافر من عنقه فجعله في عنقه فقد ولى الاسلام ظهره قال سنان فسمع مني خالد بن معدان هذا الحديث فقال لي أشبيب حدثك ؟ قلت نعم قال فاذا قدمت فسله فليكتب الي بالحديث قال فكتب له فلما قدمت سألني ابن معدان القرطاس فاعطيته فلما قرأه ترك ما في يديه من الارض حين سمع ذلك قال أبو داود هذا يزيد بن خمير اليزني ليس هو صاحب شعبة (قال الشيخ رحمه الله) هذان الحديثان اسنادهما اسناد شامي والبخاري ومسلم لم يحتجا بمثلهما والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد وحجاج قالا ثنا شعبة عن حبيب هو ابن أبي ثابت قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما وسأله رجل فقال اني اكون بالسواد فاتقبل ولا اريد أن ازداد انما اريد أن ادفع عن نفسي فقرأ هذه الآية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) لا تنزع الصغار من اعناقهم فتجعله في عنقك -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان اذا سئل عن الرجل من اهل الاسلام يأخذ الارض من اهل الذمة بما عليها من الخراج يقول لا يحل لمسلم اولا ينبغي لمسلم ان يكتب على نفسه الذل والصغار -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك

عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ما يسرني ان الارض كلها لي بجزية خمسة دراهم اقرفيها بالصغار على نفسي ـ

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن سعيد عن جابر عن القاسم عن عبد الله هو ابن مسعود قال من اقر بالطسق (١) فقد اقر بالصغار ـ

باب من كره شراء ارض الخراج

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا يحيى ابن سعيد عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سفيان النقيلي عن أبي عياض عن عمر رضي الله عنه قال لاتشتروا رقيق اهل الذمة فانهم اهل خراج يؤدي بعضهم عن بعض وارضيهم فلاتبتاعوها ولايقرن احدكم بالصغار بعد إذ نجاه الله منه قال أبو عبيد اراد فيما نرى انه اذا كانت له مماليك وارض واموال ظاهرة كانت اكثر لجزيته وكانت سنة عمر رضي الله عنه فيهم انما كانت يضع الجزية على قدر اليسار والعسر فلهذا كره ان يشتري رقيقهم واما شراء الارض فانه ذهب فيه الى الخراج كره ان يكون ذلك على المسلمين ألا تراه يقول ولايقرن احدكم بالصغار بعد اذ نجاه الله منه ـ قال أبو عبيد وقد رخص في ذلك بعد عمر رجال من اكابر أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم منهم عبد الله بن مسعود وكانت له ارض براذان وخباب ابن الارت وغيرهما ـ

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبيد عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن علي رضي الله عنه انه كان يكره ان يشتري من ارض الخراج شيئا ويقول عليها خراج المسلمين ـ

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن كليب بن وائل قال قلت لابن عمر اشتريت ارضا قال الشراء حسن قال قلت فاني اعطى من كل جريب ارض درهما وقفيزا من طعام قال ولا تجعل في عنقك صغارا ـ

باب من رخص في شراء ارض الخراج

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن القاسم بن عبد الرحمن قال اشترى عبد الله ارضا من ارض الخراج قال فقال له صاحبها يعني دهقانها انا اكفيك اعطاء خراجها والقيام عليها ـ

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال اشترى عبد الله ارض الخراج من دهقان وعلى ان يكفيه خراجها ـ

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى حدثني حسن بن صالح عن ابن أبي ليلى قال اشترى الحسن بن علي رضي الله عنهما ملحة او ملحا واشترى الحسين بن علي رضي الله عنه بردين (٢) من ارض الخراج وقال قد رد اليهم عمر رضي الله عنه ارضهم وصالحهم على الخراج الذي وضعه عليهم ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين ثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن عبد الله بن حسن ان الحسن والحسين رضي الله عنهما اشتريا قطعة من ارض الخراج ـ

---

(١) الوظيفة من خراج الارض المقرر عليها وهو فارسي معرب ـ النهاية، اقول وفي بعض الكتب الفارسية انه عربي ولعله اصله رومي فان في الانكليزية بهذا المعنى تيكس ـ ح ـ (٢) كذا وفي ف ـ سريدين ـ

(قال وحدثنا) يحيى ثنا عباد عن حجاج قال بلغنا ان حذيفة رضى الله عنه اشترى قطعة من ارض الخراج ـ
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن على ثنا يحيى بن آدم حدثنى عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم عن شريح انه اشترى ارضا من ارض الحيرة (يقال لها ربا ـ١ ـ قال وقال الحكم وكانوا يرخصون فى شراء ارض الحيرة ـ٢) من اجل انهم صلح ـ قال يحيى وسألت حسن بن صالح فكره شراء ارض الخراج التى أخذت عنوة فوضع عليها الخراج فلم يربأ سا بشراء ارض اهل الصلح ـ

باب من اسلم من اهل الصلح سقط الخراج عن ارضه

(أخبرنا) أبوبكر احمد بن على الاصبهانى أنبأ أبو عمرو بن حمدان أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبوبكر بن أبى شيبة ثنا الفضل بن دكين ثنا محمد بن طلحة عن داود بن سليمان قال قال كتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى عبد الحميد بن عبد الرحمن ـ فذكره فقال فيه ولا خراج على من اسلم من اهل الارض (وقد روينا) فيه حديثا مسندا ليس عليهم فيه الا صدقة ـ وقد مضى ذلك مع غيره فى كتاب الزكاة ـ

باب الارض اذا أخذت عنوة فوقفت للمسلمين بطيب أنفس الغانمين لم يجز بيعها اذا اسلم من هى فى يده لم يسقط خراجها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام هو ابن حرب عن بكير بن عامر عن عامر قال اشترى عتبة بن فرقد ارضا من ارض الخراج ثم أتى عمر رضى الله عنه فأخبره فقال ممن اشتريتها قال من اهلها قال فهؤلاء اهلها ـ للمسلمين ـ أبعتموه شيئا ؟ قالوا لا قال اذهب فاطلب مالك ـ
(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا قيس عن أبى اسمعيل عن الشعبى عن عتبة بن فرقد قال اشتريت عشرة اجربة من ارض السواد على شاطئ الفرات لقضب دواب (٣) فذكر ذلك لعمر رضى الله عنه قال اشتريتها من اهلها ؟ قال قلت نعم قال رح الى قال فرحت اليه فقال يا هؤلاء أبعتموه شيئا ؟ قالوا لا قال ابتغ مالك حيث وضعته ـ
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا حسن بن صالح عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال اسلمت امرأة من اهل نهر الملك قال فقال عمر او كتب عمر رضى الله عنه ان اختارت ارضها وأدت ما على ارضها فخلوا بينها وبين ارضها والا خلوا بين المسلمين وبين ارضهم ـ
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا حفص بن غياث عن محمد بن قيس الاسدى عن أبى عون الثقفى قال كان عمر وعلى رضى الله عنهما اذا اسلم الرجل من اهل السواد تركه يقوم بخراجه فى ارضه ـ
(قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك وقيس عن جابر عن عامر قال اسلم الرقيل فاعطاه عمر رضى الله عنه ارضه بخراجها وفرض له الفين (قال وثنا يحيى) ثنا قيس بن الربيع عن ابراهيم بن مهاجر عن شيخ من بنى زهرة عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه كتب الى سعد يقطع سعيد بن زيد ارضا فأقطعه ارضا لبنى الرقيل فأتى ابن الرقيل عمر رضى الله عنه فقال يا امير المؤمنين على ما صالحتمونا ؟ قال على ان تؤدوا الينا الجزية ولكم ارضكم واموالكم واولادكم قال يا امير المؤمنين أقطعت ارضى لسعيد ابن زيد قال فكتب الى سعد ردعليه ارضه ثم دعاه الى الاسلام فاسلم ففرض له عمر رضى الله عنه سبعمائة وجعل عطاءه

---

(١) فى كتاب الخراج ليحيى ـ زبا ـ ح (٢) من ـ ف (٣) فى ـ ف ـ دواب ابى ح ـ وكأنه كان فى الاصل دواب وبهامشه ـ بى خ يعنى ان فى نسخة بدل الباء بى فظن الناسخ ان ذلك لحق فألحقه والله اعلم ـ وفى كتاب الخراج ليحيى لقضب أداوى وهو محرف ـ ح ـ

فى خثعم وقال ان اقمت فى ارضك اديت عنها ما كنت تؤدى - وهذا فى اسناده ضعف فان ثبت كان قوله ولكم ارضكم محمولا على انه اراد ولكم ارضكم التى كانت لكم تزرعونها وتعطون خراجها (وذلك فيما أخذ عنوة الا تركه - ١ - لم يسقط عنه خراجها حين - ٢) اسلم وفى الصلح يسقط -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن معمر عن على بن الحكم عن محمد بن زيد قال سمعت ابراهيم النخعى يقول جاء رجل الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال انى قد اسلمت فضع عن ارضى الخراج فقال لا ان ارضك أخذت عنوة - قال وجاءه رجل فقال ان ارضى كذا وكذا يطيقون من الخراج اكثر مما عليهم فقال لاسبيل اليهم انما صالحناهم صلحا -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا هشيم عن سيار أبى الحكم عن الزبير بن عدى قال اسلم دهقان من اهل السواد فى عهد على رضى الله عنه فقال له على رضى الله عنه ان اقمت فى ارضك رفعنا الجزية عن رأسك وأخذنا من ارضك وان تحولت عنها فنحن أحق بها -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا وكيع عن المسعودى عن أبى عون قال اسلم دهقان من اهل عين التمر فقال له على رضى الله عنه أما جزية رأسك فنرفعها واما ارضك فللمسلمين فان شئت فرضنا لك وان شئت جعلناك قهرمانا لنا فما اخرج الله منها من شىء أتيتنا به -

باب الاسير يؤخذ عليه العهد ان لا يهرب

(قال الشافعى) رحمه الله فمتى قدر على الخروج منها فليخرج لأن يمينه يمين مكره قال ولعله ليس بواسع له ان يقيم معهم اذا قدر على التنحى عنهم -

(قال الشيخ وهذا لما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطان قالا ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ثنا اسمعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سريه الى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود وأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فأمر لهم بنصف العقل وقال انا برىء من كل مسلم مقيم بين اظهر المشركين قالوا يا رسول الله ولم؟ قال لا ترايا ناراهما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا اسحاق بن ادريس ثنا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم او جامعهم فليس منا -

باب الاسير يؤمن فلا يكون لاحد ان يغتال لهم فى اموالهم وأنفسهم

قال الشافعى رحمه الله لأنهم اذا امنوه فهم فى امان منه

(وقد حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر الاصبهانى ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت اباوائل يحدث عن عبد الله رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان - اخرجاه فى الصحيح من حديث شعبة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابان عن السدى عن رفاعة ابن شداد رضى الله عنه حدثنى عمرو بن الحمق الخزاعى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الرجل الرجل على نفسه ثم قتله فانا برىء من القاتل وان كان المقتول كافرا -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا قرة بن خالد عن عبد الملك بن

---

(١) كذا - (٢) من ف -

عمير عن رفاعة بن شداد قال كنت ابطن شيء بالمختار يعني الكذاب قال فدخلت عليه ذات يوم فقال دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي قال فاهويت الى قائم السيف فقلت ما أنتظر أن أمشي بين رأس هذا وجسده، حتى ذكرت حديثا حدثنيه عمرو بن الحمق الخزاعي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الرجل الرجل على دمه ثم قتله رفع له لواء الغدر يوم القيامة فكففت عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن شرحبيل بن سعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر خرجت سرية فأخذوا انسانا معه غنم يرعاها فجاؤا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه النبي صلى الله عليه وسلم ماشاء الله ان يكلمه به فقال له الرجل اني قد آمنت بك وبما جئت به فكيف بالغنم يا رسول الله فانها امانة وهي للناس الشاة والشاتان واكثر من ذلك قال احصب وجوهها ترجع الى اهلها فأخذ قبضة من حصباء اوتراب فرمى به وجوهها فخرجت تشتد حتى دخلت كل شاة الى أهلها ثم تقدم الى الصف فأصابه سهم فقتله ولم يصل لله سجدة قط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخلوه الخباء فادخل اخباء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه ثم خرج فقال لقد حسن اسلام صاحبكم لقد دخلت عليه وان عنده لزوجتين له من الحور العين - لم اكتبه موصولا الا من حديث شرحبيل بن سعد وقد تكلموا فيه (وروى) عن محمد بن اسحاق بن يسار عن ابيه مرسلا (وروى) عن أبي العاص ابن الربيع فيه قصة شبيهة بهذه الا انها باسناد مرسل -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال خرج أبو العاص بن الربيع تاجرا الى الشام وكان رجلا مأمونا وكانت معه بضائع لقريش فأقبل قافلا فلقيه سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقوا عيره وأفلت وقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اصابوا فقسمه بينهم وأتى أبو العاص حتى دخل على زينب رضي الله عنها فاستجارها وسألها ان تطلب له من رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ماله عليه وما كان معه من اموال الناس فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم السرية فسألهم فردوا عليه ثم خرج حتى قدم مكة فأدى على الناس ما كان معه من بضائعهم حتى اذا فرغ قال يا معشر قريش هل بقي لأحد منكم معي مال لم ارده عليه ؟ قالوا لا جزاك الله خيرا قد وجدناك وفيا كريما فقال اما والله مامنعني ان اسلم قبل ان اقدم عليكم الا تخوفا ان تظنوا أني انما اسلمت لأذهب باموالكم فاني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله -

(قال الشافعي) في المسلم اذا أسر ولم يؤمنوه ولم يأخذوا عليه انهم آمنون منه فله اخذما قدر عليه من اموالهم وافساده والهرب منهم (قال الشيخ) قد روينا حديث عمران بن حصين رضي الله عنه في المرأة المسلمة التي أخذت الناقة وهربت عليها -

باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين

(قال الشافعي رحمه الله) قد قيل يقاتلهم قد قاتل الزبير واصحاب له ببلاد الحبشة مشركين - عن مشركين - ولو قال قائل

قال (باب الاسير يستعين به المشركون)

على قتال المشركين

(قال الشافعي قيل يقاتلهم قاتل الزبير واصحابه ببلاد الحبشة مشركين عن مشركين ولو قيل يمتنع عن قتالهم لمعان ذكرها

يمتنع عن قتالهم لمعان ذكرها الشافعي كان مذهبا ولانعلم خبر الزبير رضي الله عنه يثبت ولو ثبت كان النجاشي مسلما كان آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت لما ضاقت علينا مكة ـ فذكرت الحديث في هجرتهم الى ارض الحبشة وما كان من بعثة قريش عمرو بن العاص وعبدالله ابن أبي ربيعة الى النجاشي ليخرجهم من بلاده ويردهم عليهم وما كان من دخول جعفر بن أبي طالب واصحابه رضي الله عنهم على النجاشي قال فقال النجاشي هل معكم شيء مما جاء به ؟ فقال له جعفر نعم فقرأ عليه صدرا من كهيعص فبكى والله النجاشي حتى اخضل لحيته وبكت اساقفته حتى اخضلوا مصاحفهم ثم قال ان هذا الكلام ليخرج من المشكاة التي جاء به موسى انطلقوا راشدين ـ ثم ذكر الحديث في تصويرهما له انهم يقولون في عيسى ابن مريم عليه السلام انه عبد فدخلوا عليه وعنده بطارقته فقال ما تقولون في عيسى بن مريم عليه السلام فقال له جعفر نقول هو عبدالله ورسوله وكلمته وروحه القاها الى مريم العذراء البتول فدنى النجاشي يده الى الارض فأخذ عويدا بين اصبعيه فقال ماعدا عيسى ابن مريم ما قلت هذا العويد ـ ثم ذكر الحديث قالت فلم ينشب ان خرج عليه رجل من الحبشة ينازعه في ملكه فوالله ما علمتنا حزنا حزنا قط كان اشد منه فرقا من ان يظهر ذلك الملك عليه فيأتي ملك لا يعرف من حقنا ما كان يعرف فجعلنا ندعو الله ونستنصره للنجاشي فخرج اليه سائرا فقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم لبعض من رجل يخرج فيحضر الوقعة حتى ينظر على من تكون فقال الزبير رضي الله عنه وكان من احدثهم سنا انا فنفخوا له قربة فجعلها في صدره ثم خرج يسبح عليها في النيل حتى خرج من الشقة الاخرى الى حيث التقى الناس فحضر الوقعة وهزم الله ذلك الملك وقتله وظهر النجاشي عليه فجاء الزبير رضي الله عنه فجعل يلوح الينا بردائه ويقول ألا أبشروا فقد ظهر الله النجاشي فوالله ما فرحنا بشيء فرحنا بظهور النجاشي ـ

باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بفداء ويعود في اسارهم

(قال الشافعي رحمه الله) روى عن الاوزاعي يعود في اسارهم ان لم يعطهم المال قال ومن ذهب مذهب الاوزاعي ومن قال بقوله فانما يحتج فيما اراه بما روى عن بعضهم انه روى ان النبي صلى الله عليه وسلم صالح اهل الحديبية ان يرد من جاءه منهم بعد الصلح مسلما فجاءه أبو جندل فرده الى ابيه وأبو بصير فرده فقتل أبو بصير المرد ومعه ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وفيت لهم ونجاني الله منهم فلم يرده النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعب ذلك عليه وتركه فكان بطريق الشام يقطع على كل مال لقريش حتى سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضمه اليه لما نالهم من اذاه (قال الشافعي) وهذا حديث قد رواه بعض اهل المغازي كما وصفت ولا يحضرني ذكر اسناده ـ

(قال الشيخ أخبرناه) أبو عبدالله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبدالرزاق عن معمر قال الزهري اخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم ـ فذكر حديث صلح الحديبية وذكر فيه قصة أبي جندل وأبي بصير بنحو من هذا وأتم منه (قال الشيخ) وانما رد النبي صلى الله عليه وسلم ابا جندل اليهم

لكان مذهبا ولانعلم خبر الزبير يثبت) ـ قلت ـ ذكر البيهقي خبر الزبير هنا بسنده وسكت عنه ونص في كتاب المعرفة على انه حديث حسن ثم بعد ثبوته في الاستدلال به نظر لأن الزبير لم يقاتل معهم وانما حضر لينظر على من تكون الوقعة ثم اخبر اصحابه بان الله اظهر النجاشي ـ

لأنه

لأنه كان لايخاف عليه فى الرد لكان ابيه وكذلك اشار على أبي بصير بالرجوع اليهم فى الابتداء لذلك والله اعلم - وسيرد كلام الشافعي ان شاء الله عليه فى كتاب الجزية -

(وفى مثل هذا ما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو محمد بن أبى حامد المقرى وأبو بكر القاضي وأبو صادق العطار قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ عبدالله بن وهب أخبرنى عمرو بن الحارث عن بكير بن الاشج ان الحسن بن على بن أبى رافع حدثه ان ابا رافع رضى الله عنه أخبره انه اقبل بكتاب من قريش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم القى فى قلبى الاسلام فقلت يا رسول الله انى والله لا ارجع اليهم ابدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا اخيس بالعهد ولا احبس البرد ولكن ارجع فان كان فى قلبك الذى فى قلبك الآن فارجع قال فرجعت اليهم ثم اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فأسلمت قال بكير وأخبرنى ان ابا رافع كان قبطيا -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى احمد بن جعفر القطيعى ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى أبى ثنا عبدالله بن محمد قال عبدالله وقد سمعته انا من عبدالله بن محمد بن أبى شيبة ثنا أبو اسامة عن الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل ثنا حذيفة بن اليمان رضى الله عنه قال ما منعنى ان اشهد بدرا الا انى خرجت انا وأبى حسيل قال فأخذنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا ما نريده ما نريد الا المدينة فأخذوا علينا عهد الله وميثاقه لننصرفن الى المدينة ولا نقاتل معه فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال انصرفا نفى لهم بعهدهم ونستعين بالله عليهم - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر عبدالله بن محمد بن أبى شيبة وهذا لأنه لم يؤد انصرافهما الى ترك فرض اذ لم يكن خروجهما واجبا عليهما ولا الى ارتكاب محظور والعود اليهم والاقامة بين اظهرهم مما لايجوز اذا كان يخاف الفتنة على نفسه فى العود والله اعلم -

باب مايجوز للاسير اومن قدم ليقتل والرجل بين الصفين فى ماله

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ بعض اهل المدينة عن محمد بن عبدالله عن الزهرى ان مسرفا قدم يزيد بن عبدالله بن زمعة يوم الحرة ليضرب عنقه فطلق امرأته ولم يدخل بها فسألوا اهل العلم فقالوا لها نصف الصداق ولا ميراث لها -

(وباسناده أخبرنا) الشافعي أنبأ بعض اهل العلم عن هشام عن ابيه ان عامة صدقات الزبير رضى الله عنه تصدق بها وفعل امورا وهو واقف على ظهر فرسه يوم الجمل (قال الشافعي رضى الله عنه) وروى عن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله وابن المسيب رحمه الله انهما قالا اذا كان الرجل على ظهر فرسه يقاتل فما صنع فهو جائز (وروى) عن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله عطية الجيلى جائزة حتى تجلس بين القوابل، وقال القاسم بن محمد وابن المسيب عطية الحامل جائزة (قال الشافعي رحمه الله) وبهذا كله نقول (قال الشيخ) حديث الزبير رضى الله عنه قد رويناه فى كتاب الوصايا بطوله -

باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر الاصبهانى ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن عمر بن اسيد بن جارية حليف بنى زهرة وكان من اصحاب أبى هريرة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط علينا وامر عليهم عاصم بن ثابت بن أبى الاقلح وهو جد عاصم يعنى ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فانطلقوا حتى اذا كانوا بالهدة بين عسفان ومكة ذكروا لحى من هذيل يقال لهم بنو لحيان فنفروا لهم بمائة رجل رام فاقتصوا آثارهم حتى وجدوا ماكلهم التمر فقالوا هذا تمر يثرب فلما احس بهم عاصم واصحابه رضى الله عنهم لجؤا الى قرد يعنى فاحاط بهم القوم فقالوا انزلوا ولكم العهد والميثاق ان لايقتل منكم

احد فقال عاصم اما انا فوالله لا انزل فى ذمة كافر اليوم اللهم بلغ عنا نبيك السلام فقاتلوهم فقتل منهم سبعة ونزل ثلاثة على العهد والميثاق فلما استمكنوا منهم حلوا اوتار قسيهم وكتفوهم فلما رأى ذلك منهم احد الثلاثة قال هو والله اول الغدر فعالجوه فقتلوه وانطلقوا بخبيب بن عدى وزيد بن الدثنة فانطلقوا بهما الى مكة فباعوهما وذلك بعد وقعة بدر فاشترى بنو الحارث خبيبا وكان قتل الحارث يوم بدر قالت ابنة الحارث وكان خبيب اسيرا عندنا فوالله إن رأيت اسيرا قط كان خيرا من خبيب والله لقد رأيته يأكل قطفا من عنب وما بمكة يومئذ من ثمرة وإن هو الا رزق رزقه الله خبيبا قالت فاستعار منى موسى يستحد به للقتل قالت فاعرته اياه ودرج بنى لى وانا غافلة فرأيته مجلسه على صدره قالت ففزعت فزعة عرفها خبيب قالت فقطن بى فقال أتحسبينى انى قاتله ما كنت لافعله قالت فلما اجمعوا على قتله قال لهم دعونى اصلى ركعتين قلت فصلى ركعتين فقال لولا ان تحسبوا ان بى جزعا لزدت قال فكان خبيب اول من سن الصلاة لمن قتل صبرا ثم قال اللهم احصهم عددا واقتلهم بددا ولا تبق منهم احدا وأنشأ يقول -

فلست ابالى حين اقتل مسلما ... على اى حال كان فى الله مصرعى

وذلك فى جنب الاله وان يشأ ... يبارك على اوصال شلو ممزع

قال وبعث المشركون الى عاصم بن ثابت ليؤتوا من لحمه بشيء وكان قتل رجلا من عظمائهم فبعث الله مثل الظلة من الدبر فحمته من رسلهم فلم يستطيعوا ان يأخذوا من لحمه شيئا -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم يعنى ابن سعد أنبأ ابن شهاب أخبرنى عمرو (١) بن جارية الثقفى حليف بنى زهرة عن أبى هريرة رضى الله عنه فذكره بمعناه مختصرا دون الشعر ودون قصة عاصم فى آخره - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل بطوله - قال وأخبرنى ابن اسيد بن جارية وهو عمرو بن أبى سفيان بن اسيد (بن جارية الثقفى وقيل عمر بن اسيد قال البخارى الاول اصح يعنى عمرو بن أبى سفيان ابن اسيد - ٢) اصح وكذلك قاله شعيب بن أبى حمزة ومعمر ويونس وغيرهم عن الزهرى -

باب المسلم يدل المشركين على عورة المسلمين

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبأ عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقى ثنا عبد الله بن هاشم ابن حيان الطوسى ثنا سفيان بن عيينة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبى اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان المرادى (أنبأ الشافعى) انبأ سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد عن عبيد الله (٣) بن أبى رافع قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها فانطلقنا تعادى بنا خيلنا فاذا نحن بظعينة فقلنا اخرجى الكتاب فقالت ما معى كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب او لتلقين الثياب فأخرجته من عقاصها فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه من حاطب بن أبى بلتعة الى اناس من المشركين ممن بمكة يخبر ببعض أمر النبى صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا حاطب قال لا تعجل على إنى كنت امرأ ملصقا فى قريش ولم اكن من انفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها قراباتهم ولم يكن لى بمكة قرابة فاحببت اذ فاتنى ذلك ان اتخذ عندهم يدا اقيه قرابتى ولا فعلته شكا فى دينى ولا رضا بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد صدق فقال عمر رضى الله عنه يا رسول الله دعنى اضرب عنق هذا المنافق فقال النبى صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ونزلت (يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء تلقون اليهم بالمودة) - اخرجه البخارى ومسلم

---

(١) ف - عمر (٢) من ف (٣) فى النسخ عبد الله والصواب عبيد الله كما فى الصحيحين وغيرهما - ح -

فى الصحيح عن جماعة عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق أنبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم عن حصين عن سعد بن عبيدة عن أبى عبدالرحمن السلمى وحيان بن عطية السلمى انهما كانا يتنازعان فى على وعثمان رضى الله عنهما وكان حيان يحب عليا رضى الله عنه وكان أبو عبدالرحمن يحب عثمان رضى الله عنه فقال أبو عبد الرحمن سمعته يحدث يعنى عليا رضى الله عنه قال كتب حاطب بن أبى بلتعة الى مكة أن محمدا يريد أن يغزوكم باصحابه فخذوا حذركم ودفع كتابه الى امرأة يقال لها سارة فجعلته فى ازارها او فى ذؤابة من ذوائبها فانطلقت فأطلع الله رسوله الله صلى الله عليه وسلم على ذلك قال على فبعثنى ومعى الزبير بن العوام وأبو مرثد الغنوى وكلنا فارس قال انطلقوا فانكم ستلقونها بروضة كذا وكذا فتفتشوها فان معها كتابا الى اهل مكة من حاطب فانطلقنا فوافقنا ها فقلنا هاتى الكتاب الذى معك الى اهل مكة فقالت ما معى كتاب قال قلت ما كذبت ولا كذبت لتخرجنه او لأجردنك فلما عرفت أنى فاعل أخرجت الكتاب فأخذناه فانطلقنا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتحه فقرأه فاذا فيه من حاطب الى اهل مكة ، أما بعد فان محمدا يريدكم فخذ واحذركم وتأهبوا - او كما قال فلما قرأ الكتاب ارسل الى حاطب فقال له أكتبت هذا الكتاب ؟ قال نعم قال فاحملك على ذلك ؟ قال يا رسول الله اما والله ما كفرت منذ اسلمت وانى لمؤمن بالله ورسوله وما حملنى على ماصنعت من كتابى الى اهل مكة إلا انه لم يكن احد من اصحابك الا وله هناك بمكة من يدفع عن اهله وماله ولم يكن لى هناك احد يدفع عن اهلى ومالى فأحببت ان اتخذ عند القوم يدا وانى لأعلم ان الله سيظهر رسوله عليهم قال فصدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل قوله قال فقام عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال يا رسول الله دعنى فأضرب عنقه فانه قد خان الله والمؤمنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر إنه من اهل بدر وما يدريك لعل الله اطلع عليهم فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبدالله بن حوشب عن هشيم واخرجاه من حديث عبدالله بن ادريس وغيره عن حصين (قال الشافعى رحمه الله) وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال تجافوا لذوى الهيآت وقيل فى الحديث ما لم يكن حدا فاذا كان هذا من الرجل ذى الهيئة وقيل بجهالة كما كان هذا من حاطب بجهالة وكان غيرهم احببت ان يتجافى له واذا كان من غير ذى الهيئة كان للامام والله اعلم تعزيره -

باب الجاسوس من اهل الحرب

(أخبرنا) أبو القاسم على بن محمد بن يعقوب الأيادى ببغداد أنبأ أبو بكر الشافعى ثنا اسحاق بن الحسن الحربى ثنا أبو نعيم ثنا أبو عميس عن ابن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو فى سفر قال فجلس فتحدث عند اصحابه ثم انسل فقال النبى صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه قال فسبقتهم اليه فقتلته وأخذت سلبه - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى نعيم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن دينار ثنا السرى بن خزيمة ثنا أبو هشام الدلال فى مسجد البصرة ثنا سفيان الثورى عن أبى اسحاق عن حارثة بن مضرب عن القرات بن حيان وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر بقتله وكان عينا لابى سفيان وحليفا لهم قال لرجل من الانصار فر على حاقة من الانصار فقال انى مسلم فقام رجل منهم فقال يا رسول الله يقول انى مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان منهم رجالا نكلهم الى ايمانهم منهم القرات بن حيان -

باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد العنزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن ثابت عن

انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ندب أصحابه فانطلق (١) الى بدر فاذا هم بروايا قريش فيها عبد اسود لبني الحجاج فأخذه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فجعلوا يسألونه اين أبو سفيان؟ فيقول والله ما لي بشيء من أمره علم ولكن هذه قريش قد جاءت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وامية بن خلف فاذا قال لهم ذلك ضربوه فيقول دعوني دعوني أخبركم فاذا تركوه قال والله مالي بابي سفيان من علم ولكن هذه قريش قد اقبلت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وامية بن خلف قد اقبلوا والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو يسمع ذلك فلما انصرف قال والذي نفسي بيده انكم لتضربونه اذا صدقكم وتدعونه اذا كذبكم هذه قريش قد اقبلت لتمنع ابا سفيان قال انس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، فقال والذي نفسي بيده ما جاوز احد منهم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بارجلهم فسحبوا فالقوا في قليب بدر - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن حماد -

باب بعث العيون والطلائع من المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني أنبأ أبو النضر ثنا سليمان يعني ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ماصنع عير أبي سفيان قال فجاء وما في البيت احد غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه الحديث - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث أبي النضر كما مضى -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ ابو القاسم سليمان بن احمد اللخمي ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ثنا الفريابي (ح قال وحدثنا) علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم قالا ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا (ثم قال من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا - ٢) فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواري وحواري الزبير - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن الثوري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن المديني ثنا سفيان ثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير (ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير - ٢) فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل نبي حواري وحواري الزبير - قال سفيان وزاد فيه هشام بن عروة وحواري الزبير وابن عمتي - رواه البخاري في الصحيح عن ابن المديني ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب وأبو الفضل بن ابراهيم قالا ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال كنا عند حذيفة بن اليمان رضي الله عنه فقال رجل لو ادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه وابليت (٣) فقال له حذيفة انت كنت تفعل ذاك لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب في ليلة ذات ريح شديدة وقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا رجل يأتيني بخبر القوم يكون معي يوم القيامة فلم يجبه منا احد ثم الثانية مثله ثم قال يا حذيفة! قم فأتنا بخبر القوم فلم اجد بدا اذ دعاني باسمي ان اقوم فقال ائتني بخبر القوم ولا تذعرهم علي قال فمضيت كأنما امشي في حمام حتى أتيتهم فاذا أبو سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهمي في كبد قوسي واردت ان ارميه ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذعرهم علي ولو رميت لأصبته

(١) ف - فانطلقوا - (٢) من ف (٣) ف - وابليت - قال

قال فرجعت كأنما امشي في حمام فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اصابني البردحين فرغت وقررت فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فألبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عباءة كانت عليه يصلي فيها فلم ازل نائما حتى الصبح فلما ان اصبحت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يانومان - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

باب فضل الحرس في سبيل الله

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا مروان بن محمد ثنا معاوية بن سلام (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ واللفظ له أخبرني احمد بن محمد بن سلمة العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو توبة الربيع ابن نافع الحلبي ثنا معاوية بن سلام أخبرني زيد بن سلام حدثني أبو كبشة السلولي انه سمع سهل ابن الحنظلية رضي الله عنه يذكر أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فأطنبوا السير حتى كان عشية فحضرت الصلاة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل فارس فقال يا رسول الله اني انطلقت بين ايديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا فاذا انا بهوازن على بكرة ابيهم بظعنهم ونعمهم وشائهم فاجتمعوا الى حنين فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تلك غنيمة للمسلمين غدا ان شاء الله ثم قال من يحرسنا الليلة ؟ فقال انس بن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه انا يا رسول الله فقال اركب فركب فرسا له فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبل هذا الشعب حتى تكون في اعلاه ولانغرن من قبلك الليلة فلما اصبحنا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مصلاه فركع ركعتين ثم قال هل حسستم فارسكم فقال رجل ما حسسنا فثوب بالصلاة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتفت الى الشعب حتى قضى صلاته وسلم فقال أبشروا فقد جاء فارسكم قال فجعلنا ننظر الى خلال الشجر في الشعب فاذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم فقال اني انطلقت حتى كنت في اعلى هذا الشعب حيث أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبحنا طلعت على الشعبين فنظرت فلم ار أحدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (نزلت الليلة قال لا الامصليا او قاضي حاجة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) قد اوجبت فلاعليك ان لاتعمل بعدها -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا ثور بن يزيد (٢) عن عبدالرحمن بن عائذ عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا انبئكم بليلة افضل من ليلة القدر ؟ حارس حرس في ارض خوف لعله ان لايرجع الى اهله - رفعه يحيى القطان ووقفه وكيع -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني عبدالرحمن ابن شريح عن محمد بن سمير عن أبي علي الجنبي عن أبي ريحانة رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فاوفى بنا على شرف فاصابنا برد شديد حتى اذا كان احدنا يحفر الحفير ثم يدخل فيه ويغطى عليه بحجفته فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك من الناس قال ألا رجل يحرسنا الليلة ادعو الله له بدعاء يصيب به فضلا ! فقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول الله فدعاله قال أبو ريحانة رضي الله عنه فقلت انا فدعا لي بدعاء هو دون ماادعا به للانصاري ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمت النار على عين (دمعت من خشية الله حرمت النار على عين - ١) سهرت في سبيل الله قال ونسيت الثالثة - قال أبو شريح وهو عبدالرحمن بن شريح وسمعته بعد أنه قال حرمت النار على عين غضت عن محارم الله او عين فقئت في سبيل الله -

(أخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبدالله بن حماد الآملي ثنا سعيد (بن أبي مريم ثنا سعيد - ١) بن عبدالرحمن بن جميل الجمحي ثنا صالح بن محمد عن عمر بن عبدالعزيز عن قيس بن الحارث انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله حارس الحرس (وروى) عن الدراوردي عن صالح عن

---

(١) من - ف (٢) مد - زيد خطأ - ح

عمر عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرناه) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا سعيد بن عثمان الاهوازى ثنا على بن بحر ثنا الدراوردى فذكره -

باب صلاة الحرس

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحاق حدثنى صدقة بن يسار عن ابن جابر عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم (فى غزوة ذات الرقاع من نخل - فذكر الحديث قال فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) منزلا فقال من رجل يكلؤنا ليلتنا هذه؟ فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الانصار فقالا نحن يا رسول الله قال فكونا بفم الشعب فلما ان خرجا الى فم الشعب قال الانصارى للمهاجرى اى الليل احب اليك ان اكفيك اوله او آخره ؟ قال بل اكفنى اوله فاضطجع المهاجرى فنام وقام الأنصارى يصلى - فذكر الحديث -

باب من اراد غزوة فورى بغيرها

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر ابن اسحاق ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك ان عبدالله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يحدث حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يغزوها الا ورى بغيرها - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو العباس السيارى ثنا ابراهيم بن هلال ثنا على بن الحسن بن شقيق ثنا عبدالله ثنا يونس عن الزهرى أخبرنى عبدالرحمن بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة يغزوها إلا ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا واستقبل عدوا كثيرا فجلى للمسلمين امرهم ليتأهبوا اهبة عدوهم وأخبرهم بوجهه الذى يريد - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن محمد عن عبدالله بن المبارك واخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس نحو اسناد عقيل -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد ثنا ابن ثور عن معمر عن الزهرى عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها وكان يقول الحرب خدعة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا عبدالرحمن بن بشر ويحيى بن الربيع المكى قالا ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة - رواه البخارى فى الصحيح عن صدقة بن الفضل ورواه مسلم عن على بن حجر وزهير كلهم عن ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبدالرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه سمى الحرب خدعة - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن محمد عن عبدالرزاق واخرجاه من حديث ابن المبارك عن معمر -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصغانى ثنا محمود

---

(١) من ف - ابن

ابن غيلان ثنا عبدالرزاق أنبأ معمر قال سمعت ثابت البناني يحدث عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال الحجاج بن علاط يا رسول الله ان لي بمكة مالا وان لي بها اهلا وانى اريد أن آتيهم فانا في حل ان انا نلت منك شيئا؟ فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول ماشاء قال فأتى امرأته حين قدم فقال اجمعي لي ما كان عندك فاني اريد أن اشتري من غنائم محمد واصحابه فانهم قد استبيحوا واصيبت اموالهم قال وفشا ذلك بمكة فانقمع المسلمون واظهر المشركون فرحا وسرورا وبلغ الخبر العباس بن عبد المطلب فغم وجعل لا يستطيع ان يقوم - قال معمر فأخبرني عثمان الجزري عن مقسم قال فأخذ العباس ابنا له يقال له قثم واستلقى فوضعه على صدره وهو يقول -

حي قثم، شبيه ذي الانف الاشم نبي ذي النعم، يزعم من زعم

قال معمر قال ثابت قال أنس في حديثه ثم ارسل العباس بن عبد المطلب غلاما له الى الحجاج بن علاط ويلك ماذا جئت به وماذا تقول فما وعد الله خير مما جئت به قال فقال الحجاج بن علاط لغلامه اقرأ على أبي الفضل السلام وقل له فليخل لي في بعض بيوته لآتيه فان الخبر على ما يسره فجاء غلامه فلما بلغ باب الدار قال أبشر يا ابا الفضل قال فوثب العباس فرحا حتى قبل بين عينيه وأخبره بما قال الحجاج فأعتقه ثم جاءه الحجاج فأخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد افتتح خيبر وغنم اموالهم وجرت سهام الله في اموالهم واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي واتخذها لنفسه وخيرها ان يعتقها وتكون زوجته او تلحق باهلها فاختارت ان يعتقها وتكون زوجته، ولكني جئت لمال كان لي ههنا اردت ان اجمعه فاذهب به فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لي ان اقول ما شئت فأخف عني ثلاثا ثم اذكر مابدا لك قال فجمعت امرأته ما كان عندها من حلي او متاع فدفعته اليه ثم استمر به فلما كان بعد ذلك بثلاث اتى العباس امرأة الحجاج فقال ما فعل زوجك فأخبرته انه قد ذهب يوم كذا وكذا وقالت لا يحزنك يا ابا الفضل لقد شق علينا الذي بلغك قال اجل فلا يحزنني الله لم يكن بحمد الله الا ما احببنا فتح الله خيبر على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية لنفسه فان كان لك في زوجك حاجة فالحقي به قالت اظنك والله صادقا قال فاني صادق والامر على ما أخبرك قال ثم ذهب حتى اتى مجلس قريش وهم يقولون اذا مر بهم لا يصيبك الا خير يا ابا الفضل قال لم يصبني الا خير بحمد الله قد أخبرني الحجاج بن علاط ان خيبر فتحها الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى لنفسه صفية وقد سألني ان اخفي عليه ثلاثا وانما جاء ليأخذ ماله وما كان له من شيء ههنا ثم يذهب قال فرد الله الكآبة التي كانت في المسلمين على المشركين قال وخرج المسلمون من كان دخل بيته مكتئبا حتى أتوا العباس رضي الله عنه فأخبرهم وسر المسلمون ورد الله ما كان فيهم من غيظ وحزن -أ

باب الخروج يوم الخميس

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس السياري ثنا ابراهيم بن هلال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبدالله بن المبارك أنبأ يونس عن الزهري أخبرني عبدالرحمن بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك رضي الله عنه كان يقول قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في سفر اذا خرج الا يوم الخميس - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد عن ابن المبارك -

باب الابتكار في السفر

(حدثنا) أبو محمد بن يوسف أنبأ أبو بكر القطان أنبأ ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير (ح وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك (أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود قالا ثنا شعبة - ١) أخبرني يعلى بن عطاء قال سمعت عمارة بن حديد يحدث عن صخر الغامدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لأمتي في

(١) من ف -

بكورها - قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية بعثها من اول النهار وكان صخر رجلا تاجرا وكان يرسل غلمانه من اول النهار فكثر ماله حتى كان لا يدري اين يضعه - لفظ حديث أبي داود -

باب ما يؤمر به من انضمام العسكر

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هانيء ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا عمرو بن عثمان الحمصي ثنا الوليد بن مسلم عن عبدالله بن العلاء بن زبر أنه سمع مسلم بن مشكم ابا عبيدالله اوقال اباعبدالله يقول حدثنا أبو ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال كان الناس اذا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا تفرقوا في الشعاب والأودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفرقكم في هذه الشعاب والاودية انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعمهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن عياش عن اسيد بن عبدالرحمن الخثعمي عن فروة بن مجاهد اللخمي عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه قال غزوت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا وكذا فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث نبي الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي في الناس ان من ضيق منزلا او قطع طريقا فلا جهاد له -

(أخبرناه) أبو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعي حدثني اسيد بن عبدالرحمن عن رجل من جهينة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه (ورواه) بقية عن الاوزاعي عن اسيد عن ابن مجاهد عن سهل بن معاذ عن ابيه قال غزونا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم - بمعناه (أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقية عن الاوزاعي - فذكره -

باب كراهية تمني لقاء العدو وما يفعل وما يقول عند اللقاء

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا ابراهيم بن جبلة أنبأ الحسن بن علي الحلواني ثنا أبو عامر ثنا المغيرة بن عبدالرحمن عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا - اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال أبو عامر ، ورواه مسلم عن الحلواني -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبأ معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله وكان كاتبا له قال كتب اليه عبدالله ابن أبي اوفى رضي الله عنه حين خرج الى الحرورية فقرأته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال يا ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم - قال وقال أبو النضر وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا في مثل ذلك فقال انت ربنا وربهم ونحن عبيدك وهم عبيدك ونواصينا ونواصيهم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله ان محمد عن معاوية بن عمرو واخرجه مسلم من حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة دون بلاغ أبي النضر -

(أخبرنا) أبو طاهر الحسين بن علي بن سلمة الهمذاني بها أنبأ أبو محمد عبدالله بن ابراهيم بن ماسي المتوفى ثنا ابراهيم بن عبدالله ثنا عمرو بن مرزوق أنبأ عمران عن قتادة عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خاف قوما قال اللهم انا اجعلك في نحورهم واعوذبك من شرورهم -

(أخبرنا)

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن أبي قماش يعني محمد بن عيسى أنبأ سعيد بن سليمان عن سليمان ابن المغيرة (ح قال وحدثنا) محمد ثنا سليمان بن حرب وابن عائشة عن حماد بن سلمة كلاهما عن ثابت البناني عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن صهيب رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرك شفتيه بشيء لا يفهم (فقلنا يارسول الله انك تحرك شفتيك بشيء لا يفهم - ١) فقال ان نبيا من الانبياء اعجبه كثرة قومه فقال من يغني لهؤلاء اومن يقوم لهؤلاء قال فقيل له خير اصحابك بين ان تسلط عليهم عدوا فيستبيح بيضتهم اوالجوع اوالموت فخيرهم فاختاروا الموت قال فمات منهم في ثلاثة ايام سبعون القا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اقول اللهم بك اقاتل وبك احاول وبك اصاول ولاحول ولاقوة الابك - وسائر ما ورد من الدعاء في هذا قد مضى في كتاب الحج وفي كتاب الدعوات -

باب اي وقت يستحب اللقاء

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبوداود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا أبو عمران الجوني عن علقمة ابن عبدالله المزني عن معقل بن يسار أن النعمان يعني ابن مقرن رضي الله عنه قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل من اول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر -

باب الصمت عند اللقاء

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند ثلاث، عند القتال وفي الجنائز وفي الذكر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبوبكر بن داسه ثنا أبوداود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن عن قيس ابن عباد قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت (٢) عند القتال -

(قال وحدثنا) أبوداود ثنا عبيدالله بن عمر ثنا عبدالرحمن عن همام قال حدثني مطر عن قتادة عن أبي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبوبكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني عبدالرحمن بن زياد بن انعم عن أبي عبدالرحمن الحبلي عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتمنوا لقاء العدو وسلوا العافية فان لقيتموهم فاثبتوا واكثروا ذكر الله فان اجلبوا وصيحوا فعليكم بالصمت -

باب التكبير عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو نصر احمد بن سهل الفقيه ببخارا أنبأ صالح بن محمد الحافظ ثنا اسمعيل بن ابراهيم أبو معمر الهذلي ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه قال صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بكرة وقد خرجوا بالمساحي فلما نظروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاؤا يسعون الى الحصن وقالوا محمد والخميس فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال الله اكبر الله اكبر ثلاث مرات خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن محمد وغيره عن سفيان -

---

(١) من ف (٢) ف - رفع الصوت -

باب الرخصة في الرجز عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ أبو عامر العقدي ثنا عكرمة بن عمار اليمامي عن اياس بن سلمة عن ابيه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله وفيه حين اغاروا على سرح رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم قمت على ثنية فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثة اصوات ياصباحاه ثم خرجت في آثار القوم ارميهم بالنبل وارتجز -

انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

وفيه قال خرجنا الى خيبر فجعل عمي عامر يقول -

بالله (١) لولا الله ما اهتدينا وما تصدقنا وما صلينا

ونحن عن فضلك ما استغنينا فثبت الاقدام ان لاقينا

وانزلن سكينة علينا

فقال النبي صلى الله عليه وسلم من هذا ؟ قالوا عامر قال غفر لك ربك - وفيه فلما قدمنا خيبر خرج مرحب يخطر بسيفه وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب شاكي السلاح بطل مجرب

اذا الحروب اقبلت تلهب

فبرز له عمي فقال -

قد علمت خيبر اني عامر شاكي السلاح بطل مغامر

ثم ذكر الحديث في رجوع سيف عامر على نفسه ونزوج علي رضي الله عنه ورجزه وقتله اياه وقد مضى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا محمد بن كثير وأبو حذيفة قالا ثنا سفيان عن أبي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يقول وجاءه رجل فقال يا ابا عمارة أوليتم يوم حنين ؟ قال اما انا فأشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يول ولكن عجل سرعان القوم فرشقتهم هوازن وأبو سفيان بن الحارث آخذ برأس بغلته البيضاء وهو يقول -

انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب

رواه البخاري في الصحيح من حديث محمد بن كثير واخرجاه من حديث يحيى القطان عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه وقتاله في غزوة موتة قال وهو يقول -

يا حبذا الجنة واقترابها طيبة باردة شرابها

والروم روم قد دنا عذابها على ان لاقيتها ضرابها

وعن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم ان عبد الله بن رواحة قال حين أخذ الراية يومئذ -

اقسمت يا نفس لتنزلنه طائعة او لتكرهنه

ان اجلب الناس وشدوا الرنه مالي اراك تكرهين الجنه

قد طالما قد كنت مطمئنه هل انت الا نطفة في شنه

قال ابن اسحاق وقال ايضا -

---

(١) ف - والله -

يا نفس الا تقتلي تموتي هذا حمام الموت قد صليت
وما تمنيت فقد اعطيت ان تفعلي فعلهما هديت
وان تأخرت فقد شقيت

يريد جعفرا وزيدا رضي الله عنهما قال ثم أخذ سيفه فتقدم فقاتل حتى قتل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن أبي اسحاق (١) قال سمعت هنيدة رجل من خزاعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ هذا السيف بحقه؟ قال فقال رجل انا قال فأخذه فلما لقي العدو جعل يقول -

انى امرؤ يعنى خليلي ونحن عند اسفل النخيل
أن لا اقوم الدهر في الكيول اضرب بسيف الله والرسول

زاد غيره فيه فقاتل حتى قتل رضي الله عنه -

باب الصف عند القتال

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي اخبرني ابراهيم بن موسى أنبأ أبو يحيى بن عبد الرحيم ثنا أبو احمد الزبيري ثنا عبد الرحمن ابن الغسيل عن حمزة بن أبي اسيد والمنذر بن أبي اسيد (ح قال ابراهيم وحدثنا هارون بن عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا ابن الغسيل عن حمزة بن أبي اسيد - ٢) عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا لنا اذا اكثبوكم فارموهم بالنبل - هذا لفظ حديث الفضل وقال أبو احمد في حديثه إذا اكثبوكم يعني اكثروكم فارموهم بالنبل واستبقوا نبلكم قال أبو بكر الصحيح اذا اكثبوكم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم الفضل بن دكين وعن أبي يحيى محمد بن عبد الرحيم عن أبي احمد -

باب سل السيوف عند اللقاء

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اسحاق بن نجيح وليس بالملطي عن مالك ابن حمزة بن أبي اسيد الساعدي عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكثبوكم فارموهم بالنبل ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم -

باب الترجل عند شدة البأس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو خيثمة عن أبي اسحاق قال قال رجل للبراء رضي الله عنه يا ابا عمارة أكنتم فررتم يوم حنين؟ فقال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان اصحابه واخفاؤهم حسرا ليس عليهم سلاح او كثير سلاح فلقوا قوما رماة لا يكاد يسقط لهم سهم جمع هوازن وبني نصر فرشقوهم رشقا لا يكادون يخطئون فاقبلوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقوده فنزل واستنصر وقال -

انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب

ثم صفهم - رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن خالد عن زهير ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

---

(١) ف - ابن اسحاق (٢) من ف -

باب الخيلاء في الحرب

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا امان ثنا يحيى بن أبي كثير عن محمد بن ابراهيم عن ابن جابر بن عتيك عن جابر بن عتيك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الغيرة ما يحبها الله ومنها ما يبغض الله فاما الغيرة التي يحب الله فالغيرة في الريبة واما الغيرة التي يبغض فالغيرة في غير ريبة - واما الخيلاء التي يحبها الله فاختيال الرجل بنفسه عند القتال واختياله عند الصدقة والخيلاء التي يبغض الله فاختيال الرجل بنفسه في الفخر والخيلاء -

باب الغزو مع أئمة الجور

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا زكريا (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عمرو بن تميم بن سيار الطبري ثنا أبو نعيم ثنا زكريا بن أبي زائدة عن عامر عن عروة البارقي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والغنيمة - لفظ حديث أبي نعيم وليس في رواية الازرق الاجر والغنيمة - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قالا ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن أبي نشبة (١) عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من اصل الايمان الكف عمن قال لا اله الا الله لا يكفره بذنب ولا يخرجه من الاسلام بعمل ، والجهاد ماض منذ بعثني الله عز وجل الى ان يقاتل آخر امتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل ، والايمان بالاقدار - وحديث مكحول عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا قد مضى في باب الامامة وكتاب الجنائز -

باب ما يستحب من الجيوش والسرايا

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان (ح وأنبا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن (٢) بن محبور الدهان ثنا أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز قالا ثنا أبو الازهر ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت يونس بن يزيد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب اربعة خير السرايا اربعمائة وخير الجيوش اربعة آلاف ولن يغلب اثنا عشر الفا من قلة - تفرد به جرير ابن حازم موصولا ورواه عثمان بن عمر عن يونس عن عقيل عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا - قال أبو داود اسنده جرير بن حازم وهو خطأ -

---

(١) بضم النون وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة - كما في المشتبه ووقع في مد - انيسة وفي ف - شيبة وكذا في سنن أبي داود وفي التقريب نشته - ح - (٢) ف - محمد بن عبد الرحيم بن عبد الرحمن -

---

قال (باب ما يستحب من الجيوش والسرايا)

ذكر فيه حديثا ثم حكى (عن أبي داود انه قال اسنده جرير بن حازم وهو خطأ) قلت - هذا ممنوع لأن جريرا ثقة وقد زاد الاسناد فيقبل قوله كيف وقد تابعه عليه غيره قال الترمذي وقد رواه جبان بن علي العنزي عن نفيل عن الزهري عن
(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على ثنا يحيى بن يحيى أنبأ رجل من اهل الشام عن حيي بن مخمر الوصابي قال سمعت اباعبدالله من اهل دمشق عن اكثم بن الجون الخزاعي ثم الكعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اكثم بن الجون ! اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقائك يا اكثم بن الجون ! خير الرفقاء اربعة وخير الطلائع اربعون وخير السرايا اربعمائة وخير الجيوش اربعة الآف ولن يؤتى اثنا عشر الفا من قلة يا اكثم بن الجون ! لا ترافق المائتين -

باب فى فضل الجهاد فى سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا احمد بن يونس ثنا ابراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاعمال افضل ؟ قال ايمان بالله ورسوله ، قيل ثم ماذا ؟ قال ثم الجهاد فى سبيل الله ، قيل ثم ماذا ؟ قال ثم حج مبرور - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس وغيره ورواه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم عن ابراهيم -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسدد ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتدب الله لمن خرج مجاهدا فى سبيله لا يخرجه الا ايمان بى وتصديق برسولى فهو على ضامن ان ادخله الجنة او رجعه الى بيته الذى خرج منه نائلا ما نال من اجر وغنيمة - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مكلوم يكلم فى الله الا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى اللون لون دم والريح ريح مسك - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لولا ان اشق على امتى ما تخلفت خلف سرية تغزو فى سبيل الله ولكن لا اجد ما احملهم ولا يجدون سعة فيتبعونى ولا تطيب انفسهم ان يتخلفوا بعدى - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لوددت انى اغزو فى سبيل الله فاقتل ثم اغزو فاقتل ثم اغزو فاقتل - حديث الكلم رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد وروى الباقى عن حرمى بن حفص عن عبدالواحد واخرجه مسلم من حديث جرير بن عبدالحميد عن عمارة -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمى الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن احمد النيسابورى ثنا محمد بن عمرو ابن النضر أنبأ يحيى بن يحيى أنبأ المغيرة بن عبدالرحمن عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد فى سبيله لا يخرجه من بيته الا جهاد فى سبيله وتصديق كلمته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذى خرج منه مع ما نال من اجر أو غنيمة - وعن النبى صلى الله عليه وسلم قال والذى نفس محمد بيده لولا ان اشق على المؤمنين إن قعدت خلاف سرية تغزو فى سبيل الله ولكن لا اجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة فيتبعونى ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدى - وعن النبى صلى الله عليه وسلم قال والذى نفس محمد بيده لوددت ان اقاتل فى سبيل الله فاقتل ثم احيا فاقتل ثم احيا (فاقتل ثم احيا فاقتل ثم احيا - ١) كان أبو هريرة يقول ثلاثا اشهد الله - الحديث الاول رواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقد اخرجا باقيه من اوجه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان (ح واخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا عفان ثنا همام ثنا محمد بن جحادة ان ابا حصين

---

(١) من ف -

عبيد الله عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم وذكر المزى فى اطرافه ان الترمذى قال بعد ذكر هذا الحديث وروى حبان عن يونس عن الزهرى نحوه -

حدثه ان ذكوان حدثه ان ابا هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني عملا يعدل الجهاد قال لا اجده ثم قال فقال هل تستطيع اذا خرج المجاهد أن تدخل المسجد فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر قال لا استطيع ذلك قال أبو هريرة ان فرس المجاهد يستن في طوله فيكتب له حسنات ـ لفظ حديث جعفر ـ رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق عن عفان ـ

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ حاجب بن احمد بن سفيان الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر (احمد ـ ١) بن اسحاق املاء ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ جرير عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قالوا يا رسول الله أخبرنا ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال انكم لا تستطيعون قلنا بلى قال انكم لا تستطيعونه قال فلا ادري في الثالثة ام في الرابعة مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد الى اهله ـ رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير ـ

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو عبد الله الحافظ قالا ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب ثنا أبو حاتم الرازي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قالا ثنا أبو توبة ثنا معاوية يعني ابن سلام عن زيد هو ابن سلام انه سمع ابا سلام قال حدثني النعمان بن بشير رضي الله عنه قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل لا ابالي ان لا اعمل عملا بعد الاسلام الا ان اعمر المسجد الحرام وقال الآخر الجهاد في سبيل الله افضل مما قلتم فزجرهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثم قال لا ترفعوا اصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكني اذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه فانزل الله عز وجل (أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستوون عند الله) الآية ـ رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن أبي توبة ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني ابو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنبأ عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، الغدوة يغدوها العبد في سبيل الله والروحة خير من الدنيا وما فيها ـ رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن القعنبي عن عبد العزيز ـ وفي الباب عن أبي ايوب الانصاري وأبي هريرة وأنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني عمر بن مالك الشرعبي عن عبيد الله بن أبي جعفر عن صفوان بن سليم عن سلمان الاغر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرية تخرج فقالوا يا رسول الله أنخرج الليلة أم نمكث حتى نصبح؟ فقال أولا تحبون أن تبيتوا في خريف من خرائف الجنة ـ والخريف الحديقة ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني أبو هانئ الخولاني عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا سعيد من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وجبت له الجنة قال فعجب (٢) لها أبو سعيد فقال أعدها علي يا رسول الله ففعل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال وما هي يا رسول الله؟ قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله ـ رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب ـ

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا يونس بن محمد ثنا فليح عن هلال بن علي

---

(١) من ف (٢) ف ـ فتعجب ـ

عن عطاء بن يسار او ابن أبي عمرة (١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله واقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله يعني الجنة هاجر في سبيل الله او مات في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا ننبئ الناس بذلك ؟ قال ان في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعدها الله للمجاهدين في سبيله فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه وسط الجنة واعلى الجنة ومنه تفجر انهار الجنة وفوقه عرش الرحمن تبارك وتعالى - قال وثنا أبو الازهر ثنا يونس بن محمد قال لحدثنا بهذا الحديث فليح الثانية فذكره عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة بنحوه ولم يشك - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن صالح عن فليح ولم يشك -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري حدثني عطاء بن يزيد أنه حدثه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه انه قيل يا رسول الله اي الناس افضل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمن مجاهد في سبيل الله بنفسه وماله فقال ثم من ؟ قال مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله عز وجل ويدع الناس من شره - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان واخرجاه من اوجه عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن يحيى (ح واخبرنا) أبو نصر ابن قتادة وأبو بكر (بن محمد بن عبد الله العطار الحيري وأبو بكر - ٢) محمد بن ابراهيم الفارسي قالوا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه عن بعجة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من خير معاش (٣) الناس رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هيعة اوفزعة طار عليه يبتغي القتل والموت مظانه، اورجل في غنيمة في رأس شعفة من هذه الشعف اوبطن واد من هذه الاودية يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين ليس من الناس الا في خير - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه عن قتيبة عن عبد العزيز بن أبي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن كليهما عن أبي حازم بهذا الاسناد مثله - وقال عن بعجة بن عبد الله بن بدر وقال في شعبة من هذه الشعاب -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ احمد بن جعفر القطيعي ثنا ابراهيم بن عبد الله وهو أبو مسلم (ح وحدثنا أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم - ٢) ثنا عمرو بن مرزوق ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطي رضي وان منع سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش، طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله اشعث رأسه مغبرة قدماه ان كان في الساقة كان في الساقة وان كان في الحراسة كان في الحراسة ان استأذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع طوبى له ثم طوبى له - رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن مرزوق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس ابن الوليد بن مزيد اخبرني أبي حدثني الاوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني عبد الله ابن سلام ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لوارسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا يسأله عن احب الاعمال الى الله قال فلم يذهب اليه احد منا وهبنا ان نسأله عن ذلك قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اولئك النفر رجلا رجلا حتى جمعهم ونزلت فيهم هذه السورة (سبح لله) قال عبد الله بن سلام فقرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها (قال أبو سلمة قرأها علينا عبد الله بن سلام كلها قال يحيى بن أبي كثير وقرأها علينا أبو سلمة كلها - ٤) قال الاوزاعي وقرأها علينا يحيى كلها قال العباس قال أبي وقرأها علينا الاوزاعي كلها -

---

(١) مد - او ابن ابي عميرة - ف - او ابن عمرة - وهو عبد الرحمن بن ابي عمرة كما في فتح الباري وغيره - ح (٢) من ف

(٣) ف - معاشر (٤) سقط من ف -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضي وأبو عبدالله اسحاق (بن محمد بن يوسف السوسي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق - ١) الصغاني ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو اسحاق عن الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن عن عبدالله بن سلام قال اجتمعنا فتذاكرنا فقلنا أيكم يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسأله اي الاعمال احب الى الله قال ثم تفرقنا وهبنا ان يأتيه منا احد فارسل الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعنا فجعل يومئ بعضنا الى بعض فقرأعلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم (سبح لله ما في السموات وما في الارض وهو العزيز الحكيم) الى آخر السورة قال يحيى فقرأها علينا أبو سلمة من اولها الى آخرها قال أبو سلمة فقرأها علينا عبدالله بن سلام من اولها الى آخرها قال الاوزاعي فقرأها علينا (يحيى من اولها الى آخرها قال أبو اسحق وقرأها علينا الاوزاعي - ٢) من اولها الى آخرها قال معاوية وقرأها أبو اسحاق علينا من اولها الى آخرها قال أبو بكر الصغاني وقرأها علينا معاوية من اولها الى آخرها قال أبو العباس ولم يقرأ علينا الصغاني السورة بتمامها وقرأ أبو العباس من اولها شيئا وقرأ القاضي من اولها شيئا وقرأ أبو عبدالله الحافظ علينا (٣) السورة من اولها الى آخرها وقرأها الشيخ من اولها الى آخرها -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الاسود بن شيبان عن يزيد ابن عبدالله بن الشخير عن مطرف بن عبدالله بن الشخير قال كان الحديث يبلغني (عن أبي ذر رضي الله عنه فكنت اشتهي لقاءه فلقيته فقلت يا ابا ذر انه كان يبلغني - ١) عنك الحديث فكنت اشتهي لقاءك فقال لقد أبوك فقد لقيت فهات فقلت حديث بلغني انك تحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثكم ان الله تعالى يحب ثلاثة ويبغض ثلاثة قال ما اخالني ان أكذب على خليلي صلى الله عليه وسلم قلت فمن الثلاثة الذين يحب الله؟ قال رجل لقي العدو فقاتل وانكم لتجدون ذلك في الكتاب عندكم (ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا) قلت ومن؟ قال رجل له جار سوء فهو يؤذيه فيصبر على اذاه فيكفيه الله اياه بحياة او موت قال ومن؟ قال رجل كان مع قوم في سفر فنزلوا فعرسوا وتدشق عليهم الكرى والنعاس ووضعوا رؤسهم فناموا وقام فتوضأ فصلى رهبة الله ورغبة اليه - قلت فمن الثلاثة الذين يبغض؟ قال البخيل المنان والمختال الفخور وانكم لتجدون ذلك في كتاب الله (ان الله لا يحب كل مختال فخور) قال فمن الثالث ؟ قال التاجر الحلاف او البائع الحلاف -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي الخطاب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقام بتبوك (٤) خطب الناس وهو مضيف ظهره الى نخلة فقال ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس ؟ ان من خير الناس رجلا (٥) عمل في سبيل الله على ظهر فرسه او على ظهر بعيره او على قدمه حتى يأتيه الموت وان من شر الناس رجلا فاجرا (٦) يقرأ كتاب الله فلا يرعوي الى شيء منه -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا أبو عامر العقدي عن هشام بن سعد (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس الاموي ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أخبرنا ابن وهب أخبرني هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ابن أبي ذباب عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشعب فيه عيينة من ماء عذب فاعجبه طيبه وحسنه فقال لو اعتزلت الناس واقمت في هذا الشعب ثم قال لا افعل حتى أستامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فان مقام احدكم في سبيل الله افضل من صلاته في اهله ستين عاما، ألا تحبون ان يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة، اغزوا في سبيل الله، من قاتل في

---

(١) سقط من ف (٢) من ف (٣) في ف ... الحافظ وقرأها طاهر الشحامي من اولها الى آخرها وقال ارجو أن شيخنا منصور بن عبدالمنعم الفراوي قرأها او شيئا منها علينا وان شيخه ابا المعالي القارسي قرأها او شيئا منها عليه وان المصنف قرأها عليهما (٤) ف - قال عام تبوك (٥) ف - رجل (٦) ف - رجل فاجر جريء -

سبيل الله فواق ناقته (١) وجبت له الجنة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أبو الازهر ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى بن ايوب عن هشام بن حسان عن الحسن عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مقام الرجل في الصف - اى في سبيل الله - افضل من عبادة رجل ستين سنة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن المبارك عن أبي معن عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان قال قال عثمان بن عفان رضي الله عنه في مسجد الجحيف يا ايها الناس حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت اكتمكموه ضنا بكم قد بدا لي ان ابديه نصيحة لكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم المجاهد في سبيل الله كألف يوم فيما سواه - فليظر منكم كل امرئ لنفسه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنبأ عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر محمد بن عثمان التنوخي ثنا الهيثم بن حميد أخبرني العلاء بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي امامة رضي الله عنه ان رجلا قال يارسول الله ائذن لي في السياحة فقال ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر ثنا الهيثم يعني ابن حميد ثنا العلاء بن الحارث عن القاسم عن أبي امامة رضي الله عنه ان رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائذن لي في الزنا قال فهم من كان قرب النبي صلى الله عليه وسلم ان يتناولوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوه ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم ادنه أتحب ان يفعل ذلك بأختك ؟ قال لا ، قال فبابنتك ؟ قال لا ، فلم يزل يقول بكذا وكذا كل ذلك يقول لا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فاكره ما كره الله وأحب لاخيك ما تحب لنفسك قال يا رسول الله فادع الله ان يبغض الى النساء قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بغض اليه النساء قال فانصرف الرجل ثم رجع اليه بعد ليال فقال يارسول الله مامن شيء ابغض الى من النساء فائذن لي بالسياحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله -

(حدثنا) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف أنبأ محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبأ أبي و شعيب بن الليث قالا ثنا الليث بن سعد عن ابن الهاد عن سهيل بن أبي صالح عن صفوان بن أبي يزيد عن القعقاع بن أبي الحجاج عن أبي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد ابدا ولا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد ابدا -

باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل وأبو عبد الله الحسين بن الحسن الغضائري ببغداد قالا أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا سالم بن أبي الجعد عن معدان ابن أبي طلحة عن أبي نجيح السلمي رضي الله عنه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الطائف فسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم فبلغ فله درجة في الجنة (فقال رجل يا نبي الله ان رميت بسهم فلي درجة في الجنة ؟ - ٢) قال نعم فرمى فبلغ قال وبلغت يومئذ ستة عشر سهما قال وسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة ومن رمى بسهم كان له نورا يوم القيامة وايما رجل اعتق رجلا مسلما فان الله عز وجل جاعل وقاء كل عظم من عظامه (من النار وايما امرأة مسلمة اعتقت امرأة مسلمة فان الله جاعل وقاء كل - ٣) عظم من عظامها عظما من عظام محررها من النار - ورواه ايضا اسد بن وداعة عن أبي نجيح عمرو بن عبسة -

---

(١) كذا (٢) من ف (٣) سقط من ف -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني رجال من اهل العلم منهم عمرو بن الحارث عن سليمان بن عبدالرحمن عن القاسم مولى عبدالرحمن عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى العدو بسهم فبلغ سهمه اخطأ او اصاب فعدل رقبة ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ حدثني علي بن عيسى الحيري ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن شرحبيل بن السمط قال قلنا لكعب بن مرة السلمي رضي الله عنه حدثنا واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة ، ومن رمى بسهم في سبيل الله كان كعتق رقبة ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو علي الروذباري وأبو الحسين بن القطان وأبو عبدالله الحسين بن عمر بن برهان وأبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار أنبأ الحسن بن عرفة ثنا مروان بن معاوية عن هاشم بن هاشم الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول نثل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ قال الحسن بن عرفة يعني نفض ـ كنانته يوم احد وقال ارم فداك أبي وامي ـ رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن محمد عن مروان بن معاوية ـ

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ أبو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا حفص بن عمر ثنا قبيصة (ح وأخبرنا ـ ١) سليمان ثنا معاذ بن المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد قالا ثنا سفيان عن سعد (٢) بن ابراهيم عن عبدالله بن شداد بن الهاد عن علي رضي الله عنه قال ماسمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه الا لسعد فانه قال ارم فداك أبي وامي ـ رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة ومسدد عن يحيى عن الثوري وانفرجه مسلم من اوجه عن سعد بن ابراهيم ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم أنبأ أبو الموجه أنبأ عبدان أنبأ عبدالله أنبأ الاوزاعي عن اسحاق ابن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان أبو طلحة يترس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بترس واحد وكان أبو طلحة حسن الرمي وكان اذا رمى اشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر الى موضع نبله ـ رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد عن عبدالله بن المبارك ـ

باب فضل المشي في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن عثمان التنوخي أبو الجماهر ثنا يحيى بن حمزة (ح وأنبأ) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي ثنا عبدالله بن أبي زياد الموصلي حدثني اسحاق بن زياد الخطابي وكان يسكن حران ثنا محمد بن المبارك الصوري ثنا يحيى بن حمزة حدثني يزيد بن أبي مريم أخبرني عباية بن رفاعة بن رافع حدثني أبو عبس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسها النار ابدا ـ لفظهما واحد ـ رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق عن محمد بن المبارك ـ

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن المبارك ثنا عتبة بن حكيم عن حرملة عن أبي المصبح الحمصي قال كنا نسير في صائفة وعلى الناس مالك بن عبدالله الخثعمي فأتى على جابر بن عبدالله رضي الله عنه وهو يمشي يقود بغلاله فقال الا تركب وقد حملك الله؟ فقال جابر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمهما الله على النار اصلح لي دابتي وأستغني عن قومي فوثب الناس عن دوابهم فما رأيت نازلا اكثر من يومئذ ـ

---

(١) كذا وكان الظاهر (ح قال وأخبرنا) (٢) في النسخ سعيد ـ خطأ ـ ح ـ

باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (١) (ح وأنبأ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر العقدي ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما احد احدا (٢) يدخل الجنة فيتمنى ان يخرج منها وان له ما على الارض من شيء الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل عشر مرار (٣) لما رأى من الكرامة - لفظ حديث العقدي وفي رواية الطيالسي ما من عبد له عند الله خير يحب ان يرجع الى الدنيا الا الشهيد فانه يود لو أنه رجع فقتل عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب (ثنا ابو موسى ٤ -) أنبأ أبو معاوية ثنا الاعمش (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ جرير وعيسى بن يونس عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه سئل عن ارواح الشهداء قال قد سألنا عن ذلك فقال ارواحهم كطير خضر لها قناديل معلقة في العرش تسرح حيث شاءت ثم تأوي الى قناديلها فبينما هم على ذلك اذ اطلع عليهم ربك اطلاعة فيقول ما تشتهون ؟ فيقولون ومانشتهي ونحن في الجنة نسرح حيث شئنا فاذا رأوا ان لابد من ان يسألوا قالوا ترد ارواحنا في اجسادنا فنقاتل (في سبيل الله فنقتل ٤ -) مرة اخرى فاذا رأى ان لايسألوه شيئا تركهم - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية المقرى قال سألنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن هذه الآية (ولاتحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين) قال اما انا قد سألنا عن ذلك - ثم ذكر معناه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية وعن اسحاق بن ابراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن منصور الهروي ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا اسباط وأبو معاوية قالا ثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سألنا عبد الله رضي الله عنه عن هذه الآية فذكرها وقال ارواحهم في جوف طير خضر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحاق عن اسمعيل (٥) بن امية عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اصيب اخوانكم بأحد جعل الله ارواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة تأكل من ثمارها وتأوي الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا انا احياء في الجنة نرزق لئلا يزهدوا في الجهاد ولاينكلوا عند الحرب قال الله عز وجل انا ابلغهم عنكم قال وانزل الله عز وجل (ولاتحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء) الى آخر الآيات -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا عوف حدثتنا حسناء (٦) بنت معاوية قالت حدثني عمي قال قلت يا رسول الله من في الجنة ؟ قال النبي في الجنة والشهيد والمولود والوئيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني عبد الرحمن ابن سعد عن سهل بن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اول

---

(٢) ف - سعيد (٢) ف - ما احد (٣) ف - مرات (٤) من ف (٥) في مد ... ادريس عن محمد بن اسمعيل - وفي ف - ادريس عن محمد بن عن اسمعيل - وصححناه من سنن ابي داود - ح (٦) ف - حسناء -

مايهراق من دم الشهيد تغفر له ذنوبه ـ

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبوداود الطيالسي ثنا عبدالله بن المبارك ثنا صفوان بن عمرو السكسكي عن أبي المثنى المليكي عن عتبة بن عبد السلمي رضي الله عنه وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القتلى ثلاثة رجل مؤمن خرج بنفسه وماله فلقي العدو فقاتل حتى يقتل فذلك الممتحن في خيمة الله تحت عرشه لا يفضله النبيون الا بدرجة النبوة ، ورجل مؤمن فرق (١) على نفسه من الذنوب والخطايا لقي العدو فقاتل حتى يقتل فتلك مصمصة (٢) تحت ذنوبه وخطاياه ان السيف محاء للخطايا وقيل له ادخل من اى أبواب الجنة الثمانية شئت فانها ثمانية ابواب ولجهنم سبعة ابواب، بعضها افضل من بعض ـ يعني ابواب الجنة ـ ورجل مسلم خرج بنفسه وماله فقاتل حتى يقتل فذاك في النار ان السيف لا يمحو النفاق ـ

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبدالواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عجب ربنا من رجلين، رجل ثار عن وطائه ولحافه من بين حبه واهله الى صلاته رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي، ورجل غزا في سبيل الله فانهزم فعلم ما عليه في الانهزام وماله في الرجوع فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عزوجل للملائكته انظروا الى عبدي رجع رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي حتى اهريق (وروى) في معناه عن أبي الدرداء مرفوعا ـ

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الدرابجردي ثنا عبدالله بن يزيد المقرى ثنا سعيد حدثني محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد احدكم الم القرصة ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج حدثني عثمان بن أبي سليمان عن علي الازدي عن عبيد بن عمير عن عبدالله بن حبشي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اى الاعمال افضل ؟ قال ايمان لاشك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة، قيل اى الصلاة افضل ؟ قال طول القيام، قيل فاي الصدقة افضل ؟ قال جهد من مقل، قيل فاي الهجرة افضل ؟ قال من هجر ما حرم الله عليه، قيل فاي الجهاد افضل ؟ قال من جاهد المشركين بماله ونفسه، قيل فاي القتل اشرف ؟ قال من اهريق دمه وعقر جواده ـ

باب الشهيد يشفع

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبوداود ثنا احمد بن صالح ثنا يحيى بن حسان ثنا الوليد بن رباح الذماري قال حدثني سمي نمران بن عتبة الذماري قال دخلنا على ام الدرداء ونحن ايتام فقالت أبشروا فاني سمعت ابا الدرداء يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشفع الشهيد في سبعين من اهل بيته ـ قال أبوداود صوابه رباح بن الوليد ـ

باب فضل من يجرح في سبيل الله

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد وابن عجلان عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله الا جاء يوم القيامة وجرحه يثعب دما اللون لون الدم والريح ريح المسك ـ رواه البخاري في الصحيح عن ابن يوسف عن مالك عن أبي الزناد ورواه مسلم عن الناقد وزهير عن سفيان عن أبي الزناد ـ

---

(١) ف ـ قرف (٢) ف ـ مصمصة ـ

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأ أبو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ماحدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله يكون يوم القيامة كهيئتها اذا طعنت تفجر دما فاللون لون الدم والعرف عرف المسك - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

باب فضل من قتل كافرا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا معاوية بن عمرو (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني أبو عمرو الحيري وأبو بكر الوراق قالا أنبأ الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن عون قالا ثنا أبو اسحاق الفزاري عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايجتمعان في النار اجتماعا يضر احدهما ، قيل من هم(١) يارسول الله؟ قال مؤمن قتل كافرا ثم سدد - لفظ حديث عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عون -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايجتمع كافر وقاتله في النار ابدا - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

باب الرجلين يقتل احدهما صاحبه فيدخلان الجنة

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري وأبو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران قالا أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبدالرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك الله من رجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة ، قالوا وكيف ذاك يارسول الله ؟ قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله عز وجل على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق واخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيستشهد - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من حديث سفيان عن أبي الزناد -

باب فضل من مات في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو النضر الفقيه أنبأ أبو عبد الله محمد بن نصر الامام (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة الانصاري وأبو بكر محمد بن محمد بن عبدالله بن جعفر العطار الحيري وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالوا أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن انس عن اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فأطعمته ثم جلست تفلي رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله؟ فقال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله يركبون

---

(١) كذا في النسخ وفي صحيح مسلم - ح -

ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة يشك أيهما قال قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله؟ قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله ، كما قال في الاولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت ام حرام بنت ملحان البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن اسمعيل وغيره عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا (ح قال واخبرني) أبو الوليد ثنا أبو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام قالا ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد ثنا محمد بن يحيى بن حبان عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال حدثتني ام حرام بنت ملحان رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال (١) في بيتها يوما ثم استيقظ وهو يضحك فقلت يا رسول الله ما اضحكك؟ قال عرض على قوم من امتي يركبون ظهر هذا البحر كالملوك على الاسرة قلت ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم نام ثم قام فقال مثل ذلك فقلت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فتزوجها عبادة بن الصامت فغزا بها في البحر فلما رجعوا قربت لها بغلة لتركبها فصرعتها فدقت عنقها فماتت - رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عن حماد ورواه مسلم عن خلف بن هشام -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس الاموي ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم التيمي عن محمد بن عبدالله بن عتيك انبي بني سلمة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خرج من بيته مجاهدا في سبيل الله قال ثم ضم اصابعه الثلاث واين المجاهدون في سبيل الله ؟ من خرج في سبيل الله فخر عن دابته فمات فقد وقع اجره على الله وان لدغته دابة فمات فقد وقع اجره على الله ومن مات حتف انفه - قال وانها لكلمة ماسمعتها من احد من العرب اول من رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يحتف انفه على فراشه - فقد وقع اجره على الله ومن قتل قعصا فقد استوجب الجنة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا عبدالوهاب بن نجدة ثنا عتبة عن ابن ثوبان عن ابيه يرده الى مكحول الى ابن غنم الاشعري ان ابا مالك الاشعري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عزوجل قال من انتدب خارجا في سبيل الله ابتغاء وجهه وتصديق وعده وايمانا برسالاته على الله ضامن فاما يتوفاه الله في الجيش باي حتف شاء فيدخله الجنة واما يسيح في ضمان الله وان طالت غيبته ثم يرده الى اهله سالما مع ما نال من اجر او غنيمة (٢) قال ومن فصل في سبيل الله فمات او قتل يعني فهو شهيد أو وقصه فرسه او بعيره او لدغته هامة او مات على فراشه باي حتف شاء الله فانه شهيد وله الجنة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن ابراهيم البزار ثنا سماك بن عبدالصمد ثنا أبو مسهر عبدالاعلى بن مسهر الغساني ثنا اسمعيل بن عبدالله حدثني الاوزاعي حدثني سليمان بن حبيب عن أبي امامة الباهلي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة كلهم ضامن على الله عزوجل ، رجل خرج غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة اويرده بما نال من اجر وغنيمة ، ورجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة اويرده بما نال من اجر وغنيمة ، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا عبيد بن شريك البزار ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث بن سعد عن الحارث بن يعقوب عن قيس بن رافع القيسي عن عبدالرحمن بن جبير عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما انه مر بمعاذ بن جبل رضي الله عنه وهو قاعد على بابه يشير بيده كأنه يحدث نفسه فقال له عبدالله ماشأنك يا ابا عبدالرحمن تحدث نفسك ؟ قال وما لي يريد عدو الله ان يلهيني عن كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مكابد دهرك الآن في بيتك

(١) من القيلولة - ح (٢) ف - اجر وغنيمة -

ألا تخرج الى المجلس فتحدث؟ وانا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاهد في سبيل الله كان ضامنا على الله ومن حلبس في بيته لايغتاب احدا بسوء كان ضامنا على الله ومن عاد مريضا كان ضامنا على الله ومن غدا الى المسجد وراح كان ضامنا على الله ومن دخل على امام يعزره كان ضامنا على الله - فيريد عدو الله ان يخرجه من بيتي (١) الى المجلس -

باب من أتاه سهم غرب فقتله

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن بن ميمون ثنا حسين بن محمد ثنا شيبان عن قتادة حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه ان ام الربيع بنت البراء وهي ام حارثة بنت سراقة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ألا تخبرني عن حارثة ؟ وكان قتل يوم بدرا صابه سهم غرب فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه البكاء قال يا ام حارثة ! انها جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى - قال قتادة الفردوس ربوة في الجنة واوسطها وافضلها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالله عن حسين بن محمد -

باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد بن غالب الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن احمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن ايوب انبأ ابراهيم بن موسى أنبأ عيسى بن يونس ثنا زكريا عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أن لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل هذا يسيرا وأجر كثيرا - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن جناب عن عيسى بن يونس -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا عبدالله بن رجاء أنبأ اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله أقاتل او اسلم ؟ قال لا بل اسلم ثم قاتل فاسلم فقاتل فقتل فقال هذا عمل قليلا وأجر كثيرا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم عن شبابة عن اسرائيل -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة أنبأ محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه ان عمرو بن اقيش كان له ربا في الجاهلية فكره ان يسلم حتى يأخذه فجاء يوم أحد فقال اين بنو عمي ؟ فقالوا بأحد فقال اين فلان ؟ قالوا بأحد قال اين فلان ؟ قالوا بأحد فلبس لامته وركب فرسه ثم توجه قبلهم فلما رآه المسلمون قالوا اليك عنا يا عمرو ! فقال اني قد آمنت فقاتل حتى جرح فحمل الى اهله جريحا فجاءه سعد بن معاذ فقال لاخته سليه حمية لقومك ام غضبا لهم ام غضبا لله ورسوله ؟ فقال بل غضبا لله ورسوله فمات فدخل الجنة وما صلى لله صلاة -

باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وصالح بن محمد الرازي قالا ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة عن أبي وائل عن أبي موسى الاشعري رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للغنم ، والرجل يقاتل للذكر ، والرجل يقاتل ليعرف ، فمن في سبيل الله ؟ فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب واخرجه هو ومسلم من حديث غندر عن شعبة -

---

(١) كذا -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا سعدان بن نصر المخرمي ثنا أبو معاوية الضرير عن الاعمش عن شقيق عن أبي موسى الاشعري رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله ! الرجل يقاتل شجاعة ، ويقاتل حمية ، ويقاتل رئاء ، فاي ذلك في سبيل الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ـ

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا ابن كثير ثنا سفيان ثنا الاعمش عن أبي وائل عن أبي موسى الاشعري رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ فذكره بنحوه ـ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير ـ ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي معاوية ـ

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا بقية (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو احمد بكر بن احمد (١) الصيرفي بمرو ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم القاضي ثنا حيوة بن شريح الحضرمي ثنا بقية ابن الوليد حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن أبي بحرية عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الغزو غزوان فاما من ابتغى وجه الله عز وجل واطاع الامام وانفق الكريمة وياشر (٢) الشريك واجتنب الفساد فان نومه ونبهه اجر كله ـ واما من غزا فخرا ورئاء وسمعة وعصى الامام وافسد في الارض فانه لن يرجع بكفاف ـ لفظ حديث الحضرمي ـ وفي رواية محمد بن وهب قال عن أبي بحرية عبد الله بن قيس وقال في آخره وعصى الامام ولم ينفق الكريمة لم يرجع بالكفاف ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن جعفر القطيعي ببغداد ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثني محمد بن أبي الوضاح عن العلاء بن عبد الله بن رافع بن حبان بن خارجة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والغزو فقال يا عبد الله بن عمرو إن قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا وان قاتلت مرائيا مكاثرا بعثك الله مرائيا مكاثرا يا عبد الله بن عمرو على اي حال قاتلت او قتلت بعثك الله على تلك الحال ـ

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن علي الايادي ببغداد أنبأ أبو بكر احمد بن يوسف بن خلاد النصيبي ثنا الحارث بن محمد ابن أبي اسامة ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج أخبرني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار قال تفرق الناس عن أبي هريرة رضي الله عنه فقال له نابل اخو اهل الشام يا ابا هريرة حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اول الناس يقضى فيه يوم القيامة ثلاثة ، رجل استشهد أتى به فعرفه نعمه فعرفها فقال ماعملت فيها ؟ قال قاتلت في سبيلك حتى استشهدت قال كذبت انما اردت ان يقال فلان جريء فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه حتى القي في النار ، ورجل تعلم العلم وقرأ القرآن فأتي به فعرفه نعمه فعرفها فقال ماعملت فيها ؟ قال تعلمت العلم وقرأت القرآن وعلمته فيك قال كذبت انما اردت ان يقال فلان عالم وفلان قارئ فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه الى النار ، ورجل آتاه الله من انواع المال فأتي به فعرفه نعمه فعرفها فقال ماعملت فيها ؟ فقال ماتركت من شيء تحب ان ينفق فيه الا انفقت فيه لك قال كذبت انما اردت ان يقال فلان جواد فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه حتى القي في النار ـ اخرجه مسلم في الصحيح من وجهين آخرين عن ابن جريج ـ

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد ابن زيد عن ايوب عن محمد يعني ابن سيرين عن أبي العجفاء قال خطب عمر رضي الله عنه الناس قال واخرى تقولونها لمن قتل في مغازيكم هذه قتل فلان شهيدا ومات فلان شهيدا ولعله يكون قد اوقر دفتي راحلته ذهبا اوورقا يبتغي الدنيا او قال التجارة فلا تقولوا ذلكم ولكن قولوا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله او مات فهو في الجنة ـ

---

(١) ف ـ محمد (٢) كذا في النسخ ولعله ـ ويا سر ـ ح ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس القاسم بن القاسم السياري، ثنا عبد الله بن علي النزال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله بن المبارك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع عن ابن المبارك عن ابن أبي ذئب عن القاسم هو ابن عباس عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن ابن مكرز رجل من أهل الشام - وفي رواية ابن شقيق عن ايوب بن مكرز - عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضا من عرض الدنيا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اجر له فسأله الثانية والثالثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اجر له - لفظ حديث ابن شقيق (قال الشيخ) وهذه الاخبار وما اشبهها تحتمل ان تكون فيمن لا ينوي بغزوه الا الدنيا وما يرجع الى اسبابها -

فاما من يبتغي الاجر ويرجو أن يصيب غنيمة (فقد أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح ان ضمرة بن حبيب حدثه عن ابن زغب الايادي قال نزل بي عبد الله بن حوالة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وقد بلغنا انه فرض له في المائتين فأبى الا مائة قال قلت له أحق ما بلغنا انه فرض لك في مائتين فأبيت إلا مائة؟ والله ما منعه وهو نازل على ان يقول لا امالك أولا يكفي ابن حوالة مائة كل عام - ثم انشأ يحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا على اقدامنا حول المدينة لنغنم فقدمنا ولم نغنم شيئا فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بنا من الجهد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تكلهم الى فأضعف عنهم ولا تكلهم الى الناس فيهونوا عليهم ويستأثروا عليهم ولا تكلهم الى انفسهم فيعجزوا عنها ولكن توحد بارزاقهم ثم قال ليفتحن لكم الشام ثم لتقسمن كنوز فارس والروم وليكونن لأحدكم من المال كذا وكذا حتى ان احدكم ليعطى مائة دينار فيسخطها ثم وضع يده على رأسي فقال يا ابن حوالة اذا رأيت الخلافة قد نزلت الارض المقدسة فقد أتت الزلازل والبلابل والامور العظام والساعة اقرب الى الناس من يدي هذه من رأسك -

باب ما جاء في السرية تخفق، وهو أن تغزو فلا تغنم شيئا

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا العباس بن عبد الله الترقفي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة عن أبي هانئ عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح وأخبرنا) عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا محمد بن اسمعيل ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة وابن لهيعة قالا ثنا أبو هانئ انه سمع ابا عبد الرحمن الحبلي يقول سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمة الا تعجلوا ثلثي اجرهم (من الآخرة-١) ويبقى لهم الثلث وان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم - ليس في حديث ابن يوسف من الآخرة - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن المقرئ عن حيوة -

باب تمني الشهادة ومسئلتها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد احمد بن عبد الله المزني أنبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لوددت ان (٢) اقتل في سبيل الله ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل (٣) رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني

---

(١) من ف - (٢) ف - انى (٣) زاد في ف - ثم احيا -

عبد الرحمن بن شريح ان سهل بن أبي امامة بن سهل بن حنيف حدثه عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه ـ رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وحرملة عن ابن وهب واخرجه ايضا من حديث ثابت عن انس ـ

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار أنبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج قال قال سليمان بن موسى حدثنا مالك بن يخامر أن معاذ بن جبل رضي الله عنه حدثهم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ، ومن سأل الله القتل من عند نفسه صادقا ثم مات او قتل فله اجر شهيد ، ومن جرح جرحا في سبيل الله اونكب نكبة فانها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت لونها كأزعفران وريحها كالمسك ، ومن خرج في سبيل الله فعليه طابع الشهداء ـ

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله النرسي ثنا حجاج بن محمد ثنا ابن جريج اخبرني سليمان بن موسى ثنا مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل ـ فذكره بمثله (وكذلك) رواه أبو عاصم وروح بن عن ابن جريج ـ

(وقد أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم الانطاكي ثنا ابراهيم بن محمد الفزاري عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن عبد الله بن مالك بن يخامر عن ابيه مالك بن يخامر عن معاذ ابن جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الله الشهادة صادقا من قلبه فمات او قتل فله اجر شهيد ومن جرح جرحا في سبيل الله جاء يوم القيامة يدمى ، اللون لون دم والريح ريح مسك ـ

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا الحسن بن سعيد الموصلي ثنا غسان بن الربيع ثنا عبد الرحمن عن أبيه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة ـ ثم ذكر ما بعده نحو حديث عبد الرزاق ـ

باب الشجاعة والجبن

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا حماد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله قال وثنا علي بن حمشاذ ثنا محمد بن ايوب أنبأ سليمان بن حرب ومسدد وأبو الربيع وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قالوا ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وكان اجود الناس وكان اشجع الناس قال وفزع اهل المدينة ليلة فانطلقوا قبل الصوت قال فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس لأبي طلحة عرى ماعليه شيء والسيف في عنقه قال لن تراعوا فاذا هو قد استبرأ الخبر وسبقهم وقال وجدناه بحرا او قال انه لبحر قال وكان فرسا ثبطا ـ رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وأبي الربيع (ورووينا) عن سعد بن أبي وقاص وانس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يتعوذ من الجبن ـ

(وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه المروزي ثنا أبو بكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا بشر بن موسى الاسدي ثنا أبو عبد الرحمن المقرى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسن محمد بن احمد بن الحسن البزاز ببغداد قالا أنبأ أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا المقرى عن موسى بن علي بن رباح قال سمعت أبي يحدث عن عبد العزيز ابن مروان بن الحكم قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا أبو عمرو الضبي ثنا عمرو بن مرزوق أنبأ شعبة عن أبي اسحاق عن حسان ابن فائد عن عمر رضي الله عنه قال الشجاعة والجبن غرائز في الناس تلقى الرجل يقاتل عمن لا يعرف وتلقى الرجل يفر عن

ابيه والحسب المال والكرم التقوى لست بأخير من فارسي ولا عجمي الا بالتقوى -

باب فضل الانفاق في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو محمد المزني أنبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين في شيء من الاشياء في سبيل الله دعي من ابواب الجنة يا عبدالله هذا خير وللجنة ابواب فمن كان من اهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الصيام باب الريان - قال أبو بكر ما على من يدعى من تلك الابواب من ضرورة وقال يارسول الله هل يدعى منها كلها احد؟ فقال نعم وأرجو أن تكون منهم يا ابا بكر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان واخرجه مسلم من اوجه عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبيدالله المنادي ثنا عبدالله بن بكر السهمي ثنا هشام يعني ابن حسان عن الحسن عن صعصعة بن معاوية قال لقيت ابا ذر رضي الله عنه يقود جملاله او يسوقه في عنقه قربة فقلت يا ابا ذر مالك ؟ (١) قال لي عملي فقلت يا ابا ذر مالك ؟ (١) قال لي عملي (٢) ثلاث مرات قال قلت ألا تحدثني شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة يعني من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهما الله الجنة بفضل رحمته اياهم ، وما من مسلم انفق زوجين من ماله في سبيل الله الا ابتدرته حجبة الجنة -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا محمد بن عيسى الواسطي ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم عن منصور ويونس عن الحسن - فذكره بمعناه زاد الا استقبلته حجبة الجنة كلهم يدعوه الى ما قبله قلت كيف ذاك ؟ قال ان كان رجالا فرجلين وان كانت ابلا فبعيرين وان كانت غنما فشاتين -

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير بن حازم عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبدالرحمن عن غضيف بن الحارث قال سمعت اباعبيدة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة في سبيل الله فاضلة فسبعمائة ومن انفق على نفسه او قال على اهله اوعاد مريضا او اماط اذى فالحسنة بعشر أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فله حطة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يزيد بن هارون أنبأ جرير بن حازم ثنا بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبدالرحمن عن عياض بن غطيف (قال يزيد وأخبرنا) هشام بن حسان عن واصل مولى أبي عيينة عن الوليد بن عبدالرحمن عن عياض بن غطيف قال دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح في مرضه الذي مات فيه وعنده امرأته بحيفة (٣) ووجهه يمايل الحائط فقلنا كيف بات أبو عبيدة فقالت بات بأجر فالتفت الينا فقال مابت بأجر فساءنا ذلك وسكتنا فقال لا تسألونني عما قلت فقلنا ماسرنا ذلك فنسألك عنه فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة فاضلة في سبيل الله فبسبعمائة ضعف ومن انفق على نفسه او اماط (٤) اذى عن الطريق او تصدق بصدقة فحسنة بعشر امثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطة -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء أنبأ مهدي بن ميمون ثنا واصل مولى أبي عيينة عن ابن أبي سيف عن الوليد بن عبدالرحمن رجل من فقهاء اهل الشام عن

---

(١) ف - ما مالك (٢) زادفي ف - قال قلت يا ابا ذر ما مالك قال لي عملي (٣) كذا في مسند احمد - وفي النسخ بلا نقط - ح

(٤) ف - ماز -

عياض بن غطيف (ح قال و حدثنا) يوسف ثنا أبو الربيع و محمد بن أبي بكر قالا ثنا حماد بن زيد ثنا واصل مولى أبي عيينة عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن (عبد الرحمن عن عياض بن - ١) غطيف عن أبي عبيدة بهذا الحديث (ورواه) سليم بن عامر أن غضيف بن الحارث حدثهم عن أبي عبيدة قال الوصب يكفر به من الخطايا (قال البخاري) الصحيح غضيف بن الحارث الشامي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو اسامة عن زائدة عن الاعمش عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود عقبة بن عمرو رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم بناقة مخطومة فقال هي لي يا رسول الله هذه في سبيل الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعمائة كلها مخطومة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب اخبرني عمرو ابن الحارث عن بكير بن الاشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا و من خلفه في اهله بخير فقد غزا - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره عن ابن وهب واخرجاه كما مضى -

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو العباس الاصم أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ أبي و شعيب بن الليث قالا أنبأ الليث عن ابن الهاد عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن سراقة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اظل رأس غازي (٢) اظله الله يوم القيامة ، ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت اويرجع ، ومن بنى مسجدا يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتا في الجنة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو العباس الشاذياخي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب - فذكروا الحديث بمثله وزادوا قال وقال الوليد فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال قد بلغني هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكرته لمحمد بن المنكدر ولزيد بن اسلم فكلاهما قد قال بلغني هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيدة ابن حميد ثنا الاسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اراد أن يغزو فقال يا معشر المهاجرين والانصار إن من اخوانكم قوما ليس لهم مال ولا عشيرة فليضم احدكم اليه الرجلين او الثلاثة فما لأحدنا من ظهر يحمل (٢) الا عقبة كعقبة احدهم قال فضممت الى اثنين او ثلاثة ما لي عقبة الا كعقبة احدهم (٣) -

باب فضل الذكر في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب اخبرني يحيى بن ايوب وسعيد بن أبي ايوب عن زبان بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة في سبيل الله بسبعمائة ضعف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم أنبأ محمد بن عبد الله أنبأ ابن وهب اخبرني يحيى بن ايوب عن زبان بن فائد عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ الف آية في سبيل الله كتبه الله مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين -

---

(١) من ف - (٢) كذا (٣) ف - ما لي الا عقبة كعقبة احدهم -

باب فضل الصوم في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ثنا اسحاق بن منصور وسلمة ابن شبيب قالا ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح انهما سمعا النعمان بن أبي عياش الزرقي يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق ورواه مسلم عن اسحاق بن منصور -

باب تشييع الغازي وتوديعه

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ثنا محمد بن عثمان التنوخي ثنا الهيثم بن حميد ثنا المطعم بن المقدام عن مجاهد قال خرجت الى الغزو فشيعنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فلما اراد فراقنا قال انه ليس معي ما اعطيكماه ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اذا استودع شيئا حفظه وانا أستودع الله دينكما وامانتكما (١) وخواتيم اعمالكما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني يحيى ابن ايوب عن زبان بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأن اشيع مجاهدا في سبيل الله فاكنفه على رحله عدوة او روحة احب الى من الدنيا ومافيها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن أنبأ ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا أبو الفيض رجل من اهل الشام قال سمعت سعيد بن جابر الرعيني يحدث عن ابيه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه شيع جيشا فمشى معهم فقال الحمد لله الذي اغبرت اقدامنا في سبيل الله فقيل له وكيف اغبرت وانما شيعناهم فقال انا جهزناهم وشيعناهم ودعونا لهم -

باب ماجاء في حرمة نساء المجاهدين

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن قعنب عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة امهاتهم وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا في اهله الا نصب له يوم القيامة، فقيل هذا خلفك في اهلك فخذ من حسناته ماشئت فالتفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماظنكم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا قعنب التميمي وكان ثقة خيارا - فذكره بنحوه الا انه قال فيقال له يا فلان هذا فلان بن فلان خانك فخذ من حسناته ماشئت - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور واخرجه من حديث الثوري ومسعر عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن ابيه -

باب الاستئذان في القفول بعد النهي

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت المروزي حدثني علي بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (عفا الله عنك لم اذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين، لايستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا بأموالهم وانفسهم والله عليم بالمتقين، انما يستأذنك الذين

(١) ف - واما نتكما -

لايؤمنون بالله واليوم الآخر وارتابت قلوبهم فهم فى ريبهم يترددون) نسختها التى فى النور (انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه ان الذين يستأذنونك اولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فاذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله ان الله غفور رحيم) وكذلك رواه عطية بن سعد عن ابن عباس (وبمعناه) قال قتادة قال رخص له ههنا بعد ما قال له (عفا الله عنك لم أذنت لهم) -

باب الاذن بالقفول وكراهية الطرق

قدمضى فى ذلك حديث جابر بن عبد الله وانس بن مالك وغيرهما فى آخر كتاب الحج

(أخبرنا) أبوزكريا بن أبى اسحاق المزكى وأبوبكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى عمر بن محمد عن نافع عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم من غزوة (١) قال لاتطرقوا النساء وأرسل من يؤذن الناس انه قادم الغد -

باب البشارة فى الفتوح

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ أنبأ أبوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا (مسدد عن يحيى عن اسمعيل بن أبى خالد حدثنى قيس بن أبى حازم قال قال لى جرير بن - ٢) عبدالله رضى الله عنه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ألاتريحنى من ذى الخلصة وكانوا يسمونها كعبة اليمانية قال فانطلقت فى خمسين ومائة فارس من احمس وكنت لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب بيده فى صدرى حتى انى لأنظر الى اثرا صابعه فى صدرى فقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا قال فانطلق فكسرها وحرقها بالنار ثم بعث حصين بن ربيعة الى النبى صلى الله عليه وسلم يبشره فقال والذى بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها مثل الجمل الاجرب فبارك رسول الله صلى الله عليه وسلم على خيل احمس ورجالها خمس مرات - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد واخرجه مسلم من اوجه عن اسمعيل -

(وأخبرنا) أبوالحسن على بن محمد ابن السقاء وابوالحسن المقرى قالا أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبى بكر ثنا عمرو بن عاصم عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم خلف عثمان بن عفان واسامة بن زيد على رقية ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (ايام بدر فجاء زيد بن حارثة رضى الله عنه على العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) بالبشارة قال اسامة فسمعت الهيعة فخرجت فاذا زيد قد جاء بالبشارة فوالله ما صدقت حتى رأينا الاسارى فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان رضى الله عنه بسهمه -

باب ماجاء فى اعطاء البشراء (٣)

(حدثنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبوبكر بن اسحاق أنبأ عبيد بن عبدالواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك ان عبدالله بن كعب قائد كعب حين عمى من بنيه قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك - فذكر الحديث بطوله فى توبته وايذان رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله عليه وعلى صاحبيه قال سمعت صوت صارخ اوفى على جبل سلع يا كعب بن مالك أبشر قال فخررت ساجدا وعرفت انه قد جاء الفرج فلما جاءنى الذى سمعت صوته يبشرنى نزعت ثوبى (فكسوتهما اياه ببشراه ووالله ما املك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين - ٢) فلبستهما وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى عن يحيى بن بكير -

---

(١) فى ... غزوه (٢) من ف (٣) ف - البشارة -

باب استقبال الغزاة

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ أبو احمد بن زياد ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن الزهري عن السائب ابن يزيد رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك خرج الناس يتلقونه الى ثنية الوداع فخرجت مع الناس وانا غلام فتلقيناه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال خرجت مع الصبيان نتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ثنية الوداع مقدمه من غزوة تبوك - وقال سفيان مرة أذكر مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم من تبوك - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله -

باب الصلاة اذا قدم من سفر

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن محارب ابن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل ركعتين - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (وقد مضى) سائر الاحاديث التي رويت في آداب السفر في آخر كتاب الحج والاحاديث التي رويت في الاعداد للجهاد في كتاب السبق والرمي وبالله التوفيق -

باب قتال اليهود

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق املاء وقراءة أنبأ الحسن بن علي بن زياد ثنا اسحاق بن محمد الفروي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقاتلون اليهود حتى يختبئ احدهم وراء الحجر فيقول يا عبد الله المسلم هذا يهودي ورائي فاقتله - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن محمد الفروي واخرجه مسلم من وجه آخر عن نافع -

باب ما جاء في فضل قتال الروم وقتال اليهود

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الرحمن بن سلام ثنا حجاج بن محمد عن فرج بن فضالة عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم (يقال لها ام خلاد وهي منتقبة تسأل عن ابن لها وهو مقتول فقال لها بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) جئت (٢) تسألين عن ابنك وانت منتقبة فقالت ان ارزأ ابني فلن ارزأ حيائي فقال رسول الله صلى الله وسلم ابنك له اجر شهيدين قالت ولم ذاك يا رسول الله ؟ قال لأنه قتله اهل الكتاب -

باب ما جاء في قتال الذين ينتعلون الشعر وقتال الترك

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اقواما نعالهم الشعر -

(حدثنا) أبو محمد أنبأ أبو سعيد ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة

---

(١) من ف (٢) ف - كيف -

رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما(١) نعالهم الشعر ولاتقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الاعين ذلف الانوف كأن وجوههم المجان المطرقة - رواها البخارى فى الصحيح عن على بن عبدالله عن سفيان ورواها مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة عن سفيان ورواه شعيب بن أبى حمزة عن أبى الزناد فقال حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه -

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى ثنا المنيعى ثنا محمد بن عباد ثنا سفيان - فذكر الحديث الاول - قال أبو عبدالله يعنى محمد بن عباد بلغنى ان اصحاب بابك كانت نعالهم الشعر -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبأ أبو القاسم عبيدالله بن ابراهيم بن بالويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنى أبو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوز وكرمان قوما من الاعاجم حمر الوجوه فطس الانوف صغار الاعين كأن وجوههم المجان المطرقة - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبدالله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أخبرنى الحسن بن سفيان ثنا شيبان بن أبى شيبة ثنا جرير هو ابن حازم ثنا الحسن ثنا عمرو بن تغلب (٢) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاتلون بين يدى الساعة قوما نعالهم الشعر (وتقاتلون قوما عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة - رواه البخارى - ٣) فى الصحيح عن سليمان بن حرب وأبى النعمان عن جرير بن حازم -

باب ماجاء فى النهى عن تهييج الترك والحبشة

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عيسى بن محمد الرملى ثنا ضمرة عن الشيبانى عن أبى سكينة رجل من المحررين عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم انه قال قال دعوا الحبشة ما ودعوكم واتركوا الترك ماتركوكم -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القاسم بن احمد البغدادى ثنا أبو عامر عن زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن أبى امامة بن سهل بن حنيف عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اتركوا الحبشة ماتركوكم فانه لايستخرج كنز الكعبة الاذوالسويقتين (من الحبشة - ٤) -

باب ماجاء فى قتال الهند

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا بشر بن موسى ثنا خلف عن هشيم عن سيار بن أبى سيار العنزى (ح واخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن أبى على السقاء وأبو الحسين على بن محمد المقرى قالا أنبأ الحسن بن محمد ابن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا مسدد ثنا هشيم عن سيار أبى الحكم عن جبر بن عبيدة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال وعدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الهند فان ادركها انفق فيها مالى ونفسى فان استشهدت كنت من افضل الشهداء وان رجعت فانا أبو هريرة المحرر - زاد المقرى فى روايته ثم قال مسدد سمعت ابن داود يقول قال أبو اسحاق الفزارى وددت انى شهدت ماربد (٥) بكل غزوة غزوتها فى بلاد الروم -

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد المالينى أنبأ أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة وجعفر بن احمد بن عاصم قالا ثنا هشام بن عمار ثنا الجراح بن مليح البهرانى ثنا محمد بن الوليد الزبيدى عن لقمان بن عامر عن عبدالاعلى بن عدى البهرانى عن ثوبان رضى الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابتان من امتى

---

(١) ف - اقواما (٢) مد - ثعلب - ف - ثعلبة كلاهما خطأ - ح (٣) سقط من ف (٤) من ف - (٥) كذا احرزهما

احرزهما الله من النار ، عصابة تغزو الهند وعصابة تكون مع عيسى ابن مريم عليهما السلام -

باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى (هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وغيره عن سفيان واخرجه البخاري ومسلم من حديث يونس وغيره عن الزهري واخرجاه من حديث جابر ابن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - وذكر الحديث بمثل حديث أبي هريرة - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم ورواه مسلم عن قتيبة عن جرير (وروينا) في ذلك حديث عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم في كسرى بمعناه - ومن وجه آخر في كسرى وقيصر بمعناه -

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ النضر بن شميل أنبأ اسرائيل أنبأ سعد الطائي أنبأ محل بن خليفة عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه قال النبي صلى الله عليه وسلم ولئن طالت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى قلت يا رسول الله كسرى ابن هرمز؟ قال كسرى بن هرمز قال عدي وكنت ممن افتتح كنوز كسرى بن هرمز - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن الحكم عن النضر بن شميل -

(أخبرنا) أبو سعيد بن ابي عمرو ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعي رحمه الله ولما اتى كسرى بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تمزق ملكه وحفظنا ان قيصر اكرم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ووضعه في مسك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثبت ملكه -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا بكتابه الى كسرى فأمره ان يدفعه الى عظيم البحرين يدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه كسرى خرقه فحسبت ان سعيد بن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وغيره -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن نصرويه بن احمد المروزي قدم علينا بنيسابور ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن خنب املاء ثنا أبو اسحاق اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر يدعوه الى الاسلام وبعث بكتابه اليه مع دحية الكلبي وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدفعه الى عظيم بصرى ليدفعه الى قيصر فدفعه عظيم بصرى الى قيصر وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص الى ايلياء شكرا لما ابلاه الله فلما ان جاء قيصر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه التمسوا لي ههنا احدا من قومه أسألهم

عن رسول الله - قال ابن عباس فاخبرني أبو سفيان انه كان بالشام في رجال من قريش قال أبو سفيان فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام فانطلق بي وباصحابي حتى قدمنا ايلياء فأدخلنا عليه فاذا هو في مجلس ملكه وعليه التاج واذا حوله عظماء الروم فقال لترجمانه سلهم أيهم اقرب نسبا الى هذا الرجل الذي يزعم انه نبي؟ قال أبو سفيان فقلت انا اقربهم اليه نسبا قال ما قرابة ما بينك وبينه؟ قال فقلت هو ابن عمي - قال وليس في الركب يومئذ احد من بني عبد مناف غيري - فقال قيصر أدنوه مني ثم أمر باصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كتفي ثم قال لترجمانه قل لأصحابه اني سائل هذا الرجل عن الذي يزعم انه نبي فان كذب فكذبوه - قال أبو سفيان والله لولا الحياء يومئذ أن يأثر اصحابي عني الكذب كذبت عنه حين سألني عنه ولكن استحييت ان يأثروا الكذب عني فصدقته عنه - ثم قال لترجمانه قل له كيف نسب هذا الرجل فيكم؟ قال قلت هو فينا ذو نسب قال فهل قال هذا القول احد منكم قبله؟ قال قلت لا قال وهل كنتم تتهمونه عن الكذب قبل ان يقول ما قال؟ قال قلت لا قال فهل من آبائه من ملك؟ قال قلت لا؟ قال فاشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم؟ قال قلت بل ضعفاؤهم قال فيزيدون ام ينقصون؟ قال قلت بل يزيدون قال فهل يرتد أحد منهم سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ قال قلت لا قال فهل يغدر؟ قال قلت لا ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف ان يغدر - قال أبو سفيان ولم يمكني كلمة ادخل فيها شيئا انتقصه به لا اخاف ان تؤثر عني غيرها قال فهل قاتلتموه وقاتلكم؟ قال قلت نعم قال فكيف كانت حربكم وحربه؟ قال قلت كانت دولا وسجالا يدال علينا المرة وندال عليه الاخرى قال فماذا يأمركم به؟ قال يأمرنا ان نعبد الله وحده لا نشرك به شيئا وينهانا عما كان يعبد آباؤنا ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الامانة - قال فقال لترجمانه حين قلت ذلك له قل له اني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت انه ذو نسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها، وسألتك هل قال هذا القول احد منكم قبله فزعمت ان لا فقلت لو كان احد منكم قال هذا القول قبله قلت رجل يأتم بقول قد قيل قبله، وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس ويكذب على الله، وسألتك هل كان من آبائه من ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من آبائه ملك قلت يطلب ملك آبائه، وسألتك اشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل، وسألتك هل يزيدون ام ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم، وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشاشته القلوب لا يسخطه احد، وسألتك هل يغدر فزعمت ان لا وكذلك الرسل لا يغدرون، وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم فزعمت ان قد فعل وأن حربكم وحربه يكون دولا يدال عليكم المرة وتدالون عليه الاخرى وكذلك الرسل تبتلى وتكون لها العاقبة، وسألتك بما ذا يأمركم فزعمت انه يأمركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وينهاكم عما كان يعبد آباؤكم ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الامانة وهذه صفة نبي قد كنت اعلم انه خارج ولكن لم اظن انه منكم وان يكن ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمي هاتين ولو أرجو أن اخلص اليه لتجشمت لقيه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه قال أبو سفيان ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فقرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى - اما بعد فاني ادعوك بدعاية (١) الاسلام أسلم تسلم يؤتك الله اجرك مرتين وان توليت فعليك اثم الاريسيين و(يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون) قال أبو سفيان فلما ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عظماء الروم وكثر لغطهم فلا ادري ماذا قالوا وامرنا فاخرجنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخلوت بهم قلت لهم لقد أمر أمر ابن أبي كبشة هذا ملك بني الاصفر يخافه، قال أبو سفيان والله ما زلت ذليلا مستيقنا بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلبي الاسلام وانا كاره - رواه البخاري في الصحيح عن ابراهيم بن حمزة واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابراهيم بن سعد (قال الشافعي رحمه الله) فأغزى أبو بكر رضي الله عنه الشام على ثقة من فتحها لقول

---

(١) ف - بداعية - رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح بعضها وتم فتحها فى زمن عمر رضى الله عنه وفتح عمر رضى الله عنه العراق وفارس (قال الشيخ) وهذا الذى ذكره الشافعى بين فى التواريخ وسياق تلك القصص مما يطول به الكتاب (قال الشافعى) رضى الله عنه فقد اظهر الله جل ثناؤه دينه الذى بعث به رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاديان بأن أبان لكل من سمعه انه الحق وما خالفه من الاديان باطل واظهره بأن جماع الشرك دينان دين اهل الكتاب ودين الاميين فقهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاميين حتى واتوه (١) بالاسلام طوعا وكرها وقتل من اهل الكتاب وسبى حتى دان بعضهم الاسلام واعطى بعض الجزية صاغرين وجرى عليهم حكمه صلى الله عليه وسلم وهذا ظهور الدين كله (قال الشافعى رحمه الله) وقد يقال ليظهرن الله دينه على الاديان حتى لايدان الله الا به وذلك متى شاء الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن عون عن عمير بن اسحاق قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر فاما قيصر فوضعه واما كسرى فمزقه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما هؤلاء فيمزقون وأما هؤلاء فستكون لهم بقية (قال الشافعى رحمه الله) ووعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فتح فارس والشام -

(أخبرناه) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة حدثنى أبو علقمة يرد الحديث الى جبير بن نفير قال قال عبد الله بن حوالة رضى الله عنه كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكونا اليه العرى والفقر وقلة الشىء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبشروا فوالله لأنا بكثرة الشىء اخوفنى عليكم من قلته والله لايزال هذا الامر فيكم حتى يفتح الله ارض فارس وارض الروم وارض حمير وحتى تكونوا اجنادا ثلاثة جندا بالشام وجندا بالعراق وجندا باليمن وحتى يعطى الرجل المائة فيسخطها قال ابن حوالة قلت يا رسول الله ومن يستطيع الشام وبه الروم ذوات القرون ؟ قال والله ليفتحها (٢) الله عليكم وليستخلفنكم فيها حتى يظل العصابة البيض منهم قصصهم (٣) الملحمة افقاؤهم قياما على الروبجل الاسود منكم المحلوق ما امرهم من شىء فعلوه وان بها رجالا لأنتم احقر فى أعينهم من القردان فى اعجاز الابل ، قال ابن حوالة فقلت يا رسول الله اختر لى ان ادركنى ذلك قال انى اختار لك الشام فانه صفوة الله من بلاده واليه تجتبى صفوته من عباده يا اهل اليمن عليكم بالشام فان من صفوة الله من ارضه الشام ألا فمن أبى فليستبق فى غدرا ليمن فان الله قد تكفل لى بالشام واهله - قال أبو علقمة فسمعت عبد الرحمن بن جبير يقول فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم نعت هذا الحديث فى حرن سهيل السلمى وكان على الاعاجم فى ذلك الزمان فكان اذا راحوا الى مسجد نظروا اليه واليهم قياما حوله فعجبوا لنعت رسول الله صلى الله عليه فيه وفيهم قال أبو علقمة أقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث ثلاث مرات لا نعلم انه اقسم فى حديث مثله (وقد مضى) فى هذا الكتاب عن ابن زغب الايادى عن عبد الله بن حوالة عن النبى صلى الله عليه وسلم ليفتحن لكم الشام ثم لتقسمن كنوز فارس والروم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن الجبار ثنا ابن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار فى قصة خالد بن الوليد حين فرغ من اليمامة قال فكتب أبو بكر الصديق رضى الله عنه الى خالد بن الوليد وهو باليمامة « من عبد الله أبى بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خالد بن الوليد والذين معه من المهاجرين والانصار والتابعين باحسان سلام عليكم فانى أحمد اليكم الله الذى لااله الا هو - أما بعد فالحمد لله الذى انجز وعده ونصر عبده وأعز وليه واذل عدوه وغلب الاحزاب فردا فان الله الذى لااله هو قال (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم) وكتب الآية كلها وقرأ الآية وعدا منه لاخلف له ومقالا لاريب فيه وفرض الجهاد على المؤمنين فقال (كتب عليكم القتال وهو كره لكم) حتى فرغ من الآيات فاستتموا بوعد (٤) الله

---

(١) ف - دانوا (٢) ف - ليفتحنها (٣) كذا (٤) ف - موعد -

اياكم وأطيعوه فيما فرض عليكم وان عظمت فيه المؤنة واستبدت الرزية وبعدت المشقة وجهتم فى ذلك بالاموال والانفس فان ذلك يسير فى عظيم ثواب الله فاغزوا رحمكم الله فى سبيل الله (خفافا وثقالا وجاهدوا باموالكم وانفسكم) كتب الآية ، ألا وقد امرت خالد بن الوليد بالمسير الى العراق فلا يبرحها حتى يأتيه امري فسيروا معه ولا تثنوا قلوا عنه فانه سيف يعظم الله فيه الاجر لمن حسنت فيه نيته وعظمت فى الخير رغبته فاذا وقعتم العراق فكونوا بها حتى يأتيكم امرى ، كفانا الله واياكم مهمات الدنيا والآخرة والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته (قال الشيخ) ثم بين فى التواريخ ورود كتابه عليه بالسير (١) الى الشام وامداد من بها من امراء الاجناد وما كان من الظفر للمسلمين يوم اجادين فى ايام أبى بكر الصديق رضى الله عنه وما كان من خروج هرقل متوجها نحو الروم وما كان من الفتوح بها وبالعراق وبارض فارس وهلاك كسرى وحمل كنوزه الى المدينة فى ايام عمر بن الخطاب رضى الله عنه ـ

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عمرو بن ثابت عن ابيه عن أبى جعفر عن جابر بن عبدالله فى قوله (ليظهره على الدين كله) قال خروج عيسى ابن مريم عليهما السلام ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبى اياس ثنا ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله عز وجل (حتى تضع الحرب اوزارها) يعنى حتى ينزل عيسى ابن مريم فيسلم كل يهودى وكل نصرانى وكل صاحب ملة وتأمن الشاة الذئب ولا تقرض فارة جرابا وتذهب العداوة من الاشياء كلها وذلك ظهورا لاسلام على الدين كله ـ

(وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن على الاسفرائينى ابن السقاء أنبأ أبو عبدالله محمد بن احمد بن بطة ثنا عبدالله بن محمد بن زكريا ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى ثنا مسلم بن خالد عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله ـ ليظهره على الدين كله (ولو كره المشركون ـ قال اذا نزل عيسى بن مريم لم يكن فى الارض الا الاسلام ليظهره على الدين كله ـ) ـ

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أخبرنى موسى هو ابن العباس الجوينى ثنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا يعقوب ابن ابراهيم ثنا أبى عن صالح عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول أبو هريرة اقرأوا ان شئتم (وإن من اهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا) رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق ورواه مسلم عن الحلوانى وغيره عن يعقوب ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو صادق الصيدلانى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا حجاج ابن محمد قال قال ابن جريج أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنه يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتى يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة قال وينزل عيسى ابن مريم فيقول اميرهم تعال صل لنا فيقول لا إن بعضكم على بعض امراء لتكرمة الله هذه الامة ـ رواه مسلم فى الصحيح عن الوليد بن شجاع وغيره عن حجاج ـ

(حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى أنبأ أبو القاسم عبيدالله بن ابراهيم بن بالويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون وذلك حين (لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت فى ايمانها خيرا) رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن منصور ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق ـ

---

(١) ف ـ بالمسير (٢) من ف ـ

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو علي اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الصفار ثنا عبدالرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عزوجل زوى لي الارض حتى رأيت مشارقها ومغاربها وأعطاني الكنزين الاحمر والابيض فان ملك امتي سيبلغ ما زوى لي منها واني سألت ربي عزوجل ان لا يهلكهم بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيهلكهم وان لا يلبسهم شيعا ويذيق بعضهم بأس بعض فقال يا محمد إني اذا اعطيت عطاء فلا مرد له اني اعطيتك لأمتك أن لا يهلكوا بسنة عامة وأن لا اسلط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيحهم ولو اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا وبعضهم يفتن بعضا - وانه سيرجع قبائل من امتي الى الشرك وعبادة الاوثان، وان من اخوف ما اخاف الائمة المضلين، وانه اذا وضع السيف فيهم لم يرفع الى يوم القيامة، وانه سيخرج في امتي كذابون دجالون قريبا من ثلاثين واني خاتم الانبياء لانبي بعدي ولا تزال طائفة من امتي على الحق منصورة حتى يأتي أمر الله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن معاذ بن هشام -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقري وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت ابن جابر عن سليم بن عامر قال حدثني المقداد ابن الاسود الكندي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبقى على ظهر الارض بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله كلمة الاسلام اما بعز عزيز واما بذل ذليل إما يعزهم الله فيجعلهم من اهله فيعزوا به واما يذلهم فيدينون له -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أبو الازهر ثنا عبدالقدوس أبو المغيرة ثنا صفوان بن عمرو حدثني سليم ابن عامر (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان ثنا صفوان عن سليم بن عامر الكلاعي عن تميم الداري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله هذا الدين بعز عزيز يعز به الاسلام او ذل ذليل يذل به الكفر -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبدالله بن حمران ثنا عبدالحميد بن جعفر عن الاسود بن العلاء عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى - قلت يا رسول الله ان كنت لأظن ان الله حين انزل (هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) ان ذلك تام - قال انه سيكون من ذلك ما شاء الله ثم يبعث الله ريحا طيبة فتوفى من كان في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان فيبقى من لا خير فيه فيرجعون الى دين آبائهم - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث خالد بن الحارث وأبي بكر الحنفي عن عبدالحميد بن جعفر (قال الشافعي رحمه الله) وكانت قريش تنتاب الشام انتيابا كثيرا وكان كثير من معاشها منه وتأتي العراق فيقال لما دخلت في الاسلام ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم خوفها من انقطاع معاشها بالتجارة من الشام والعراق (اذا فارقت الكفر ودخلت في الاسلام خلاف ملك الشام والعراق -(١)) لاهل الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده - فلم يكن بارض العراق كسرى يثبت له امر بعده وقال اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده - فلم يكن بارض الشام قيصر بعده واجابهم على ما قالوا له وكان كما قال لهم صلى الله عليه وسلم وقطع الله الاكاسرة عن العراق وفارس، وقيصر ومن قام بالامر بعده عن الشام، وقال النبي صلى الله عليه وسلم في كسرى مزق ملكه فلم يبق للاكاسرة ملك، وقال في قيصر ثبت ملكه فثبت له ملك ببلاد الروم الى اليوم وتنحى ملكه عن الشام وكل هذا موتفق يصدق بعضه بعضها -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي - فذكر هذا الكلام وما قبله في هذا الباب - (قال الشيخ رحمه الله) وقد روي عن ابن عباس في الآية تفسير آخر -

---

(١) سقط من ف -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (ليظهره على الدين كله) قال يظهر الله نبيه صلى الله عليه وسلم على امر الدين كله فيعطيه اياه ولا يخفى عليه شيئا منه وكان المشركون يكرهون ذلك ـ

كتاب الجزية

باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان

(قال الشافعي رحمه الله) قال الله جل ثناؤه (فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقال (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) ـ

(وأخبرنا) أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن ابا هريرة رضي الله عنه اخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله ـ رواه مسلم عن أبي الطاهر وغيره عن ابن وهب واخرجه البخاري في الصحيح من اوجه اخر عن الزهري ـ

(أخبرنا) أبو الحسين (١) بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز ثنا عباس بن محمد ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن أبي سفيان عن جابر وعن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها منعوا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله ـ اخرجه مسلم في الصحيح من حديث حفص بن غياث عن الاعمش بالاسنادين جميعا ـ

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبدالملك بن نوفل عن رجل من مزينة يقال له ابن عصام عن ابيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا سمعتم مؤذنا اورأيتم مسجدا فلا تقتلوا احدا ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم (٢) المزكي أنبأ احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن عقيل عن الزهري قال أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لابي بكر رضي الله عنهما كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله، فقال أبو بكر رضي الله عنه والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر رضي الله عنه للقتال فعرفت انه الحق ـ اخرجاه في الصحيح عن قتيبة ـ

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي رحمه الله وهذا مثل الحديثين قبله في المشركين مطلقا وانما يراد به والله اعلم مشركو اهل الاوثان ولم يكن بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قربه احد من مشركي اهل الكتاب اليهود بالمدينة وكانوا حلفاء الانصار ولم تكن الانصار استجمعت اول ما قدم رسول الله صلى الله

---

(١) في مد ـ أبو الحسن ـ خطأ ـ ح (٢) في مد ـ أبو الفضل ابراهيم ـ خطأ ـ ح ـ

عليه

عليه وسلم اسلاما فوادعت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تخرج الى شيء من عداوته بقول يظهر ولا فعل حتى كانت وقعة بدر فتكلم بعضها بعداوته والتحريض عليه فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ولم يكن بالحجاز علمته اليهود اونصارى قليل بنجران وكانت المجوس بهجر وببلاد البربر وفارس نائين عن الحجاز دونهم مشركون اهل الاوثان كثير -

(أخبرنا) أبوبكر احمد بن الحسن القاضي أنبأ أبوسهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبواليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك اظنه عن ابيه وكان ابن احد الثلاثة الذين تيب عليهم أن كعب بن الاشرف اليهودي كان شاعرا وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرض عليه كفار قريش في شعره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة واهلها اخلاط منهم المسلمون الذين تجمعهم دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم المشركون الذين يعبدون الاوثان ومنهم اليهود وهم اهل الحلقة والحصون وهم حلفاء للحيين الاوس والخزرج فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة استصلاحهم كلهم وكان الرجل يكون مسلما وأبوه مشرك والرجل يكون مسلما واخوه مشرك وكان المشركون واليهود من اهل المدينة حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اشد الاذى فأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر على ذلك والعفو عنهم ففيهم انزل الله جل ثناؤه (ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركوا اذى كثيرا) الى آخر الآية وفيهم انزل الله جل ثناؤه (ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا) فلما أبى كعب بن الاشرف ان ينزع عن أذى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأذى المسلمين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ رضي الله عنه ان يبعث رهطا ليقتلوه فبعث اليه سعد بن معاذ محمد بن مسلمة الانصاري وابا عبس الانصاري والحارث ابن اخي سعد بن معاذ في خمسة رهط - وذكر الحديث في قتله قال فلما قتلوه فزعت اليهود ومن كان معهم من المشركين فغدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبحوا فقالوا انه طرق صاحبنا الليلة وهو سيد من سادتنا فقتل فذكر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يقول في اشعاره وينهاهم به ودعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان يكتب بينه وبينهم وبين المسلمين (كتابا ينتهوا الى مافيه فكتب النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبينهم وبين المسلمين - ١) عاما صحيفة كتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت العذق الذي في دار بنت الحارث فكانت تلك الصحيفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبوعبد الله الحافظ ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن سعيد بن جبير او عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا يوم بدر فقدم المدينة جمع اليهود في سوق بنقاع فقال يا معشر يهود أسلموا قبل ان يصيبكم مثل ما اصاب قريشا فقالوا يا محمد لايغرنك من نفسك انك قتلت نفرا من قريش كانوا اغمارا لايعرفون القتال انك لو قاتلتنا لعرفت انا نحن الناس وانك لم تلق مثلنا فانزل الله عزوجل في ذلك من قولهم (قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم وبئس المهاد قد كان لكم آية في فئتين التقتا فئة تقاتل في سبيل الله) أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ببدر (واخرى كافرة يرونهم مثليهم رأى العين) الى قوله (لعبرة لاولي الابصار) -

(وأخبرنا) أبوعبد الله الحافظ ثنا أبوالعباس ثنا احمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم وصالح ابن أبي امامة بن سهل بن حنيف قالا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر بشيرين الى اهل المدينة زيد ابن حارثة وعبد الله بن رواحة فلما بلغ ذلك كعب بن الاشرف فقال ويلك أحق هذا؟ هؤلاء ملوك العرب وسادة الناس يعني قتلى قريش ثم خرج الى مكة فجعل يبكي على قتلى قريش ويحرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم -

---

(١) من - ف -

باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى

(قال الشافعي) رحمه الله قال الله جل ثناؤه (قاتلوا الذين لايؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ماحرم الله ورسوله ولايدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدوهم صاغرون) ـ

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبوبكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري ثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على سرية اوجيش اوصاه بتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيرا قال اذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال اوخلال فأيتهن اجابوك اليها فاقبل منهم وكف عنهم ، ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأعلمهم انهم ان فعلوا ذلك ان لهم مالمهاجرين وان عليهم ما على المهاجرين فان أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم انهم يكونون مثل اعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى كان يجرى على المؤمنين ولايكون لهم في الفيء والغنيمة نصيب إلا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم أبوا فادعهم الى اعطاء الجزية فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان أبوا فاستعن بالله وقاتلهم ، واذا قاتلت (١) اهل حصن فأرادوك ان تنزلهم على حكم الله فلاتنزلهم وانكم لاتدرون مايحكم الله فيهم ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم بعد ما شئتم ـ قال سفيان قال علقمة فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان فقال حدثني مسلم هوابن هيصم عن النعمان بن مقرن رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث سليمان بن بريدة ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله الصفار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيدالله بن موسى أنبأ سفيان (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان الثوري عن علقمة ابن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش اوصاه ـ وذكر الحديث ـ زاد فيه واذا حاصرت اهل حصن وأرادوك على أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك فلاتجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة آبائك وذمم اصحابك فانكم أن تخفروا ذممكم وذمم آبائكم اهون عليكم من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله ـ ولم يذكر اسناد حديث مقاتل ـ رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع دون اسناد مقاتل ورواه عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم وذكر فيه اسناد مقاتل ـ

---

(١) ف ـ حاصرت ـ

قال (باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب) وهم اليهود والنصارى

(قال الشافعي قال الله تعالى (قاتلوا الذين لايؤمنون بالله) الى قوله (من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية) ـ قلت ـ وفي الخلافيات للبيهقي لايقبل الجزية من اهل الاوثان قال الله تعالى (اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ـ ثم استثنى اهل الكتاب بقوله حتى يعطوا الجزية ـ انتهى كلامه وعند الحنفية تخصيص اهل الكتاب بأداء الجزية لا ينفي الحكم عن غيرهم والوثني العجمي لا يتحتم قتله بل يجوز استرقاقه فلم يتناوله قوله تعالى اقتلوا المشركين ـ بل هو مختص بالوثني العربي الذي يسقط قتله بعلة واحدة وهي الاسلام بخلاف العجمي لأنه يسقط قتله بعلة اخرى وهي الاسترقاق

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد حدثني أبي ثنا شعبة حدثني علقمة بن مرثد أن سليمان بن بريدة الاسلمي حدثه عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او سرية دعاه فاوصاه في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين - وذكر الحديث بزيادته في متنه - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن عبد الصمد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا روح بن الفرج ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث بن سعد عن جرير بن حازم عن شعبة بن الحجاج - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو محمد المزني (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو محمد احمد بن اسحاق الهروي قالا أنبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعثني أبو بكر رضي الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى ان لا يحج بعد العام مشرك وان لا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الحج الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر فنبذ أبو بكر رضي الله عنه الى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك وانزل الله عز وجل في العام الذي نبذ فيه أبو بكر الى المشركين (يا ايها الذين آمنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام) الى قوله (عليم حكيم) فكان المشركون يوافون بالتجارة فينتفع بها المسلمون (فلما حرم الله على المشركين ان لا يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم - ١) مما قطع عنهم من التجارة التي كان المشركون يوافون بها فقال الله تعالى (وان خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله ان شاء) ثم احل في الآية التي تتبعها الجزية ولم تكن تؤخذ قبل ذلك فجعلها عوضا مما منعهم من موافاة المشركين بتجاراتهم فقال (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فلما احل الله ذلك للمسلمين عرفوا انه قد عاضهم افضل مما كانوا وجدوا عليه مما كان المشركون يوافون به من التجارة - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان الى قوله حجة الوداع مشرك دون ما بعده واظنه من قول الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى قوله (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) قال نزل هذا حين أمر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بغزوة تبوك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى تبوك أتاه يحنة بن روبة صاحب ايلة فصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطاه

---

(١) من ف -

وذكر البيهقي في هذا الباب حديث بريدة (اذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال - وفيه - فان هم أبوا فادعهم الى اعطاء الجزية) - قلت - التبويب خاص ولفظ المشركين عام فهو غير مطابق لمدعاه قال النووي في شرح مسلم هذا مما يستدل به مالك والاوزاعي وموافقوهما في جواز أخذ الجزية من كل كافر عربيا كان او عجميا كتابيا او مجوسيا او غيرهما - وذكر الخطابي هذا الحديث في المعالم ثم قال ظاهره موجب قبول الجزية من كل مشرك كتابي او غير كتابي من عبدة الشمس والنيران والاوثان انتهى كلامه ويؤيد هذا المذهب قوله عليه السلام في حديث ابن عباس ويؤدي اليهم العجم الجزية اخرجه الترمذي وقال حسن صحيح وذكره البيهقي بعد في باب من زعم انما يؤخذ الجزية من العجم - وقوله عليه السلام في المجوس سنوا بهم سنة اهل الكتاب - نص في انهم ليسوا من اهل الكتاب ويدل على ان الجزية تؤخذ من غير اهل الكتاب لكونهم في معناهم -

الجزية وأتاه اهل جوبا واذرح فاعطوه الجزية ـ

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن على الحافظ أنبأ أبو عمرو بن حمدان أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا وكيع ثنا فضيل بن عياض عن ليث عن مجاهد قال يقاتل اهل الاوثان على الاسلام ويقاتل اهل الكتاب على الجزية ـ

باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول الفرقان

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب ابن جرير عن شعبة عن أبى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله (لا اكراه فى الدين) قال كانت المرأة من الانصار لا يكاد يعيش لها ولد فتحلف لئن عاش لها ولد لتهودنه فلما اجليت بنو النضير اذا فيهم ناس من ابناء الانصار فقالت الانصار يارسول الله أبناؤنا فانزل الله عزوجل (لا اكراه فى الدين) قال سعيد بن جبير من شاء لحق بهم ومن شاء دخل فى الاسلام ـ اخرجه أبوداود فى السنن من اوجه عن شعبة (ورواه) أبوعوانة عن أبى بشر فارسله ـ

(أخبرنا) أبونصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروى أنبأ احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبوعوانة عن أبى بشر عن سعيد بن جبير فى قوله (لا اكراه فى الدين) قال نزلت فى الانصار قلت خاصة؟ قال خاصة كانت المرأة منهم اذا كانت نزرة او مقلاة تنذر لئن ولدت ولدا لتجعلنه فى اليهود تلتمس بذلك طول بقائه بخلاء الاسلام وفيهم منهم فلما اجليت النضير قالت الانصار يارسول الله ابناؤنا واخواننا فيهم فسكت عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (لا اكراه فى الدين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خيرا صحابكم فان اختاروكم فهم منكم وان اختاروهم فاجلوهم معهم ـ

باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجما

(قال الشافعى) رحمه الله أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من اكيدر دومة وهو رجل يقال من غسان او كندة ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا سهل بن عثمان العسكرى ثنا يحيى بن زكريا ثنا محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر عن انس بن مالك وعن عثمان بن أبى سليمان أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد الى اكيدر دومة فاخذوه فاتوا به فحقن له دمه وصالحه على الجزية ـ

قال (باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول الفرقان)

قلت ـ فى نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمع العلماء ان ذبيحة الكتابى مطلقا حلال للمسلم الا الشافعى فانه لم يجز الا ذبيحة من دان هو أو احد من آبائه بذلك الدين قبل نزول الفرقان واما بعد نزوله فان ذبيحته لا تحل للمسلم ـ وفى احكام القرآن للطحاوى قال الشافعى من دان بدين النصرانية او اليهودية بعد نزول الفرقان فليس من اهلها ولا يقر عليها ولا تؤكل ذبيحته ولا يحل نكاحه ـ ولم يفرق فى سبب نزول ـ لا اكراه فى الدين ـ بين من دان منهم باليهودية قبل نزول الفرقان وبعده فدل على استواء الحكم وقد روينا عن ابن عباس قال كلوا من ذبائح بنى تغلب وتزوجوا من نسائهم فانه تعالى يقول (ومن يتولهم منكم فانه منهم) ولم يفرق ايضا بين من تولاهم قبل نزوله اوبعده ولما قال عدى بن حاتم ان لى دينا سكت عنه النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال له ألست ركوسيا ؟ فنسبه الى صنف من النصرانية ولم يسأله هل دان بذلك قبل النزول اوبعده ـ

قال (باب من أخذت منهم عربا كانوا او عجما)

(وأخبرنا)

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان وعبد الله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد الى اكيدر بن عبد الملك رجل من كندة كان ملكا على دومة وكان نصرانيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد انك ستجده يصيد البقر فخرج خالد حتى اذا كان من حصنه منظر العين وفي ليلة مقمرة صافية وهو على سطح ومعه امرأته فأتت البقر تحك بقرونها باب القصر فقالت له امرأته هل رأيت مثل هذا قط ؟ قال لا والله قالت فمن يترك مثل هذا ؟ قال لا احد فنزل فأمر بفرسه فأسرج وركب معه نفر من اهل بيته فيهم اخ له يقال له (حسان فخرجوا معه بمطارفهم فتلقاهم خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذته وقتلوا - ١) اخاه حسان وكان عليه قباء ديباج مخوص بالذهب فاستلبه اياه خالد بن الوليد فبعث به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل قدومه عليه ثم ان خالدا قدم بالاكيدر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحقن له دمه وصالحه على الجزية وخلى سبيله فرجع الى قريته (قال الشافعي رحمه الله) وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من اهل ذمة اليمن وعامتهم عرب ومن اهل نجران وفيهم عرب -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر ابن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وأمرني ان آخذ من كل حالم دينارا او عدله معافر - قال يحيى بن آدم وانما هذه الجزية على اهل اليمن وهم قوم عرب لأنهم اهل كتاب ألا ترى انه قال لا يفتن يهودي عن يهودية (٢) يعني في روايته عن جرير عن منصور عن الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى معاذ بن جبل بذلك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو اليامي ثنا يونس بن بكير أنبأ اسباط بن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل نجران على الفي حلة - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من اكيدر الغساني ويروون انه صالح رجالا من العرب على الجزية فاما عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومن بعده من الخلفاء الى اليوم فقد أخذوا الجزية من بني تغلب وتنوخ وبهراء وخلط من خلط العرب وهم الى الساعة مقيمون على النصرانية يضاعف عليهم الصدقة وذلك جزية وانما الجزية على الاديان لا على الانساب ولولا ان ناسا بتمنى باطل وددنا ان الذي قال أبو يوسف كما قال وان لا يجرى صغار على عربي ولكن الله اجل في اعيننا من ان نحب غير ما قضى به -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى ابن أبي بكير ثنا عبد الله بن عمر القرشي حدثني سعيد بن عمرو بن سعيد أنه سمع اباه يوم المرج يقول سمعت أبي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لولا إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل سيمنع الدين بنصارى من ربيعة على شاطئ الفرات ما تركت عربيا الا قتلته اويسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ انبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة ورود خالد بن الوليد من جهة أبي بكر الصديق رضي الله عنه الحيرة ومحاورة هانئ بن قبيصة اياه فقال خالد أدعوكم

---

(١) سقط من ف - (٢) كذا في النسخ - وفي كتاب الخراج ليحيى بن آدم - عن يهوديته - ح -

---

- قلت - قد ورد انها لا تؤخذ من العرب قال عبد الرزاق انا معمر عن الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم صالح عبدة الاوثان على الجزية الا من كان منهم من العرب - والقائلون بهذا المذهب يحتجون بالمرسل - قال أبو عمر فاستثنى العرب

الى الاسلام والى ان تشهدوا ان لا اله الا الله وحده وان محمدا عبده ورسوله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتقروا باحكام المسلمين على ان لكم مثل مالهم وعليكم مثل ما عليهم فقال هانئ وان لم اشأ ذلك فمه؟ قال فان أبيتم ذلك أديتم الجزية عن يد قال فان أبينا ذلك؟ قال فان أبيتم ذلك وطئتكم بقوم الموت احب اليهم من الحياة اليكم فقال هانئ اجلنا ليلتنا هذه فننظر في أمرنا قال قد فعلت فلما اصبح القوم غدا هانئ فقال انه قد اجمع امرنا على ان نؤدي الجزية فهلم فلأ صالحك فقال له خالد فكيف وانتم قوم عرب تكون الجزية والذل احب اليكم من القتال والعز فقال نظرنا فيما يقتل منا فاذا هم لا يرجعون ونظرنا الى ما يؤخذ منا من المال فقلما نلبث حتى يخلفه الله لنا قال فصالحهم خالد على تسعين الفا -

باب من زعم انما تؤخذ الجزية من العجم

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا محمد بن عثمان بن أبي سويد ثنا موسى بن مسعود النهدي ثنا سفيان الثوري (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الاعمش عن يحيى بن عمارة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طالب وعنده ناس من قريش وعند رأسه مقعد رجل فلما رآه أبو جهل قام فجلس فقال ابن اخيك يذكر آلهتنا فقال أبو طالب ما شأن قومك يشكونك؟ قال يا عم اريد هم على كلمة يدين لهم العرب وتؤدي اليهم العجم الجزية قال ما هي؟ قال شهادة ان لا اله الا الله فقاموا وقالوا أجعل الآلهة الها واحدا قال ونزل (ص والقرآن ذي الذكر) حتى اذا بلغ (ان هذا لشيء عجاب) لفظ حديث المقري -

باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن

قال الله تعالى (ام لم ينبأ بما في صحف موسى وابراهيم الذي وفى)

قال الشافعي رحمه الله وليس يعرف تلاوة كتاب ابراهيم وذكر زبور داود وقال (وانه لفي زبر الاولين) -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وأبو عبد الله الحافظ قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي ثنا عبد الله بن رجاء أنبأ عمران عن قتادة عن أبي المليح عن واثلة بن الاسقع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت صحف ابراهيم اول ليلة من رمضان وانزلت التوراة لست مضين من رمضان وانزل الانجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان (وانزل الزبور لثمان عشرة خلت من رمضان والقرآن - لاربع وعشرين - ١ - خلت من رمضان - ٢)

وفيما روى الربيع بن صبيح عن الحسن البصري قال انزل الله مائة واربعة كتب من السماء -

باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان بن عيينة عن أبي سعد سعيد بن المرزبان عن نصر بن عاصم قال قال فروة بن نوفل الاشجعي علام تؤخذ الجزية من المجوس وليسوا باهل كتاب

---

(١) سقط لفظ لاربع وعشرين - وزدناه من مسند احمد - ح (٢) سقط من ف -

---

وان كانوا عبدة اوثان من بين سائر عبدة الاوثان وبه يقول ابن وهب -

قال (باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم)

فقام اليه المستورد فأخذ بلبيه فقال يا عدو الله تطعن على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وعلى امير المؤمنين يعني عليا رضي الله عنه وقد أخذوا منهم الجزية فذهب به الى القصر فخرج علي رضي الله عنه عليهما وقال البدا بالجلسا في ظل القصر فقال علي رضي الله عنه انا اعلم الناس بالمجوس كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه وان ملكهم سكر فوقع على ابنته اواخته فاطلع عليه بعض اهل مملكته فلما صحا جاؤا يقيمون عليه الحد فامتنع منهم فدعا اهل مملكته فلما أتوه قال تعلمون دينا خيرا من دين آدم وقد كان ينكح بنيه من بناته وانا على دين آدم ما يرغب بكم عن دينه قال فبايعوه وقاتلوا الذين خالفوهم حتى قتلوهم فاصبحوا وقد اسرى على كتابهم فرفع من بين اظهرهم وذهب العلم الذي في صدورهم فهم اهل كتاب وقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما منهم الجزية -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ قال سمعت ابا عمرو محمد بن احمد العاصمي يقول سمعت أبا بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة يقول وهم ابن عيينة في هذا الاسناد ورواه عن أبي سعد البقال فقال عن نصر بن عاصم ونصر بن عاصم هو الليثي وانما هو عيسى ابن عاصم الاسدي كوفي قال ابن خزيمة والغلط فيه من ابن عيينة لا من الشافعي فقد رواه عن ابن عيينة غير الشافعي فقال عن نصر بن عاصم -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع بجالة بن عبدة يقول كنت كاتبا لجزء بن معاوية عم الاحنف بن قيس فأتاه كتاب عمر رضي الله عنه اقتلوا كل ساحر وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر رضي الله عنه أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله عن سفيان -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي (أنبأ سفيان بن عيينة فذكره باسناده مختصرا في الجزية - قال الشافعي رحمه الله - حديث بجالة متصل ثابت وانه ادرك عمر رضي الله عنه وكان رجلا في زمانه كاتبا لعامله وحديث نصر بن عاصم عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل وبه نأخذ وقد روى من حديث الحجاز حديثان منقطعان يأخذ الجزية من المجوس -

- أخبرنا - أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني مالك بن انس - ح وأخبرنا - أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي - ١) أنبأ مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكر المجوس فقال ما ادري كيف اصنع في أمرهم فقال له عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوا بهم

---

(١) من ف -

ذكر فيه حديثا من طريق سعيد بن المرزبان عن نصر بن عاصم عن علي ثم حكى (عن ابن خزيمة انه قال وهم ابن عيينة رواه عن أبي سعد البقال يعني ابن المرزبان عن نصر بن عاصم وانما هو عيسى بن عاصم الاسدي) ثم ذكر البيهقي حديث بجالة ثم حكى (عن الشافعي قال حديث بجالة متصل ثابت لأنه ادرك عمر وكان رجلا في زمانه كاتبا لعامله وحديث نصر بن عاصم عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل وبه نأخذ) قلت - اختلف كلام الشافعي في بجالة فأثبت حديثه هنا وهو ثناء عليه وقد مضى في باب حد الذميين انه قال (بجالة مجهول وليس بالمشهور) وقد تقدم انه نصر بن عاصم وهم وانما هو عيسى بن عاصم والظاهر أن رواية عيسى هذا عن علي مرسلة لأنهم نصوا على أن روايته عن ابن عمر وابن عباس مرسلة فما الذي ينفعه اتصال رواية نصر بن عاصم على ان العقيلي قال عن نصر هذا لا يتابع على حديثه كذا في الميزان والبقال متكلم فيه قال ابن معين ليس بشيء وقال الفلاس متروك وقال أبو زرعة مدلس وقال البخاري منكر الحديث وقال

سنة اهل الكتاب ـ

(أخبرنا) أبوزكريا بن أبي اسحاق وأبوبكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب اخبرني مالك (ح وأخبرنا) أبوسعيد بن أبي عمرو ثنا أبوالعباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن ابن شهاب انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين، وان عثمان بن عفان رضي الله عنه أخذها من البربر ـ زاد ابن وهب في روايته وان عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخذها من مجوس فارس (قال الشيخ) وابن شهاب انما أخذ حديثه هذا عن ابن المسيب وابن المسيب حسن المرسل كيف وقد انضم اليه ما تقدم ـ

(أخبرنا) أبوبكر احمد بن الحسن وأبوزكريا بن أبي اسحاق قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس (هجر وان عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخذها من مجوس السواد وان عثمان رضي الله عنه ـ ١) أخذها من مجوس بربر ـ

(أخبرنا) أبوعلي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبوداود ثنا محمد بن مسكين اليمامي ثنا يحيى بن حسان ثنا هشيم أنبأ داود بن أبي هند عن قشير بن عمرو عن بجالة بن عبدة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء رجل من الاسبذيين من اهل البحرين وهم مجوس اهل هجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمكث عنده ثم خرج فسألته ما قضى الله ورسوله فيكم؟ قال شرا قلت مه؟ قال الاسلام او القتل ـ قال وقال عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه قبل منهم الجزية ـ قال ابن عباس رضي الله عنهما وأخذ الناس بقول عبدالرحمن بن عوف وتركوا ما سمعت انا من الاسبذي (قال الشيخ رحمه الله) نعم ما صنعوا تركوا رواية الاسبذي المجوسي وأخذوا برواية عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه على انه قد يحكم بينهم بما قال الاسبذي ثم يأتيه الوحي بقبول الجزية منهم فيقبلها كما قال عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه ـ

(وقد أخبرنا) أبوالحسين محمد بن الحسن (٢) بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبوبكر محمد بن عبدالله بن احمد بن عتاب العبدي ثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره ان عمرو بن عوف رضي الله عنه وهو حليف بني عامر بن لؤي كان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه الى البحرين يأتي بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدومه فوافت صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تعرضوا له (٣)

---

(١) سقط من ف (٢) كذا (٣) مد ـ عليه ـ

النسائي ضعيف وسكت عنه البيهقي هنا وقال فيما مضى في باب أخذ السلاح في الحرب (غير قوي) وقال في باب دية اهل الذمة (لايحتج به) وقال صاحب التمهيد في قوله عليه السلام في المجوس سنوا بهم سنة اهل الكتاب ـ يعني في الجزية دليل على أنهم ليسوا اهل كتاب وعلى ذلك جمهور الفقهاء وقد روى عن الشافعي انهم كانوا اهل كتاب فبدلوا واظنه ذهب في ذلك الى شيء روى عن علي من وجه فيه ضعف يدور على أبي سعد البقال ثم ذكر هذا الاثر ثم قال واكثر اهل العلم يأبون ذلك ولا يصححون هذا الاثر والحجة لهم قوله تعالى ان تقولوا انما انزل الكتاب على طائفتين من قبلنا ـ يعني اليهود والنصارى وقوله تعالى يا اهل الكتاب لم تحاجون في ابراهيم وما انزلت التوراة والانجيل الا من بعده ـ وقال تعالى يا اهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل فدل على ان اهل الكتاب هم اهل التوراة والانجيل اليهود والنصارى لاغير وقد روى عبدالرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء المجوس اهل كتاب قال لا وقال ايضا انا معمر قال سمعت الزهري سئل أتوخذ الجزية ممن ليس من اهل الكتاب قال نعم أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل البحرين وعمر

فتبسم

فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم وقال اظنكم سمعتم بقدوم أبي عبيدة وانه جاء بشيء، فقالوا اجل يا رسول الله قال أبشروا وأملوا ما يسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها وتلهيكم كما ألهتهم - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن عبدالله بن أبي اويس -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب - فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن الحلواني عن يعقوب بن ابراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبيدالله بن جعفر ثنا المعتمر بن سليمان ثنا سعيد بن عبيدالله ثنا بكر بن عبدالله المزني وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر رضي الله عنه الناس من افناء الامصار يقاتلون المشركين - فذكر الحديث في اسلام الهرمزان قال فقال اني مستشيرك في مغازي هذه فأشر علي في مغازي المسلمين قال نعم يا امير المؤمنين الارض مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان فان كسر احد الجناحين نهضت الرجلان (بجناح والرأس وان كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان - ١) والرأس وان شدخ الرأس ذهب الرجلان والجناحان والرأس، فالرأس كسرى والجناح قيصر والجناح الآخر فارس فمر المسلمين ان ينفروا الى كسرى، فقال بكر وزياد جميعا عن جبير بن حية قال فندبنا عمر رضي الله عنه واستعمل علينا رجلا من مزينة يقال له النعمان بن مقرن رضي الله عنه وحشر المسلمين معه قال وخرجنا فيمن خرج من الناس حتى اذا دنونا من القوم واداة الناس وسلاحهم الحنف والرماح المكسرة والنبل قال فانطلقنا نسير وما لنا كثير خيول اوما لنا خيول حتى اذا كنا بارض العدو وبيننا وبين القوم نهر خرج علينا عامل كسرى في اربعين الفا حتى وقفوا على النهر ووقفنا من حياله الآخر - قال يا ايها الناس أخرجوا الينا رجلا يكلمنا فأخرج اليه المغيرة بن شعبة وكان رجلا قد تجرو علم الالسنة قال فقام ترجمان القوم فتكلم دون ملكهم قال فقال للناس ليكلمني رجل منكم فقال المغيرة سل عما شئت فقال ما انتم؟ فقال نحن ناس من العرب كنا في شقاء شديد وبلاء طويل نمص الجلد والنوى من الجوع ونلبس الوبر والشعر ونعبد الشجر والحجر فبينا نحن كذلك اذ بعث رب السموات ورب الارض الينا نبيا من أنفسنا نعرف اباه وامه فأمرنا نبينا رسول ربنا صلى الله عليه وسلم ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا انه من قتل منا صار الى جنة ونعيم لم ير مثله قط ومن بقي منا ملك رقابكم قال فقال الرجل بيننا وبينكم بعد غد حتى نأمر بالجسر يجسر قال فافترقوا وجسروا الجسر ثم ان اعداء الله قطعوا الينا في مائة الف ستون الفا يجرون الحديد واربعون الفا رماة الحدق فاطافوا بنا عشر مرات قال وكنا اثني عشر الفا فقالوا ها توا لنا رجلا يكلمنا فأخرجنا المغيرة فاعاد عليهم كلامه الاول فقال الملك أتدرون ما مثلنا ومثلكم؟ قال المغيرة ما مثلنا ومثلكم؟ قال مثل رجل له بستان ذوريا حين

---

(١) من ف

من اهل السواد وعثمان من بربر - ثم ذكر البيهقي (عن الشافعي قال وقد روى من حديث الحجاز حديثان منقطعان بأخذ الجزية من المجوس) ثم ذكرهما البيهقي من حديث مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عمر الخ) ومن حديث مالك (عن ابن شهاب بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين) الى آخره ثم قال البيهقي (وابن شهاب انما أخذ حديثه هذا عن ابن المسيب وابن المسيب حسن المرسل كيف وقد انضم اليه ما تقدم) - قلت - قد روى ذلك في حديث مسند متصل صحيح وهو حديث عمرو بن عوف الذي اخرجه الشيخان كما ذكره البيهقي بعد في هذا الباب وحديث ابن شهاب روى مسندا فاخرجه الدارقطني من حديث عبدالرحمن بن مهدي عن مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه عليه السلام أخذ الجزية من مجوس البحرين وبهذا يعلم ان ابن المسيب لم يتعين لكون ابن شهاب أخذ حديثه عنه كما زعم البيهقي -

وكان له ثعلب قد آذاه فقال له رب البستان يا ايها الثعلب لولا ان تنتن حائطي من جيفتك لهيأت ما قد قتلك وانا لولا أن تنتن بلا دنا من جيفتكم لكنا قد قتلنا كم بالامس قال له المغيرة هل تدري ما قال الثعلب لرب البستان ؟ قال ما قال له ؟ قال قال له يارب البستان أن اموت في حائطك ذا بين الرياحين احب الى من ان اخرج الى ارض قفر ليس بها شيء وانه والله لولم يكن دين وقد كنا من شقاء العيش فيما ذكرت لك ماعدنا في ذلك الشقاء ابدا حتى نشاركك فيما انتم فيه اونموت فكيف بنا ومن قتل منا صار الى رحمة الله وجنته ومن بقي منا ملك رقابكم قال جبير فأقمنا عليهم يوما لانقاتلهم ولايقاتلنا القوم قال فقام المغيرة الى النعمان بن مقرن رضي الله عنه فقال يا ايها الامير ان النهار قد صنع ماترى والله لوولیت من أمر الناس مثل الذي وليت منهم لألحقت الناس بعضهم ببعض حتى يحكم الله بين عباده بما احب فقال النعمان وبما اشهدك الله مثلها ثم لم يندمك ولم يخزك ولكني شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا كان اذا لم يقاتل في اول النهار انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلاة (١) ألا ايها الناس اني لست لكلكم اسمع فانظروا الى رايتي هذه اذا حركتها فاستعدوا من اراد أن يطعن برمحه فليبسره (٢) ومن اراد أن يضرب بعصاه فليبسر (٢) عصاه ومن اراد ان يطعن بخنجره فليبسره (٣) ومن اراد أن يضرب بسيفه فليبسر (٢) سيفه ألا ايها الناس اني محركها الثانية فاستعدوا ثم اني محركها الثالثة فشدوا على بركة الله فان قتلت فالامير اخي وان قتل اخي فالامير حذيفة فان قتل حذيفة فالامير المغيرة بن شعبة قال وقد حدثني زياد ان اباه قال قتلهم الله فنظروا (٤) الى بغل موقر عسلا وسمنا قد كدست القتلى عليه فما اشبهه الا كوما من كوم السمك ملقى بعضه على بعض فعرفت انه انما يكون القتل في الارض ولكن هذا شيء صنعه الله وظهر المسلمون وقتل النعمان واخوه وصار الأمر الى حذيفة - فهذا حديث زياد وبكر (قال وحدثنا) أبو رجاء الحنفي قال كتب حذيفة الى عمر رضي الله عنهما انه اصيب من المهاجرين فلان وفلان وفيمن لايعرف اكثر فلما قرأ الكتاب رفع صوته ثم بكى وبكى فقال بل الله يعرفهم ثلاثا - رواه البخاري في الصحيح مختصرا عن الفضل بن يعقوب عن عبد الله بن جعفر الرقي - وفيه دلالة على أخذ الجزية من المجوس والله اعلم فقد كان كسرى وأصحابه مجوسا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن سنان الواسطي ثنا محمد بن بلال عن عمران القطان عن أبي جمرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان اهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم ابليس المجوسية -

باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبائحهم

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الحافظ الاصبهاني أنبأ أبو عمرو بن حمدان أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن علي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على ان لاتؤكل لهم ذبيحة ولاتنكح لهم امرأة - هذا مرسل - واجماع اكثر المسلمين عليه يؤكده ولايصح ماروى عن حذيفة في نكاح مجوسية والرواية في نصارى بني تغلب عن عمر وعلي رضي الله عنهما ترد في موضعها ان شاء الله تعالى -

---

(١) ف - انصلوات (٢) مد - فلينشر (٣) مد - فلينشره (٤) ف - فنظرنا -

---

قال (باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبائحهم)

ثم ذكر (انه عليه السلام عرض الاسلام على مجوس هجر فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولاتنكح لهم امرأة) - قلت - عبارته في التبويب تعطي أن من تؤخذ منه الجزية بين نكاح نسائهم وبين أكل ذبائحهم فرق وليس ذلك مراده بل مراده أن من تؤخذ منه الجزية مفترقون فبعضهم تؤكل ذبائحهم وتنكح نساؤهم والبعض لاكالمجوس -

باب كم الجزية

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن وأمره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا (ومن كل اربعين بقرة مسنة ومن كل حالم دينارا اوعدله ثوب معافر -

- وأخبرنا - أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن محمد النفيلي ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي وائل عن معاذ رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما وجهه الى اليمن أمره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا - ١) اوتبيعة ومن كل اربعين مسنة ومن كل حالم يعني محتلم دينارا اوعدله من المعافري ثياب تكون باليمن - قال وحدثنا النفيلي ثنا أبو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - قال أبو داود في بعض النسخ هذا حديث منكر بلغني عن احمد أنه كان ينكر هذا الحديث انكارا شديدا (قال الشيخ) انما المنكر رواية أبي معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ فاما رواية الاعمش عن أبي وائل عن مسروق فانها محفوظة قد رواها عن الاعمش جماعة منهم سفيان الثوري وشعبة ومعمر وجرير وأبو عوانة ويحيى بن سعيد وحفص بن غياث وقال بعضهم (عن معاذ وقال بعضهم - ١) أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا الى اليمن اوما في معناه -

واما حديث الاعمش عن ابراهيم فالصواب - (كما أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصري ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن شقيق عن مسروق، والاعمش عن ابراهيم قالا قال معاذ رضي الله عنه بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فأمرني ان آخذ من كل اربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا اوتبيعة ومن كل حالم دينارا اوعدله معافر - هذا هو المحفوظ حديث الاعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق وحديثه عن ابراهيم منقطع ليس فيه ذكر مسروق - وقد روينا عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ ابراهيم بن محمد اخبرني اسمعيل بن أبي حكيم عن عمر بن عبد العزيز أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن ان على كل انسان منكم دينارا كل سنة اوقيمته من المعافر - يعني اهل الذمة منهم -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أخبرني مطرف بن مازن وهشام بن يوسف باسناد لا احفظه غير أنه حسن أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض على اهل الذمة من اهل اليمن دينارا كل سنة فقلت لمطرف ابن مازن فانه يقال وعلى النساء ايضا فقال ليس أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ من النساء ثابتا عندنا -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا جرير بن

---

(١) من ف -

قال (باب كم الجزية)

ذكر فيه حديث الاعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ ثم ذكر حديث الاعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ ثم ذكر (عن أبي داود أنه قال حديث منكر بلغني عن احمد أنه كان ينكر هذا الحديث انكارا شديدا) ثم زعم البيهقي (أن المنكر الرواية الثانية وان الاولى محفوظة) - قلت - ذكر ابن حزم ان مسروقا لم يسمع من معاذ ولم يلقه وكذا ذكر عبدالحق عن ابن عبدالبر -

عبد الحميد الضبي عن منصور عن الحكم قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل رضي الله عنه باليمن على كل حالم او حالمة دينارا او قيمته ولا يفتن يهودي عن يهوديته - قال يحيى ولم اسمع ان على النساء جزية الا في هذا الحديث (قال الشيخ) وهذا منقطع وليس في رواية أبي وائل عن مسروق عن معاذ حالمة ولا في رواية ابراهيم عن معاذ الا شيئا روى عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ - ومعمر اذا روى عن غير الزهري يغلط كثيرا والله اعلم - وقد حمله ابن خزيمة ان كان محفوظا على أخذها منها اذا طابت بها نفسا (ورواه) أبو شيبة ابراهيم ابن عثمان عن الحكم موصولا وأبو شيبة ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو علي الحافظ املاء أنبأ حامد بن شعيب ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا أبو شيبة عن الحكم ابن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى معاذ بن جبل رضي الله عنه ان من اسلم من المسلمين فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم ومن اقام على يهودية او نصرانية (١) فعلى كل حالم دينارا او عدله من المعافر ذكرا او انثى حرا او مملوكا وفي كل ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة وفي كل اربعين بقرة مسنة وفي كل اربعين من الابل ابنة لبون وفيما سقت السماء او سقى فيحا العشر وفيما سقي بالغرب نصف العشر ، هذا لا يثبت الا بهذا الاسناد -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو (ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي قال فسألت محمد بن خالد وعبد الله بن عمرو - ٢) بن مسلم وعددا من علماء اهل اليمن فكلهم حكى لي عن عدد مضوا قبلهم (يحكون عن عدد مضوا قبلهم - ٢) كلهم ثقة أن صلح النبي صلى الله عليه وسلم لهم كان لأهل ذمة اليمن على دينار كل سنة، ولا يثبتون ان النساء كن فيمن يؤخذ منه الجزية - وقال عامتهم ولم تؤخذ من زروعهم وقد كانت لهم زروع ولا من مواشيهم شيئا علمناه - وقال لي بعضهم قد جاءنا بعض الولاة فخمس زروعهم اورادها فأنكر ذلك عليه فكل من وصفت اخبرني ان عامة ذمة اهل اليمن من حمير قال وسألت عددا كثيرا من ذمة اهل اليمن متفرقين في بلد ان اليمن فكلهم اثبت لي لا يختلف قولهم ان معاذا أخذ منهم دينارا عن كل بالغ منهم وسموا البالغ حالما قالوا وكان في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مع معاذ أن على كل حالم دينارا -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني مسلمة بن علي عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض الجزية على كل محتلم من اهل اليمن دينارا دينارا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا الذي كتبه لعمرو ابن حزم حين بعثه الى اليمن - فذكره وفي آخره وانه من اسلم من يهودي او نصراني اسلاما خالصا من نفسه فدان دين الاسلام فانه من المؤمنين له مالهم وعليه ما عليهم ومن كان على نصرانية او يهودية (٣) فانه لا يفتن عنها وعلى كل حالم ذكر او انثى حرا او عبد دينار واف او عرضه من الثياب فمن ادى ذلك فان له ذمة الله وذمة رسوله ومن منع ذلك فانه عدو الله ورسوله والمؤمنين - هذا منقطع وليس في الرواية الموصولة - وروى من وجه آخر منقطعا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة قال هذا كتاب من محمد صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن - فذكر الحديث بنحو من حديث ابن حزم -

(وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصر ويه بن احمد المروزي ثنا أبو عبد الله محمد بن صالح المعافري ثنا أبو يزن الحميري ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن عفير بن عبد العزيز بن عفير بن زرعة بن سيف بن ذي يزن حدثني عمي احمد بن حبيش

---

(١) ف - يهوديته او نصرانيته (٢) من ف (٣) ف - نصرانيته او يهوديته -

ابن عبدالعزيز حدثني أبي عفير حدثني أبي عبدالعزيز حدثني أبي عفير حدثني أبي زرعة بن سيف بن ذي يزن قال كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا هذا نسخته - فذكرها وفيها ومن يكن على يهوديته او على نصرايته فانه لايفتن عنها وعليه الجزية على كل حالم ذكر اوانثى حر او عبد دينار او قيمته من المعافر - وهذه الرواية في رواتها من يجهل ولم يثبت بمثلها عند اهل العلم حديث فالذي يوافق من الفاظها والفاظ ما قبلها رواية مسروق مقول به - والذي يزيد عليها وجب التوقف فيه وبالله التوفيق -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابراهيم بن أبي يحيى عن أبي الحويرث قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على نصارى بمكة دينارا لكل سنة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ ابراهيم بن محمد عن أبي الحويرث أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصراني بمكة يقال له موهب دينارا كل سنة (وأن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصارى ايلة ثلثمائة دينار كل سنة - ١) وان يضيفوا من مر بهم من المسلمين ثلاثا وان لايغشوا مسلما -

(قال وأخبرنا) ابراهيم أنبأ اسحاق بن عبدالله أنهم كانوا ثلثمائة فضرب عليهم النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ ثلثمائة دينار كل سنة (قال الشافعي رحمه الله) ثم صالح اهل نجران على حلل يؤدونها اليه فدل صلحه اياهم على غير الدنانير على انه يجوز ما صولحوا عليه -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو ثنا يونس يعني ابن بكير ثنا اسباط ابن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبدالرحمن القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل نجران على الفي حلة النصف في صفر والنصف في رجب يؤدونها الى المسلمين وعارية ثلاثين درعا وثلاثين فرسا وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل صنف من اصناف السلاح يغزون بها، المسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم ان كان باليمن كيد -

(قال الشافعي رحمه الله) وقد سمعت بعض اهل العلم من المسلمين ومن اهل الذمة من اهل نجران يذكر أن قيمة ما أخذ من كل واحد اكثر من دينار -

باب الزيادة على الدينار بالصلح

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل محمد بن عبدالله بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيدالله (٢) ثنا نافع عن اسلم مولى عمر أنه أخبره ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب الى امراء اهل الجزية ان لايضعوا الجزية الاعلى من جرت اومرت عليهم المواسي وجزيتهم اربعون درهما على اهل الورق منهم واربعة دنانير على اهل الذهب وعليهم ارزاق المسلمين من الحنطة مدين وثلاثة اقساط زيت لكل انسان كل شهر (ومن كان من اهل الشام واهل الجزية ومن كان من اهل مصر اردب لكل انسان كل شهر - ٣) ومن الودك والعسل شيء لم نحفظه وعليهم من البزاتي كان يكسوها امير المؤمنين الناس شيء لم نحفظه ويضيفون من نزل بهم من اهل الاسلام ثلاثة ايام وعلى اهل العراق خمسة عشر صاعا لكل انسان وكان عمر رضي الله عنه لايضرب الجزية على النساء وكان يختم في اعناق رجال اهل الجزية -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني الحافظ أنبأ أبو عمرو بن حمدان أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدالرحيم بن سليمان عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب الى عماله ان لا يضربوا الجزية على النساء والصبيان ولايضربوها الا على من جرت عليه المواسي ويختم في اعناقهم ويجعل

---

(١) من ف (٢) مد - عبدالله (٣) سقط من ف -

جزيتهم على رؤسهم على اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وعلى اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الشام منهم مدى حنطة وثلاثة اقساط زيت وعلى اهل مصر اردب حنطة وكسوة وعسل لا يحفظه نافع كم ذلك وعلى اهل العراق خمسة عشر صاعا حنطة - قال عبيدالله وذكر كسوة لا احفظها -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ محمد بن يحيى بن سليمان ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة (ح وأخبرنا) الشريف أبو الفتح ناصر بن الحسين العمري أنبأ عبدالرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا شعبة اخبرني الحكم قال سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - فذكره قال ثم اتاه عثمان بن حنيف فجعل يكلمه من وراء الفسطاط يقول والله لئن وضعت على كل جريب من ارض درهما وقفيزا من طعام وزدت على كل رأس درهمين لا يشق ذلك عليهم ولا يجهدهم قال نعم فكان ثمانية واربعين فجعلها خمسين (وروى الشافعي رحمه الله) في القديم عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عمر رضي الله عنه كان اذا استغنى اهل السواد زاد عليهم واذا افتقروا وضع عنهم وهذا منقطع -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الحافظ أنبأ أبو عمرو بن حمدان أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي عون محمد بن عبدالله الثقفي قال وضع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعني في الجزية على رؤس الرجال على الغني ثمانية واربعين درهما وعلى الوسط اربعة وعشرين وعلى الفقير اثني عشر درهما وكذلك رواه قتادة عن أبي مخلد عن عمر - وكلاهما مرسل -

باب الضيافة في الصلح

(قد مضى) حديث أبي الحويرث عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا انه جعل على نصارى ايلة جزية دينار على كل انسان وضيافة من مر بهم من المسلمين -

(والاعتماد في ذلك على ما أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك (ح وأخبرنا) أبو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضرب الجزية على اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وضيافة ثلاثة ايام -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان بن عيينة عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرض على اهل السواد ضيافة يوم وليلة فمن حبسه مرض او مطر انفق من ماله (قال الشافعي) وحديث اسلم بضيافة ثلاث اشبه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الضيافة ثلاثا وقد يجوز أن يكون جعلها على قوم ثلاثا وعلى قوم يوما وليلة ولم يجعل على آخرين ضيافة كما يختلف صلحه لهم فلا يرد بعض الحديث بعضا -

(أخبرنا) محمد بن أبي المعروف الاسفرائيني بها أنبأ أبو سعيد عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب أنبأ مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن عن الاحنف بن قيس أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يشترط على اهل الذمة ضيافة يوم وليلة وان يصلحوا قناطر وان قتل بينهم قتيل فعليهم ديته (وقال غيره عن هشام وان قتل رجل من المسلمين بارضهم فعليهم ديته - ١)

باب ماجاء في الضيافة ثلاثة

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو الوليد الطيالسي

---

(١) سقط من ف - قال

قال : ليث بن سعد حدثنا عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي رضي الله عنه قال سمعت اذناي وابصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر (فليكرم من جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر - ١) فليكرم (٢) ضيفه جائزته قيل يا رسول الله وما جائزته قال يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما كان اكثر من ذلك فهو صدقة ولا يثوى عنده حتى يحرجه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا اوليصمت - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد ورواه مسلم عن قتيبة عن الليث بن سعد -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرئ على الحارث بن مسكين وانا شاهد حدثكم اشهب قال وسئل مالك عن قول النبي صلى الله عليه وسلم جائزته يوم وليلة (قال يكرمه ويتحفه ويحفظه يوما وليلة - ١) وثلاثة ايام ضيافة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة -

(وأخبرنا) علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة -

باب ما جاء في ضيافة من نزل به

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا الحارث بن محمد (ثنا يونس بن محمد - ١) ثنا ليث (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان واحمد بن سلمة قالا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن منصور قال سمعت الشعبي يحدث عن أبي كريمة رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن اصبح الضيف بفنائه فهو عليه حق او قال دين ان شاء اقتضاه وان شاء تركه -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني أبو الجودي الشامي قال سمعت سعيد بن المهاجر يحدث عن المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه وكانت له صحبة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل ضاف قوما واصبح الضيف محروما الا كان على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقرى ليلته من زرعه وماله -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكري ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الترقفي حدثني يحيى بن يعلى (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو سعيد محمد بن موسى قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ثنا أبي ثنا غيلان بن جامع عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال خرج قوم من الانصار من الكوفة الى المدينة فأتوا على حي من بني اسد وقد ارملوا فسألوهم البيع وقد راح عليهم مال لهم حسن قالوا ما عندنا بيع فسألوهم القرى قالوا ما نطيق قراكم فلم يزل بينهم وبين الاعراب حتى اقتتلوا فتركت لهم الاعراب البيوت وما فيها فأخذوا الكل عشرة منهم شاة قال فأتوا عمر رضي الله عنه فذكروا ذلك له فقام فحمد الله واثنى عليه وقال لو كنت تقدمت في هذا لفعلت كذا وكذا ثم كتب الى اهل الامصار

---

(١) من ب (٢) ف - فليكرم من -

واهل الذمة بنزل ليلة للضيف قال قيس فأخبرني عبدالرحمن بن أبي ليلى ان اباه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم غنما بين اصحابه فاعطى كل عشرة شاة وانها كانت سنة قال وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور يومئذ فاكفئت وهو يومئذ بخيبر - قال قيس وأخبرني ابن أبي ليلى ان عمر رضي الله عنه كتب بنزل ليلة في المسلمين والمعاهدين قال ابن أبي ليلى قد أذكر أن اهل الارض كانوا يستقبلوننا بنزل ليلة نقول بالفارسية شام - قال الترقفي في روايته يقولون شام اى عشاء -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه (ثنا أبوبكر القطان - ١) ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا اسمعيل بن عياش حدثني الاحوص بن حكيم وأبوبكر بن عبدالله بن أبي مريم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى امراء الاجناد - فذكره قال وايما رفقة من المهاجرين آواهم الليل الى قرية من قرى المعاهدين من مسافرين فلم يأتوهم بالقرى فقد برئت منهم الذمة -

(أخبرنا) أبوالحسن المقرى أنبأ الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن جندب بن عبدالله قال كنا نصيب من ثمار اهل الذمة واعلافهم ولا نشاركهم في نسائهم ولا اموالهم وكنا نسخر لعلج يهدينا الى الطريق -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ أنبأ أبوعمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبدالله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن زيد بن صعصعة قال قلت لابن عباس انا نأتي القرية بالسواد فنستفتح الباب فان لم يفتح لنا كسرنا الباب فأخذنا الشاة فذبحناها قال ولم تفعلون ذلك؟ قال قلت انا نراه لنا حلالا قال فتلا هذه الآية (ذلك بانهم قالوا ليس علينا في الاميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون) وهذا ان كان في المعاهدين فلأنهم لم يصالحوهم على الضيافة فلم يحل لهم تناولها والله اعلم -

باب من يرفع عنه الجزية

قد مضى حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه أمره ان يأخذ من كل حالم يعني محتلم دينارا -

(أخبرنا) أبوسعيد بن أبي عمرو ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن نافع عن اسلم عن عمر رضي الله عنه انه كتب الى امراء اهل الجزية ان لا يضربوا الجزية الا على من جرت عليه المواسي قال وكان لا يضرب الجزية على النساء والصبيان - قال يحيى وهذا المعروف عند اصحابنا -

(وأخبرنا) أبوبكر احمد بن علي الاصبهاني أنبأ أبوعمرو بن حمدان أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبوبكر بن أبي شيبة ثنا عبدة ابن سليمان عن عبيدالله عن نافع عن اسلم مولى عمر قال كتب عمر رضي الله عنه الى امراء الجزية ان لا يضعوا الجزية الا على من جرت عليه المواسي ولا يضعوا الجزية على النساء والصبيان، وكان عمر رضي الله عنه يختم اهل الجزية في اعناقهم -

باب الذمي يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعشر ماله اذا اختلف بالتجارة

(أخبرنا) أبوعبدالرحمن محمد بن عبدالرحمن (بن محمد بن - ١) محبور الدهان أنبأ أبوحامد بن بلال البزاز ثنا أبوالازهر

---

(١) من ف -

قال (باب الذمي يسلم فترفع عنه الجزية)

ثنا محمد بن الصلت ثنا أبو كدينة عن قابوس بن أبي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على مؤمن جزية، ولايجتمع قبلتان في جزيرة العرب - وكذلك رواه جرير عن قابوس -

(أخبرنا) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبأ الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا يحيى بن السري ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن حرب بن هلال (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا أبو الاحوص ثنا عطاء بن السائب عن حرب بن عبيدالله عن جده أبي امه عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما العشور على اليهود والنصارى وليست على المسلمين عشور - لفظ حديث أبي الاحوص وفي رواية جرير قال عن حرب بن هلال عن أبي امه رجل من بني تغلب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود والنصارى - ورواه عبدالسلام بن حرب عن عطاء عن حرب بن عبيدالله بن عمير الثقفي عن جده رجل من بني تغلب قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت وعلمني الاسلام وعلمني كيف آخذ الصدقة من قومي ممن اسلم ثم رجعت اليه فقلت يا رسول الله كلما علمتني قد حفظت الا الصدقة أفأعشرهم ؟ قال لا انما العشر على النصارى واليهود (أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابراهيم البزاز ثنا أبو نعيم ثنا عبدالسلام فذكره -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيدالمحاربي ثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث أبي الاحوص الا انه قال - خراج مكان العشور - ورواه أبو نعيم عن سفيان عن عطاء عن حرب عن خال له عن النبي صلى الله عليه وسلم - وأخبرنا أبو علي أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بشار ثنا عبدالرحمن ثنا سفيان عن عطاء عن رجل من بكر بن وائل عن خاله قال قلت يا رسول الله اعشر قومي قال انما العشور على اليهود والنصارى - ورواه حماد بن سلمة عن حرب بن عبيدالله عن رجل من اخواله -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا احمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيدالله عن ابيه عن أبي حمدة (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود والنصارى قال العباس هكذا قال احمد بن يونس عن أبي حمدة (١) - قال الامام احمد رحمه الله - ورواه البخاري في التاريخ عن احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء عن حرب بن عبيدالله عن أبي حمدة (١) عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) قال وقال أبو حمزة عن عطاء بن الحارث الثقفي ان اباه اخبره وكان ممن وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم - وهذا ان صح فانما اراد والله اعلم تعشيرا موالهم اذا اختلفوا بالتجارة فاذا اسلموا رفع ذلك عنهم -

(أخبرنا) أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبدالعزيز عن أبي عبيد قال ثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عبيدالله بن رواحة حدثني مسروق ان رجلا من الشعوب اسلم فكانت تؤخذ منه الجزية فأتى عمر رضي الله عنه فأخبره فكتب ان لايؤخذ منه الجزية - قال أبو عبيد الشعوب العجم ههنا -

---

(١) فـ عن أبي جده (٢) كذا وفي التاريخ الكبير للبخاري وقال احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء عن حرب بن هلال الثقفي عن أبي امامة من تغلب سمع النبي صلى الله عليه وسلم -

---

- قلت - ذكر صاحب الاستذكار عن الشافعي قال اذا اسلم في بعض السنة أخذت منه بحسابه وحكى عن مالك وأبي حنيفة واصحابه وابن حنبل انه يسقط مامضى قال وهو الصواب لعموم قوله عليه السلام ليس على المسلم جزية - وقول عمر ضعوا الجزية عمن اسلم - ولا يوضع الا ما مضى والحديث ذكره البيهقي في هذا الباب وذكر فيه (ان رجلا اسلم فكتب عمر أن لا تؤخذ منه الجزية) -

جماع ابواب الشرائط التى ياخذها الامام على اهل الذمة ومايكون منهم نقضا للعهد

باب يشترط عليهم ان لايذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهله

(أخبرنا) أبوعلى الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبى شيبة وعبدالله بن الجراح عن جرير عن مغيرة عن الشعبى عن على رضى الله عنه ان يهودية كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فابطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها ـ

(أخبرنا) أبوبكر محمد بن ابراهيم الفارسى أنبأ ابراهيم بن عبدالله الاصفهانى ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال قال نعيم بن حماد ثنا المبارك أنبأ حرملة بن عمران حدثنى كعب بن علقمة ان عرفة بن الحارث الكندى مر به نصرانى فدعاه الى الاسلام فتناول النبي صلى الله عليه وسلم وذكره فرفع عرفة يده فدق انفه فرفع الى عمرو بن العاص فقال عمرو : اعطيناهم العهد فقال عرفة معاذ الله ان نكون اعطيناهم على ان يظهروا شتم النبى صلى الله عليه وسلم انما اعطيناهم على ان نخلى بينهم وبين كنائسهم يقولون فيها مابدالهم وان لا نحملهم مالا يطيقون وان ارادهم عدو قاتلنا هم من ورائهم ونخلى بينهم وبين احكامهم الا أن يأتوا راضين باحكامنا فنحكم بينهم بحكم الله وحكم رسوله وان غيبوا عنا لم نعرض لهم فيها، قال عمرو صدقت ـ وكان عرفة له صحبة ـ

باب يشترط عليهم أن احدا من رجالهم إن اصاب مسلمة بزنا اواسم نكاح اوقطع الطريق على مسلم اوفتن مسلما عن دينه اواعان المحاربين على المسلمين فقد نقض عهده

(قال الشافعى) فى رواية أبى عبدالرحمن البغدادى عنه لم يختلف اهل السيرة عندنا ابن اسحاق وموسى بن عقبة وجماعة من روى السيرة ان بنى قينقاع كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم موادعة وعهد فأتت امرأة من الانصار الى صائغ منهم ليصوغ لها حليا وكانت اليهود معادية للانصار فلما جلست عند الصائغ عمد الى بعض حدائده فشد به اسفل ذيلها وجيبها وهى لاتشعر فلما قامت المرأة وهى فى سوقهم نظروا اليها منكشفة فجعلوا يضحكون منها ويسخرون فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فنابذهم وجعل ذلك منهم نقضا للعهد ـ وذكر حديث بنى النضير وماصنع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى اليهودى الذى استكره المرأة فوطئها ـ

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا اسمعيل بن محمد الشعرانى ثنا جدى ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى ثنا محمد بن فليح عن موسى ابن عقبة قال قال ابن شهاب هذا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج الى بنى النضير يستعينهم فى عقل الكلابيين وكانوا زعموا قد دسوا الى قريش حين نزلوا بأحد فى قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحضوهم على القتال ودلوهم على العورة فلما كلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عقل الكلابيين قالوا اجلس ابا القاسم حتى تطعم وترجع بحاجتك ونقوم فنتشاور ونصلح امرنا فيما جئتنا له فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تبعه (١) من اصحابه فى ظل

(١) ف ـ ومن معه ـ

جدار ينتظر أن يصلحوا أمرهم فلما جلسوا (١) والشيطان معهم لا يفارقهم ائتمروا بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لن تجدوه اقرب منه الآن فاستريحوا منه تأمنوا في دياركم ويرفع عنكم البلاء فقال رجل ان شئتم ظهرت فوق البيت ودليت عليه حجرا فقتلته فاوحى الله اليه فأخبره بما ائتمروا من شأنه فعصمه الله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يريد يقضي حاجة وترك اصحابه في مجلسهم وانتظر اعداء الله فراث عليهم واقبل رجل من اهل المدينة فسألوه عنه فقال لقيته قد دخل ازقة المدينة فقالوا لأصحابه بجعل أبو القاسم ان يقيم امرنا في حاجته التي جاء بها ثم قام اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعوا ونزل القرآن والله اعلم بالذي جاء اعداء الله فقال (يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم ايديهم فكف ايديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) فلما اظهر الله رسوله على ما ارادوا به وعلى خيانتهم لله ولرسوله امر بإجلائهم واخراجهم من ديارهم وأمرهم(٢) ان يسيروا حيث شاؤا الى آخر الحديث -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني جرير بن حازم الازدي عن مجالد عن عامر الشعبي عن سويد بن غفلة قال كنا مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو امير المؤمنين بالشام فأتاه نبطي مضروب مشجج مستعدى فغضب غضبا شديدا فقال لصهيب انظر من صاحب هذا؟ فانطلق صهيب فاذا هو عوف بن مالك الاشجعي فقال له ان امير المؤمنين قد غضب غضبا شديدا فلو أتيت معاذ بن جبل فمشى معك الى امير المؤمنين فاني اخاف عليك بادرته بفاء معه معاذ فلما انصرف عمر من الصلاة قال اين صهيب؟ فقال انا هذا ياامير المؤمنين قال أجئت بالرجل الذي ضربه؟ قال نعم فقام اليه معاذ بن جبل فقال يا امير المؤمنين انه عوف بن مالك فاسمع منه ولا تعجل عليه فقال له عمر مالك ولهذا قال يا امير المؤمنين رأيته يسوق بامرأة مسلمة فنخس الحمار ليصرعها فلم تصرع ثم دفعها فخرت عن الحمار ثم تغشاها ففعلت ما ترى قال ائتني بالمرأة لتصدق ذلك فأتى عوف المرأة فذكر الذي قال له عمر رضي الله عنه قال أبوها وزوجها ما اردت بصاحبتنا فضحتها فقالت المرأة والله لأذهبن معه الى امير المؤمنين فلما اجمعت على ذلك قال أبوها وزوجها نحن نبلغ عنك امير المؤمنين فأتيا فصدقا عوف بن ابن مالك بما قال قال فقال عمر لليهودي والله ما على هذا عاهدناكم فأمر به فصلب ثم قال يا ايها الناس فوا بذمة محمد صلى الله عليه وسلم فمن فعل منهم هذا فلا ذمة له - قال سويد بن غفلة وانه لاول مصلوب رأيته - تابعه ابن اشوع عن الشعبي عن عوف بن مالك -

باب يشترط عليهم أن لا يحدثوا في امصار المسلمين كنيسة ولا مجمعا لصلاتهم ولا صوت ناقوس ولا حمل خمر ولا ادخال خنزير

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو عبدالله الحسين بن عمر بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عبدالله بن المبارك عن معمر عن زيد بن رفيع عن حرام بن معاوية قال كتب الينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان ادبوا الخيل ولا يرفعن بين ظهرانيكم الصليب ولا يجاورنكم الخنازير -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابراهيم بن عبدالله أبو مسلم (ح وأنبأ) أبو منصور عبدالقاهر ابن طاهر البغدادي الامام وأبو القاسم عبدالرحمن بن علي بن حمدان الفارسي وأبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة قالوا ثنا أبو عمر واسمعيل بن نجيد السلمي أنبأ أبو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا محمد بن عبدالله الانصاري ثنا سليمان التيمي عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل مصر مصره المسلمون لا يبنى فيه بيعة ولا كنيسة ولا يضرب فيه بناقوس ولا يباع فيه لحم خنزير -

---

(١) ف - خلوا - (٢) مد - واموالهم -

باب لا تهدم لهم كنيسة ولا بيعة

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو اليامي ثنا يونس بن بكير أنبأ اسباط بن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبدالرحمن القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل نجران على الفي حلة - فذكر الحديث كما مضى قال فيه على ان لا تهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنون عن دينهم ما لم يحدثوا حدثا او يأكلوا الربا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أبو قلابة ثنا أبي ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي يحدث عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ايما مصر اعده (١) العرب فليس للعجم ان يبنوا فيه بيعة او قال كنيسة ولا يضربوا فيه ناقوسا ولا يدخلوا فيه خمرا ولا خنزيرا وايما مصر اتخذه العجم فعلى العرب ان يفوا لهم بعهدهم فيه ولا يكلفوهم ما لا طاقة لهم به -

باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن مخلد ثنا أبو بكر بن يعقوب بن يوسف المطوعي ثنا الربيع بن ثعلب ثنا يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن سفيان الثوري والوليد بن نوح والمسيب بن مصرف يذكرون عن طلحة ابن مصرف عن مسروق عن عبد الرحمن بن غنم قال كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح اهل الشام بسم الله الرحمن الرحيم - هذا كتاب لعبد الله عمر امير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا انكم لما قدمتم علينا سألناكم الامان لأنفسنا وذرارينا واموالنا واهل ملتنا وشرطنا لكم على انفسنا ان لا نحدث في مدينتنا ولا فيما حولها ديرا ولا كنيسة (ولا قلاية ولا صومعة راهب ولا نجدد ما خرب منها ولا نحيي ما كان منها في خطط المسلمين وان لا نمنع كنائسنا ان ينزلها - ٢ - احد من المسلمين في ليل ولا نهار ولا نوسع - ٢) أبوابها للمارة وابن السبيل وان ننزل من مر بنا من المسلمين ثلاثة ايام ونطعمهم وان لا نؤوي في كنائسنا ولا منازلنا جاسوسا ولا نكتم غشا للمسلمين ولا نعلم اولادنا القرآن ولا نظهر شركا ولا ندعو اليه احدا ولا نمنع احدا من قرابتنا الدخول في الاسلام ان اراده وان نوقر المسلمين وان نقوم لهم من مجالسنا ان ارادوا جلوسا ولا نتشبه بهم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ولا نتكلم بكلامهم ولا نتكنى بكناهم ولا نركب السروج ولا نتقلد السيوف ولا نتخذ شيئا من السلاح ولا نحمله معنا ولا ننقش خواتيمنا بالعربية ولا نبيع الخمور وان نجز مقادم رؤوسنا وان نلزم زينا حيثما كنا وان نشد الزنانير على اوساطنا وان لا نظهر صلبنا وكتبنا في شيء من طريق المسلمين ولا اسواقهم وان لا نظهر الصليب على كنائسنا وان لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين وان لا نخرج سعانينا ولا باعونا ولا نرفع اصواتنا مع اموواتنا ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ولا نجاورهم موتانا ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين وان نرشد المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم فلما أتيت عمر رضي الله عنه بالكتاب زاد فيه وان لا نضرب احدا من المسلمين شرطنا لهم ذلك على انفسنا واهل ملتنا وقبلنا منهم الامان فان نحن خالفنا شيئا مما شرطناه لكم فضمناه على انفسنا فلا ذمة لنا وقد حل لكم ما يحل لكم من اهل المعاندة والشقاوة -

باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيأتهم وهيأة (٤) المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا قبيصة عن سفيان عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن اسلم قال كتب عمر رضي الله عنه الى امراء الاجناد أن اختموا رقاب اهل الجزية في اعناقهم

---

(١) ف - اتخذه (٢) كذا (٣) سقط من ف (٤) ف - هيأتهم وهيآت -

واحتج اصحابنا فى ذلك ايضا - (بما حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله املاء أنبأ أبو حامد ابن الشرقى ثنا احمد بن حفص حدثنى ابى حدثنى ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير - اخرجه البخارى فى الصحيح فقال وقال ابراهيم ابن طهمان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ الحارث بن أبى اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرنى زياد أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم الراكب على الماشى والماشى على القاعد والقليل على الكثير - قال ابن جريج وأخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول الماشيان اذا اجتمعا فأيهما بدأ بالسلام فهو افضل - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن روح دون قول جابر ورواه مسلم عن محمد بن محمد بن سرزوق عن روح به -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف الفريابى قال ذكر سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لاقون اليهود غدا فلا تبدؤهم بالسلام فان سلموا عليكم فقولوا وعليك - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرنى مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود اذا سلم عليكم احدهم انما يقول السام عليك فقل عليك (١) رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت عائشة (ففهمتها فقلت عليكم السام واللعنة قالت فقال النبى صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة - ٢) ان الله يحب الرفق فى الأمر كله قالت فقلت يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت عليكم - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وأخرجه البخارى من وجه آخر عن معمر - قال اصحابنا وهذه السنن لا يمكن استعمالها الا بعد المعرفة بهم وليس كل احد يعرفهم فلا بد من نهار يتميزون به عن المسلمين -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثنى عاصم بن حكيم عن يحيى بن أبى عمرو السيبانى عن أبيه عن عقبة بن عامر الجهنى انه مر برجل هيئته هيئة رجل مسلم فسلم فرد عليه عقبة وعليك ورحمة الله وبركاته فقال له الغلام أتدرى على من رددت؟ فقال أليس برجل مسلم؟ فقالوا لا ولكنه نصرانى فقام عقبة فتبعه حتى أدركه فقال ان رحمة الله وبركاته على المؤمنين لكن اطال الله حياتك واكثر مالك (ورويناه) عن ابن عمر معناه فى الابتداء بالسلام -

باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق ولا المجالس فى الاسواق

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن سهيل بن أبى صالح عن ابيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقيتم المشركين فى الطريق فلا تبدؤهم بالسلام واضطروهم الى اضيقه - اخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو طاهر الزيادى أنبأ حاجب بن احمد الطوسى ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد أنبأ سهيل بن

---

(١) ف - وعليك (٢) من ف -

أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقيتموهم فلا تبدأوهم بالسلام واضطروهم الى اضيق الطريق - قال هذا للنصارى في النعت ونحن نراه للمشركين - رواه مسلم في الصحيح عن زهير ابن حرب عن جرير -

باب لا يدخلون مسجدا بغير إذن

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد ابن النجار المقرى بالكوفة قالا أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم (ثنا عمرو بن حماد - ١) عن اسباط عن سماك عن عياض الاشعرى عن أبي موسى رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه أمره ان يرفع اليه ما أخذوا اعطى في اديم واحد وكان لأبي موسى كاتب نصراني يرفع اليه ذلك فعجب عمر رضي الله عنه وقال ان هذا لحافظ وقال ان لنا كتابا في المسجد وكان جاء من الشام فادعه فليقرأ قال أبو موسى انه لا يستطيع ان يدخل المسجد فقال عمر أجنب هو؟ قال لابل نصراني قال فانتهرني وضرب فخذي وقال أخرجه وقرأ (يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين) وذكر الحديث -

باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير أمرهم اذا اعطوا ما عليهم وما ورد من التشديد في ظلمهم وقتلهم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اشعث بن شعبة أنبأ ارطاة بن المنذر قال سمعت حكيم بن عمير ابا الاحوص يحدث عن العرباض بن سارية السلمي رضي الله عنه قال نزلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر ومعه من معه من اصحابه وكان صاحب خيبر رجلا ماردا منكرا فاقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ألكم أن تذبحوا حمرنا وتأكلوا ثمارنا وتضربوا نساءنا؟ فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد ان الجنة لا تحل الا لمؤمن وأن اجتمعوا للصلاة قال فاجتمعوا ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام فقال أيحسب احدكم متكئا على اريكته قد يظن ان الله عز وجل لم يحرم شيئا الا ما في هذا القرآن ألا واني والله قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انها لمثل القرآن او اكثر وان الله عز وجل لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن ولا ضرب نسائهم ولا أكل ثمارهم اذا اعطوكم الذي عليهم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا منصور عن هلال بن يساف عن رجل من ثقيف عن رجل من جهينة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لعلكم تقاتلون قوما وتظهرون عليهم فيفادونكم باموالهم دون أنفسهم وابنائهم وتصالحونهم على صلح فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه لا يحل لكم - قال الثقفي صحبت الجهني في غزاة او سفر وكان من اعف الناس عن الاعداء - اخرجه أبو داود من حديث أبي عوانة عن منصور -

(وأخبرنا) أبو علي ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد وسعيد بن منصور قالا ثنا أبو عوانة عن منصور عن هلال عن رجل من ثقيف عن رجل من جهينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلكم تقاتلون قوما فتظهرون عليهم فيتقونكم باموالهم دون أنفسهم وابنائهم قال سعيد في حديثه فيصالحونكم على صلح ثم اتفقا فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه

---

(١) من ف - لا يصلح

لا يصلح لكم -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله ابن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني أبو صخر المدني ان صفوان بن سليم أخبره عن ثلاثين من ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم دنية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا من ظلم معاهدا وانتقصه وكلفه فوق طاقته او أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فانا حجيجه يوم القيامة وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم باصبعه الى صدره، ألا ومن قتل معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله حرم الله عليه ريح الجنة وان ريحها لتوجد من مسيرة سبعين خريفا -

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي قال اخبرني المنيعي والحسن بن سفيان قالا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل معاهدا بغير حق لم يرح رائحة الجنة وانه ليوجد ريحها من مسيرة اربعين عاما - رواه البخاري في الصحيح عن قيس بن حفص عن عبدالواحد بن زياد عن الحسن بن عمرو (وكذلك) رواه عمرو بن عبدالغفار عن الحسن (وخالفه) مروان بن معاوية الفزاري فرواه عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن أبي امية عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا من اهل الذمة لم يرح رائحة الجنة وان ريحها لتوجد من كذا وكذا (أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي اخبرني أبو احمد بن زياد ثنا ابن أبي عمر ثنا مروان بن معاوية ثنا الحسن بن عمرو - فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبدالله بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا سفيان الثوري عن يونس بن عبيد حدثني الحكم بن الاعرج عن الاشعث بن رملة العجلي عن أبي بكرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاهدة بغير حلها فقد حرم الله عليه الجنة أن يشم ريحها -

باب النهي عن التشديد في جباية الجزية

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة ان هشام بن حكيم رضي الله عنه وجد رجلا وهو على حمص يشمس ناسا من القبط (١) في اداء الجزية فقال ما هذا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا جعفر الاحمر ثنا عبدالملك بن عمير أخبرني رجل من ثقيف قال استعملني علي بن أبي طالب رضي الله عنه على بزرج سابور فقال لا تضربن رجلا من القبط في جباية درهم ولا تبيعن لهم رزقا ولا كسوة شتاء ولا صيف ولا دابة يعتملون عليها ولا تقم رجلا قائما في طلب درهم، قال قلت يا امير المؤمنين اذا ارجع اليك كما ذهبت من عندك قال وان رجعت كما ذهبت ويحك انما أمرنا ان نأخذ منهم العفو يعني الفضل -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ابراهيم (٢) سأله ما في اموال اهل الذمة فقال ابن عباس رضي الله عنهما العفو يعني الفضل -

باب لا يأخذ منهم في الجزية خمرا ولا خنزيرا

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابراهيم بن بشار ثنا سفيان

---

(١) كذا في النسخ - وفي صحيح مسلم - النبط - ح (٢) يعني ابن سعد - كذا في كتاب الخراج ليحيى بن آدم - ح -

عن عبدالملك بن عمير عمن سمع ابن عباس رضى الله عنهما يقول دخلت على عمر رضى الله عنه وهو يقلب يده هكذا فقلت له مالك يا امير المؤمنين؟ قال عويمل لنا بالعراق خلط فى فئ المسلمين اثمان الخمر واثمان الخنازير ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم ان يأكلوها فجملوها فباعوها وأكلوا اثمانها - قال سفيان يقول لا تأخذوا فى جزيتهم الخمر والخنازير ولكن خلوا بينهم وبين بيعها فاذا باعوها فخذوا اثمانها فى جزيتهم -

باب الوصاة باهل الذمة

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب اخبرنى حرملة بن عمران التجيبى عن عبدالرحمن بن شماسة المهرى قال سمعت اباذر رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط فاستوصوا باهلها خيرا فان لهم ذمة ورحما فاذا رأيتم رجلين يقتتلان على موضع لبنة (فاخرج منها قال فمر بربيعة وعبدالرحمن بن - ١) شرحبيل ابن حسنة يتنازعان فى موضع لبنة - ٢) فخرج منها - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون الايلى عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبوبكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكرى ثنا جعفر بن محمد القلانسى ثنا آدم بن أبى اياس ثنا شعبة ثنا أبو جمرة قال سمعت جويرية بن قدامة التميمى يقول حججت فأتيت المدينة فسمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يخطب فقال انى رأيت ديكا نقر فى نقرة او نقرتين قال فما كانت الاجمعة او نحو ذلك حتى اصيب ثم اذن لاصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ثم اذن لاهل المدينة ثم اذن لاهل الشام ثم اذن لاهل العراق فكنا فى آخر من دخل فاذا عمامة سوداء او برد اسود قد عصب على طعنته واذا الدم يسيل فقلنا اوصنا يا امير المؤمنين فقال اوصيكم بكتاب الله فانكم ان تضلوا ما اتبعتموه واوصيكم بالمهاجرين فان الناس يكثرون ويقلون واوصيكم بالانصار فانهم شعب الاسلام الذى نجا اليه واوصيكم بالاعراب فانهم اصلكم ومادتكم وقال مرة اخرى فانهم اخوانكم وعدوعدوكم واوصيكم بذمة الله فانهم ذمة نبيكم صلى الله عليه وسلم ورزق عيالكم ثم قال قوموا عنى - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن أبى اياس -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبوبكر بن عياش عن حصين بن عبدالرحمن عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال اوصى الخليفة من بعدى باهل الذمة خيرا أن يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم وان لا يكلفوا فوق طاقتهم - اخرجه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس عن أبى بكر بن عياش -

باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك

قال الله تبارك وتعالى (انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا)

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو محمد المزنى أنبأ على بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرنى شعيب عن الزهرى أخبرنى حميد بن عبدالرحمن أن ابا هريرة رضى الله عنه قال بعثنى أبوبكر رضى الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك وان لا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الحج الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر فنبذ أبوبكر رضى الله عنه الى الناس فى ذلك العام فلم يحج فى العام القابل الذى حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك وأنزل الله فى العام الذى نبذ فيه أبوبكر رضى الله عنه الى المشركين (يا ايها الذين آمنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) الآية وذكر باقى الحديث - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى اليمان -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيدالصفار ثنا الحارث بن أبى اسامة ثنا الحسن بن موسى ثنا أبو خيثمة زهير

ثنا أبو اسحاق عن زيد بن يثيع عن علي رضي الله عنه قال ارسلت الى اهل مكة باربع، لايطوفن بالكعبة عريان ولايقربن المسجد الحرام مشرك بعد عامه ولا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ومن كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فهده الى مدته -

(وأخبرنا) أبو نصر ثنا أبو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن أبي اسحاق الهمداني عن زيد بن يثيع قال سألنا عليا رضي الله عنه باي شيء بعثت؟ قال باربع فذكرهن الا انه قال ولا يجتمع مسلم ومشرك بعد عامهم هذا في الحج - وزاد ومن لم يكن له عهد فاربعة اشهر -

باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائيني ثنا موسى بن هارون ثنا المرار بن حمويه الهمذاني ثنا محمد بن يحيى الكناني قال موسى وهو أبو غسان الكناني عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما فدعت (١) بخيبر قام عمر رضي الله عنه خطيبا في الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل يهود خيبر على اموالها وقال نقركم ما اقركم الله وان عبد الله بن عمر خرج الى ماله هناك فعدي عليه في الليل ففدعت يداه وليس لنا عدو هناك غيرهم وهم تهمتنا وقد رأيت اجلاءهم فلما اجمع على ذلك أتاه احدبني أبي الحقيق فقال يا امير المؤمنين تخرجنا وقد اقرنا محمد وعاملنا على الاموال وشرط ذلك لنا؟ فقال عمر رضي الله عنه أظننت أني نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم «وكيف بك اذا اخرجت من خيبر تعدو بك قلوصك ليلة بعد ليلة» فأجلاهم واعطاهم قيمة مالهم من الثمر مالا وابلا وعروضا من اقتاب وحبال وغير ذلك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي احمد وهو مرار بن حمويه -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامي أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ القاسم بن زكريا ثنا ابن بزيع وأبو الاشعث قالا ثنا الفضيل بن سليمان أنبأ موسى بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود منها وكانت الارض اذا ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم بها على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقركم على ذلك ماشئنا فاقروا بها واجلاهم عمر رضي الله عنه في امارته الى تيماء واريحا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الاشعث احمد بن المقدام -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم قال سمعت سعيد بن جبير يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى ثم قال اشتد وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائتوني اكتب لكم كتابا لاتضلوا بعده أبدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقال ذروني فالذي انا فيه خير مما تدعوني اليه وأمرهم بثلاث فقال أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو مما كنت اجيزهم والثالثة نسيتها - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة وغيره عن سفيان ورواه مسلم عن سعيد بن منصور وقتيبة وغيرهما عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله (ح وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري القاضي بمكة ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ قالا ثنا روح بن عبادة قال ثنا سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا اترك فيها الا مسلما - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن

---

(١) ف - فرغت - مد - قدمت - والصواب فدعت كما في النهاية - وفي صحيح البخاري في هذا الحديث لما فدع اهل خيبر عبد الله الخ وفي النهاية الفدع بالتحريك ... وهو أن تزول المفاصل عن اماكنها - ح -

حرب عن روح -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن ابراهيم بن ميمون ثنا سعد(١) بن سمرة بن جندب عن ابيه عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أخرجوا يهود الحجاز واهل نجران من جزيرة العرب واعلموا أن شر الناس الذين اتخذوا قبورهم مساجد -

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن اسمعيل بن أبي حكيم انه سمع عمر بن عبد العزيز يقول بلغني انه كان من آخر(٢) ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد لا يبقين دينان بارض العرب (قال وحدثنا) مالك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب قال مالك قال ابن شهاب ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه حتى اتاه الثلج واليقين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب فأجلى يهود خيبر قال مالك قد أجلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يهود نجران وفدك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سليمان بن داود العتكي ثنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون قبلتان في بلد واحد (ورويناه) عن أبي كدينة عن قابوس بن أبي ظبيان باسناده لا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب (قال الشيخ) رحمه الله وقد أجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود بني النضير ثم يهود المدينة (ورويناه) في حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو السري محمد بن احمد بن حامد بالطبران ثنا احمد بن داود الحنظلي ثنا سويد ابن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قريظة - وذكر الحديث قال وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بني قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام وبني حارثة وكل يهودي كان بالمدينة وكان اليهود والنصارى ومن سواهم من الكفار لا يقرون فيها فوق ثلاثة ايام على عهد عمر ولا ادري أكان يفعل ذلك بهم ام لا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولاني قال قرئ على شعيب بن الليث أخبرك ابوك قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال بينما نحن جلوس في المسجد اذ خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا الى بيت المدراس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود أسلموا تسلموا قالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد أسلموا تسلموا قالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد ثم قالها الثالثة وقال اعلموا أن الارض لله ولرسوله واني اريد أن اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم شيئا من ماله فليبعه والا فاعلموا انما الارض لله ورسوله - اخرجه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن قتيبة كلاهما عن الليث بن سعد -

باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمود بن خالد ثنا عمر بن عبد الواحد قال قال سعيد بن عبد العزيز جزيرة العرب ما بين الوادي الى اقصى اليمن الى تخوم العراق الى البحر -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز (عن أبي عبيد ٣ -) عن أبي عبيدة قال جزيرة

---

(١) في النسخ سعيد والصواب سعد كما في تعجيل المنفعة - ح (٢) مد - كان آخر - (٣) من ف -

العرب مابين حفر أبي موسى الى اقصى اليمن فى الطول واما العرض فما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة - قال وقال الاصمعي جزيرة العرب من اقصى عدن ابين الى ريف العراق فى الطول واما العرض فمن جدة وما والاها من ساحل البحر الى اطراف الشام -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى قال قال أبو عبد الرحمن يعني المقرى جزيرة العرب من لدن القادسية الى لدن قعر عدن الى البحرين -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرئ على الحارث بن مسكين وانا شاهد أخبرك اشهب بن عبد العزيز قال قال مالك عمر رضى الله عنه أجلى اهل نجران ولم يجلوا من تيماء لأنها ليست من بلاد العرب فاما الوادى فانى أرى انما لا يجلى من فيها من اليهود انهم لم يروها من ارض العرب -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع قال قال الشافعى وان سأل من يؤخذ منه الجزية ان يعطيها ويجرى عليه الحكم على ان يسكن الحجاز لم يكن ذلك له ، والحجاز مكة والمدينة واليمامة ومخاليفها كلها (قال الشافعى) ولم اعلم احدا أجلى من اهل الذمة من اليمن وقد كانت بها ذمة وليست اليمن بحجاز فلا يجليهم احد من اليمن ولا بأس ان يصالحهم على مقامهم باليمن (قال الشيخ) قد جعلوا اليمن من ارض العرب والجلاء وقع على اهل نجران وذمة اهل الحجاز دون ذمة اهل اليمن لأنها ليست بحجاز لا لأنهم لم يروها من ارض العرب والجلاء فى الحديث تخصيص وفى حديث معمر عن أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه دليل اوشبه دليل على موضع الخصوص والله اعلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن احمد الاصبهانى ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا الواقدى حدثنى عبد الرحمن بن عبد العزيز عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر الى وادى القرى - فذكر الحديث فى فتح وادى القرى قال فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادى القرى اربعة ايام وقسم ما اصاب على اصحابه بوادى القرى وترك الارض والنخل بايدى يهود وعاملهم عليها فلما كان عمر ابن الخطاب رضى الله عنه اخرج يهود خيبر وفدك ولم يخرج اهل تيماء ووادى القرى لأنهما داخلتان فى ارض الشام ورأى ان مادون وادى القرى الى المدينة حجاز وان ماوراء ذلك شام (قال الشيخ) هذا الكلام الاخير اظنه من قول الواقدى -

(أخبرنا) أبو عبد الله قال سمعت ابا زكريا يحيى بن محمد العنبرى يقول سمعت احمد بن محمد بن صالح يعنى النيسابورى يقول سمعت على بن الحسين الرازى يقول سمعت عبد العزيز بن يحيى المدنى يقول سمعت مالك بن انس يقول جزيرة العرب المدينة ومكة واليمن فاما مصر فمن بلاد المغرب ، والشام من بلاد الروم ، والعراق من بلاد فارس -

باب الذمى يمر بالحجاز مارا لا يقيم ببلد منها اكثر من ثلاث ليال

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو عمرو اسمعيل بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب لليهود والنصارى والمجوس بالمدينة اقامة ثلاثة ايام (١) يتسوقون بها ويقضون حوائجهم ولا يقيم احد منهم فوق ثلاث ليال -

باب ما يؤخذ من الذمى اذا اتجر فى غير بلده والحربى اذا دخل بلاد الاسلام بأمان

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكى ثنا سفيان عن هشام عن أنس

---

(١) فى - ثلاث ليال -

ابن سيرين قال بعثني أنس بن مالك رضي الله عنه على العشور فقلت تبعثني على العشور من بين عملك (١) فقال ألا ترضى ان اجعلك (٢) على ما جعلني عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمرني ان آخذ من المسلمين ربع العشر ومن اهل الذمة نصف العشر وممن لا ذمة له العشر ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن انس بن سيرين قال ارسل الي انس بن مالك رضي الله عنه فابطأت عليه ثم ارسل الي فأتيته فقال ان كنت لأرى لو انى أمرتك (٣) ان تعض على حجر كذا وكذا ابتغاء مرضاتي لفعلت، اخترت لك خير عمل فكرهته إني أكتب لك سنة عمر قلت فاكتب لي سنة عمر رضي الله عنه قال فكتب من المسلمين من كل اربعين درهما درهم، ومن اهل الذمة من كل عشرين درهما درهم، وممن لا ذمة له من كل عشرة دراهم درهم، قال قلت من لا ذمة له؟ قال الروم كانوا يقدمون الشام ـ

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو العباس احمد بن هارون الفقيه ثنا بشر بن موسى ثنا المقرى ثنا أبو حنيفة عن الهيثم وكان صيرفيا بالكوفة عن أنس بن سيرين انى محمد بن سيرين قال جعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنس بن مالك على صدقة البصرة فقال لي أنس بن مالك أبعثك على ما بعثني عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت لا أعمل ذلك حتى تكتب لي عهد عمر بن الخطاب الذي عهد اليك فكتب لي ان خذ من اموال المسلمين ربع العشر ومن اموال (اهل الذمة اذا اختلفوا للتجارة نصف العشر ومن اموال ـ ٤) اهل الحرب العشر ـ

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يأخذ من النبط من الحنطة والزيت نصف العشر يريد بذلك ان يكثر الحمل الى المدينة ويأخذ من القطنية العشر (قال وأنبأ) الشافعي أنبأ مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه قال كنت عاملا مع عبدالله بن عتبة على سوق المدينة في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكان يأخذ من النبط العشر ـ

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم أنبأ ابن بكير ثنا مالك انه سأل ابن شهاب على اى وجه أخذ عمر بن الخطاب رضي الله عنه من النبط العشر فقال كان ذلك يؤخذ منهم في الجاهلية فالزمهم ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه ـ

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كنت اعاشر مع عبدالله بن عتبة زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكان يأخذ من اهل الذمة انصاف عشور اموالهم فيما تجروا فيه ـ

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا قيس عن عاصم الاحول عن الحسن قال كتب أبو موسى الى عمر رضي الله عنهما ان تجار المسلمين اذا دخلوا دار الحرب أخذوا (٥) منهم العشر قال فكتب اليه عمر خذ منهم اذا دخلوا الينا مثل ذلك العشر وخذوا من تجار اهل الذمة نصف العشر ومن المسلمين من مائتين خمسة وما زاد فمن كل اربعين درهما درهما ـ

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا قيس بن الربيع عن مغلس عن مقاتل بن حيان عن أبي مجلز عن زياد بن حدير قال كتبت الى عمر في اناس من اهل الحرب يدخلون ارضنا ارض الاسلام فيقيمون قال فكتب الى عمر رضي الله عنه ان اقاموا ستة اشهر فخذ منهم العشر وإن اقاموا سنة فخذ منهم نصف العشر ـ

---

(١) كذا ولعله غلبتك ـ ح (٢) ف ـ ان اؤهلك (٣) ف ـ لارى انى لو أمرتك (٤) سقط من ف ـ (٥) كذا (وأخبرنا)

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن سعيد عن خالد بن عبدالله العبسي عن عبدالله بن معقل عن زياد بن حدير قال ما كنا نعشر مسلما ولا معاهدا قال قلت فمن كنتم تعشرون؟ قال تجار اهل الحرب كما يعشرونا اذا أتيناهم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا احمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيدالله عن ابيه عن أبي حمدة(١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود والنصارى - قال العباس هكذا قال احمد بن يونس في هذه الرواية عن ابيه عن أبي حمدة (١) وذكرها البخاري في التاريخ دون ذكر ابيه وقدمضى سائر طرقه وذكرنا حديث عمر بن عبد العزيز في ذلك في كتاب الزكاة -

باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الا مرة واحدة الا ان يقع الصلح على اكثر منها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن زياد بن حدير قال كنت اعشر بني تغلب كلما اقبلوا وادبروا (فانطلق شيخ منهم الى عمر فقال ان زيادا يعشرنا كلما اقبلنا اوادبرنا -٢) فقال تكفى ذلك ثم اتاه الشيخ بعد ذلك وعمر رضي الله عنه في جماعة فقال يا امير المؤمنين انا الشيخ النصراني فقال عمر رضي الله عنه وانا الشيخ الحنيف قد كفيت قال وكتب الى ان لا تعشرهم في السنة الا مرة -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن رزيق ابن حيان ان عمر بن عبد العزيز كتب اليه ومن مر بك من اهل الذمة فخذ (مما يديرون من التجارات -٢) من اموالهم من كل عشرين دينارا دينارا فما نقص فبحساب ذلك حتى يبلغ عشرة دنانير فان نقصت ثلث دينار فدعها ولا تأخذ منها شيئا واكتب لهم بما تأخذ منهم كتابا الى مثله من الحول -

باب السنة ان لا يقتل الرسل

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار العطاردي ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني سعد بن طارق عن سلمة بن نعيم بن مسعود عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جاءه رسولا مسيلمة الكذاب بكتابه رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهما وانتما تقولان مثلما يقول فقالا نعم فقال أما والله لولا ان الرسل لا تقتل لضربت اعناقكما -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير أنبأ سفيان عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب انه اتى عبدالله بن مسعود رضي الله عنه فقال مابيني وبين احد من العرب حنة وانى مررت بمسجد لبني حنيفة فاذا هم يؤمنون بمسيلمة فارسل اليهم عبدالله فجيء بهم فاستتابهم غيرا بن النواحة قال له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا انك رسول لضربت عنقك فانت اليوم لست برسول فأمر قرظة بن كعب فضرب عنقه في السوق ثم قال من اراد أن ينظر الى ابن النواحة قتيلا بالسوق -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو عاصم عن سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن عبدالله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابن النواحة لولا انك رسول لقتلتك -

---

(١) ف - عن أبي جده (٢) من ف -

(أخبرنا) أبو طاهر أنبأ أبو بكر ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدى ثنا المسعودى عن عاصم عن أبى وائل عن عبدالله رضى الله عنه قال مضت السنة ان لاتقتل الرسل -

باب الحربى اذا لجأ الى الحرم وكذلك من وجب عليه حد

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك بن أنس حدثك ابن شهاب عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال أقتلوه ؟ قال نعم - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى - ورواه البخارى عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو احمد محمد بن اسحاق العدل الصفار ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا عمرو بن طلحة القناد ثنا اسباط بن نصر عن السدى عن مصعب بن سعد عن ابيه قال لما كان يوم فتح مكة امن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الا اربعة نفر وامرأتين وقال اقتلوهم وان وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة عكرمة بن أبى جهل ، وعبدالله بن خطل ، ومقيس بن صبابة ، وعبدالله بن سعد بن أبى سرح -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن حماد ثنا على بن حرب بن محمد ثنا زيد بن الحباب ثنا عمر بن عثمان بن عبدالرحمن بن سعيد المخزومى حدثنى أبى عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة اربعة لاؤمنهم فى حل ولا فى حرم الحويرث بن معبد ، ومقيس ، وهلال بن خطل ، وعبدالله بن أبى سرح ، فاما الحويرث فقتله على رضى الله عنه ، واما مقيس فقتله ابن عم له لحا ، واما هلال بن خطل فقتله الزبير رضى الله عنه ، واما عبدالله ابن أبى سرح فاستامن له عثمان بن عفان رضى الله عنه وكان اخاه من الرضاعة ، وقينتين كانتا لمقيس تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلت احداهما وافلتت الاخرى واسلمت -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبدالله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أخبرنى الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد المقبرى عن أبى شريح العدوى انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لى ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذناى ووعاه قلبى وابصرته عيناى حين تكلم به ، حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤ من بالله واليوم الآخر أن يسفك فيها دما ولا يعضد بها شجرة وان(١) احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما أذن لى ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب - فقيل لابى شريح ما قال لك عمرو فقال قال عمرو انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة - رواه البخارى ومسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

---

(١) ف - فان -

قال (باب الحربى اذا لجأ الى الحرم وكذا)

من وجب عليه الحد

- قلت - مراده انه يقام عليه الحد فى الحرم ثم استدل على ذلك بقوله عليه السلام (اقتلوه يعنى ابن خطل وبتأمينه عليه السلام الناس الا اربعة) ثم ذكر قوله عليه السلام فى حديث أبى شريح (فلا يحل لامرئ يؤ من بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله اذن لرسوله)

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي رضي الله عنه انما معنى ذلك والله اعلم انها لم يحل ان ينصب عليها الحرب حتى تكون كغيرها فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم عند ما قتل عاصم بن ثابت وخبيب بقتل ابي سفيان في دار بمكة غيلة ان قدر عليه - وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل على انها لا تمنع احدا من شيء وجب عليه وانها انما يمنع من ان ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ محمد بن احمد بن بطة الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا الواقدي حدثني ابراهيم بن جعفر عن ابيه (قال الواقدي وحدثنا) عبدالله بن أبي عبيدة عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري (ح قال وحدثنا) عبدالله بن جعفر عن عبدالواحد بن أبي عون وزاد بعضهم على بعض فذكر قصة في بعث أبي سفيان من يقتل محمدا صلى الله عليه وسلم غيلة وان الله تعالى اطلع عليه نبيه واسلم الرجل قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن امية الضمري وسلمة بن اسلم بن حريش اخرجا حتى تأتيا ابا سفيان بن حرب فان اصبتما منه غرة فاقتلاه ثم ذكر قصة في رؤية معاوية عمرا واخباره اباه بذلك وان عمرو بن امية وسلمة بن اسلم اسندا في الجبل وتنحيا في غار ثم ان عمرو بن امية خرج فقتل عبيد الله بن مالك ابن اخي طلحة بن عبيد الله وجاء الى خبيب بن عدي وهو مصلوب فانزله واهال عليه التراب ثم ذكر رجوعهما منفردين الى المدينة -

---

الحديث ثم حكى عن الشافعي انه قال (انما معنى ذلك والله اعلم انها لم يحل ان ينصب عليها الحرب حتى تكون كغيرها فقد أمر النبي عليه السلام عند ما قتل عاصم بن ثابت وخبيب بقتل ابي سفيان في داره بمكة غيلة ان قدر عليه وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل انها لا تمنع احدا من شيء وجب عليه وانها انما تمنع من ان ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها) ثم ذكر البيهقي بعثه صلى الله عليه وسلم الى ابي سفيان من يقتله وفي آخره (ان عمرو بن امية جاء الى خبيب وهو مصلوب فانزله واهال عليه التراب) - قلت - ذكر شارح العمدة في حديث ابن خطل ان اباحته عليه السلام لقتله قد تمسك به في اباحة قتل الملتجئ الى الحرم ويجاب عنه بانه محمول على الخصوصية التي دل عليها قوله صلى الله عليه وسلم ولم تحل قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار - وقال في شرح حديث أبي شريح قوله عليه السلام فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما - يؤخذ منه امران - احدهما - تحريم القتال لاهل مكة وهو الذي يدل عليه سياق الحديث ولفظه وقد قال بذلك بعض الفقهاء وفي التلخيص في اول كتاب النكاح في ذكر الخصائص لا يجوز القتال بمكة حتى لو تحصن جماعة من الكفار فيها لم يجز لنا قتالهم فيها وحكى للماوردي ايضا ان من خصائص الحرم ان لا يحارب اهله ان بغوا على اهل العدل فقد قال بعض الفقهاء يحرم قتالهم بل يضيق عليهم حتى يرجعوا الى الطاعة ويدخلوا في احكام اهل العدل وقد قيل أن الشافعي اجاب عن الاحاديث بأن معناها تحريم نصب القتال عليهم وقتالهم بما يعم كالمنجنيق وغيره اذا لم يمكن اصلاح الحال بدون ذلك بخلاف ما اذا تحصن الكفار في بلد آخر فانه يجوز قتالهم على كل وجه وبكل شيء واقول هذا التاويل على خلاف الظاهر القوي الذي دل عليه العموم في النكرة في سياق النفي في قوله فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما وايضا فان النبي صلى الله عليه وسلم بين خصوصيته باحلالها ساعة من نهار وقال فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم - فان هذا اللفظ يفيد أن المأذون لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لم يؤذن فيه لغيره والذي أذن للرسول فيه انما هو مطلق القتال ولم يكن قتال النبي صلى الله عليه وسلم لاهل مكة بمنجنيق وغيره مما يعم كما حمل عليه الحديث في هذا التأويل وايضا فان الحديث وسياقه يدل على ان هذا التحريم لاظهار حرمة المنفعة(١) بتحريم مطلق القتال فيها وسفك الدم وذلك لا يختص بما يستأصل وايضا فتخصيص الحديث بما يستأصل ليس لنا دليل على تعيينه لأن يحمل عليه الحديث فلو أن قائلا ابدى معنى آخر خص به الحديث لم يكن هذا اولى منه - الثاني

---

(١) لعله - البقعة - ح -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا اسحاق الازرق ثنا زكريا عن الشعبي عن الحارث بن مالك بن برصاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا تغزى بعدها الى يوم القيامة -

(أخبرنا) عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال من قتل او سرق فى الحل ثم دخل فى الحرم فانه لا يجالس ولا يكلم ولا يؤذى وينا شد (حتى يخرج فاذا خرج اقيم عليه -١) ما اصاب، فان قتل او سرق فى الحل ثم ادخل الحرم فارادوا ان يقيموا عليه ما اصاب اخرجوه من الحرم الى الحل، وان قتل او سرق فى الحرم اقيم عليه فى الحرم (قال الشيخ رحمه الله) وهذا من راى (٢) ابن عباس رضى الله عنهما وقد تركناه بالظواهر التى وردت فى اقامة الحدود دون تخصيص الحرم بتركها فيه من صاحب الشريعة والله اعلم -

---

(١) من ف - (٢) ف - هذا رأى من -

يستدل به ابو حنيفة رحمه الله فى أن الملتجئ الى الحرم لا يقتل به لقوله عليه السلام لا يحل لامرئ ان يسفك بها دما - وهذا عام يدخل فيه صورة النزاع انتهى كلامه وقد ذكر البيهقى ايضا خصوصيته عليه السلام بالقتل فيه فقال فى الخصائص فى كتاب النكاح باب دخوله الحرم بغير احرام والقتل فيه) ثم ذكر حديث ابن خطل وحديث أبى شريح والسند الذى خرج به البيهقى بعثه عليه السلام لأبى سفيان سند ضعيف وعلى تقدير صحته ليس فيه ان ذلك كان عند ما قتل عاصم وخبيب كما ذكر الشافعى وليس فيه ايضا انه أمر بقتله فى داره بمكة كما ذكر الشافعى ايضا بل لفظه فان اصبتما منه غرة فاقتلاه - وفى مغازى محمد بن سعد ثم سرية كرز بن جابر الى العرنيين فى شوال سنة ست من مهاجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرية عمرو بن امية الضمرى وسلمة بن اسلم الى أبى سفيان بن حرب بمكة الى آخره ولفظه ايضا ان اصبتما منه غرة فاقتلاه - ومقتل عاصم وخبيب كان فى الثالثة فبينه وبين البعثة الى أبى سفيان من البعد ما ترى ولم يذكر ابن سعد أن عمرا انزل خبيبا واهال عليه التراب كما فى رواية البيهقى وكيف يترك هذه المدة الطويلة مصلوبا هذا بعيد جدا وذكر الطحاوى فى كتابه الكبير فى اختلاف العلماء قول الشافعى أمر عليه السلام عند ما قتل عاصم وخبيب بقتل أبى سفيان الى آخره ثم قال الطحاوى هذا الذى حكاه لم نجد له اصلا ولا ندرى عمن أخذه - ثم ذكر البيهقى فى آخر هذه الباب اثرا عن ابن عباس الى آخره ثم قال (وهذا رأى منه تركناه بالظواهر التى وردت فى اقامة الحدود دون تخصيص الحرم) الى آخره - قلت ذكر الطحاوى فى كتابه المشكل حديث عبد الله بن عمرو كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فنزلوا بقبر أبى رغال فقال كان امرءا من ثمود وكان منزله بالحرم فلما اهلك الله عز وجل قومه بما اهلكهم به منعه لمكانه من الحرم وانه خرج حتى اذا بلغ ههنا اصابته النقمة بهذا المكان - الحديث ثم قال واذا كان الحرم يمنع فى الجاهلية من العقوبات التى معها اتلاف الأنفس كان فى الاسلام من مثل ذلك امنع وشد ذلك ما روى عن ابن عباس - فذكر الاثر المذكور ثم قال وما روى عن ابن عمر أنه قال لو وجدت قاتل عمر فى الحرم ما هجته - ثم قال ولا نعلم لأحد من الصحابة خلافا لهما وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - يوجب ذلك والقرآن نزل بلغتهم وهم العالمون بما خوطبوا به انتهى كلامه وروى عبد الرزاق فى مصنفه عن ابن جريج سمعت ابن أبى حسين يحدث عن عكرمة بن خالد قال قال عمر لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج منه - ورجال هذا السند على شرط الصحيح وفى اتصاله نظر وابن أبى حسين اسمه عبد الله بن عبد الرحمن وذكر ابن حزم هذا القول عن جماعة ثم قال فهؤلاء عمر وابنه عبد الله وابن عباس وأبو شريح ولا مخالف لهم من الصحابة ومن التابعين عطاء وعبيد بن عمير ومجاهد وسعيد بن جبير والزهرى ويخبر بذلك عن علمائه وهم التابعون من اهل المدينة ويخبر أن السنة مضت بذلك وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - ليس بخبر لان الكفرة قتلوا فيه فتعين انه امر انتهى

باب

باب ما جاء في هدايا المشركين للامام

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو سهل احمد بن محمد بن زياد القطان ثنا يحيى بن جعفر ثنا عبدالوهاب أنبأ سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه ان اكيدر دومة اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم جبة فلبسها - وذكر الحديث - اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال سعيد عن قتادة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق أنبأ علي بن عبد العزيز ثنا عارم ثنا معتمر (ح وأنبأ) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر المروزي ثنا عبيدالله بن معاذ ثنا المعتمر بن سليمان ثنا أبي عن أبي عثمان قال حدث عن عبدالرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام؟ فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها قال أبيع اوعطية او قال ام هبة ؟ فقال بل بيع قال فاشترى منها شاة فصنعت فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى وايم الله ما من الثلاثين والمائة الا قد حز له رسول الله صلى الله عليه وسلم حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائبا خبأ له قال وجعل منها قصعتين قال فأكلنا اجمعون وشبعنا وفضل في القصعتين فحملناه على البعير اوكما قال - رواه البخاري في الصحيح عن عارم ورواه مسلم عن عبيدالله بن معاذ -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو الحسن احمد بن محمد العنزي املاء ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سهل بن بكار ثنا وهيب عن عمرو بن يحيى الانصاري عن العباس الساعدي عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى تبوك - فذكر الحديث قال فيه واهدى ملك الايلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء فكساه النبي صلى الله عليه وسلم بردة وكتب له ببحرهم - وذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن سهل بن بكار واخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن زيد أنه سمع ابا سلام قال حدثني عبدالله الهوزني قال لقيت بلالا مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا بلال حدثني كيف كانت نفقة رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه فاذا انسان يسعى يدعو يابلال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت حتى أتيته فاذا اربع ركائب مناخات عليهن احمالهن فاستأذنت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أبشر فقد جاءك الله بقضائك ثم قال ألم تر الى الركائب المناخات الاربع ؟ فقلت بلى فقال ان لك رقابهن وما عليهن فان عليهن كسوة وطعاما اهداهن الى عظيم فدك فاقبضهن واقض دينك ففعلت -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبأ اسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة عن ابيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال اهدى كسرى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه واهدى قيصر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه واهدت له الملوك فقبل منهم (قال الشافعي رحمه الله) في القديم قد اهدى أبو سفيان بن حرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ادما فقبل منه واهدى اليه صاحب الاسكندرية مارية ام ابراهيم فقبلها، وغيرها قد اهدى اليه ولم يجعل ذلك بين المسلمين -

---

كلامه وتبين بهذا ان الذي ذهب اليه هؤلاء هو الموافق لظواهر الكتاب والسنة وآراء الصحابة نصا ودلالة وكيف يترك هذا كله ببعثه عليه السلام الى أبي سفيان وهي واقعة عين محتملة للتأويل وبما قد قام الدليل على انه كان خاصا بالنبي عليه السلام -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عمران عن قتادة عن يزيد بن عبد الله عن عياض بن حمار رضي الله عنه قال اهديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة او هدية فقال أسلمت ؟ قلت لا قال انى نهيت عن زبد المشركين -

(وأخبرنا) أبو بكر ثنا عبد الله ثنا يونس ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد ثنا أبو التياح ثنا الحسن عن عياض بن حمار رضي الله عنه قال اهديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية او قال ناقة فقال لى أسلمت ؟ قلت لا فأبى ان يقبلها وقال انا لا نقبل زبد المشركين - قلت للحسن ما زبد المشركين ؟ قال رفدهم - قال الشيخ يحتمل رده هديته التحريم ويحتمل التنزيه وقد يغيظه برد هديته فيحمله ذلك على الاسلام - والاخبار فى قبول هداياهم اصح واكثر وبالله التوفيق -

باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو الصيرفى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن أبى اسحاق الشيبانى عن السفاح عن داود بن كردوس قال صالح عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنى تغلب على ان يضاعف عليهم الصدقة ولا يمنعوا احدا منهم ان يسلم وان لا يغمسوا اولادهم -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن على ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو معاوية عن أبى اسحاق الشيبانى عن السفاح عن داود بن كردوس عن عمر رضي الله عنه انه صالح بنى تغلب على ان لا يصبغوا فى دينهم صبيا وعلى أن عليهم الصدقة مضاعفة وعلى ان لا يكرهوا على دين غير دينهم فكان داود يقول ما لبني تغلب ذمة قد صبغوا -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام بن حرب عن أبى اسحاق عن السفاح عن داود بن كردوس عن عبادة بن النعمان التغلبي انه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه يا امير المؤمنين ان بنى تغلب من قد علمت شوكتهم وانهم بازاء العدو فان ظاهروا عليك العدو اشتدت مؤنتهم فان رأيت ان تعطيهم شيئا قال فافعل قال فصالحهم على ان لا يغمسوا احدا من اولادهم فى النصرانية وتضاعف عليهم الصدقة قال وكان عبادة يقول قد فعلوا ولا عهد لهم -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعي عقيب هذا الحديث وهكذا حفظ اهل المغازى وساقوه احسن من هذا السياق فقالوا رامهم على الجزية فقالوا نحن عرب لا نؤدى ما يؤدى العجم ولكن خذ منا كما يأخذ بعضكم من بعض يعنون الصدقة فقال عمر رضي الله عنه لا ؛ هذا فرض على المسلمين فقالوا فزدما شئت بهذا الاسم لا باسم الجزية ففعل فتراضى هو وهم على ان ضعف عليهم الصدقة -

باب ما جاء فى ذبائح نصارى بنى تغلب

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ ابراهيم بن محمد عن عبد الله بن دينار عن سعد الجارى او عبد الله بن سعد مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال مانصارى العرب باهل كتاب وما يحل لنا ذبائحهم وما انا بتاركهم حتى يسلموا او اضرب اعناقهم (قال الشافعي) وانما تركنا ان نجبرهم على الاسلام او نضرب اعناقهم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من نصارى العرب وان عمر وعثمان وعليا رضي الله عنهم قد اقروهم وان كان عمر قد قال هذا لذلك لا يحل لنا نكاح نسائهم لأن الله جل ثناءه انما احل لنا

قال (باب ذبائح نصارى بنى تغلب)

من اهل الكتاب الذى عليهم نزل -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبوالحسن(١) محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر السهمى أنبأ هشام عن محمد هو ابن سيرين عن عبيدة قال سألت عليا رضى الله عنه عن ذبائح نصارى بنى تغلب فقال لاتأكلوه فانهم لم يتعلقوا من دينهم بشيء الا بشرب الخمر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو أنبأ أبوعبدالله الصفار ثنا احمد بن مهران (الاصبهانى ثنا أبونعيم ثنا شريك عن ابراهيم ابن المهاجر البجلى عن زياد بن حدير الاسدى - ٢) قال قال على رضى الله عنه لئن بقيت لنصارى بنى تغلب لأقتلن المقاتلة ولأسبين الذرية فانى كتبت الكتاب بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم على ان لاينصروا أبناءهم -

(أخبرنا) أبو سعد المالينى أنبأ أبو احمد بن عدى الحافظ (٣) أنبأ اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثنى عبد الحميد بن بهرام حدثنى شهر بن حوشب حدثنى ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذبيحة نصارى العرب - هذا اسناد ضعيف وقد روى عن ابن عباس رضى الله عنهما بخلافه -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجانى أنبأ أبوبكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الديلى عن عبدالله بن عباس رضى الله عنهما انه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال لابأس بها وتلا هذه الآية (ومن يتولهم منكم فانه منهم) -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبوبكر بن بالويه ثنا احمد بن على الجزار ثنا خالد بن خداش ثنا عبدالله بن وهب اخبرنى مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما - فذكره بمثله -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبوبكر بن الحسن قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى قال والذى يروى من حديث ابن عباس فى اجلال ذبائحهم انما هو من حديث عكرمة اخبرنيه ابن الدراوردى وابن أبى يحيى عن ثور الديلى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال قولا حكياه هو احلالها وتلا (ومن يتولهم منكم فانه منهم) ولكن صاحبنا سكت عن اسم عكرمة، وثور لم يلق ابن عباس (قال الشيخ رحمه الله) يعنى بصاحبنا مالك بن انس لم يذكر عكرمة فى اكثر الروايات عنه وكأنه كان لايرى ان يحتج به وثور الديلى انما رواه عنه عن ابن عباس فلاينبغى ان يحتج به والله اعلم - كذا قال ابن عباس فيما روى عنه عكرمة ونحن انما رغبنا عنه لقول عمر

---

(١) ف - أبوالعباس (٢) من ف (٣) ف - اخبرنا أبوسعيد بن أبى عمرو أنبأ أبوعبد الله الحافظ - كذا - ح -

---

ذكرابا حتها من رواية مالك عن ثور عن ابن عباس ثم من روايته عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس ثم قال قال الشافعى (سكت صاحبنا عن ذكر عكرمة) قال البيهقى (يعنى مالكا لم يذكر عكرمة فى اكثر الروايات عنه وكأنه لايرى ان يحتج به وثورا نما رواه عنه فلاينبغى ان يحتج به) - قلت - ذكر صاحب الاستذكار أن الزهرى واكثر العلماء ذهبوا الى اباحتها وقال فى التمهيد زعموا أن مالكا اسقط عنه ذكر عكرمة لأنه كره ان يكون فى كتابه لكلام ابن المسيب وغيره فيه ولاادرى صحة هذا لأن مالكا ذكره فى الحج وصرح به ومال الى روايته عن ابن عباس وترك رواية عطاء فى تلك المسئلة وعطاء اجل التابعين فى المناسك والثقة والامانة وعكرمة من اجلة العلماء لايقدح فيه كلام من تكلم فيه لأنه لاحجة معه وقال الشافعى فى بعض كتبه نحن نتقى حديثه وقد روى عن ابن أبى يحيى والقاسم العمرى واسحق بن أبى فروة وهم ضعفاء متروكون وهؤلاء اولى ان يتقي حديثهم - وذكر ابن حبان عكرمة فى الثقات وقال من زعم انا كنا نتقى حديثه فلم ينصف اذ لم يتق الرواية عن ابن أبى يحيى وذويه انتهى كلامه - وقد ذكرنا فيما مضى فى باب من صلى وفى ثوبه اذى عن ابن معين انه قال اذا رأيت الرجل يقع فى عكرمة وحماد بن سلمة فاتهمه فى الاسلام وقال أبو عبدالله المروزى اجمع عامة اهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة واتفق على ذلك رؤساء اهل العلم بالحديث من اهل عصرنا منهم احمد وابن راهويه وابن معين وسألت ابن راهويه عن الاحتجاج بحديثه فتعجب من سؤالى وقال عكرمة عندنا امام الدنيا -

وعلى رضي الله عنهما -

باب ماجاء فى تعشير اموال بنى تغلب اذا اختلفوا بالتجارة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن ابراهيم ابن مهاجر عن زياد بن حدير قال بعثنى عمر رضى الله عنه الى نصارى بنى تغلب وأمرنى ان آخذ منهم نصف عشر اموالهم ونهانى ان اعشر مسلما او ذا ذمة يؤدى الخراج قال يعنى فيما اظن بقوله مسلما يقول من اسلم منهم لأنه انما ارسل الى نصارى بنى تغلب وقوله اوذا ذمة يؤدى الخراج يقول ان اهل الذمة لايعرض لهم فى مواشيهم ولا فى عشر زروعهم وثمارهم الا بنى تغلب لأنهم صولحوا على ذلك (قال الشيخ) ويحتمل انه لم يكن فى صلح اولئك الذين كانوا فى ولايته من اهل الذمة تعشير اموالهم التى يتجرون بها -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن (ثنا يحيى - ١) ثنا أبو بكر عن أبى اسحاق الشيبانى عن جامع بن شداد عن زياد بن حدير قال كتب الى عمر أن لا تعشر بنى تغلب فى السنة الا مرة -

باب المهادنة على النظر للمسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن جعفر القطيعى ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن احمد بن حنبل حدثنى أبى ثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهرى أخبرنى عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق حديث كل واحد منهما صاحبه قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية فى بضع عشرة مائة من أصحابه حتى اذا كانوا بذى الحليفة قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى واشعره واحرم بالعمرة وبعث بين يديه عينا له من خزاعة يخبره عن قريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بوادى الاشطاط (٢) قريب من عسفان اتاه عينه الخزاعى فقال أنى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى قد جمعوا لك (الاحابش قال احمد بن حنبل وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك قد جمعوا لك - ٣) الاحابيش وجمعوا لك جموعا وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال النبى صلى الله عليه وسلم أشيروا على أترون ان نميل الى ذرارى هؤلاء الذين اعانوهم فنصيبهم فان قعدوا قعدوا موتورين محزونين وان نجوا (٤) تكن عنقا قطعها الله (٥) اوترون ان نؤم البيت فمن صدنا عنه قاتلناه فقال أبو بكر رضى الله عنه الله ورسوله اعلم يانبى الله انما جئنا معتمرين ولم نجئ نقاتل احدا ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه فقال النبى صلى الله عليه وسلم فروحوا اذا - قال الزهرى وكان أبو هريرة يقول مارأيت احدا قط كان اكثر مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهرى فى حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم فراحوا حتى اذا كان (٦) ببعض الطريق قال النبى صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم فى خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ماشعربهم خالد حتى اذا هو بغبرة(٧) الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التى يهبط عليهم منها بركت به راحلته(٨) فقال الناس حل حل فألحت فقالوا خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبى صلى الله عليه وسلم

---

(١) سقط من ف - والاثر ثابت فى كتاب الخراج ليحيى بسنده كما هنا - ح (٢) فى ف - حتى اذا كان... الاشطاط وفى مسند احمد ج ٤ صفحة ٣٢٨ بغدير الاشطاط وكذا فى صحيح البخارى وفى نسخة منه الاشظاظ - ح (٣) من ف وليست فى المسند وفيه الاحابش - (٤) ف وان تجو - كذا وفى المسند موتورين محزوبين وان نجوا وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك محزونين وان يحنون كذا - ح (٥) وهكذا فى مسند احمد ووقع فى صحيح البخارى فان يأتونا كان الله قد قطع عينا من المشركين - ح (٦) فى المسند كانوا - ح (٧) فى المسند - بقترة (٨) زاد فى المسند وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك بركت بها راحلته -

ما خلأت

ماخلأت القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لايسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت به قال فعدل عنها حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء انما يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس ان نزحوه فشكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته ثم أمرهم ان يجعلوه فيه قال فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه قال فبيناهم كذلك اذجاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل تهامة فقال اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي (قال احمد حدثناه يحيى بن سعيد عن ابن المبارك وقال اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي - ١) نزلوا اعداد مياه الحديبية معهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لم نجيء لقتال احد لكنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم فان شاؤا ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس فان اظهر فان شاؤا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا والا فقد جموا وان أبوا (٢) فو الذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي أولينفذن الله أمره (٣) قال بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى أتى قريشا فقال انا قد جئناكم من عند هذا الرجل وسمعناه يقول قولا فان شئتم نعرضه عليكم فقال سفهاؤهم لاحاجة لنا في ان تحدثنا عنه بشيء وقال ذوو الرأي منهم هات ماسمعته يقول قال سمعته (٤) يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود الثقفي فقال اي قوم ألستم بالولد؟ قالوا بلى قال اولست بالوالد (٥) قالوا بلى قال فهل تتهموني؟ قالوا لا قال ألستم تعلمون اني استنفرت اهل عكاظ فلما جمحوا (٦) على جئتكم باهلي وولدي ومن اطاعني قالوا بلى قال فان هذا قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها ودعوني آته فقالوا ائته فأتاه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال له نحوا من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك اي محمد أرأيت ان استأصلت قومك هل سمعت بأحد من العرب اجتاح اصله قبلك وان تكن الاخرى فوالله اني لأرى وجوها وأرى اوباشا (٧) من الناس خلقاء ان يفروا ويدعوك فقال له أبو بكر رضي الله عنه امصص بظر اللات أنحن نفر عنه وندعه فقال من ذا؟ فقال (٨) أبو بكر قل أما والذي نفسي بيده لولا يد كانت لك عندي لم اجزك بها لأجبتك وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فلما (٩) كلمه اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلما أهوى عروة بيده الى لحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف وقال أخر يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع عروة يده فقال من هذا؟ قالوا المغيرة بن شعبة قال اي غدر أولست اسعى في غدرتك - وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم وأخذ اموالهم ثم جاء واسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الاسلام فأقبل واما المال فلست منه في شيء ثم ان عروة جعل يرمق النبي صلى الله عليه وسلم بعينه قال فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتدروا امره واذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه واذا تكلموا خفضوا (١٠) اصواتهم وما يحدون النظر اليه تعظيما له فرجع الى اصحابه فقال اي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله إن رأيت ملكا قط يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب محمد محمدا والله إن تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتدروا امره واذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه واذا تكلموا خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما له وانه قد عرض عليكم خطة

---

(١) سقط من المسند (٢) في المسند وان هم أبوا (٣) زاد في المسند قال يحيى عن ابن المبارك حتى تنفرد قال فان شاءوا ماددناهم مدة - (٤) في المسند قال قد سمعته (٥) كذا في مد - وفي صحيح البخاري - ووقع في ف وفي مسند احمد ألستم بالوالد قالوا بلى قال اولست بالوالد - ولعله الصواب فان ام عروة هي سبيعة بنت عبد شمس اخت امية كما في الاصابة - ح (٦) في المسند وصحيح البخاري بلحوا (٧) كذا في مد والمسند وفي ف - اوشابا (٨) في المسند - قالوا (٩) في المسند وكلما (١٠) كذا في المسند وصحيح البخاري ووقع في مد - حفظوا وفي ف - خفظوا -

رشد فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني آته قالوا ائته فلما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فبعثت له واستقبله القوم يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت وأشعرت فلم أر أن يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آته فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فبينا هو يكلمه صلى الله عليه وسلم اذ جاء سهيل بن عمرو - قال معمر فاخبرني ايوب عن عكرمة انه لما جاء سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم قد سهل لكم امركم قال الزهري في حديثه فجاء سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا الكاتب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ماهو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون لا نكتبها (١) الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله (٢) ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله (فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله - ٣) قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها فقال النبي صلى الله عليه وسلم على ان تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا اخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل على ان لا يأتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته الينا فقال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما فبينما هم كذلك اذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف وقال يحيى عن ابن المبارك يرصف في قيوده وقد خرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد اول ما اقاضيك عليه أن ترده الي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا لم نقض الكتاب بعد قال فوالله اذا لا نصالحك على شيء ابدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم فأجزه لي قال ما انا بمجيزه قال بلى فافعل قال ما انا بفاعل قال مكرز بلى قد اجزناه لك فقال أبو جندل اي معاشر المسلمين ارد الى المشركين وقد جئت مسلما ألا ترون ما قد اتيت (٤) وكان قد عذب عذابا شديدا في الله عز وجل فقال عمر رضي الله عنه فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ألست نبي الله ؟ قال بلى - قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟ قال بلى - قلت فلم نعطي الدنية في ديننا اذا؟ قال اني رسول الله ولست اعصيه وهو ناصري قلت أوليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال بلى فاخبرتك انك تأتيه العام ؟ قلت لا قال فانك آتيه ومطوف به - قال فأتيت ابا بكر رضي الله عنه فقلت يا ابا بكر أليس هذا نبي الله حقا؟ قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا اذا؟ قال أيها الرجل انه رسول الله ولن يعصي ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه حتى تموت فوالله انه لعلى الحق قلت أوليس كان يحدثنا انه سيأتي البيت ويطوف به (٥) قال بلى أفأخبرك انك تأتيه (٦) العام؟ قلت لا قال فانك آتيه فتطوف (٧) به - قال الزهري قال عمر فعملت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم احد قام فدخل على ام سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت ام سلمة يا رسول الله أتحب ذلك اخرج ثم لا تكلم احدا منهم (كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك فقام فخرج فلم يكلم احدا منهم - ٨) حتى فعل ذلك ونحر هديه ودعا حالقه (يعني فحلقه - ٩) فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما ثم جاءه نسوة مؤمنات فانزل الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) حتى بلغ (بعصم الكوافر) قال فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك فتزوج

---

(١) في المسند والله ما نكتبها (٢) ف - وها مش مد - رسوله (٣) سقط من ف (٤) ف - انلت وفي المسند وصحيح البخاري لقيت - (٥) في المسند انا سنأتي البيت ونطوف به (٦) في المسند انه يأتيه (٧) في المسند - ومتطوف - (٨) سقط من مد (٩) ليس في المسند -

احداهما معاوية بن أبي سفيان والاخرى صفوان بن امية ثم رجع الى المدينة فجاءه أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم وقال يحيى عن ابن المبارك فقدم عليه أبو بصير بن اسيد الثقفي مسلما مهاجرا فاستأجر الاخنس بن شريق رجلا كافرا من بني عامر بن لؤي ومولى معه وكتب معهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله الوفاء قال فارسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا فيه فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى بلغا به ذا الحليفة فنزلوا يأكلوا من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين والله اني لأرى سيفك يا فلان هذا جيدا فاستله الآخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت قال أبو بصير أرني انظر اليه فامكنه منه فضربه به حتى برد وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأى هذا ذعرا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحبي واني لمقتول فجاء أبو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله ذمتك قد رددتني اليهم ثم انجاني الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد، فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى اتى سيف البحر قال وينفلت أبو جندل بن سهيل فلحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بأبي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة قال فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلوهم وأخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما ارسل اليهم فمن أتاه فهو آمن فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فانزل الله عزوجل (وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم) حتى بلغ (حمية الجاهلية) وكانت حميتهم انهم لم يقروا انه نبي الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن محمد عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو بكر محمد بن عبدالله بن عتاب ثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة ثنا ابن ابي اويس أنبأ اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - فذكر معنى هذه القصة زاد ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليرسله الى قريش وهو ببلدح فقال له عمر يا رسول الله لا ترسلني اليهم فاني أخوفهم على نفسي ولكن ارسل عثمان بن عفان فارسل(١) اليهم فلقي ابان بن سعيد بن العاص فاجاره وحمله بين يديه على الفرس حتى جاء قريشا فكلمهم بالذي أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلوا معه سهيل بن عمرو ليصالحه عليهم وبمكة يومئذ من المسلمين ناس كثير من اهلها فدعوا عثمان بن عفان رضي الله عنه ليطوف بالبيت فابى ان يطوف وقال ما كنت لأطوف به حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه سهيل بن عمرو وقد اجاره ليصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر قصة الصلح وكتابته قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتاب الى قريش مع عثمان بن عفان رضي الله عنه - ثم ذكر قصة فيما كان بين الفريقين من التوامي بالحجارة والنبل وارتهان المشركين عثمان بن عفان رضي الله عنه وارتهان المسلمين سهيل بن عمرو ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين الى البيعة فلما رأت قريش ذلك رعبهم الله فارسلوا من كانوا ارتهنوه ودعوا الى الموادعة والصلح فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكاتبهم -

باب ما جاء في مدة الهدنة

قال الشافعي رحمه الله وكانت الهدنة بينه وبينهم عشر سنين

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني الزهري عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة في قصة الحديبية قال فدعت قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب الى هذا الرجل فصالحه ولا يكونن في صلحه الا ان يرجع عنا عامه هذا لا تحدث العرب انه دخلها علينا عنوة فخرج سهيل بن عمرو ومن عندهم فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلا قال قد اراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل فلما انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع

(١) كذا -

الصلح على ان توضع الحرب بينهما عشر سنين وان يأمن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى اذا كان العام المقبل قدمها خلوا بينه وبين مكة فاقام بها ثلاثا وانه لايدخلها الابسلاح الراكب والسيوف فى القرب وانه من أتانا من اصحابك بغير اذن وليه لم نرده عليك وانه من أتاك منا بغير اذن وليه رددته علينا وان بيننا وبينك عيبة مكفوفة وانه لا اسلال ولا اغلال - وذكر الحديث (وروى) عاصم بن عمر بن حفص العمرى وهو ضعيف جدا عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال كانت الهدنة بين النبى صلى الله عليه وسلم واهل مكة عام الحديبية اربع سنين -

(أخبرناه) أبو سعد المالينى أنبا أبو احمد بن عدى ثنا القاسم بن مهدى ثنا يعقوب بن كاسب ثنا عبد الله بن نافع عن عاصم بن عمر - فذكره - المحفوظ هو الاول وعاصم بن عمر هذا يأتى بما لايتابع عليه، ضعفه يحيى بن معين والبخارى وغيرهما من الائمة -

باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من الحديبية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا جعفر بن احمد الشاماتى ثنا نصر بن على وأبو الاشعث قالا ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة ان أنس بن مالك رضى الله عنه حدثهم قال لما نزلت هذه الآية على النبى صلى الله عليه وسلم (انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ماتقدم من ذنبك وما تأخر) مرجعهم من الحديبية وهم يخالطهم الحزن والكآبة وقد نحروا الهدى فقال لقد انزلت على آيات هى احب الى من الدنيا فقالوا يارسول الله قد علمنا مايفعل الله بك فما يفعل بنا ؟ قال فنزلت (ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الانهار) حتى بلغ رأس الآية - رواه مسلم فى الصحيح عن نصر بن على -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو احمد يعنى ابن اسحاق الحافظ أنبا أبو عروبة ثنا محمد بن يزيد الاسفاطى ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة (١) عن قتادة عن أنس رضى الله عنه (انا فتحنا لك فتحا مبينا) قال فتح الحديبية فقال رجل هنيئا مريئا يا رسول الله هذا لك فما لنا ؟ فانزل الله عز وجل (ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الانهار) (قال شعبة فقدمت الكوفة فحدثتهم عن قتادة عن انس رضى الله عنه ثم قدمت البصرة فذكرت ذلك لقتادة فقال اما الاول فعن انس واما الثانى - ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الانهار - ٢) فعن عكرمة - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن اسحاق عن عثمان بن عمر -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسن بن أبى عيسى ثنا يعلى (٣) بن عبيد ثنا عبد العزيز بن سياه (ح قال) وأخبرنى أبو عمرو بن أبى جعفر نا أبو يعلى ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا عبد العزيز بن سياه ثنا حبيب بن أبى ثابت عن أبى وائل قال قام سهل بن حنيف رضى الله عنه يوم صفين فقال ايها الناس اتهموا انفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا وذلك فى الصلح الذى كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين قال فأتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل ؟ قال بلى قال أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار ؟ قال بلى قال ففيم نعطى الدنية فى أنفسنا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم ؟ قال يا ابن الخطاب انى رسول الله ولن يضيعنى الله قال فانطلق ابن الخطاب ولم يصبر متغيظا فأتى ابا بكر رضى الله عنه فقال يا ابا بكر ألسنا على حق وهم على باطل ؟ قال بلى قال أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار ؟ قال بلى قال فعلى ما نعطى الدنية فى ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب انه رسول الله ولن يضيعه الله ابدا قال فنزل القرآن على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل الى عمر فاقرأه اياه فقال يا رسول الله أوفتح هو ؟ قال نعم

---

(١) مد - سعيد - كذا (٢) سقط من ف (٣) ف - محمد وهو خطأ - ح -

قال فطابت نفسه ورجع - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن اسحاق السلمى عن يعلى بن عبيد ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة (قال الشافعى رحمه الله) قال ابن شهاب فما كان فى الاسلام فتح اعظم منه كانت الحرب قد اجحرت الناس فلما أمنوا لم يكلم بالاسلام احد يعقل الا قبله فلقد اسلم فى سنتين من تلك الهدنة اكثر ممن اسلم قبل ذلك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى الزهرى عن عروة عن مروان والمسور بن مخرمة فى قصة الحديبيه وفيها مدرجا ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا فلما ان كان بين مكة والمدينة نزلت عليه سورة الفتح من اولها الى آخرها (انا فتحنالك فتحامبينا) فكانت القضية فى سورة الفتح وما ذكر الله من بيعة رسوله تحت الشجرة فلما امن الناس وتفاوضوا لم يكلم احد بالاسلام الا دخل فيه ولقد دخل فى تينك السنتين فى الاسلام اكثر مما كان فيه قبل ذلك وكان صلح الحديبية فتحا عظيما -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء أنبأ اسرائيل عن أبى اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال تعدون انتم الفتح فتح مكة وقد كان فتح مكة فينا فتحا ونعد نحن الفتح بيعة الرضوان نزلنا يوم الحديبية وهى بئر فوجدنا الناس قد نزحوها فلم يدعوا فيها قطرة فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بدلو فنزع منها ثم أخذ منه بفيه فمجه فيها ودعا الله فكثر ماؤها حتى صدرنا وركابنا ونحن اربع عشرة مائة - رواه البخارى فى الصحيح عن مالك بن اسمعيل وغيره عن اسرائيل -

باب مهادنة الأئمة بعد رسول رب العزة اذا نزلت بالمسلمين نازلة

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح ثنا عبدالرحمن بن أبى الزناد (عن أبى الزناد - ١) عن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الامام جنة يقاتل به -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبدالله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أنبأ عبدالله بن محمد بن ناجية ثنا محمد بن المثنى ثنا الوليد بن مسلم عن عبدالله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيدالله الحضرمى يحدث انه سمع ابا ادريس الخولانى يقول سمعت عوف بن مالك الاشجعى رضى الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك وهو فى قبة من ادم فقال لى يا عوف اعدد ستا بين يدى الساعة موتى ثم فتح بيت المقدس ثم موتان يأخذ فيكم كقعاص الغنم ثم استفاضة المال فيكم حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا ثم فتنة لا تبقى بيتا (٢) من العرب الا دخلته ثم هدنة تكون بينكم وبين بنى الاصفر فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنى عشر الفا - قال الوليد فذاكرنا هذا الحديث شيخا من شيوخ المدينة فى قوله ثم فتح بيت المقدس فقال الشيخ اخبرنى سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه انه كان يحدث بهذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول مكان فتح بيت المقدس عمران بيت المقدس - رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى عن الوليد بن مسلم دون اسناد أبى هريرة رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو عبدالله السوسى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد أنبأ أبى اخبرنى الاوزاعى حدثنى حسان بن عطية قال مال مكحول وابن أبى زكريا الى خالد بن معدان فملت معهم قال فحدثنا خالد عن جبير بن نفير أنه قال له انطلق بنا الى ذى مخبر رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيناه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيصالحكم الروم صلحا امنا ثم تغزون انتم وهم عدوا فتنصرون وتسلمون وتغنمون

---

(١) من ف (٢) ف - لا يبقى بيت -

ثم تنصرفون فتنزلون بمرج ذي تلول فيرفع رجل من النصرانية الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدقه فعند ذلك تغضب الروم ويجمعون للحمة -

باب المهادنة الى غير مدة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا عبدالرزاق أنبأ ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه أجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر أراد اخراج اليهود منها فكانت الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فأراد اخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم على ان يكفوه عملها ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ماشئنا فقروا بها حتى أجلاهم عمر رضي الله عنه الى تيماء واريحا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع واسحاق بن منصور عن عبدالرزاق واخرجه البخاري فقال وقال عبدالرزاق (وكذلك) رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة نقركم على ذلك ما شئنا (وكذلك) رواه أسامة بن زيد عن نافع اقركم فيها على ذلك ماشئنا - وفي رواية عبيدالله بن عمر عن نافع ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نقركم ما اقركم (١) الله وكذلك في رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا اقركم ما اقركم الله (ورواه) صالح بن أبي الاخضر عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه موصولا - وقد مضت هذه الروايات باسانيدها (قال الشافعي رحمه الله) فان قيل فلم لا تقول اقركم ما اقركم الله يعني كل امام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل الفرق بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن امر الله كان يأتي رسوله بالوحي ولا يأتي احدا غيره بوحي -

باب مهادنة من يقوى على قتاله

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا سعدويه ثنا عباد بن العوام ثنا سفيان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابابكر رضي الله عنه على الموسم وامره ان ينادي بهؤلاء الكلمات قال فبينا أبو بكر نازل في بعض الطريق اذ سمع رغاء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم القصواء فخرج فزعا وظن انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا علي رضي الله عنه قد دفع اليه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى على الموسم وامر عليا ان ينادي بهؤلاء الكلمات فانطلقا فحجا فقام علي رضي الله عنه فنادى في وسط ايام التشريق ان الله ورسوله بريء من كل مشرك فسيحوا في الارض اربعة اشهر واعلموا انكم غير معجزي الله، لايحجن بعد العام مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان ولا يدخل الجنة الا مؤمن - كان ينادي بهذا فاذا بلغ قام أبو هريرة

---

(١) ف - على ما اقركم -

قال (باب المهادنة الى غير مدة)

ذكر فيه حديث عبدالرزاق (عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر أجلى اليهود والنصارى) الحديث ثم قال (رواه مسلم واخرجه البخاري فقال وقال عبدالرزاق وكذلك رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة) - قلت - كذا اخرجه البخاري في كتاب المزارعة معلقا واخرجه في الخمس عن احمد بن المقدام عن فضيل بن سليمان متصلا فذهل البيهقي عن هذا وجعله من تعليقات البخاري -

رضي الله عنه

رضي الله عنه فنادى بها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرى وأبو صادق محمد بن احمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن المغيرة عن الشعبي عن المحرر ابن أبي هريرة عن أبيه انه قال كنت مع علي رضي الله عنه حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم ببراءة الى اهل مكة قال فكنت انادى حتى صحل صوتي فقيل له باى شيء كنت تنادى؟ فقال امرنا ان ننادى انه لا يدخل الجنة الا مؤمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله الى اربعة اشهر فاذا مضت الاشهر فان الله بريء من المشركين ورسوله ولا يطوف بالبيت عريان ولا يحج بعد العام مشرك (وقد مضى) في حديث زيد بن يثيع عن علي رضي الله عنه في هذا الحديث ومن كان له عهد فعهده الى مدته ومن لم يكن له عهد فاربعة اشهر (قال الشافعي رضي الله عنه) وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لصفوان بن امية بعد فتح مكة تسيير اربعة اشهر (قال الشيخ) قدمضى هذا في حديث ابن شهاب الزهري في كتاب النكاح -

باب لا خير في ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم

(قال الشافعي رحمه الله) لأن القتل للمسلمين شهادة وان الاسلام اعز من ان يعطى مشرك على ان يكف عن اهله لأن اهله قاتلين ومقتولين ظاهرون على الحق (قال الشيخ) قد روينا في حديث المغيرة بن شعبة في قصة الاهوازانه قال فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا انه من قتل منا صار الى جنة ونعيم لم ير مثله قط ومن بقي منا ملك رقابكم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن اسحاق بن عبد الله قال حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خاله وكان اسمه حرام اخا ام سليم في سبعين رجلا فقتلوا يوم بئر معونة وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل وكان أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخيرك بين ثلاث خصال ان يكون لك اهل السهل ولي اهل المدر واكون(١) خليفتك من بعدك اواغزوك بغطفان بالف اشقر والف شقراء قال فطعن في بيت امرأة من بني فلان فقال غدة كغدة البكر في بيت امرأة من بني فلان ائتوني بفرسي فركبه فمات على ظهر فرسه فانطلق حرام اخو ام سليم ورجلان معه رجل اعرج ورجل من بني فلان قال كونا بعني قريبا مني حتى آتيهم فان امنوني كنت (٢) كذا وان قتلوني أتيتم أصحابكم فأتاهم حرام فقال أتؤمنوني ابلغكم رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نعم فجعل يحدثهم وأومؤا الى رجل فأتاه من خلفه فطعنه- قال همام احسبه قال فانفذه بالرمح فقال الله اكبر فزت ورب الكعبة فلحق الرجل فقتل كلهم الا الاعرج كان في رأس الجبل قال اسحاق فحدثني أنس بن مالك قال انزل عليه ثم كان من المنسوخ انا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين صباحا على رعل وذكوان وبني لحيان وعصية عصت الله ورسوله - رواه البخاري في الصحيح عن موسى ابن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبأ عبد الله أنبأ معمر حدثني ثمامة ابن عبد الله بن أنس سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول لما طعن حرام بن ملحان وكان خاله يوم بئر معونة قال بالدم هكذا ينضحه(٣) على وجهه ورأسه ثم قال فزت ورب الكعبة - رواه البخاري في الصحيح عن حبان -

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ أبو عبد الله الصوفي ثنا خلف هو ابن سالم المخرمي ثنا أبو اسامة ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها استأذن أبو بكر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم في الخروج من مكة- فذكر الحديث في الهجرة وتبعهما (٤) عامر بن فهيرة قال فقتل عامر بن فهيرة يوم بئر معونة وأسر عمرو بن امية الضمري فقال له عامر بن الطفيل من هذا وأشار الى قتيل فقال له عمرو بن امية هذا عامر بن فهيرة فقال لقد رأيته بعد

---

(١) كذا (٢) ف - كنتم (٣) ف - فنضحه (٤) ف - ومعهما -

ماقتل رفع الى السماء حتى انى لأنظر الى السماء بينه وبين الارض قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم فنعاهم وقال ان أصحابكم اصيبوا وانهم قد سألوا ربهم فقالوا ربنا أخبر عنا اخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا قال فأخبرهم عنهم قال واصيب منهم يومئذ عروة بن اسماء بن الصلت سمي به عروة ومنذر بن عمرو سمي به منذر - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد بن اسمعيل عن أبي اسامة وجعل آخر الحديث من قول عروة -

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمرو الحرشي ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لايضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره -

باب الرخصة في الاعطاء في الفداء ونحوه للضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلا برجلين - اخرجه مسلم في الصحيح كما مضى (ومضى) حديث سلمة بن الاكوع في المرأة التي استوهبها رسول الله صلى الله عليه وسلم منه وبعث بها الى مكة وفي ايديهم اسرى ففداهم بتلك المرأة -

(حدثنا) أبو سعيد محمد بن منصور الرئيس الجرجاني أنبأ أبو احمد محمد بن احمد العبدي أنبأ أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحي ثنا محمد بن كثير أنبأ سفيان عن منصور (ح وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي موسى رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أطعموا الجائع وفكوا العاني وعودوا المريض، قال سفيان والعاني الاسير - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير وعن قتيبة عن جرير -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد ابن (السقاء وأبو الحسن علي بن محمد - ١) المقرى قالا أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن مطرف عن عامر عن أبي جحيفة قال قلت لعلي رضي الله عنه يا امير المؤمنين هل عندكم من الوحي شيء قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه الا فهما يعطيه الله عز وجل رجلا ومافي الصحيفة قلت وما في الصحيفة؟ قال العقل وفكاك الاسير ولايقتل مؤمن بقتل مشرك - وقال زهير فقلت لمطرف وما فكاك الاسير؟ قال ان يفك من العدو وجرت بذلك السنة قال مطرف العقل العقلة - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير بن معاوية -

باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما من المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على أن من أتاه من المشركين رده اليهم ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل فيقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه فجاء أبو جندل يحجل في قيوده فرده اليهم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي حذيفة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا هدبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صالح قريشا يوم الحديبية قال لعلي رضي الله

(١) من - ف -

عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل بن عمرو لا نعرف الرحمن الرحيم اكتب باسمك اللهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه (اكتب باسمك اللهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه - ١) اكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله فقال سهيل بن عمرو لو نعلم أنك رسول الله لصدقناك ولم نكذبك اكتب اسمك واسم ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه اكتب محمد بن عبدالله وكتب من أتانا منكم رددناه عليكم ومن أتاكم منا تركناه عليكم فقالوا يارسول الله نعطيهم هذا ؟ قال من أتاهم منا فأبعده الله ومن أتانا منهم فرددناه عليهم جعل الله عزوجل له فرجا ومخرجا - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عفان عن حماد بن سلمة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن عروة عن مروان والمسور بن مخرمة في قصة الحديبية وخروج سهيل بن عمرو الى النبي صلى الله عليه وسلم وانه لما انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع الصلح على ان توضع الحرب بينهما عشر سنين وان يأمن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى اذا كان العام المقبل قدمها خلوا بينه وبين مكة فأقام بها ثلاثا وان لا يدخلها الا بسلاح الراكب والسيوف في القرب وانه من أتانا من اصحابك بغير اذن وليه لم نرده عليكم وانه من أتاكم منا بغير إذن وليه رددته علينا - وذكر الحديث في كتبة الصحيفة قال فان الصحيفة لتكتب اذ طلع أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في الحديد وقد كان ابوه حبسه فأفلت فلما رآه سهيل قام اليه فضرب وجهه وأخذ بلبته فتله وقال يامحمد قد وجبت القضية بيني وبينك قبل ان يأتيك هذا قال صدقت وصاح أبو جندل بأعلى صوته يامعشر المسلمين أأرد الى المشركين يفتنوني في ديني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي جندل اباجندل اصبر واحتسب فان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا، انا قد صالحنا هؤلاء القوم وجرى بيننا وبينهم العهد وانا لا نغدر فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه يمشي الى جنب أبي جندل وابوه يتله وهو يقول اباجندل اصبر واحتسب فانما هم المشركون وانما دم احدهم دم كلب وجعل عمر رضي الله عنه يدني منه قائم السيف فقال عمر رضي الله عنه رجوت ان يأخذه فيضرب به اباه فضن بابيه - ثم ذكر الحديث في التحلل من العمرة والرجوع قالا ولما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واطمأن بها افلت اليه أبو بصير عتبة بن اسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة فكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الاخنس بن شريق والازهر بن عبد عوف وبعثا بكتابها مع مولى لهما ورجل من بني عامر بن لؤي استأجراه ليردا عليهما صاحبهما ابا بصير فقدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعا اليه كتابهما فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بصير فقال له يا ابا بصير إن هؤلاء القوم قد صالحونا على ما قد علمت وانا لا نغدر فالحق بقومك فقال يا رسول الله تردني الى المشركين يفتنوني في ديني ويعبثون بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبر يا ابا بصير واحتسب فان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين من المؤمنين فرجا ومخرجا قال فخرج أبو بصير وخرجا حتى اذا كانوا بذي الحليفة جلسوا الى سور جدار فقال أبو بصير للعامري أصارم سيفك هذا يا اخا بني عامر؟ قال نعم قال أنظر اليه؟ قال ان شئت فاستله فضرب به عنقه وخرج المولى يشتد فطلع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا رجل قد رأى فزعا فلما انتهى اليه قال ويحك مالك قال قتل صاحبكم صاحبي فما برح حتى طلع أبو بصير متوشحا السيف فوقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله وفت ذمتك وأدى الله عنك وقد امتنعت بنفسي عن المشركين ان يفتنوني في ديني وان يعبثوا بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل امه محش حرب لو كان معه رجال فخرج أبو بصير حتى نزل بالعيص وكان طريق اهل مكة الى الشام فسمع به من كان بمكة من المسلمين وبما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فلحقوا به حتى كان في عصبة من المسلمين قريب من الستين او السبعين فكانوا لا يظفرون برجل من قريش الا قتلوه ولا تمر عليهم عير الا اقتطعوها حتى كتبت فيها قريش الى رسول الله صلى الله

---

(١) سقط من ف -

عليه وسلم يسألونه بارحامهم لما آواهم فلاحاجة لنا بهم فقعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدموا عليه المدينة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبوبكر بن عتاب العبدى ثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أنبأ اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - فذكر هذه القصة قال فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان معه احد وجاء أبوبصير بسلبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خمس يا رسول الله قال انى اذا خمسته لم اوف لهم بالذى عاهدتهم عليه ولكن شأنك بسلب صاحبك واذهب حيث شئت فخرج أبوبصير معه خمسة نفر كانوا قدموا معه من المسلمين من مكة حتى كانوا بين العيص وذى المروة من ارض جهينة على طريق عيرات قريش مما يلى سيف البحر لا يمر بهم عير لقريش الا أخذوها وقتلوا اصحابها وانفلت أبوجندل بن سهيل بن عمرو فى سبعين راكبا اسلموا وهاجروا فلحقوا بابى بصير وكرهوا ان يقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هدنة المشركين - ثم ذكر مابعده بمعنى ما تقدم وانتهى منه -

باب نقض الصلح فيما لا يجوز وهو ترك رد النساء ان كن دخلن فى الصلح

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال بلغنا انه قاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مشركى قريش على المدة التى جعل بينه وبينهم يوم الحديبية انزل الله فيما قضى به بينهم فاخبرنى عروة بن الزبير أنه سمع مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته الينا فخليت بيننا وبينه فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا (١) به اوقال كلمة اخرى (قال الامام احمد رحمه الله) لم يقم شيخنا هذه الكلمة ورأيته فى نسخة وامتعظوا وأبى سهيل الا ذلك فكاتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد يومئذ ابا جندل الى ابيه سهيل بن عمرو ولم يأته احد من الرجال الا رده فى تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات (وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ - ٢) وهى عاتق فجاء اهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم فلم يرجعها اليهم لما انزل الله فيهن (اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن) قال عروة فأخبرتنى عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية (يا ايها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن) الآية قال عروة قالت عائشة رضى الله عنها فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتك ، كلاما يكلمها به والله ما مست يده يد امرأة قط فى المبايعة ما يبايعهن الا بقوله - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبوداود ثنا محمد بن عبيد أن محمد بن ثور حدثهم عن معمر عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية - فذكر الحديث بمعنى مامضى زاد ثم جاء نسوة مؤمنات مهاجرات الآية (٣) فنهاهم الله ان يردوهن وأمرهم ان يردوا الصداق -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبوبكر القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثنى الزهرى قال دخلت على عروة بن الزبير وقد كتب اليه ابن أبي هنيد(٤) يسأله عن قول الله عزوجل

---

(١) بغير نقط فى الاصول (٢) سقط من ف (٣) كذا (٤) ف - ابن أبي اسيد -

(اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن) فكتب اليه عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صالح اهل الحديبية وشرط لهم أنه من أتاه بغير اذن وليه رده عليهم فلما هاجر المسلمات الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره الله بامتحانهن فان كن جئن رغبة فى الاسلام لم يردّهن عليهم قال الله عزوجل (فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار) فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء وردّ الرجال -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس عن محمد بن اسحاق قال حدثنى الزهرى وعبدالله ابن أبى بكر قالا هاجرت ام كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فجاء اخواها الوليد وفلان ابنا عقبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلبانها فأبى ان يردها عليهما (وقد مضى) فى رواية معمر عن الزهرى فى صلح حديبية(١) فقال سهيل على ان لا يأتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته الينا - وفى ذلك دلالة على أن النساء لم يدخلن فى هذا الشرط -

باب من جاء من عند (٢) اهل الهدنة مسلما

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى احمد بن محمد النسوى ثنا حماد بن شاكر ثنا محمد بن اسمعيل حدثنى ابراهيم بن موسى أنبأ هشام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما وان هاجر عبد أو امة للمشركين اهل العهد لم يردّوا وردّت اثمانهم - اخرجه محمد فى الصحيح -

باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسلما

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو عبدالله بن قانع قاضى الحرمين ببغداد أنبأ أبو شعيب عبدالله بن الحسن الحرانى (ثنا عبدالعزيز بن يحيى الحرانى -٣) ثنا محمد بن سلمة الحرانى عن محمد بن اسحاق عن ابان بن صالح عن منصور بن المعتمر عن ربعى ابن حراش عن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال خرج عبدان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قبل الصلح فكتب اليه مواليهم قالوا يا محمد والله ما خرجوا اليك رغبة فى دينك وانما خرجوا هربا من الرق فقال ناس صدقوا يا رسول الله ردهم اليهم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما أراكم تنتهون يامعشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا - وأبى ان يردهم وقال هم عتقاء الله عزوجل -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن عبدالله بن المكدم الثقفى قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف خرج اليه رقيق من رقيقهم (أبو بكرة وكان عبدا للحارث بن كلدة والمنبعث ويحنس وورقان فى رهط من رقيقهم - ٤) فاسلموا فلما قدم وفد اهل الطائف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلموا قالوا يا رسول الله ردّ علينا رقيقنا الذين أتوك فقال لا، اولئك عتقاء الله عزوجل وردّ على كل رجل ولاء عبده فجاء اليه - هذا منقطع -

(وقد أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق من خرج اليه يوم الطائف من عبيد المشركين -

(وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضى ثنا حجاج بن منهال وسليمان بن حرب قالا

---

(١) كذا (٢) كذا ولعله عبيد ح (٣) سقط من ف (٤) من ف -

قال (باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسلما)

ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان اربعة اعبد وثبوا الى النبى صلى الله عليه وسلم زمن الطائف فأعتقهم ـ

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا عبدالله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا حفص بن غياث ثنا الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان عبدين خرجا من الطائف فأسلما فأعتقهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، احدهما أبو بكرة ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى احمد بن محمد النسوى ثنا حماد بن شاكر ثنا محمد بن اسمعيل حدثنى ابراهيم بن موسى أنبأ هشام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال وان هاجر عبد منهم يعنى اهل الحرب أو أمة فهما حران ولهما ما للمهاجرين ـ اخرجه البخارى فى الصحيح ـ

باب ما يستدل به على أنه انما اعتقهم باسلام والخروج من بلاد منصوب عليها الحرب

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ محمد بن ايوب أنبأ قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن أبى الزبير عن جابر رضى الله عنه قال جاء عبد فبايع النبى صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر أنه عبد فجاء سيده يريده فقال له النبى صلى الله عليه وسلم بعنيه فاشتراه بعبدين اسودين ثم لم يبايع احدا بعد حتى يسأله أعبد هو؟ ـ رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره (قال الشافعى رحمه الله) ولو كان الاسلام يعتقه لم يشتر منه حرا ولكنه اسلم غير خارج من بلاد منصوب عليها الحرب ـ

باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا وما ورد من التشديد فى نقضه

(قال الله تبارك وتعالى (يا ايها الذين آمنوا أوفوا بالعقود)

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا عبدالله بن نمير عن الأعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ، اذا حدث كذب ، واذا عاهد غدر واذا وعد اخلف ، واذا خاصم فجر ـ رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير عن ابيه واخرجاه من حديث الثورى عن الأعمش ـ

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبى عن مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح وأخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن عمرو كشمرد ثنا يحيى بن يحيى أنبأ اسمعيل بن جعفر عن عبدالله بن دينار أنه سمع عبدالله بن عمر رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان ـ هذا لفظ حديث اسمعيل وفى رواية

ذكر فى آخره (عن ابن عباس قال وان هاجر عبد منهم يعنى اهل الحرب اوامة فهما حران ولهما ما للمهاجرين) ثم قال (اخرجه البخارى فى الصحيح ـ قلت ـ لم اجد هذا الاثر فى صحيح البخارى بعد الكشف ـ

مالك أن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمر النمري ثنا شعبة عن أبي الفيض عن سليم بن عامر رجل من حمير قال كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم حتى اذا انقضى العهد غزاهم فجاء رجل على فرس او برذون وهو يقول الله اكبر الله اكبر وفاء لا غدر - فنظروا فاذا عمرو بن عبسة رضي الله عنه فارسل اليه معاوية رضي الله عنه فسأله فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يحلها حتى ينقضي امدها او ينبذ اليهم على سواء فرجع معاوية -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن أبي الفيض عن سليم بن عامر قال كان بين معاوية وبين الروم عهد - فذكره وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن أبي بكير (١) وأبو داود الطيالسي وسليمان بن حرب وجماعة عن شعبة -

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عيينة يعني ابن عبد الرحمن بن جوشن عن ابيه عن أبي بكرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ أبو محمد عبد الله بن اسحاق ابن الخراساني ثنا الحسن بن سلام (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن علي الشيباني ثنا احمد بن حازم الغفاري قالا ثنا عبد الله (٢) بن موسى أنبأ بشير بن مهاجر عن عبد الله ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نقض قوم العهد قط الا كان القتل بينهم ولا ظهرت الفاحشة في قوم قط الا سلط الله عليهم الموت ولا منع قوم الزكاة الا حبس الله عنهم القطر - خالفه الحسين بن واقد فرواه عن عبد الله ابن بريدة عن ابن عباس رضي الله عنهما من قوله (٣) اتم منه (وروى) في ذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الخير جامع بن احمد بن محمد بن مهدي الوكيل أنبأ أبو طاهر المحمد اباذي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسلم ابن ابراهيم ثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له -

(٤) باب لا يوفى من العهود بما يكون معصية

(استدلالا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحق المزكي وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن طلحة بن عبد الملك الايلي عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وغيره عن مالك (قال الشافعي رحمه الله) وأسر المشركون امرأة من الانصار وأخذوا ناقة للنبي صلى الله عليه وسلم فانفلتت الانصارية على ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فنذرت إن نجاها الله عليها أن تنحرها فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نذر في معصية ولا فيما لا يملك ابن آدم -

---

(١) - في النسخ ابي بكر - خطأ - ح (٢) كذا في النسخ ولعل الصواب - عبيد الله - ح (٣) ف - فرواه عن عبد الله ابن الزبير من قوله (٤) هذا الباب باحاديثه زيادة من - ف -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين - فذكر معناه - اخرجه مسلم كما مضى (قال الشافعي) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي يعني العباس بن الفضل ثنا اسمعيل بن أبي اويس ثنا عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن أبي اويس (قال الشافعي) فأعلم أن طاعة الله ان لا يفي باليمين اذا كان غيرها خيرا وأن يكفر بما فرض الله من الكفارة وكل هذا يدل على انه انما يوفى بكل عقد نذر وعهد لمسلم او مشرك كان مباحا لا معصية لله فيه -

باب نقض اهل العهد او بعضهم العهد

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن داود بن سفيان حدثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قصة بني النضير وما اجمعوا عليه من المكر بالنبي صلى الله عليه وسلم قال فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتائب فحصرهم فقال لهم انكم والله لا تأمنون عندي الا بعهد تعاهدوني عليه فأبوا أن يعطوه عهدا فقاتلهم يومهم ذلك ثم غدا على بني قريظة بالكتائب وترك بني النضير ودعاهم الى ان يعاهدوه فعاهدوه فانصرف عنهم وغدا الى بني النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء - فهذا عهد بني قريظة -

(واما نقضهم العهد ففيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال وحدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال وحدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي وعثمان بن يهوذا احد بني عمرو بن قريظة عن رجال من قومه قالوا كان الذين حزبوا الاحزاب نفر من بني النضير ونفر من بني وائل وكان من بني النضير حيي بن اخطب وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وأبو عمار ومن بني وائل حي من الانصار من اوس الله وحوح بن عمرو ورجال منهم خرجوا حتى قدموا على قريش فدعوهم الى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنشطوا لذلك - ثم ذكر القصة في خروج أبي سفيان بن حرب والاحزاب قال وخرج حيي بن اخطب حتى اتى كعب بن اسد صاحب عقد بني قريظة وعهدهم فلما سمع به كعب اغلق حصنه دونه فقال ويحك يا كعب افتح لي حتى ادخل عليك فقال ويحك يا حيي انك امرؤ مشوم وانه لا حاجة لي بك ولا بما جئتني به اني لم ار من محمد الا صدقا ووفاء وقد وادعني موادعة (١) فدعني وارجع عني فقال والله إن غلقت دوني الا عن خشيتك ان آكل معك منها فأحفظه ففتح له فلما دخل عليه قال له ويحك يا كعب جئتك بعز الدهر بقريش معها قادتها حتى انزلتها برومة وجئتك بغطفان على قادتها وسادتها حتى انزلتها الى جانب أحد جئتك ببحر طام لا يرده شيء فقال جئتني والله بالذل ويلك فدعني وما انا عليه فانه لا حاجة لي بك ولا بما تدعوني اليه فلم يزل حيي بن اخطب يفتله في الذروة والغارب حتى اطاع له واعطاه حيي العهد والميثاق لئن رجعت قريش وغطفان قبل ان يصيبوا محمدا لأدخلن معك في حصنك حتى يصيبني ما اصابك فنقض كعب العهد وأظهر البراءة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان بينه وبينه - قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر كعب ونقض بني قريظة بعث اليهم سعد بن عبادة وسعد بن معاذ وخوات بن جبير وعبد الله بن رواحة ليعلموا خبرهم فلما انتهوا اليهم وجدوهم على اخبث ما بلغهم - قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن شيخ من بني قريظة - فذكر قصة سبب اسلام ثعلبة واسيد ابني سعية واسد بن عبيد ونزولهم عن حصن بني قريظة واسلامهم

---

(١) ف - وواد عته - وخرج

وخرج فى تلك الليلة فيما زعم ابن اسحاق عمرو بن سعدى القرظى فمر بحرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه محمد بن مسلمة تلك الليلة فلما رآه قال من هذا؟ قال انا عمرو بن سعدى وكان عمر وقد أبى ان يدخل مع بنى قريظة فى غدرهم وقال لااغدر بمحمد ابدا فقال محمد بن مسلمة حين عرفه اللهم لاتحرمنى عثرات الكرام ثم خلى سبيله فخرج حتى بات فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة ثم ذهب فلم يدر اين ذهب من الارض فذكر شأنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك رجل نجاه الله بوفائه - وذكر موسى بن عقبة فى هذه القصة ان حييا لم يزل بهم حتى شأمهم فاجتمع ملؤهم على الغدر على امر رجل واحد غير اسد واسيد وثعلبة خرجوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان يهود النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وأقر قريظة ومن (عليهم حتى - ١) حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم واموالهم واولادهم بين المسلمين الابعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم واسلموا - اخرجاه فى الصحيح كما مضى (قال الشافعى رحمه الله) وكذلك ان نقض رجل منهم فقاتل كان للامام قتال جماعتهم، قد اعان على خزاعة وهم فى عقد النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثة نفر من قريش فشهدوا قتالهم فغزا النبى صلى الله عليه وسلم قريشا عام الفتح بقدر النفر الثلاثة وترك الباقين معونة خزاعة وايوائهم من قاتل خزاعة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى الزهرى عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة انهما حدثاه جميعا قالا كان فى صلح رسول صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بينه وبين قريش انه من شاء ان يدخل فى عقد (محمد وعهده دخل ومن شاء ان يدخل فى عقد-٢) قريش وعهدهم دخل فتوا (ثبوا خزاعة فقالوا نحن ندخل فى عقد محمد وعهده. وتوا-٢) ثبت بنو بكر فقالوا نحن ندخل فى عقد قريش وعهدهم فمكثوا فى تلك الهدنة نحو السبعة او الثمانية عشر شهرا ثم ان بنى بكر الذين كانوا دخلوا فى عقد قريش وعهدهم وثبوا على خزاعة الذين دخلوا فى عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهده ليلا بماء لهم يقال له الوتير قريب من مكة فقالت قريش ما يعلم بنا محمد وهذا الليل وما يرانا احد فاعانوهم عليهم بالكراع والسلاح فقاتلوهم معهم للضغن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان عمرو بن سالم ركب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما كان من أمر خزاعة وبنى بكر بالوتير حتى قدم المدينة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره الخبر وقد قال ابيات شعر فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم انشده اياها -

اللهم(٣) انى ناشد محمدا حلف ابينا وابيه الاتلدا
كنا والدا وكنت ولدا(٤) ثمت اسلمنا ولم ننزع يدا
فانصر رسول الله نصرا عتدا(٥) وادعوا(٦) عباد الله يأتوا مددا
فيهم رسول الله قد تجردا ان سيم خسفا وجهه تربدا
فى فيلق كالبحر يجرى مزبدا ان قريشا اخلفوك الموعدا
ونقضوا ميثاقك المؤكدا وزعموا ان لست ادعو احدا
فهم اذل واقل عددا قد جعلوا لى بكداء مرصدا
هم بيتونا بالوتير هجدا (فقتلونا ركعا وسجدا - ٧)

---

(١) من سنن أبى داود (٢) من ف (٣) كذا - وفى السيرة يارب (٤) فى السيرة قد كنتم ولدا وكنا والدا - قال ابن هشام ويروى ايضا نحن ولدناك فكنت ولدا - ح (٥) فى السيرة - اعتدا (٦) فى السيرة - وادع (٧) ليس فى ف -

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (نصرت يا عمرو بن سالم فابرح حتى مرت عنانة فى السماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) ان هـذه السحابة لتستهل بنصر بنى كعب وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بالجهاز وكتمهم مخرجه وسأل الله ان يعمى على قريش خبره حتى يبغتهم فى بلادهم -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو بكر بن عتاب العبدى ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبى اويس أنبأ اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (عن عمه موسى بن عقبة - ١) قال ثم ان بنى نفاثة من بنى الديل اغاروا على بنى كعب وهم فى المدة التى بين رسول الله صلى الله عليه وسلم (وبين قريش وكانت بنو كعب فى صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) وكانت بنو نفاثة فى صلح قريش فأعانت بنو بكر بنى نفاثة وأعانتهم قريش بالسلاح والرقيق واعتزلتهم بنو مدلج وأوفوا بالعهد قال ويذكرون ان ممن اعانهم صفوان بن امية وشيبة بن عثمان وسهيل بن عمرو فأغارت بنو الديل على بنى عمرو وعامتهم زعموا النساء والصبيان وضعفاء الرجال فأثخنوهم وقتلوا منهم حتى ادخلوهم دار بديل بن ورقاء بمكة قال فخرج ركب من بنى كعب حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكروا له الذى اصابهم وما كان من قريش عليهم فى ذلك والذى اعانوا به عليهم ثم ذكر جهاز النبى صلى الله عليه وسلم ودخول أبى بكر رضى الله عنه عليه قال فقال يارسول الله أتريد أن تخرج مخرجا؟ قال نعم قال لعلك تريد بنى الاصفر؟ قال لا قال أفتريد أهل نجد؟ قال لا قال فلعلك تريد قريشا؟ قال نعم قال أليس بينك وبينهم مدة؟ قال ألم يبلغك ماصنعوا ببنى كعب وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس بالغزو -

واما الحكم بين المعاهدين فقد مضى ذكره فى كتاب الحدود والغصب وغيرها -

باب كراهية الدخول على أهل الذمة فى كنائسهم والتشبه بهم يوم نيروزهم ومهرجانهم

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ثور بن يزيد عن عطاء بن دينار قال قال عمر رضى الله عنه لاتعلموا رطانة الاعاجم ولاتدخلوا على المشركين فى كنائسهم يوم عيدهم فان السخطة تنزل عليهم -

(وأخبرنا) أبو بكر الفارسى أنبأ أبو اسحاق الاصفهانى ثنا أبو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال قال لى ابن أبى مريم ثنا نافع بن يزيد سمع سليمان بن أبى زينب وعمرو بن الحارث سمع (٢) سعيد بن سلمة سمع اباه سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال اجتنبوا اعداء الله فى عيدهم -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان (٣) عن عوف عن الوليد او أبى الوليد (٤) عن عبدالله بن عمرو قال من بنى ببلاد الاعاجم وصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة (قال الشيخ الامام رحمه الله) قال الشيخ أبو سليمان رحمه الله بنى (٥) هو الصواب -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا أبو اسامة ثنا عوف عن أبى المغيرة عن عبدالله بن عمرو قال من بنى فى بلاد الاعاجم فصنع نوروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر (٦) معهم يوم القيامة - وهكذا رواه يحيى بن سعيد وابن أبى عدى وغندر وعبدالوهاب عن عوف عن أبى المغيرة عن عبدالله بن عمرو ، من قوله -

---

(١) من ف - (٢) كذا والظاهر - سمعا - ح (٣) ف - سليمان (٤) ف - الوليد بن الوليد (٥) ف - بنى - وذكره فى النهاية فى بنى ثم قال قال أبو موسى هكذا رواه بعضهم والصواب تنا اى اقام - ح (٦) ف - يحشر -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن حماد بن زيد عن هشام عن محمد بن سيرين قال اتى علي رضي الله عنه بهدية النيروز فقال ماهذه؟ قالوا يا امير المؤمنين هذا يوم النيروز قال فاصنعوا كل يوم فيروز قال أبو اسامة كره ان يقول نيروز (قال الشيخ) وفي هذا كالكراهة لتخصيص يوم بذلك لم يجعله الشرع مخصوصا به -

كتاب الصيد والذبائح

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (يسألونك ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكن عليكم) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معلى بن منصور ثنا ابن أبي زائدة عن محمد بن اسحاق عن ابان بن صالح عن القعقاع بن حكيم عن سلمى ام أبي رافع (١) عن أبي رافع قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب فقال الناس يا رسول الله ما احل لنا من هذه الامة التي امرت بقتلها فانزل الله عز وجل (يسألونك ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين) -

- أخبرنا (أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ - ٢) أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا موسى بن اعين (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو شعيب الحراني ثنا جدي ثنا موسى بن اعين عن اسمعيل بن أبي خالد عن المجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله ان لي كلابا (اصطاد بها - ٣) فقال انظر وا هذه الجوارح علموهن مما علمكم الله وكلوا مما امسكن عليكم -

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (وما علمتم من الجوارح) قال من الكلاب المعلمة والبازي وكل طير يعلم للصيد وفي قوله (مكلبين) قال (يقول ضواري ورويناه عن مجاهد أنه قال الجوارح الطير والكلاب وعن قتادة في قوله مكلبين قال -٢) يكالبون الصيد (ورويناه) عن مجاهد في قوله (تناله ايديكم) قال يعني النبل ويقال ايديكم ايضا صغار الصيد الفراخ والبيض (ورماحكم) يقال كبار الصيد -

باب الأكل مما امسك عليك المعلم وان قتل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ جرير عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله انا نرسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي واذكر اسم الله قال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل قلت وان قتلن قال وان قتلن مالم يشركها كلب ليس معها قلت له فاني ارمي بالمعراض الصيد فأصيب قال اذا رميت بالمعراض فخرق فكله وان اصابه بعرضه فلا تأكله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخاري من وجهين آخرين عن منصور -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على احمد بن محمد بن عيسى البرقي ثنا أبو نعيم ثنا زكريا عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما امسك

---

(١) كذا في النسخ - وفي التهذيب سلمى عمة عبد الرحمن بن أبي رافع - ح (٢) من ف (٣) ليس في ف -

عليك فكل فانّ أخذه ذكاته وان اصبت مع كلبك اوكلابك كلبا غيره فلاتأكل فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على كلاب غيرك ـ رواه البخارى فى الصحيح عن أبي نعيم واخرجه مسلم من وجه آخرعن زكريا بن أبي زائدة ـ

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضي وأبوسعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عارم محمد بن الفضل ثنا سعيد بن يزيد ثنا علي بن الحكم البناني ان نافع بن الازرق سأل ابن عباس رضي‌الله عنهما فقال يا ابن عباس أرأيت اذا ارسلت كلبي فسميت فقتلت (١) الصيد آكله ؟ قال نعم قال نافع يقول الله (إلا ماذكيتم) تقول انت وان قتل ؟ قال ويحك يا ابن الازرق أرأيت لو امسك على سنور فادركت ذكاته كان يكون على بأس والله انى لأعلم فى اى كلاب نزلت ، نزلت فى كلاب بنى نبهان من طيئ ويحك يا ابن الازرق وليكونن لك نبأ ـ

باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل

(أخبرنا) أبوالحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيدالصفار ثنا أبومسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبدالله بن أبي السفر عن الشعبي قال سمعت عدى بن حاتم رضي‌الله عنه قال سألت رسول‌الله صلى‌الله عليه وسلم عن المعراض فقال اذا اصاب بحده فكل واذا اصاب بعرضه فقتل فانه وقيذ فلاتأكل ـ قال قلت انى ارسل كلبي قال اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل ، قال قلت فان أكل؟ قال فلا تأكل فانما حبس على نفسه ولم يحبس عليك ـ قال قلت ارسل كلبي وأجد معه كلبا آخر؟ قال لاتأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر ـ رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب وأخرجه مسلم من اوجه اخر (٢) عن شعبة ـ

(أخبرنا) أبوالحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبوالحسن على بن محمد المصرى ثنا مالك بن يحيى أبوغسان ثنا يزيد بن هارون أنبأ زكريا بن أبي زائدة وعاصم الاحول عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي‌الله عنه قال سألت النبي صلى‌الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما اصاب بحده فكل وما اصاب بعرضه فهو وقيذ ـ وسألته عن صيد الكلب فقال اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله وامسك عليك فكل وان أكل منه فلاتأكل وان وجدت معه كلبا غير كلبك فخشيت ان يكون قد أخذه معه وقد قتله فلا تأكل فانه انما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره ـ

(وأخبرنا) أبوالحسين بن بشران أنبأ أبوجعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيدالله بن يزيد ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا زكريا عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي‌الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما امسك عليك ولم يأكل منه فكله فانّ أخذه ذكاته وان وجدت عنده كلبا غيره فخشيت ان يكون أخذه معه وقد قتله فلاتأكله فانك انما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره ـ وسألته عن صيد المعراض فقال ما اصبت بحده فكله وما اصبت بعرضه فهو وقيذ ـ

(وأخبرنا) أبوعبدالله الحافظ أخبرنى أبوعمرو بن أبي جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبأ ابن المبارك أنبأ عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا ارسلت كلبك فاذكر اسم الله فان ادركته ولم يقتل فاذبح واذكر اسم الله وان ادركته قد قتل ولم يأكل فكل فقد امسكه عليك فان وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئا فانما امسكه على نفسه ـ وذكر الحديث ـ اخرجاه فى الصحيح من حديث زكريا وعاصم ورواه مسلم عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك ـ

(أخبرنا) أبوعمرو محمد بن عبدالله الاديب أنبأ أبوبكر الاسماعيلي أخبرنى المنيعي والحسن بن سفيان قالا ثنا أبوبكر هو ابن أبي شيبة ثنا ابن فضيل عن بيان عن الشعبي عن عدي رضي‌الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت انا قوم نصيد بهذه الكلاب قال اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها فكل مما امسكن عليك وان قتلن الا ان يأكل

---

(١) ف ـ فقتل (٢) ف ـ وجه آخر ـ

الكلب

الكلب فان أكل فلا تأكل فانى اخاف أن يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل ـ رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة وغيره عن محمد بن فضيل ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة ـ

(أخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحارث الفقيه أنبأ ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ثنا ابن الجنيد ثنا احمد بن حفص ثنا أبى ثنا ابراهيم بن طهمان عن الاعمش عن ابراهيم عن همام عن عدى رضى الله عنه قال قلت يارسول الله ان أكل منه؟ قال أن أكل منه فلا تأكل فانه ليس بمعلم ـ

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع قال قال الشافعى ويحتمل القياس أن يأكل وان أكل منه الكلب ـ وهذا قول ابن عمرو سعد بن أبى وقاص وبعض اصحابنا وانما تركنا هذا للاثر الذى ذكر الشعبى عن عدى ابن حاتم رضى الله عنه انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول فان أكل فلا تأكل واذا ثبت الخبر عن النبى صلى الله عليه وسلم لم يجز تركه لشىء ـ

(قال الشيخ رحمه الله واما الرواية فيه عن ابن عمر فاخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن ابن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال اذا ارسل احدكم كلبه المعلم وذكر اسم الله فليأكل مما امسك عليه أكل منه اولم يأكل ـ

(واما الرواية) فيه عن سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه فقد ذكرها عنه مالك فى الموطأ منقطعا ـ

(واخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ ابو الحسن السراج أنبأ أبو خليفة ثنا أبو عمر الحوضى عن شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن بكير بن عبد الله عن سعد قال كل وان أكل نصفه يعنى الكلب ـ وهذا ايضا مرسل ـ

(وقد أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستانى أنبأ أبو نصر العراقى ثنا سفيان بن محمد الجوهرى ثنا على بن الحسن الهلالى ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن ابن أبى ذئب عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن رجل يقال له حميد بن مالك قال سألت سعدا قلت ان لنا كلابا ضوارى فيمسكن علينا ويأكلن ويبقين قال كل وان لم يبقين الا نصفه ـ وهذا موصول (وروى) فيه عن على وسلمان الفارسى (وأبى هريرة رضى الله عنهم وروى عن ابن عباس رضى الله عنه بخلاف اقاويلهم ـ

أخبرنا ـ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا محمد بن بشر عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن سلمان الفارسى رضى الله عنه ـ ١) كان يقول اذا ارسلت كلبك المعلم فأكل ثلثيه وبقى ثلثه فكل ما بقى ـ

(وعن سعيد) عن قتادة ان ابن عباس رضى الله عنهما كان يكره ذلك ويقول لو كان معلما ما أكل (وروى) فى اباحة أكله عن النبى صلى الله عليه وسلم ان صح الحديث ـ

(أخبرنا) أبو على الحسين بن محمد الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا هشيم أنبأ داود بن عمرو عن بسر بن عبيد الله عن أبى ادريس الخولانى عن أبى ثعلبة رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم فى صيد الكلب اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وان أكل منه وكل ما ردت (يدك اوقال كل ما ردت عليك ـ ٢) يدك ـ

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن المنهال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن اعرابيا يقال له أبو ثعلبة رضى الله عنه قال يا رسول الله ان لى كلابا مكلبة فأفتنى فى صيدها فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا كان لك كلاب مكلبة فكل مما امسكن عليك قال ذكى أوغير ذكى قال وان

---

(١) سقط من ف (٢) من ف ـ

أكل منه (قال وان أكل منه - ١) هذا موافق لحديث داود بن عمرو الا أن حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه مخرج في الصحيحين من حديث ربيعة بن يزيد الدمشقي عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة وليس فيه ذكر الأكل وحديث الشعبي عن عدي اصح من حديث داود بن عمرو الدمشقي ومن حديث عمرو بن شعيب والله اعلم (وقد روى) شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن رجل من هذيل انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلب يصطاد قال كل أكل اولم يأكل - فصار حديث عمرو بهذا معلولا -

باب البزاة المعلمة اذا أكلت

(أخبرنا) ابو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما علمت من كلب اوباز ثم ارسلته وذكرت اسم الله فكل مما امسك عليك (قلت وان قتل قال اذا قتله ولم يأكل منه شيئا فانما امسكه عليك - ٢) فجمع بينهما في المنع الا أن ذكر البازي في هذه الرواية لم يأت به الحفاظ الذين قدمنا ذكرهم عن الشعبي وانما اتى به مجالد والله اعلم - ويذكر عن سعيد ابن المسيب عن سلمان الفارسي رضي الله عنه انه قال اذا ارسلت كلبك اوبازك اوصقرك على الصيد فأكل منه فكل وان أكل نصفه - فهذا جمع بينهما في الاباحة -

ويذكر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اذا أكل الكلب فلا تأكل واذا أكل الصقر فكل لأن الكلب تستطيع ان تضربه والصقر لا تستطيع فهذا فرق بينهما والله اعلم (وفي حديث) الثوري عن سالم الافطس عن سعيد ابن جبير قال اذا أكل البازي فلا تأكل وهذا بخلاف الاول (وروى) عن الربيع بن صبيح في البازي اوالصقر اذا أكل قال كرهه عطاء (وعن عكرمة) قال اذا أكل الباز والصقر فلا تأكل -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفاء أنبا عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن أبي اويس ثنا ابن أبي الزناد عن ابيه عن الفقهاء الذين ينتهي الى قولهم من اهل المدينة كانوا يقولون ما قتل الكلب والصقر اوالبازي المعلم فهو حلال وان أكل منه -

باب تسمية الله عند الارسال

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله (الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان بن موسى أنبا عبد الله - ٢) أنبا عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال اذا ارسلت كلبك فاذكر اسم الله فان ادركته لم يقتل فاذبح واذكر اسم الله وان ادركته قد قتل ولم يأكل فقد امسكه عليك فان وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئا فانما امسك على نفسه فان خالط كلبك كلاب فقتلن ولم يأكلن فلا تأكل منه

---

(١) من ف - والحديث في سنن أبي داود - اواخر كتاب الاضاحي وهو كما هنا الى قوله امسكن عليك - وبعده قال وان أكل منه فقال يا رسول الله أفتني في قوسي قال كل ماردت عليك قوسك قال ذكيا اوغير ذكي قال وان تغيب عني قال وان تغيب عنك ... ح - (٢) من - ف -

---

قال (باب البزاة المعلمة اذا أكلت)

ذكر فيه (عن ابن عباس قال اذا أكل الكلب فلا تأكل واذا أكل الصقر فكل) الى آخره - قلت - ذكر صاحب الاستذكار قول ابن عباس هذا ثم قال ولا مخالف له من الصحابة من وجه يصح - وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان البازي اذا أكل منه أكل صاحبه بقيته الا الشافعي فانه منع من أكله -

فانك لا تدري ايها قتل واذا رميت سهمك فاذكر اسم الله - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن عبد الله بن المبارك واخرجه البخاري من وجه آخر عن عاصم -

باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا يوسف بن موسى ثنا سليمان بن حيان ومحاضر المعنى عن هشام بن عروة (ح وأخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي اخبرني ابراهيم الخوزي ثنا يوسف ثنا أبو خالد الاحمر ومحاضر قال أبو خالد سمعت هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهد بشرك يأتوننا بلحمان لاندري يذكرون اسم الله عليها ام لا قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وكلوا - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي خالد سليمان بن حيان الاحمر واخرجه ايضا من حديث محمد بن عبد الرحمن الطفاوي وأبي اسامة بن حفص عن هشام موصولا قال وتابعهم الدراوردي عن هشام (قال الشيخ) وتابعهم ايضا حاتم بن اسمعيل وعبد الرحيم بن سليمان ومسلمة بن قعنب ويونس بن بكير وعبد الله بن الحارث الجمحي وعبد الله بن عاصم كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ هشام عن ابيه قال كان ناس من اهل البادية يأتون بلحمان قد ذبحوها فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصنعون فقال سموا عليها اسم الله وكلوها - وكذلك رواه مالك بن انس وحماد بن سلمة عن هشام مرسلا دون ذكر عائشة بمعنى رواية من رواه موصولا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا أبو حاتم (١) الرازي ثنا محمد بن يزيد ثنا معقل ابن عبيد الله عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم يكفيه اسمه فان نسي ان يسمي حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكل - كذا رواه مرفوعا (ورواه) غيره عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن عين وهو عكرمة عن ابن عباس موقوفا -

(أخبرناه) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل بن زكريا النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن عمرو عن جابر بن زيد عن عين عن ابن عباس رضي الله عنهما فيمن ذبح ونسي التسمية قال المسلم فيه اسم الله وان لم يذكر التسمية -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان

---

(١) ف أنبأ حاتم - كذا -

قال (باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته)

- قلت - مراده انها تحل واو ترك التسمية واستدل على ذلك بما اخرجه من حديث هشام بن عروة (عن أبيه عن عائشة قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهد بشرك) الى آخره ثم ذكر (ان جماعة رووه عن هشام كذلك موصولا) ثم اخرجه من حديث جعفر بن عون عن هشام عن ابيه مرسلا ثم قال (وكذلك رواه مالك وحماد بن سلمة عن هشام) - قلت - (وكذلك رواه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن هشام) وذكر صاحب التمهيد أن جماعة رووه عن هشام مرسلا كما رواه مالك منهم ابن عيينة ويحيى القطان انتهى كلامه فقد اضطرب سند هذا الحديث كما ترى ومع اضطرابه لادليل فيه على مدعى البيهقي اذليس فيه ترك التسمية قال صاحب التمهيد فيه ان ما ذبحه المسلم ولم يعرف هل سمى الله عليه ام لا انه لاباس بأكله وهو محمول على انه قد سمى والمؤمن لا يظن به الا الخير وذبيحته وصيده ابدا محمول على السلامة حتى

ثنا عمرو عن أبي الشعثاء وهو جابر بن زيد قال اخبرني عين عن ابن عباس رضي الله عنه قال اذا ذبح المسلم ونسي ان يذكر اسم الله فليأكل فان المسلم فيه اسم من اسماء الله يعني بعين عكرمة -

(واخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور (ثنا العباس بن الفضل - ١) ثنا خالد بن عبد الله عن يزيد بن أبي زياد عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال من ذبح فنسي ان يسمي فليذكر اسم الله عليه وليأكل ولا يدعه للشيطان اذا ذبح على الفطرة -

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد المالينى أنبأ أبو احمد عبد الله بن عدى الحافظ ثنا عبدان ثنا يحيى بن يزيد والحسن بن الحارث قالا ثنا أبو همام عن مروان بن سالم عن الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أرأيت الرجل منا يذبح وينسى ان يسمي فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسم الله على كل مسلم - قال أبو احمد عامة حديث مروان بن سالم مما لا يتابعه الثقات عليه (قال الشيخ) مروان ابن سالم الجزري ضعيف ضعفه احمد بن حنبل والبخاري وغيرهما وهذا الحديث منكر بهذا الاسناد (وفيما روى) أبو داود في المراسيل عن مسدد عن عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن الصلت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله اولم يذكر إنه ان ذكر لم يذكر الا اسم الله -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

باب سبب نزول قول الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خاصمت اليهود النبي صلى الله عليه وسلم فقالت تأكل مما قتلنا ولا تأكل مما قتل الله فأنزل الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه -

---

(١) سقط من ف -

يصح غير ذلك من تعمد ترك التسمية ونحوه - وقال ابن الجوزي في الكشف لمشكل الصحيحين في شرح هذا الحديث الظاهر من المسلم والكتابي انه يسمي فيحمل امره على احسن احواله ولا يلزمنا سؤالنا عن هذا وقوله سموا انتم - ليس بمعنى انه يجزي عما لم يسم عليه ولكن لأن التسمية على الطعام سنة -

قال (باب سبب نزول ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه)

ذكر فيه (عن ابن عباس ان سبب نزولها قول اليهود نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله) - قلت - الصحيح المشهور أن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب ويد ذلك قوله عليه السلام في حديث أبي ثعلبة في الصحيحين وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل - وفي حديث عدي اذا ارسلت كلبك المعلم فاذكر اسم الله واذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله - والاصل تحريم الميتة وما خرج عن ذلك الا ما كان مسمى عليه فغيره يبقى على اصل التحريم داخلا تحت النص المحرم للميتة - وفي الموطأ ان عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي أمر غلامه ان يذبح ذبيحة فلما اراد أن يذبح قال له سم فقال الغلام قد سميت فقال له سم الله ويحك قال قد سميت الله تعالى فقال ابن عياش والله لا أطعمها ابدا - قال صاحب استذكار هذا واضح في ان من ترك التسمية عمدا لم تؤكل ذبيحته وهو مذهب مالك

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير ثنا اسرائيل ثنا سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل (وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم ليجادلوكم) قالوا (١) يقولون ماذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم انتم فكلوه فانزل الله عز وجل (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله) عليه -

باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا

فيما روى أبو داود السجستاني في المراسيل عن النفيلي عن زهير عن عطاء بن السائب عن عامر أن اعرابيا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظبيا فقال من اين اصبت هذا؟ قال رميته امس فطلبته فاعجزني حتى ادركني المساء فرجعت فلما اصبحت اتبعت اثره فوجدته في غار اوفى احجار وهذا مشقصي فيه أعرفه قال بات عنك ليلة ولا آمن ان تكون هامة اعانتك عليه لاحاجة لي فيه (وعن نصر بن علي) عن جرير عن موسى بن أبي عائشة عن أبي رزين قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم بصيد فقال اني رميته من الليل فأعياني ووجدت سهمي فيه من الغد وقد عرفت سهمي فقال الليل خلق من خلق الله عز وجل عظيم لعله اعانك عليه شيء انبذها (٢) عنك -

(أخبرنا بهما) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسن الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكرهما -

(وأخبرنا) أبو الحسن أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا البا غندي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن أبي رزين (عن أبي رزين - ٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا غاب عنك الصيد فصادفته وذكر هوام الارض - وأبو رزين هذا اسمه مسعود مولى شقيق بن سلمة وليس بابي رزين مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم - والحديث مرسل قاله البخاري -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد الملك بن الحارث بن الرحيل حدثه ان عمرو بن ميمون حدثه عن ابيه ان اعرابيا اتى الى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وميمون عنده فقال اصلحك الله اني ارمي الصيد فاصمي وانمي فكيف ترى؟ فقال ابن عباس رضي الله عنهما كل ما اصميت ودع ما انميت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن أبي الهذيل قال أمرني ناس من اهلي ان اسأل لهم عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن اشياء فكتبتها في صحيفة فاتيته لأسأله فاذا عنده ناس يسألونه فسألوه حتى سألوه عن جميع ما في صحيفتي وما سألته عن شيء فسأله رجل اعرابي فقال اني مملوك اكون في ابل اهلي فيأتيني الرجل يستسقيني فاسقيه؟ قال لا قال فان خشيت ان يهلك؟ قال فاسقه ما يبلغه ثم اخبره اهلك قال فاني رجل ارمي فاصمي وانمي قال ما اصميت فكل وما انميت فلا تأكل - قلت للحكم ما الاصماء؟ قال الاقعاص قلت فما الانماء؟ قال ماتوارى عنك (وقد روى) هذا من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا وهو ضعيف -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعي ما اصميت ما قتلته الكلاب

---

(١) كذا (٢) بغير نقط في الاصول - (٣) من ف

والثوري وأبي حنيفة واصحابه والحسن بن حي واسحق بن راهويه عن ابن حنبل ثم ذكر البيهقي عن ابن عباس في قوله تعالى وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم ليجادلوكم - (قال يقولون ماذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم انتم فكلوه فانزل الله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) - قلت - ذكر الحاكم في المستدرك عن ابن عباس وان الشياطين ليوحون قال يقولون ماذبح فذكر اسم الله عليه فلا تأكلوه ومالم يذكر اسم الله عليه فكلوه فقال الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه - ثم قال الحاكم صحيح على شرط مسلم -

وانت تراه وما انميت ماغاب عنك مقتله (قال الشافعي رحمه الله) ولا يجوز عندي فيه الا هذا الا ان يكون جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء فانى اتوهمه فيسقط كل شيء خالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقوم معه رأى ولا قياس فان الله قطع العذر لقوله صلى الله عليه وسلم ـ

قال الشيخ وهذا الذى توهمه الشافعي رحمه الله فيما (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حمدان بن عمرو الموصلي ثنا غسان هوا بن الربيع الموصلي ثنا ثابت هوابن زيد ثنا عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك فسميت فأمسك عليك فقتل فكل فان أكل منه فلا تأكل فانما امسك على نفسه واذا خالط كلابا لم تذكر اسم الله عليها فامسكن وقتلن فلا تأكل فانك لاتدرى ايها قتل وان رميت الصيد فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا اثر سهمك فان شئت ان تأكل فكل وان وقع في الماء فلا تأكل ـ رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن ثابت بن يزيد ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبأ ابن المبارك أنبأ عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد ـ فذكر الحديث قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله فان ادركته فكل الا ان تجده قد وقع في ماء فانك لاتدرى الماء قتله اوسهمك فان وجدته بعد ليلة او ليلتين فلم تجد فيه اثرا غير اثر سهمك فشئت ان تأكل منه فكل ـ رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن أيوب عن عبد الله بن المبارك ـ وبمعناه رواه خالد الحذاء عن الشعبي (قال البخاري) وقال عبد الاعلى عن داود عن عامر عن عدي ـ

(فذكرنا أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي اخبرني أبو يعلى ثنا عبيد الله القواريري ثنا عبد الاعلى ثنا داود هو ابن أبي هند عن عامر هو الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه انه قال يارسول الله ان احدنا يرمي فيقتفي اثره اليوم واليومين فيجده ميتا وفيه سهمه أيأكل ؟ قال نعم ان شاء او قال يأكل ان شاء ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة اخبرني عبد الملك بن ميسرة (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفرج الازرق ثنا أبو النضر ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه قال يارسول الله اني ارمي الصيد فاطلب الاثر بعد ليلة قال اذا رأيت اثر سهمك فيه لم يأكل منه سبع فكل ـ قال شعبة فذكرت ذلك لأبي بشر فقال قال ابن جبير عن عدي بن حاتم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت سهمك فيه لم ترفيه اثرا غيره وتعلم انه قتله فكله ـ

(وأخبرنا) ابن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا احمد بن علي الجزار ثنا علي بن الجعد الجوهري ثنا شعبة ـ فذكره بنحوه الا انه قال قال شعبة فحدثت به ابا بشر فقال انما قال سعيد بن جبير عن عدي بن حاتم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا عرفت سهمك فيه ولم تر فيه اثر غيره وتعلم انه قتله فكل ـ

(وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة وهشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ارمي الصيد فأجده من الغد فيه سهمي قال اذا وجدت فيه سهمك وعلمت انه قتله ولم تر فيه اثر سبع فكل ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت سهمك فغاب ثلاث ليال فادركته فكل مالم ينتن ـ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مهران الرازي عن حماد بن خالد الخياط ـ

(أخبرنا)

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا ابن أبي داود ثنا عبد الله بن نصر الانطاكي قالا ثنا معن بن عيسى ثنا معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي يدرك صيده بعد ثلاث قال يأكله الا ان ينتن - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن احمد بن (أبي خلف عن معن -

- أخبرنا - أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن - ١) المنهال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن اعرابيا يقال له أبو ثعلبة قال يا رسول الله أفتني في قوسي قال كل ماردت عليك قوسك قال ذكي وغير ذكي ؟ قال وان تغيب عني قال وان تغيب عنك مالم يصل اوتجد فيه اثر غير سهمك قال أفتني في آنية المجوس اذا اضطررت اليها قال اغسلها وكل فيها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان الأصبهاني أنبأ ابن أبي عاصم ثنا أبو موسى ثنا الانصاري ثنا عبيد الله ابن الأخنس حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أفتني في قوسي قال كل ما ردت عليك قوسك قلت فان توارى عني ؟ قال وان توارى عنك بعد أن لا ترى فيه الا اثر سهمك او يصل قال أبو موسى يعني يتغير (قال الشيخ) رحمه الله وبلغني عن أبي سليمان الخطابي رحمه الله انه قال قوله مالم يصل فانه يريد مالم ينتن وتتغير ريحه يقال صل اللحم واصل لغتان وهذا على معنى الاستحباب دون التحريم لأن تغير ريحه لايحرم أكله - قال وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل اهالة سنخة وهي المتغيرة الريح -

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا الحسن بن الاشيب ثنا شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال لقد دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم على خبز شعير واهالة سنخة - اخرجه البخاري من حديث هشام عن قتادة كما اخرجاه في كتاب الرهن (وفي حديث البهزي) في حمار الوحش العقير وفي الظبي الحاقف فيه سهم قد مضى في كتاب الحج وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ومحمد بن أبي بكر قالا ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمري أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج حتى أتى الروحاء رأى حمارا عقيرا (زاد محمد بن أبي بكر في حديثه في بعض افنائها وقالا جميعا فقيل يا رسول الله هذا - ١) حمار عقير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فان الذي اصابه سيجيء فجاء رجل من بهز قال يا رسول الله اني اصبت هذا فشأنكم به فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه فقسمه بين الرفاق ثم سار حتى اذا كان بالاثابة بين العرج والرويثة اذا ظبي حاقف في ظل فيه سهم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ان يقيم عنده حتى يجيز آخر الناس لا يعرض له -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرى أنبأ الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة أن عمير بن سلمة الضمري أخبره عن البهزي ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج وهو محرم حتى اذا كان ببعض افناء الروحاء اذا حمار وحش عقير فذكره القوم لرسول الله صلى الله عليه وسلم - قال وذكر الحديث -

باب الرجل يدرك صيده حيا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب حدثني محمد بن النضر يعني الجارودي ثنا أبو همام الوليد بن شجاع ثنا

---

(١) من ف -

على بن مسهر عن عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك فاذكر اسم الله فان امسك عليك فأدركته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فانك لا تدرى ايهما قتله وان رميت سهمك فاذكر اسم الله وان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت وان وجدته غريقا فى الماء فلا تأكل - رواه مسلم فى الصحيح عن الوليد ابن شجاع -

باب غير المعلم اذا اصاب صيدا

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وأبو عبدالرحمن السلمى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى حيوة بن شريح انه سمع ربيعة بن يزيد الدمشقى (يقول سمعت ابا ادريس الخولانى يحدث انه سمع ابا ثعلبة الخشنى - ١) رضى الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ارضنا ارض صيد أصيد بالكلب المكلب وبالكلب الذى ليس بمكلب فاخبرنى ماذا يحل لنا مما يحرم علينا من ذلك فقال اما ما صاد كلبك المكلب فكل مما امسك عليك واذكر اسم الله، واما ما صاد كلبك الذى ليس بمكلب فادركت ذكاته فكل منه وما لم تدرك ذكاته فلا تأكل منه - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يزيد المقرى عن حيوة، ورواه مسلم عن أبى الطاهر عن ابن وهب - وقال عبدالله بن المبارك (عن حيوة - ١) فى هذا الحديث اصيد بكلبى المعلم وبكلبى الذى ليس بمعلم -

باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيد فخالطه مالم يرسله مسلم

(أخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبى اياس ثنا شعبة ثنا عبدالله بن أبى السفر عن الشعبى عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقلت ارسل كلبى فأجد مع كلبى كلبا آخر لا ادرى ايهما أخذ فقال لا تأكله فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على غيره - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن الشعبى عن عدى رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ارسل كلبى على الصيد - فذكره - اخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو عمرو بن أبى جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبأ ابن المبارك أنبأ عاصم عن الشعبى عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد - فذكر الحديث قال فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان خالط كلبك كلابا فقتلن ولم يأكلن فلا تأكل منه شيئا فانك لا تدرى ايها قتل - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك -

باب من رمى صيدا اوطعنه او ارسل كلبا فقطعه قطعتين او قطع رأسه اوبطنه اوصلبه

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقية

---

(١) من - ف -

قال (باب من رمى صيدا او ارسل كلبا فقطعه قطعتين)

ابن

ابن الوليد حدثني (الزبيدي حدثني - ١) يونس بن سيف حدثني أبو ادريس عائذالله عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا في ارض صيد فأرمي بقوسي فمنه ما ادرك ذكاته ومنه مالا ادرك ذكاته وارسل كلبي المكلب فمنه ما ادرك ذكاته ومنه مالم(٢) ادرك ذكاته؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ردت عليك قوسك وكلبك ويدك فكل ذكي وغير ذكي -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان عمرو بن شعيب حدثه ان مولى لشرحبيل ابن حسنة حدثه انه سمع عقبة بن عامر الجهني وحذيفة بن اليمان صاحبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ماردت عليك قوسك -

باب ما قطع من الحي فهو ميتة

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن اسحاق أنبأ هاشم ابن القاسم ثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يجبون اسنمة الابل ويقطعون اليات الغنم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ماقطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة -

باب ماجاء في صيد المجوسي

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل من صيد اهل الكتاب ولا تأكل من صيد المجوس -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائيني بها أنبأ بشر بن احمد أنبأ احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي (ح وأنبأ) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان حدثني الصوفي يعني احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا أبو مسلم احمد بن علي المؤدب ثنا شريك عن (٣) حجاج عن القاسم بن أبي بزة عن سليمان اليشكري عن جابر رضي الله عنه قال نهينا عن صيد كلب المجوسي وطائره (ورواه) ايضا وكيع عن شريك غير أن الحجاج بن ارطاة لا يحتج به والله اعلم (ورواه) يحيى بن أبي بكير عن شريك عن الحجاج بن ارطاة عن القاسم بن أبي بزة وأبي الزبير (عن سليمان اليشكري عن جابر رضي الله عنه قال نهى عن ذبيحة المجوسي وصيد كلبه وطائره - في هذا - ٤) الاسناد من لا يحتج به والله اعلم -

باب ماجاء في ذكاة مالا يقدر على ذبحه الا برمي او سلاح

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد

---

(١) من ف (٢) كذا (٣) ف - ثنا (٤) سقط من ف -

ذكر فيه حديث (ماردت عليك قوسك ويدك فكل) - قلت - ذكر في الخلافيات اذا ضرب الصيد فقطعه قطعتين أكل وان كانت احدى القطعتين اقل من الاخرى وقال أبو حنيفة ان ابان الرأس أكل الجميع وان ابان يدا او رجلا لم يؤكل المبان منه انتهى كلامه والحديث المذكور في الباب الذي يليه وهو قوله عليه السلام ما ابين من البهيمة وهي حية فهو ميتة حجة لابي حنيفة لأن الاعضاء ابين منها وهي حية ويتصور بقاؤها حية وهذا الخبر وان ورد على سبب خاص فالصحيح ان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقوله عليه السلام ماردت عليك اي من الصيد والعضو المبان ليس بصيد -

ابن عامر عن شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضي الله عنه قال قلنا يارسول الله انا لاقوا العدو وغدا ليس معنا مدى؟ قال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر، اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة قال واصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نهبا فند منها بعير فسعوا له فلم يستطيعوه فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها (١) فاصنعوا بها هكذا - وتردى بعير في بئر فلم يستطيعوا ان ينحروه الا من قبل شاكلته فاشترى منه ابن عمر عشيرا بدرهمين - وقال لنا أبو عبد الله وأبو سعيد في الفوائد تعشيرا - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة وغيره -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا زائدة بن قدامة الثقفي ثنا سعيد بن مسروق الثوري عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة من تهامة وقد جاع القوم فأصابوا ابلا وغنما فانتهى اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (وقد نصبت القدور فلمر رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) بالقدور فاكفئت ثم قسم بينهم فعدل (٣) عشرا من الغنم ببعير قال فند بعير من ابل القوم وليس في القوم الا خيل يسيرة فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا - وعن عباية عن رافع قال قلنا يارسول الله انلاقوا العدو وغدا وليس معنا مدى أفنذبح بالقصب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكرت اسم الله عليه فكل ماخلا السن والظفر وسأخبرك عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث زائدة -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الباغندي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس ابلا وغنما - وذكر الحديث بنحوه قال عباية ثم ان ناضحا تردى بالمدينة فذبح من قبل شاكلته فأخذ منه ابن عمر عشيرا بدرهمين - رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة حديث السن واخرجاه بطوله من وجه آخر عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو مروان ثنا عبد العزيز الدراوردي عن حرام عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر بن عتيك ابيهما انه قال مرت علينا بقرة ممتنعة نافرة لا نمر على احد الا نطحته وشدت عليه فخرجنا عليه نكدها (٤) حتى بلغنا الصياء ومعنا غلام قبطي لبني حرام ومعه مشتمل فشدت عليه لتنطحه فضربها اسفل من المنحر فوق مرجع الكتف فركبت ردعها فلم يدرك لها ذكاة قال جابر فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم (شأنها - ٢) فقال اذا استوحشت الانسية وتمنعت فانه يحلها ما يحل الوحشية ارجعوا الى بقرتكم وكلوها فرجعنا اليها فاجتررناها -

(أخبرنا) الامام أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائيني أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي ببغداد ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا حماد بن سلمة عن أبي العشراء الدارمي عن ابيه انه قال يارسول الله أما تكون الذكاة الا في الحلق واللبة؟ قال وابيك لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك (قال الشيخ) وهذا في المتردي واشباهه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ما اعجزك من البهائم فهو بمنزلة الصيد أن ترميه -

(قال وحدثنا) سفيان ثنا حبيب بن أبي ثابت قال جاء رجل الى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال ان بعيرا لي ندّ فطعنته برمح فقال أهد لي عجزه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ أبو عميس عن

---

(١) كذا وفي الصحيحين فما غلبكم منها - ح (٢) من ف (٣) ف - فعدل فعدل (٤) ف - فخرجنا نكرها -

غضبان هو ابن يزيد البجلي عن ابيه قال قدم الناس الكوفة فاعرس رجل من الحي فاشترى جزورا فندت فذهبت ثم اشترى اخرى فخشي ان تندفعرقبها وذكر اسم الله فماتت فاتوا عبدالله رضي الله عنه فسألوه فأمرهم ان يأكلوا فوالله ما طابت انفس الحي ان يأكلوا منها شيئا حتى جعلوا له منها بضعة ثم اتوه بها فأكل ورجع الحي الى طعامهم فأكلوا -

باب ما يذكى به

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان بن عيينة عن ابن سعيد بن مسروق وفي رواية أبي سعيد عن عمر بن سعيد بن مسروق عن ابيه عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا وليست معنا مدى أفنذكي بالليط (١) فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر عليه اسم الله فكلوا الا ما كان من سن أو ظفر فان السن عظم من الانسان والظفر مدى الحبش -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن اسمعيل ابن مسلم عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده قال قلنا يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا وليس معنا مدى أفنذكي بالليط؟ فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكلوا الا ما كان من ظفر او سن فان السن عظم من الانسان والظفر مدى الحبش - قال واصبنا ابلا وغنما فكنا نعدل البعير بعشر من الغنم فند علينا بعير منها فرميناه بالنبل حتى وعضناه قال فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش فاذا ند منها شيء فاصنعوا به ذلك وكلوا - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد ابن بكر ثنا أبو داود قالا ثنا مسدد ثنا أبو الاحوص ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن ابيه عن جده رافع بن خديج رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارن اوابجل ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سن او ظفر وسأحدثك عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة - وتقدم سرعان الناس فتعجلوا فاصابوا من المغانم ورسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر الناس فنصبوا قدورا فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور فأمر بها فاكفئت وقسم بينهم فعدل بعيرا بعشر شياه وند بعير من ابل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش واذا فعل منها هذا فافعلوا به مثل هذه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - كذا قال أبو الاحوص عن ابيه عن جده وسائر الرواة عن سعيد قالوا عن عباية عن جده وقد وافق حسان بن ابراهيم الكرماني ابا الاحوص على روايته -

(أخبرناه) أبو الحسن المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر (ح وأخبرنا) أبو نصر ابن قتادة أنبأ علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبأ أبو شعيب الحراني ثنا علي بن عبدالله قالا ثنا حسان بن ابراهيم الكرماني ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه -

باب الصيد يرمى فيقع على الارض

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق وعبدالله بن محمد قالا ثنا هناد بن السري ثنا عبدالله بن المبارك

---

(١) الليط قشر القصب والقناة وكل شيء كانت له صلابة ومتانة - نهاية -

أنبأ حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول أخبرني أبو ادريس عائذالله قال سمعت ابا ثعلبة الخشني رضي الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه واما ما ذكرت بارض الصيد فما اصبت بقوسك فاذكر اسم الله ثم كل - رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان ثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله اذا رمى احدكم صيدا فتردى من جبل فمات فلا تأكلوا فاني اخاف ان يكون التردي قتله - اووقع في ماء فمات فلا تأكله فاني اخاف ان يكون الماء قتله -

باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه او يقع في الماء

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا حامد بن شعيب ثنا شريح (١) ثنا عبد الله بن المبارك عن عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال اذا رميت سهمك فاذكر اسم الله فان وجدته قد قتل فكل وان وجدته قد وقع في الماء فمات فانك لا تدري الماء قتله او سهمك فلا تأكل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني انبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله اذا رمى احدكم صيدا فتردى من جبل فمات فلا تأكلوا فاني اخاف ان يكون التردي قتله او وقع في ماء فمات فلا تأكله فاني اخاف ان يكون الماء قتله -

باب الصيد يرمى بحجر او بندقة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمرو عثمان بن احمد بن عبد الله الدقاق ببغداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا كهمس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله اخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا كهمس عن ابن بريدة قال رأى عبد الله بن مغفل رضي الله عنه رجلا من اصحابه يخذف فقال لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره او قال ينهى عن الخذف فانه لا يصطاد به الصيد ولا ينكأ به العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ العين ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له اخبرك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره او ينهى عن الخذف ثم اراك تخذف لا أكلمك كلمة كذا وكذا - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ وعن أبي داود سليمان بن معبد عن عثمان بن عمر - واخرجه البخاري من وجه آخر عن كهمس -

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن قتادة سمع عقبة بن صهبان عن عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذفة وقال لا يصاد بها صيد ولا ينكأ بها عدو وان الخذفة تكسر السن وتفقأ العين - اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة بمعناه وهذا اللفظ ابين فيما قصدناه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي أنبأ أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش قال قدمت المدينة فخرجت في يوم عيد فاذا رجل مثلب اعسر ايسر يمشي مع الناس كأنه راكب وهو يقول هاجروا ولا تهجروا واتقوا الارنب ان يحذفها احدكم بالعصا ولكن ليذك لكم الاسل، الرماح والنبل - قال أبو عبيد قوله هاجروا ولا تهجروا يقول اخلصوا النية في الهجرة ولا تشبهوا بالمهاجرين على غير نية منكم فهذا هو التهجر قال وكلام العرب اعسر يسر وهو الذي يعمل بيديه جميعا سواء -

---

(١) ف - سرح - بغير نقط - (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر عن زهير عن زيد بن اسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول في المقتولة بالبندقة تلك الموقوذة - (وأخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع انه قال رميت طائرين بحجر (١) قال فأصبتهما فاما احدهما فمات فطرحه عبدالله بن عمر رضي الله عنه واما الآخر فذهب عبدالله يذكيه بقدوم فمات قبل ان يذكيه فطرحه ايضا -

باب صيد المعراض

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان الثوري ورجل آخر عن منصور عن النخعي عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن المعراض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) اذا رميت فسميت فخرق فكل وان قتل، واذا اصبت بعرضه فقتل فلا تأكل - رواه البخاري في الصحيح (عن قبيصة عن سفيان واخرجه مسلم كما مضى -

أخبرنا - أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبدالملك بن مروان ثنا يزيد بن هرون انبا عاصم وزكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما اصبت بحده فكل ، وما اصبت بعرضه فهو وقيذ - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح - ٢) من حديث عاصم الاحول وزكريا بن أبي زائدة وغيرهما -

باب تفسير قوله عز وجل (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكي ثنا أبو الحسن احمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال (وما اهل لغير الله به) يعني ما اهل للطواغيت كلها (والمنخنقة) التي تنخنق (٣) فتموت (والموقوذة) التي تضرب بالخشب حتى تقذها فتموت (والمتردية) التي تتردى من الجبل فتموت (والنطيحة) الشاة (تنطح الشاة - ٢) (وما أكل السبع) يقول ما أخذ السبع فما ادركت من هذا كله فتحرك له ذنب او تطرف له عين فاذبح واذكر اسم الله عليه فهو حلال (وقال) في موضع آخر من هذا التفسير (٤) قال هي الاصنام وفي قوله (وأن تستقسموا بالازلام) يعني القداح كانوا يستقسمون بها في الامور (ذلكم فسق) يعني من أكل من ذلك كله فهو فسق -

باب ما ذبح لغير الله

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سختويه أنبا علي بن عبدالعزيز أن معلى بن اسد العمي (٥) ثنا عبدالعزيز

---

(١) ف - بحجرين (٢) من ف (٣) ف تخنق - (٤) كذا - لعله سقط هنا (وما ذبح على النصب) ح (٥) كذا -

ابن المختار ثنا موسى بن عقبة أخبرني سالم انه سمع عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى زيد بن عمرو بن نفيل باسفل بلدح وذلك قبل ان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي فقدم اليه سفرة فيها لحم فأبى ان يأكل منها ثم قال اني لا آكل مما تذبحون على انصابكم ولا آكل الا مما ذكر اسم الله عليه - رواه البخاري في الصحيح عن معلى بن اسد -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو - هو ابن مرزوق - أنبأ شعبة عن القاسم بن أبي بزة عن أبي الطفيل قال سئل علي رضي الله عنه هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء؟ قال ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة الا ما كان في قراب سيفي هذا قال فأخرج صحيفة فاذا فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الارض ولعن الله من لعن والديه ولعن الله من آوى محدثا - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

باب ما جاء في البهيمة تريد أن تموت فتذبح

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن محمد بن زيد أن رجلا ذبح شاة وهو يرى انها قد ماتت فتحركت فسأل ابا هريرة رضي الله عنه له فقال كلها فسأل زيد بن ثابت فقال له لا تأكلها فان الميتة قد تتحرك -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي مرة مولى عقيل انه سأل ابا هريرة رضي الله عنه عن شاة ذبحت فتحرك بعضها فأمره ان يأكلها ثم سأل زيد بن ثابت رضي الله عنه عن ذلك فقال زيد إن الميتة اظنه قال - لتتحرك ونهاه عن ذلك (وكذلك) رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد (وقد روى) فيه حديث مرفوع عن زيد -

(كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن بالويه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت حاضر بن مهاجر ابا عيسى الباهلي قال سمعت سليمان بن يسار يحدث عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ان ذئابا نهبت في شاة فذكوها بمروة فرخص النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها -

(وكما أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا سهل بن عمار ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا ربيعة بن عثمان عن زيد بن أبي عتاب عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت قال سأل (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شاة نهبت فيها الذئب فادركت وبها حياة فذكيت فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة انه كان يرعى لقحة بشعب من شعاب احد فأخذها الموت فلم يجد شيئا ينحرها به فأخذ وتدا فوجأ به في لبتها حتى اهريق دمها ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فأمره بأكلها -

(حدثنا) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء أنبأ أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر العدل ثنا محمد ابن عثمان بن أبي سويد البصري ثنا عبدالله بن رجاء أنبأ اسرائيل عن أبي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت لنا شاة ارادت ان تموت فذبحناها فقسمناها فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة ما فعلت شاتكم؟ قالت ارادت ان تموت فذبحناها فقسمناها ولم يبق عندنا منها الا كتف قال الشاة كلها لكم الا الكتف (ويذكر) عن الزهري عن ابن المسيب انه كان يقول الذكاة (بحق - ٢) العين تطرف والذنب يتحرك والرجل ترتكض (وبمعناه) قال عبيد بن عمير وطاوس وقتادة -

---

(١) كذا (٢) من ف -

باب الحيتان وميتة البحر

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ اخبرني عبدالله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب أنبأ علي بن المديني ثنا سفيان قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلثمائة راكب اميرنا أبو عبيدة بن الجراح نرصد عير قريش فأقمنا بالساحل - وقال سفيان مرة اخرى فأتينا الساحل فأقمنا به - نصف شهر فاصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط قال فسمي ذلك الجيش جيش الخبط قال فالقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فأكلنا منه نصف شهر وادهنا من ودكه حتى ثابت الينا اجسامنا قال فأخذ أبو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه (وعمد الى اطول رجل معه قال سفيان مرة اخرى وأخذ أبو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه - ١) وأخذ رجلا وبعيرا فمر من تحته - قال جابر وكان رجل من القوم نحر ثلاث جزائر (ثم نحر جزائر - ٢) ثم نحر ثلاث جزائر ثم ان ابا عبيدة نهاه - رواه البخاري في الصحيح عن علي المديني ورواه مسلم عن عبد الجبار بن العلاء عن سفيان - ورواه الحميدي عن سفيان فلم يذكر الساحل وقال وأخذ أبو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه ثم نظر اطول رجل واعظم حمل في الجيش فأمره ان يركب الجمل ثم يمر تحته ففعل فمر تحته فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فقال هل معكم منه شيء قلنا لا -

(أخبرناه - أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان - فذكره - ١)

(أخبرناه) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول غزونا جيش الخبط واميرنا أبو عبيدة بن الجراح فجعنا جوعا شديدا فألقى البحر حوتا ميتا لم ير مثله يقال له العنبر فأكلنا منه نصف شهر فأخذ أبو عبيدة رضي الله عنه عظما من عظامه فمر الراكب تحته (قال ابن جريج) وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول فقال أبو عبيدة كلوا حلالا قد مناذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا اخرجه الله أطعمونا ان كان معكم فأتاه بعضهم فأكله - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد مع زيادة أبي الزبير هكذا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا احمد بن عبدالله بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبدالله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر علينا ابا عبيدة بن الجراح نتلقى عيرا لقريش وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة - فقلنا كيف كنتم تصنعون بها؟ قال نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا الى الليل وكنا نضرب الخبط بعصينا ثم نبله بالماء فنأكله فأصبنا على ساحل البحر مثل الكثيب الضخم دابة تدعى العنبر فقال أبو عبيدة ميتة ثم قال لا بل نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا فأكلنا منه شهرا ونحن ثلثمائة حتى سمنا ولقد كنا نغترف من وقب عينيه بالقلال الدهن ونقطع منه القدر كالثور ولقد أخذ أبو عبيدة منا ثلاثة عشر رجلا فاقامهم في وقب عينيه وأخذ ضلعا من اضلاعه فاقامها ثم رحل اعظم بعير معنا تحتها وتزودنا من لحمه وشائق فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟ فارسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكل منه - لفظ حديث يحيى بن يحيى - وفي رواية احمد بن يونس قال وانطلقنا على ساحل البحر فرفع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم فأتيناه فاذا دابة العنبر - وقال لقد رأيتنا نغترف من عينه بالقلال الدهن ونقتطع منه القدر كالثور او كقدر الثور - وقال فأقعد هم في عينيه - وقال في آخره فارسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل - رواه مسلم في

---

(١) سقط من ف (٢) من ف - والزيادة ثابتة في صحيح البخاري عن ابن المديني بلفظ - ثم نحر ثلاث جزائر - ونحوه في صحيح مسلم عن عبد الجبار بن العلاء - ح -

الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس ـ

(أخبرنا) أبوبكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد أنبأ أبوالعباس محمد بن احمد النيسابوري ثنا الحسن بن علي هوابن زياد السري ثنا ابن أبي اويس حدثني مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل وأمر اباعبيدة بن الجراح وهم ثلثمائة قال جابر وانا فيهم فخرجنا حتى اذا كنا ببعض الطريق فنى الزاد فأمر أبوعبيدة بازواد ذلك الجيش فجمع فكان مزودي تمر قال فكان يقوتنا كل يوم يعني قليلا قليلا حتى فنى فلم يكن يصيبنا كل يوم الا تمرة ـ فقلت ماتغني تمرة ؟ فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت ـ ثم انتهينا الى البحر فاذا بحوت مثل الظرب فأكل منه ذلك الجيش ثمان عشرة ليلة ثم امر ابوعبيدة بضلعين من اضلاعه فنصبا ثم امر براحلة فرحلت ثم مرت تحتها ولم يصبها ـ رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس واخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك ـ

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوسعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا أبوجعفر محمد بن عبدالحميد الحارثي ثنا أبواسامة عن الوليد يعني ابن كثير قال سمعت وهب بن كيسان يقول سمعت جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية انافيهم الى سيف البحر فاز ملنا الزاد حتى حمينا ها (١) مع كل انسان فحملناه واحداحتى كان يعطى كل انسان قدر ما يصيبه حتى ماكان يصيب انسانا الا تمرة كل يوم ـ فقال رجل لجابر يا ابا عبدالله وماتغني عن رجل تمرة ؟ قال يا ابن اخي قد وجدنا فقدها حين فنيت ـ قال جابر فبينا نحن على ذلك اذ رأينا سوادا فلما غشينا اذا دابة من البحر قد خرجت من البحر فاناخ عليها العسكر ثمان عشر (١) ليلة فيأكلون منها ما شاؤا حتى اربعوا ـ رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة ـ

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن وابوزكريا يحيى بن ابراهيم قالوا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة مولى الازرق أن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبدالدار اخبره انه سمع اباهريرة رضي الله عنه يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا أفنتوضأ من ماء البحر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هوالطهور ماؤه الحل ميتته ـ

(حدثنا) أبوعبدالرحمن السلمي املاء ثنا أبوعبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن حنبل ثنا أبوالقاسم بن أبي الزناد حدثني اسحاق بن حازم عن ابن مقسم يعني عبيدالله عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البحر فقال هوالطهور ماؤه الحل ميتته ـ

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوسعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ حدثني ادريس ابن يحيى حدثني المفضل بن المختار عن عبيدالله بن موهب عن عصمة بن مالك الخطمي عن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ذكى لكم صيد البحر ـ هذا اسناد غير قوي (وقد روى) عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ـ

(أخبرنا) أبوبكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن محمد المعمري ثنا عباد بن يعقوب ثنا شريك عن ابن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت ابابكر رضي الله عنه يقول ان الله ذبح لكم مافي البحر فكلوه كله فانه ذكى (وروى) حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار قال سمعت (شيخا يكنى ابا عبدالرحمن قال سمعت ـ ٣) ابابكر الصديق رضي الله عنه يقول مافي البحر من شيء الا قد ذكاه الله لكم ـ

---

(١) كذا في ف ـ وفي مد ـ الرابعين حتى جمعنا لنا ـ ولم يسق مسلم في صحيحه لفظ هذه الرواية ولعل الصواب ـ فاز ملنا الزاد حتى جمعنا ما ـ ح (٢) كذا (٣) من ف ـ (أخبرنا)

(أخبرنا) أبوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيدالله ابن عمر عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل إن ابابكر رضي الله عنه سئل عن ميتة البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته (وروى) عن عمرو بن دينار وأبي الزبير سمعا شريحا رجلا ادرك النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شيء في البحر مذبوح (وروى) ذلك عن أبي الزبير عن شريح مرفوعا (وروى) عن جابر وعبدالله بن سرجس مرفوعا وفي بعض ما ذكرنا اسناده كفاية وبالله التوفيق -

باب السمك يصطاده يهودي او نصراني او مجوسي او وثني

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا روح بن اسلم ثنا زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل ما القى البحر وما صيد منه صاده يهودي او نصراني او مجوسي قال (وطعامه) ما القى (وأخبرنا) أبونصر بن قتادة أنبأ احمد بن اسحاق بن شيبان ابن البغدادي المروزي أنبأ معاذ بن نجدة ثنا بشر بن آدم أنبأ أبوالاحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل السمك ولا يضرك من صاده من الناس -

باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوزكريا بن أبي اسحاق وأبوبكر احمد بن الحسن وأبوعبدالرحمن السلمي قالوا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب اخبرني عمر بن محمد أن نافعا حدثه ان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال غزونا فجعنا حتى ان الجيش يقتسم التمرة والتمرتين فبينا نحن على شط البحر اذ رمى بحوت ميت فاقتطع الناس منه ماشاؤا من لحمه اوشحمه (١) وهو مثل الظرب فبلغني ان الناس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبروه فقال لهم أمعكم منه شيء؟ -

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان الرملي ثنا سفيان ثنا عمرو سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم في ثلثمائة راكب واميرنا أبوعبيدة بن الجراح يطلب عير قريش فاقمنا على الساحل حتى فنى زادنا فاكلنا الخبط ثم ان البحر القى لنا دابة يقال لها العنبر فاكلنا منه نصف شهر حتى صلحت اجسامنا وأخذ أبوعبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه ونظر الى اطول بعير في الجيش واطول رجل فحمله عليه فجاز تحته وقد كان رجل نحر ثلاث جزائر ثم ثلاثا ثم نهاه أبوعبيدة وكان يرويه (٢) قيس بن سعد - اخرجاه في الصحيح كما مضى -

(أخبرنا) أبوبكر بن الحارث الاصبهاني الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ حدثني أبوبكر النيسابوري (ثنا عبدالرحمن بن بشر ثنا عبدالرحمن بن مهدي - ح قال وحدثني أبوبكر النيسابوري - ٣) حدثني يوسف بن سعيد ثنا أبونعيم قالا ثنا سفيان عن عبدالملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أشهد على أبي بكر رضي الله عنه انه قال السمكة الطافية حلال لمن اراد أكلها -

(أخبرنا) أبوبكر بن الحارث أنبأ علي بن عمر ثنا محمد بن نوح ثنا هارون بن اسحاق ثنا وكيع عن سفيان بهذا قال السمكة الطافية على الماء حلال -

(أخبرنا) أبوالحسن محمد بن أبي المعروف الفقيه أنبأ أبوسعيد عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب الرازي بنيسابور ثنا محمد بن

---

(١) ف - لحم اوشحم (٢) كذا والظاهر - وكانوا يروونه (٣) من ف -

قال (باب ما لفظ البحر اوطفا من ميتة)

ايوب أنبأ مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن جابر بن زيد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال الجراد والنون ذكي كله ـ

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن جعفر (١) عن ابيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال الحيتان والجراد ذكي كله ـ

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ الاسفرائيني بها أنبأ أبو علي زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد (النيسابوري ثنا يزيد بن سنان ثنا عبد الصمد ثنا عبد الله بن مثنى عن ثمامة عن أنس عن أبي ايوب رضي الله عنه ـ ٢) انه ركب في البحر في رهط من اصحابه فوجدوا سمكة طافية على الماء فسألوه عنها فقال أطيبة هي لم تغير؟ قالوا نعم قال فكلوها وارفعوا نصيبي منها وكان صائما ـ هكذا رواه زاهر (ورواه) الدار قطني عن أبي بكر فقال عن ثمامة بن انس عن أبي ايوب وهو ثمامة ابن عبد الله بن انس فيشبه ان تكون رواية زاهر اصح والله اعلم ـ ورواه ايضا جبلة بن عطية عن أبي ايوب ويذكر عن مريخ وبشر ابني الخولاني احدهما او كلاهما أن ابا ايوب وابا صرمة الانصاري أكلا الطافي ـ

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبأ أبو احمد بن عدي الحافظ أنبأ زكريا الساجي ثنا بندار ثنا محمد يعني ابن جعفر ثنا شعبة عن اجلح عن عبد الله بن أبي الهذيل عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا بأس بالطافي من السمك ـ

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن أبي الزناد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وزيد بن ثابت رضي الله عنهما انهما كانا لا يريان بأكل مالفظ البحر بأسا ـ

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن أبي الزناد عن أبي سلمة عن ثويب قال رمى البحر بسمك كبير (٣) ميتا فأتينا (اباهريرة رضي الله عنه فاستفتيناه فأمرنا باكله فرغبنا عن فتيا أبي هريرة فأتينا ـ ٢) مروان فارسل الى زيد بن ثابت رضي الله عنه فسأله فقال حلال فكلوه ـ

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قدمت البحرين فسألني اهل البحرين عما يقذف البحر من السمك فأمرتهم باكله (فلما قدمت سألت عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن ذلك فقال ما أمرتهم قلت أمرتهم بأكله ـ ٤) فقال لو قلت غير ذلك لعلوتك بالدرة ثم قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه (احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) قال صيده ما اصطيد وطعامه ما رمى به ـ

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر

---

(١) مد ـ جابر ـ كذا (٢) من ف (٣) ف ـ كثير (٤) سقط من ف ـ

ذكر فيه حديث القاء البحر الدابة (وان ابا هريرة وزيد بن ثابت لم يريا بأكل مالفظ البحر بأسا وان عمر قرأ احل لكم صيد البحر وطعامه فقال طعامه ما رمى به وقول ابن عباس طعامه ما لفظ به) قلت ـ لا خلاف في حل ما القاه البحر ورمى به وذكر البيهقي في هذا الباب (عن جعفر عن ابيه عن علي قال الحيتان والجراد ذكي كله) قلت ـ في سنده عبد الله ابن الوليد متكلم فيه يسير او على تقدير صحته فعمومه مخصوص بالطافي بدليل ماأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه فقال ثنا حفص عن جعفر عن ابيه قال قال علي مامات في البحر فانه ميتة وقال الطحاوي ثنا محمد بن خزيمة ثنا حجاج ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن ميسرة انه عليا قال ما قذف البحر حلال وكان يكره الطافي من السمك وذكر صاحب الاستذكار الكراهة عن ابن المسيب والحسن والنخعي ثم ذكر البيهقي (عن شعبة عن اجلح عن ابن أبي الهذيل عن ابن عباس قال لا بأس بالطافي من السمك) قلت ـ في مصنف ابن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الاجلح عن ابن أبي الهذيل سأل رجل ابن عباس قال اني آتي البحر فأجده قد جفل سمكا كبيرا فقال كل ما لم ترسمكا طافيا وذكر عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري

ابن

ابن عون أنبأ يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه قال اقبلت من البحرين حتى اذا كنت بالربذة سألنى ناس من اهل العراق وهم محرمون عن صيد وجدوه على الماء طاف فسألونى عن اشترائه وأكله فأمرتهم ان يشتروه ويأكلوه وهم محرمون ثم قدمت المدينة فكأنه وقع فى قلبى شك مما امرتهم فذكرت ذلك لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال وما أمرتهم به؟ قال أمرتهم به ان يشتروه ويأكلوه قال لو أمرتهم بغير ذلك لفعلت، اى كأنه توعده -

(أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ على بن عاصم أنبأ سليمان التيمى عن أبى مجاز عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله (احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) قال صيده ماصيد وطعامه ماقذف -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا خلف ابن خليفة ثنا حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال صيده ما اصطيد وطعامه ما لفظ به البحر -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجانى أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الرحمن بن أبى هريرة سأل عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عما لفظ البحر فنهاه عن أكله قال نافع ثم انقلب عبد الله بن عمر فدعا بالمصحف فقرأ (احل لكم صيد البحر وطعامه) قال نافع فارسلنى عبد الله بن عمر الى عبد الرحمن بن أبى هريرة انه لابأس به فكله -

(وأخبرنا) أبو احمد أنبأ أبو بكر ثنا محمد ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن سعد الحارثى مولى عمر بن الخطاب انه قال سألت عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن الحيتان يقتل بعضها بعضا او تموت صردا فقال ليس بها بأس قال سعد ثم سألت عبد الله بن عمرو بن العاص فقال مثل ذلك -

باب من كره أكل الطافى

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن ابراهيم بن فيروز ثنا محمد بن اسمعيل الحسانى ثنا ابن نمير ثنا عبيد الله بن عمر عن أبى الزبير عن جابر رضى الله عنه انه كان يقول ماضرب به البحر اوجزر عنه اوصيد فيه فكل ومامات فيه ثم طفا فلا تأكل (وبمعناه) رواه ايوب السختيانى وابن جريج وزهير بن معاوية وحماد بن سلمة (وغيرهم عن أبى الزبير عن جابر موقوفا - ١) (وعبد الرزاق وعبد الله بن الوليد العدنى وأبو عاصم ومؤمل بن اسمعيل وغيرهم عن سفيان الثورى - ٢) (وخالفهم أبو احمد الزبيرى فرواه عن الثورى - ١) مرفوعا وهو واهم فيه -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبأ سليمان بن احمد اللخمى ثنا على بن اسحاق الاصبهانى ثنا نصر بن على ثنا أبو احمد الزبيرى ثنا سفيان عن أبى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا طفا السمك على الماء فلا تأكله واذا جزر عنه البحر (٣) فكله وما كان على حافته فكله قال سليمان لم يرفع هذا الحديث عن سفيان الا أبو احمد -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن عبدة ثنا يحيى بن سليم الطائفى ثنا اسمعيل بن امية

---

(١) من ف (٢) سقط من - ف ولعله سقط من النسختين معا كلمة - موقوفا - اونحوها -(٣) ف الماء -

---

عن الاجلح عن ابن أبى الهذيل سأل ابن عباس عن اشياء وفى آخره انه قال لابن عباس انى اجد البحر قد جفل سمكا قال فلا تأكل منه طافيا -

قال (باب من كره أكل الطافى)

ذكر فيه حديثا رواه جماعة عن الثورى عن أبى الزبير عن جابر موقوفا ثم قال (وخالفهم ابو احمد الزبيرى فرواه عن الثورى مرفوعا وهو واهم فيه) - قلت - الزبيرى ثقة وقد زاد الرفع فوجب قبوله وقد جاء له شواهد ستجىء ان شاء الله تعالى

عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما القى البحر اوجزر عنه فكلوه ومامات فيه وطفا فلا تأكلوه (قال أبو داود) روى هذا الحديث سفيان الثوري وايوب وحماد عن أبي الزبير وقفوه على جابر قال وقد اسند هذا الحديث ايضا من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) يحيى بن سليم الطائفي كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل بن امية موقوفا ورواه أبو عيسى الترمذي من حديث ابن أبي ذئب عن الحسين بن يزيد الكوفي عن حفص بن غياث عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصطدتموه وهو حي فكلوه وما وجدتم ميتا طافيا فلا تأكلوه قال أبو عيسى سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال ليس هذا بمحفوظ ويروى عن جابر خلاف هذا ولا اعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا (قال الشيخ رحمه الله) وقد رواه ايضا يحيى بن ابي انيسة عن ابي الزبير مرفوعا ويحيى بن أبي انيسة متروك لا يحتج به (ورواه) عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به (ورواه) بقية بن الوليد عن الاوزاعي عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا ولا يحتج بما ينفرد به بقية فكيف بما يخالف فيه وقول الجماعة من الصحابة على خلاف قول جابر مع ما روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته وبالله التوفيق -

باب ما جاء في أكل الجراد

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب (ح وأخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الفضل بن الحباب ثنا أبو الوليد والحوضي قالوا ثنا شعبة عن

ثم اسنده البيهقي عن يحيى بن سليم ثنا اسمعيل بن امية عن أبي الزبير مرفوعا ثم قال (يحيى بن سليم كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل موقوفا) - قلت - ذكر الدارقطني في سننه رواية يحيى ثم قال رواه غيره موقوفا ثم اخرجه من حديث اسمعيل بن عياش عن اسمعيل موقوفا فتبين ان ذلك الغير الذي رواه موقوفا هو ابن عياش وقد قال البيهقي في غير موضع (لا يحتج به) وقال في باب ترك الوضوء من الدم (ما روى عن اهل الحجاز ليس بصحيح) واسمعيل بن امية مكي ويحيى بن سليم وثقه ابن معين وغيره واخرج له البخاري ومسلم والجماعة كلهم وقد زاد الرفع فكيف تعارض روايته برواية ابن عياش مع روايته لهذا الحديث عن مكي ورواية ابن أبي ذئب لهذا الحديث عن أبي الزبير مرفوعا تشهد لرواية يحيى بن سليم وقول البخاري لا اعرف لابن ابي ذئب عن أبي الزبير شيئا هو على مذهبه في انه يشترط لاتصال الاسناد المعنعن ثبوت السماع وقد انكر مسلم ذلك انكارا شديدا وزعم انه قول مخترع وان المتفق عليه انه يكفي للاتصال امكان اللقاء والسماع وابن أبي ذئب ادرك زمان ابي الزبير بلا خلاف وسماعه منه ممكن ثم قال (ورواه عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به) - قلت - اخرج له الحاكم في المستدرك في ابواب الاحكام حديثا وصحح سنده واخرج حديثه هذا الطحاوي في احكام القرآن فقال ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد ابن موسى ثنا اسمعيل بن عياش حدثني عبد العزيز بن عبد الله عن وهب بن كيسان ونعيم بن عبد الله المجمر عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما جزر عنه البحر فكل وما القى فكل وما وجدته ميتا طافيا فوق الماء فلا تأكل وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة - عام خص منه غير الطافي من السمك بالاتفاق وبالحديث المشهور والطافي مختلف فيه فبقي داخلا في عموم الآية -

قال (باب ما جاء في أكل الجراد)

أبي

أبي يعفور سمع ابن أبي اوفى رضي الله عنه يقول، غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل معه الجراد- هذا لفظ حديث البسطامي وفي رواية ابن عبدان قال سمعت ابن أبي اوفى رضي الله عنه سئل عن الجراد فقال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات اوسبع غزوات كنا نأكله- رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وقال سبع غزوات اوست -

(أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبأ جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن النضر بن سلمة الجارودي ثنا محمد بن بشار بن عثمان ثنا محمد وهو ابن جعفر ثنا شعبة عن أبي يعفور(١) قال سألت شريكي عبدالله بن أبي اوفى رضي الله عنه وانا معه عن الجراد قال لابأس به وقد غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات فكنا نأكله- رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني سفيان بن عيينة عن أبي يعفور(١) عن عبدالله بن أبي اوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات اوستا فكنا نأكل الجراد - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ املاء أنبأ محمد بن موسى بن أبي موسى ثنا محمد بن الفرج مولى بني هاشم (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الفرج البغدادي ثنا ابن الزبرقان ثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال اكثر جنود الله لا آكله ولا احرمه- قال أبو داود رواه المعتمر عن ابيه عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه الانصاري عن سليمان -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل الصفار ثنا أبو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا الانصاري محمد بن عبدالله حدثني سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر جنود الله في الارض الجراد لا آكله ولا احرمه -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا نصر بن علي وعلي بن عبدالله قالا ثنا زكريا بن يحيى بن عمارة عن أبي العوام الجزار عن أبي عثمان النهدي عن سلمان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل - فقال مثله وقال اكثر جند الله قال علي اسمه فائد يعني ابا العوام (قال أبو داود) ورواه حماد بن سلمة عن أبي العوام عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) ان صح هذا ففيه ايضا دلالة على الاباحة فانه اذا لم يحرمه فقد احله وانما لم يأكله تقذرا والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ عبدالرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حلت لنا ميتتان ودمان، الميتتان الحوت والجراد والدمان - احسبه قال - الكبد والطحال (ورواه) اسمعيل بن أبي اويس عن عبدالرحمن وعبدالله واسامة بني زيد بن اسلم عن ابيهم هكذا مرفوعا (ورواه) سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عبدالله بن عمر أنه قال احلت لنا ميتتان- وهذا هو الصحيح -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو عبدالرحمن السلمي قالوا أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب قال سمعت حيوة بن شريح يقول سمعت سنان بن عبدالله الانصاري يقول سألت

---

(١) في النسخ أبو يعقوب - خطأ - ع

ذكر فيه حديث ابن عمر (احلت لنا ميتتان) الى آخره ثم قال (الصحيح انه موقوف على ابن عمر) - قلت - قد تقدم الكلام على هذا الحديث في باب الحوت يموت في الماء والجراد في اثناء ابواب ما يفسد الماء -

أنس بن مالك رضى الله عنه عن الجراد فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر ومع عمر بن الخطاب رضى الله عنه قفعة فيها جراد قد احتقبها وراءه فيرد يده وراءه فيأخذ منها فيناولنا ويأكل ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر قال أنس ثم رجعنا الى المدينة فكنا نؤتى به فنشتريه ونكثره ونجففه فوق الأجاجير فنأكل منه زمانا -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس أنبأ محمد أنبأ ابن وهب اخبرنى مالك عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر أنه قال سئل عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن الجراد فقال وددت ان عندنا قفعة نأكل منها -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس أنبأ محمد أنبأ ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث ان اللجلاج حدثه ان وهب بن عبدالله المعافرى حدثه انه دخل هو وعبدالله بن عمر على زينب (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقربت اليهم جرادا مقلوا بسمن فقالت كل يا مصرى من هذا لعل الصير احب اليك من هذا قال قلت انا لنحب الصير فقالت كل يا مصرى ان نبيا من الانبياء سأل الله لحم طير لا ذكاة له فرزقه الله الحيتان والجراد -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقية ثنا نمير بن يزيد القينى عن ابيه قال سمعت صدى بن عجلان ابا امامة الباهلى رضى الله عنه يقول ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان مريم بنت عمران سألت ربها ان يطعمها لحما لا دم له فاطعمها الجراد فقالت اللهم اعشه بغير رضاع وتابع بينه بغير شياع - قلت يا ابا الفضل ما الشياع؟ قال الصوت -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو صادق العطار وأبو عبدالرحمن السلمى من اصله وأبو حامد احمد بن محمد امير ك النيسابورى وأبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن على بن ابراهيم بن معاوية العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنبأ أبو سعد البقال عن أنس رضى الله عنه قال كن ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكلن الجراد ويتهادينه بينهن - قال يزيد فقلت لسعيد سمعته من أنس؟ قال نعم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا على بن ابراهيم الواسطى أنبأ يزيد بن هارون أنبأ داود بن أبى هند عن سعيد بن المسيب ان عمر وابن عمر والمقداد بن سويد وصهيبا رضى الله عنهم أكلوا جرادا فقال عمر لو أن عندنا منه قفعة او قفعتين (قال أبو عبيد) القفعة شىء شبيه بالزنبيل ليس بالكبير يعمل من خوص وليست له عرى (وقد رويناه) عن جعفر بن محمد عن ابيه عن على رضى الله عنه انه قال الحيتان والجراد ذكى كله -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد الصير فى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن عبدالواحد بن أبى عون عن يعقوب - ٢) بن عتبة بن الاخنس عن سعد بن اسحاق عن زينب بنت كعب بن عجرة ان اباسعيد الخدرى رضى الله عنه كان يراهم يأكلون الجراد بنيه واهله فلا ينهاهم ولا يأكل هو قالت زينب اراه كان يقذره -

باب ما جاء فى الضفدع

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبى ذئب عن سعيد ابن خالد بن قارظ عن سعيد بن المسيب عن عبدالرحمن بن عثمان قال سأل طبيب النبى صلى الله عليه وسلم عن ضفدع يجعلها فى دواء فنهاه النبى صلى الله عليه وسلم عن قتلها -

---

(١) كذا (٢) سقط من ف -

قال (باب ماجاء فى الضفدع)

ذكر فيه حديث النهى عن قتل الضفدع - قلت - فيه دلالة على انه ليس كل مايسكن الماء له حكم السمك فكما خرج

كتاب

كتاب الضحايا

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (فصل لربك وانحر)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (وانحر) قال يقول فاذبح يوم النحر (ورويناه) عن الحسن ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة معناه (وقد قيل) في تفسيره غير ذلك وقد مضى ذلك في كتاب الصلاة -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري وأبو الحسن علي بن احمد بن عبدان قالا أنبأ أبو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا عبدالعزيز بن صهيب قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين - قال أنس وانا اضحي بكبشين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو عمر الحوضي (ح قال وحدثنا) محمد بن ايوب أنبأ أبو عمر الحوضي ثنا هشام عن قتادة عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين اقرنين املحين يسمي ويكبر ويضع رجله على صفاحهما ويذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عمر الحوضي مختصرا -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري وعلي بن احمد بن عبدان قالا أنبأ محمد بن احمد بن محمويه ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة ثنا قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين واضعا قدمه على صفاحهما يسمي ويكبر فذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن يونس الضبي ثنا أبو عامر العقدي ثنا زهير بن محمد العنبري عن عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن علي بن الحسين (لكل امة جعلنا منسكا هم ناسكوه) قال ذبح هم ذابحوه حدثني أبو رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحى اشترى كبشين سمينين املحين اقرنين فاذا خطب وصلى ذبح احد الكبشين بنفسه بالمدية ثم يقول اللهم هذا عن امتي جميعا من شهدلك بالتوحيد وشهدلي بالبلاغ ثم اتى بالآخر فذبحه ثم قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمهما المساكين ويأكل هو واهله منهما فمكثنا سنين قد كفانا الله الغرم

الضفدع عن عموم قوله عليه السلام الحل ميتته - بهذا الدليل يخرج خنزير الماء ونحوه بدليل آخر وهو قوله تعالى اولحم خنزير - وحكى الطحاوي عن الشافعي انه لا بأس بأكله -

قال (كتاب الاضحية)

ذكر فيه من حديث ابن عقيل (عن علي بن الحسين عن أبي رافع كان عليه السلام اذا ضحى اشترى كبشين) الحديث - قلت في التهذيب لابن جرير الطبري رواه مؤمل واسحق عن سفيان عن ابن عقيل عن أبي سلمة عن عائشة اوعن أبي هريرة ورواه مسلم بن ابراهيم عن حماد عن ابن عقيل عن عبدالرحمن بن جابر وذلك دليل على وهائه وقد ذكره البيهقي فيما بعد في

والمؤنة ليس احد من بنى هاشم يضحى - ومعناه رواه عبيد الله بن عمر والرقى وقيس بن الربيع عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن على بن الحسين عن أبى رافع عن النبى صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا عثمان بن عمر بن فارس أنبأ ابن عون أنبأنا أبو رملة أنبأنا مخنف بن سليم قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوف بعرفة فقال ان على كل اهل بيت فى كل عام اضحاة وعتيرة، هل تدرى ما العتيرة؟ قال فلا ادرى مارد واقال هى التى يقول لها الناس الرجبية -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام عن حفصة عن امرأة من آل الاشعث عن عجوزلهم قالت اخبرنا وفدنا وفدغا مد حيث قدموا من عند النبى صلى الله عليه وسلم انه قال على كل اهل بيت من المسلمين ضحية وعتيرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبى طالب ثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن عياش المصرى عن عبد الرحمن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة لأن يضحى فلم يضح فلايحضر مصلانا (وكذلك) رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد العطار عن عبد الله بن عياش القتبانى بلغنى عن أبى عيسى الترمذى انه قال الصحيح عن أبى هريرة موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن عبد الرحمن الاعرج عن أبى هريرة موقوفا وحديث زيد بن الحباب غير محفوظ (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه عبيد الله بن أبى جعفر عن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه موقوفا وابن وهب عن عبد الله بن عياش (عن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه موقوفا - ورواه - ابن وهب ايضا عن عبد الله بن عياش -١) عن عيسى بن عبد الرحمن بن فروة الانصارى عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضى الله عنه انه قال من وجد سعة فلم يضح فلا يقربنا فى مسجدنا - موقوف -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثنى عمى ثنا عبد الله بن عياش - فذكره -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى أنبأ أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله الجرجانى أنبأ عبد الله بن محمد - اظنه

---

(١) سقط من ف -

باب الرجل يضحى عن نفسه واهل بيته وذكر الاختلاف فى سنده وقال بعد ذلك (باب قول المضحى اللهم منك واليك وقواه عن غيره اللهم تقبل من فلان) وذكر حديثين ثم قال (قال الشافعى وقد روى من وجه لايثبت مثله انه عليه السلام ضحى بكبشين فقال فى احدهما عن محمد وآله وفى الآخر عن محمد وامته) ثم ذكر البيهقى (انه اراد حديث ابن عقيل هذا) ثم ذكر البيهقى حديث زيد بن الحباب (عن عبد الله بن عياش عن الاعرج عن أبى هريرة من وجد سعة) الى آخره ثم قال (وكذا رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد العطار عن عبد الله بن عياش وبلغنى عن الترمذى قال الصحيح انه موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن الاعرج عن أبى هريرة موقوفا وحديث ابن الحباب غير محفوظ قال وكذلك رواه عبيد الله بن أبى جعفر عن الاعرج عن أبى هريرة موقوفا) - قلت - تبين بهذا ان ثلاثة رووه مرفوعا عن ابن عياش حيوة ويحيى العطار وابن الحباب ومن طريقه اخرجه ابن ماجة فى سننه واخرجه الحاكم فى المستدرك من حديث عبد الله بن يزيد المقرى عن ابن عياش كذلك مرفوعا وقال صحيح الاسناد اوقفه ابن وهب الا ان الزيادة من الثقة مقبولة والمقرى فوق الثقة واخرجه الدار قطنى فى سننه من طريق عبيد الله بن أبى جعفر عن الاعرج مرفوعا بخلاف ما ذكر البيهقى وعلم بذلك ان حديث ابن الحباب محفوظ وان الذين رووا الرفع عن ابن عياش اربعة

البغوى - ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا ابراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انفقت الورق فى شيء افضل من نحيرة فى يوم عيد - تفرد به محمد بن ربيعة عن ابراهيم الخوزى وليسا بالقويين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا المسيبي يعنى محمد بن اسحاق المدنى حدثنى عبد الله بن نافع عن أبي المثنى سليمان بن يزيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمي من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراق دم وانه ليأتى يوم القيامة فى قرنه (١) بقرونها واشعارها واظلافها وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع فى الارض فطيبوا بها نفسا (قال البخارى) فيما حكى أبو عيسى عنه هو حديث مرسل لم يسمع أبو المثنى من هشام بن عروة (قال الشيخ احمد) رواه ابن خزيمة عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب عن أبي المثنى عن اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها وعن عمه موسى بن عقبة - ٢) هكذا بالشك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمى من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراقة دم - ثم ذكره -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا هشام بن على السيرافى ثنا هدبة بن خالد ثنا سلام بن مسكين عن عائذ الله عن أبي داود عن زيد بن ارقم رضى الله عنه انهم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ماهذه الاضاحى؟ قال سنة ابيكم ابراهيم عليه السلام قالوا ما لنا فيها من الاجر؟ قال بكل قطرة حسنة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله البزاز ببغداد ثنا محمد بن سلمة الواسطى ثنا يزيد بن هارون أنبأ سلام بن مسكين عن عائذ الله بن عبد الله المجاشعى عن أبي داود السبيعى عن زيد بن ارقم رضى الله عنه قال قلنا يارسول الله ماهذه الاضاحى؟ قال سنة ابيكم ابراهيم عليه السلام قال قلنا فالنا فيها؟ قال بكل شعرة حسنة قال قلنا يارسول الله فالصوف؟ قال بكل شعرة من الصوف حسنة -

(اخبرنا) أبو سعد الماليني أنبأ أبو احمد بن عدى قال سمعت ابن حماد يقول قال البخارى عائذ الله المجاشعى عن أبي داود روى عنه سلام بن مسكين لايصح حديثه (قال أبو احمد) هذا الحديث يعرف بعائذ الله وليس يرويه عنه غير سلام بن مسكين وأبو داود لم يسم هو نفيع بن الحارث -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن ابراهيم بن محمود الأصبهانى قدم علينا أنبأ أبو حفص عمر بن احمد بن شاهين ببغداد أنبأ محمد بن محمد بن سليمان الباغندى ثنا على بن سعيد يعنى ابن مسروق الكندى ثنا المسيب بن شريك عن عبيد المكتب (ح وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث الاصبهانى قالا أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن يوسف بن سليمان الخلال ثنا

---

(١) كذا وليس قوله - فى قرنه - فى جامع الترمذى - ح (٢) من ف وقوله بعد هذا - هكذا بالشك - يظهر منه انه كان فى السند - اوعن عمه - بدل - وعن عمه - ح -

---

وتابعهم على ذلك ابن أبي جعفر عن الاعرج كما ذكر الدار قطنى والرفع زيادة فوجب قبوله ثم ذكر البيهقى حديث (ما انفقت الورق فى شيء افضل من نحيرة فى يوم عيد) وفى سنده ابراهيم الخوزى فقال (ليس بالقوى) قلت - الان القول فيه هنا وقد ضعفه فى باب الرجل يطيق المشي وحكى عن ابن معين (انه ليس بثقة) وفى الضعفاء لابن الجوزى قال احمد والنسائى وعلى بن الجنيد متروك وقال يحيى ليس بشيء وقال الدار قطنى منكر الحديث - ثم ذكر البيهقى قوله عليه السلام فى الاضاحى (سنة ابيكم ابراهيم) وفى سنده عائذ الله المجاشعى عن أبي داود نفيع بن الحارث فحكى (عن البخارى قال عائذ الله المجاشعى عن أبي داود لايصح حديثه) قلت - سكت البيهقى عن أبي داود نفيع وهو متروك ذكره الذهبى فى كتابيه الكاشف والضعفاء -

الهيثم بن سهل ثنا المسيب بن شريك ثنا عبيد المكتب عن عامر عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخ الاضحى كل ذبح وصوم رمضان كل صوم والغسل من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة ـ قال علي خالفه المسيب بن واضح عن المسيب بن شريك وكلاهما ضعيف والمسيب بن شريك متروك ـ

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبأ أبو احمد بن عدي الحافظ أنبأ الحسن بن سفيان ثنا المسيب بن واضح ثنا المسيب بن شريك عن عتبة بن اليقظان عن الشعبي عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن ونسخ غسل الجنابة كل غسل ونسخ صوم رمضان كل صوم ونسخ الاضحى كل ذبح ـ

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الأصبهاني قالا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن مبشر ثنا احمد بن سنان ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا رفاعة بن هدير حدثني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يارسول الله أستدين واضحي ؟ قال نعم فانه دين مقضي ـ (قال علي) هذا اسناد ضعيف وهدير هو ابن عبد الرحمن بن رافع بن خديج ولم يسمع من عائشة رضي الله عنها ولم يدركها ـ

باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها

(أخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم ابن أبي اياس ثنا شعبة ثنا الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان البجلي رضي الله عنه يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر يقول من ذبح قبل أن يصلي فليعد مكانها ومن لم يذبح فليذبح ـ رواه البخاري في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشي ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن خاله ابا بردة بن نيار ذبح قبل ان يذبح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان هذا يوم اللحم فيه مكروه (١) واني عجلت نسيكتي لأطعم اهلي وجيراني واهل داري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعد نسكا فقال يا رسول الله ان عندي عناقا لي (٢) خير من شاتي لحم فقال هي خير نسيكتك (٣) ولا تجزي جذعة عن احد بعدك ـ رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واستشهد به البخاري ـ

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن سختويه اخبرني أبو المثنى ان مسددا حدثهم قال ثنا اسمعيل أنبا ايوب عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم النحر من كان ذبح قبل الصلاة فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكر هنة من جيرانه كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقه وعندي جذعة احب الي من شاتي لحم قال فرخص له قال فلا ادري أبلغت الرخصة من سواه ام لا ـ

---

(١) كذا في صحيح مسلم ـ وذكر النووي ان بدل هذه الكلمة في رواية مقروم ـ اي مشتهى ـ ح (٢) ف ـ عناق ابن هي وكذا في صحيح مسلم (٣) كذا في النسخ وكذا في صحيح مسلم ولكن في نسخة منه نسيكتيك ـ بالتثنية وعليها شرح النووي ـ ح ـ

قال (باب الاضحية سنة)

ذكر فيه حديث من (ذبح قبل ان يصلي فليعد مكانها) ثم ذكر حديث البراء (ان خاله ابا بردة ذبح) الى آخره ثم قال (استشهد به البخاري) ـ قلت ـ هذا الحديث اخرجه في مواضع محتجا به متصلا واخرجه في بعض المواضع مستشهدا به فتخصيص البيهقي استشهاده يوهم انه لم يحتج به وليس الامر كذلك ثم الامر بالاعادة في هذا الحديث وفيما قبله وفيما

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبدالله اخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبأ أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا ابن علية - فذكره باسناده مثله زاد ثم انكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كبشين فذبحهما فقام الناس الى غنيمة فتوزعوها او قال تجزعوها - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن اسمعيل بن علية بطوله وعن مسدد مختصرا ورواه مسلم عن زهير بن حرب -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا (مالك عن - ١) يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم ان عويمر بن اشقر ذبح ضحيته قبل ان يغدو يوم الاضحى وانه ذكر لرسول الله صلى الله ذلك فأمره ان يعود لضحية اخرى (وباسناده قال ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان ابا بردة بن نيار رضي الله عنه ذبح ضحيته قبل ان يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ان يعود لضحية اخرى - ٢) فقال أبو بردة لا اجد الاجذعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم تجد الاجذعا فاذبح (ذكر الشافعي رحمه الله هذين الحديثين) عن مالك رحمه الله -

(ثم قال ما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله فاحتمل ان يكون انما أمره ان يعود لضحية ان الضحية واجبة واحتمل أمره ان يكون أمره ان يعود إن اراد أن يضحي لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزيه فيكون من عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة لا يحل تركها وهي سنة نحب لزومها ونكره تركها لا على ايجابها فان قيل فاين السنة التي دلت على ان ليست بواجبة ؟ قيل - أخبرنا سفيان عن عبدالرحمن بن حميد عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحي فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئا (قال الشافعي رحمه الله) وفي هذا الحديث دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد احدكم ان يضحي ولو كانت الضحية واجبة اشبه ان يقول فلا يمس من شعره حتى يضحي (قال الشيخ) وفي الحديث الثابت عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا - وذلك مذكور في باب وقت الاضحية -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبدالاعلى ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث وعبدالله بن عياش وسعيد بن أبي ايوب ان عياش بن عباس حدثهم عن عيسى بن هلال الصدفي

---

(١) من ف (٢) سقط من ف -

بعده يدل على الوجوب وهو خلاف مدعى البيهقي ثم ذكر البيهقي (عن الشافعي انه قال فاحتمل ان يكون انما امره ليعود لضحيته ان الضحية واجبة واحتمل ان يكون امره ان يعود إن اراد أن يضحي لأن الضحية قبل الوقت ليست باضحية تجزيه فيكون في عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة وهي سنة ثم ذكر الشافعي حديث ام سلمة اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحي الحديث ثم قال فيه دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقوله عليه السلام فاراد احدكم ان يضحي - ولو كانت واجبة اشبه ان يقول فلا يمس من شعره حتى يضحي) قال البيهقي (وفي الحديث الثابت ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فمن يعمل ذلك فقد اصاب سنتنا) قلت - قول الشافعي واحتمل ان يكون امره ان يعود أن اراد أن يضحي - في غاية البعد لانه مخالفة الظاهر وتقدير شيء لا ضرورة اليه ولا دلالة في الكلام عليه وذكر الارادة في حديث ام سلمة لا ينفي الوجوب لأن الارادة شرط لجميع الفرائض وليس كل احد يريد التضحية وقد استعمل ذلك في الواجبات كقولهم من اراد الحج فليلب وكقوله عليه السلام من اراد الجمعة فليغتسل من اراد الحج فليتعجل - وقوله عليه السلام فقد اصاب سنتنا - اي سيرتنا وطريقتنا وذلك قدر مشترك بين الواجب والسنة المصطلح عليها ومثله قوله عليه السلام سنوا بهم سنة اهل الكتاب - من سن سنة حسنة - ولم تكن السنة المصطلح عليها

حدثهم عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رجلا أتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بيوم الاضحى عيدا جعله الله لهذه الامة فقال الرجل فان لم اجد الا منيحة ابي اوشاة ابي واهلي و منيحتهم اذبحها ؟ قال لا ولكن قلم اظفارك وقص شاربك واحلق عانتك فذلك تمام اضحيتك عندالله عزوجل -

(وأنبأنى) أبوعبدالله اجازة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب - فذكره باسناده مثله -

(أخبرنا) أبوعلى الروذبارى وأبوالحسين بن بشران قالا أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبوبدر ثنا أبو جناب الكلبي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث هن على فرائض ولكم تطوع ،النحر والوتر وركعتا الضحى -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام ثنا ابن بنت السدى (ح وأخبرنا) أبوبكر بن الحارث الاصبهانى أنبأ أبومحمد بن حيان ثنا أبويعلى ثنا اسمعيل بن موسى وهو ابن بنت السدى ثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه قال كتب علي النحر ولم يكتب عليكم - زاد الاصبهانى فى روايته وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها - كذا قالا عن سماك -

(وأخبرنا) أبوسعد الماليني أنبأ أبواحمد بن عدى الحافظ ثنا ابن ناجية ثنا اسمعيل السدى ثنا شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه قال كتب على النحر ولم يكتب عليكم وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها (ورواه) الحسن بن صالح وقيس بن الربيع عن جابر هو ابن يزيد الجعفى عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم - والله اعلم -

(واحتج بعض اصحابنا بما أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب اخبرنى يحيى بن عبدالله بن سالم ويعقوب بن عبدالرحمن عن عمرو مولى المطلب عن المطلب بن عبدالله وعن رجل من بنى سلمة انهما حدثاه ان جابر بن عبدالله رضى الله عنه أخبرهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى للناس يوم النحر فلما فرغ من خطبته وصلاته دعا بكبش فذبحه هو بنفسه وقال بسم الله الله اكبر(١) اللهم عنى وعمن لم يضح من امتى (وروى ذلك) عن أبى سعيد الخدرى وأبى هريرة وأنس بن مالك رضى الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه (قال الشافعي رحمه الله) وبلغنا ان ابا بكر الصديق وعمر رضي الله عنهما كانا لا يضحيان كراهية ان يقتدى بهما فيظن

---

(١) ف - بسم الله والله اكبر -

معروفة فى ذلك الوقت وقد قال البيهقى فيما تقدم فى اثناء ابواب حد الشرب فى قول ابن عباس الختان سنة (اراد سنة النبي عليه السلام الموجبة) ثم ذكر البيهقى حديث (ثلاث هن على فرائض) - قلت - فى سنده أبو جناب يحيى بن أبى حية الكلبي سكت عنه البيهقى هنا وضعفه فيما مضى فى باب لا فرض اكثر من الخمس وفى كتاب الضعفاء لابن الجوزى كان يحيى القطان يقول لا استحل ان اروى عنه وقال عمرو بن على متروك الحديث وقال يحيى وعثمان بن سعيد والنسائى والدار قطنى ضعيف وقال ابن حبان كان يدلس على الثقات ما سمع من الضعفاء فالتزقت به المناكير التى يرويها عن المشاهير فحمل عليه احمد بن حنبل حملا شديدا ثم ذكر البيهقى (ان بعض اصحابهم احتج بحديث عمرو مولى المطلب عن المطلب ورجل من بنى سلمة عن جابر انه عليه السلام صلى للناس) الحديث وفيه (انه دعا بكبش فذبحه وقال عنى وعن من لم يضح من امتى) - قلت - فيه اشياء - احدها - ان المطلب لم يسمع من جابر كذا قال أبوحاتم وذكر الترمذى هذا الحديث ثم قال غريب ويقال ان المطلب لم يسمع من جابر وفى موضع آخر من كتاب الترمذى قال محمد لا اعرف للمطلب سماعا من احد من الصحابة الا قوله حدثنى من شهد خطبة النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت عبدالله بن عبدالرحمن يقول

من

من رآها انها واجبة -

(أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن ابيه ومطرف واسمعيل عن الشعبي عن أبي سريحة الغفاري قال ادركت ابا بكر اورأيت ابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا لايضحيان - في بعض حديثهم كراهية ان يقتدى بهما - أبو سريحة الغفاري هو حذيفة بن اسيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرناه) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبأ أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا أبو الاشعث ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت اسمعيل بن أبي خالد عن مطرف عن عامر عن حذيفة بن اسيد قال لقد رأيت ابا بكر وعمر رضي الله عنهما وما يضحيان عن اهلهما خشية ان يبتن بها فلما جئت بلدكم هذا حملني اهلي على الجفاء بعد ماعلمت السنة - كذا قاله معتمر بن سليمان عن عامر وأخطأ فيه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي فيما قرأت عليه أنبأ أبو اسحاق البزاري ثنا أبو الحسين الغازي ثنا عمرو بن علي قال قلت ليحيى بن سعيد أن معتمرا حدثنا قال (ثنا اسمعيل-١) ثنا مطرف عن الشعبي عن أبي سريحة، فقال هذا مثل حديثه عن الشعبي عن عمرو الجملي يريد عمرو بن مرة حدثنا اسمعيل أنبأ عامر - فذكره - يريد يحيى انه اخطأ في هذا كما اخطأ في ذلك - ورواية سفيان الثوري تؤكد قول يحيى (قال الشافعي) وعن ابن عباس -

(فذكر معنى ما أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبأ جدي يحيى بن منصور ثنا محمد بن عمرو أخبرنا القعنبي ثنا سلمة بن بخت عن عكرمة مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما - ١) كان اذا حضر الاضحى اعطى مولى له درهمين فقال اشتر بهما لحما وأخبر الناس انه اضحى ابن عباس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا سفيان عن الاعمش عن أبي وائل عن أبي مسعود (الانصاري رضي الله عنه قال اني لأدع الاضحى واني لموسر مخافة ان يرى جيراني انه حتم علي -

- وأخبرنا - ابن بشران أنبأ أبو الحسن المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي عن سفيان عن منصور وواصل عن أبي وائل عن أبي مسعود -٢) عقبة بن عمرو الانصاري قال لقد هممت ان ادع الاضحية واني لمن ايسركم مخافة ان تحسب النفس انها عليها حتم واجب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عقيل بن طلحة عن أبي الخصيب رجل من بني قيس بن ثعلبة قال شهدت ابن عمر رضي الله عنهما وسأله رجل عن شيء من امر الاضحى

---

(١) من ف (٢) سقط من ف -

لانعرف له سماعا من احد من الصحابة انتهى كلام الترمذي قال محمد بن سعد لايحتج بحديث المطلب لانه يرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا وليس له لقاء - الثاني - ان مولى المطلب قال فيه ابن معين ليس بالقوي وليس بحجة - الثالث - ان هذا الحديث متروك عند الشافعية اذ الكبش الواحد لايجوز عن اكثر من واحد وقد نص الشافعي على ذلك في آخر هذا الباب والحديث لاينفي وجوب الاضحية لأنه عليه السلام تطوع عنهم بذلك ويجوز أن يتطوع الرجل عمن وجب عليه كما يتطوع عن نفسه ودل الحديث على أن الانسان له ان يتطوع عن غيره بما شاء وهم لايقولون بذلك - وفي التهذيب لابن جرير الطبري ماملخصه ظن بعض اهل العبارة ان ذلك كان باشراكه لهم في ملك ضحيته فزعم ان للجماعة ان يشتركوا في الشاة ويجزيهم عن التضحية ولو كان كذلك لم يحتج احد من هذه الامة الى التضحية ولما كان لقوله عليه السلام من وجد سعة فلم يضح وجه وكيف يقول ذلك وقد ضحى هو عنهم وذبحه افضل -

فقال اكره اواجتنب - شك وهب. العور (١) البين عورها والعرجاء البين عرجها والمريضة البين مرضها والمهزولة البين هزالها ثم قال له ابن عمر لعلك تحسب حتما قلت لا ولكنه اجر وخير وسنة قال نعم (قال الشافعي رحمه الله) ولا يعد والقول في الضحايا هذا او تكون واجبة فهي على كل احد صغير وكبير لا يجزى غير شاة عن كل واحد -

باب سنة لمن اراد أن يضحى ان لا يأخذ من شعره ولا من ظفره اذا اهل هلال ذى الحجة حتى يضحى

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى ثنا القاضي أبو محمد يحيى بن منصور ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث عن ام سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحي فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا (قيل) لسفيان فان بعضهم لا يرفعه قال لكني ارفعه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضي ببغداد وأبو احمد بكر بن محمد بن حمدان بمرو قالا ثنا أبو قلابة الرقاشي (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو محمد عبد الله بن اسحاق الخراساني ثنا عبد الملك ابن محمد يعني الرقاشي ثنا يحيى بن كثير ثنا شعبة عن مالك بن أنس عن عمرو بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فأراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن يوسف عن يحيى بن كثير العنبري واخرجه ايضا من حديث غندر عن شعبة الا انه قال عمرا وعمرو بن مسلم (ورواه) ابن وهب وعثمان بن عمر وغيرهما عن مالك عن عمر بن مسلم موقوفا على ام سلمة (ورواه) محمد بن عمرو بن علقمة الليثي وسعيد بن أبي هلال عن عمر بن مسلم الجندعي مرفوعا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ النضر بن شميل أنبأ محمد ابن عمرو ثنا عمر بن مسلم بن عمارة بن اكيمة قال كنا في الحمام قبل الاضحى فاطلى فيه اناس فقال بعضهم بعض اهل الحمام ان سعيد بن المسيب يكره هذا وينهى عنه فلقيت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له فقال يا ابن اخي هذا حديث قد نسي وترك حدثتني ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده ذبح يريد أن

---

(١) كذا -

قال (باب السنة لمن اراد أن يضحى ان لا يأخذ) من شعره وظفره اذا اهل ذو الحجة حتى يضحى

ذكر فيه حديث ام سلمة (اذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحي فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا) ثم ذكر (عن الشافعي انه اختيار لا واجب) واستدل على ذلك بحديث عائشة (انا فتلت قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي آخره (فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احله الله حتى نحر الهدى - قال الشافعي البعثة بالهدى اكثر من ارادة التضحية) قلت - في بعض طرق هذا الحديث في الصحيح كنت افتل قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبعث بهديه الى الكعبة فما يحرم عليه شيء مما حل للرجل من اهله حتى يرجع الناس - فثبت بهذا ان الذي كان لا يجتنبه هو ما يجتنبه المحرم من اهله لا ماسوى ذلك من حلق شعر وقص ظفر ولا يخالف حديث ام سلمة - ثم لو كان لفظ الحديث كما اورده البيهقي امكن العمل بالحديثين فحديث ام سلمة يدل على ان ارادة التضحية تمنع من الحلق والقلم وحديث عائشة يدل على ان بعث الهدى

يذبحه فاذا اهل هلال ذى الحجة فلا يمس من شعره ولا ظفره شيئا حتى يضحى - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث معاذ بن معاذ وأبى اسامة عن محمد بن عمرو قال معاذ عمر ، وقال أبو اسامة عمرو وساق أبو اسامة القصة بطولها -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعى فان قال قائل مادل على انه اختيار لا واجب يعنى الأخذ (١) من الشعر والظفر قيل له روى مالك عن عبدالله بن أبى بكر عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت انا فتلت قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها مع أبى فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شىء احل الله له حتى نحر الهدى (قال الشافعى رحمه الله) وفى هذه دلالة على ماوصفت وعلى ان المرء لا يحرم بالبعثة بهديه يقول البعثة بالهدى اكثر من ارادة الضحية -

(أخبرنا بالحديث الذى احتج به) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب اخبرنى مالك بن انس عن عبدالله بن أبى بكر عن عمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة رضى الله عنها انها قالت انا فتلت قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم بعث بها مع أبى بكر رضى الله عنه ثم لم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شىء كان احله الله له حتى نحر الهدى - اخرجاه فى الصحيح من حديث مالك -

باب الرجل يضحى عن نفسه وعن أهل بيته

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح ثنا عبدالله بن وهب اخبرنى حيوة حدثنى أبو صخر عن ابن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطأ فى سواد وينظر فى سواد ويبرك فى سواد فأتى به ليضحى به فقال يا عائشة هلمى المدية ثم قال اشحذيها بحجر (ففعلت - ٢) فأخذها وأخذ الكبش واضجعه وذبحه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به - اخرجه مسلم فى الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ سليمان بن احمد الطبرانى ثنا ابن أبى مريم ثنا الفريابى عن سفيان عن ابن عقيل (ح وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن على ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبدالله بن محمد عن أبى سلمة عن عائشة اوعن أبى هريرة رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى أتى بكبشين اقرنين املحين موجوئين فيذبح احدهما عن امته من شهد لله بالتوحيد وشهد له بالبلاغ ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد وفى رواية الفريابى اذا ضحى اشترى كبشين سمينين اقرنين املحين موجوئين - فذكره (ورواه) حماد بن سلمة عن عبدالله ابن محمد بن عقيل عن عبدالرحمن بن جابر عن ابيه (ورواه) زهير بن محمد عن عبدالله عن على بن الحسين عن أبى رافع فكأنه سمعه منهما -

---

(١) كذا وكان الظاهر يعنى ترك الأخذ - ح (٢) من ف -

غير مانع فيعمل ولا يلزم من كون البعث غير مانع ان يكون ارادة التضحية غير مانعة - وفى التمهيد ذكر الاثرم ان احمد كان يأخذ بحديث ام سلمة قال ذكرت ليحيى بن سعيد الحديثين قال ذاك له وجه وهذا له وجه حديث عائشة اذا بعث بالهدى واقام وحديث ام سلمة اذا اراد أن يضحى بالمصر - والاشبه فى الاستدلال ان يقال كان عليه السلام يريد التضحية لأنه لم يتركها اصلا ومع ذلك لم يجتنب شيئا على مافى حديث عائشة فدل على ان ارادة التضحية لا تحرم ذلك -

قال (باب الرجل يضحى عن نفسه واهل بيته)

(أخبرنا) ابو عبد الله الحافظ أنبأ ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بكبشين املحين اقرنين عظيمين موجئين فاضجع احدهما فقال بسم الله والله اكبر اللهم هذا عن محمد ثم اضجع الآخر فقال بسم الله والله اكبر اللهم هذا عن محمد وامته ممن شهدلك بالتوحيد وشهد لى بالبلاغ (فذبحه-١) -

(وأخبرنا) ابو عبد الله الحافظ أنبأ ابو احمد بكر بن محمد بن حمد ان الصيرفي بمرو ثنا أبو قلابة ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدى ثنا زهير بن محمد عن ابن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى اشترى كبشين سمينين املحين اقرنين فاذا خطب وصلى قام فى مصلاه فذبح احد الكبشين هو بنفسه بالحربة ويقول هذا عن امتى جميعا من شهد لك بالتوحيد وشهد لى بالبلاغ ثم اتى بالآخر فذبحه قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمها جميعا للساكين ويأكل هو واهله منهما فمكثنا سنين قد كفى الله المؤنة والغرم برسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد من بنى هاشم يضحى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا عثمان بن زفر الجهني حدثني أبو الاسد السلمي عن ابيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع كل رجل منادرها فاشترينا اضحية بسبعة دراهم فقلنا يارسول الله لقد اغلينا بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان افضل الضحايا اغلاها وانفسها فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يأخذ بيد ورجلا (بيد ورجلا-١) برجل (٢) ورجلا بقرن (ورجلا بقرن-١) وذبحها السابع وكبرنا عليها جميعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو اسامة ثنا موسى بن ايوب النصيبي كنيته أبو عمران ثنا بقية بن الوليد قال سألني حماد بن زيد ويزيد بن هارون بمكة منذ عشرين سنة قال بقية وسمعته قبل ان احدثهما باربعين سنة فقلت حدثني عثمان بن زفر قال حدثني أبو الاسد السلمي عن ابيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا فجمع كل رجل منا درهما فاشترينا اضحية بسبعة دراهم وأمر أن يأخذ- وذكر الحديث- قال بقية قلت لحماد بن زيد من السابع ؟ قال لا ادرى قلت رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقفى ثنا أبو عبد الرحمن المقرى ثنا سعيد هو ابن أبي ايوب حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم (فذهبت به امه زينب بنت حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم-١) فقالت يا رسول الله بايعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صغير فمسح رأسه ودعا له قال وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع اهله - رواه البخارى فى الصحيح عن المقرى -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجانى العدل أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابرهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عمارة بن صياد عن عطاء بن يسار أن ابا ايوب الانصارى رضي الله عنه قال كنا نضحى بالشاة الواحدة فيذبحها الرجل عنه وعن اهل بيته ثم تباهى الناس بعد فصارت مباهاة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عيسى بن محمد أنبأ عمرو بن الربيع ابن طارق عن رشدين بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي قتادة عن ابيه انه كان يضحى عن اهل بيته بشاة -

---

(١) من ف - (٢) كذا وكأنه سقط - ورجلا برجل -

ذكر فيه حديثا عن ابن عقيل عن ابى سلمة ثم ذكر (انه روى عن ابن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر) ثم ذكر أنه روى عن ابن عقيل عن على بن الحسين ثم قال وكأنه سمعه منهما قلت الصواب ان يقال وكأنه سمعه منهم -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن ابى مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن بيان عن الشعبى عن ابى سريحة الغفارى حذيفة بن اسيد رضى الله عنه قال حملنى اهلى على الجفاء بعد ما علمت من السنة كان اهل البيت يضحون بالشاة فالآن يبخلنا جيراننا يقولون انه ليس عليه ضحية -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن خالد عن عكرمة قال كان أبو هريرة رضى الله عنه يجيء بالشاة فيقول اهله وعنا فيقول وعنكم -

باب لا يجزى الجذع الا من الضأن وحدها ويجزى الثنى من المعز والابل والبقر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن سلمان ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الا مسنة الا ان يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن - رواه مسلم فى الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو على الحسين بن محمد الروذبارى بطوس ثنا أبو بكر بن محويه العسكرى ثنا جعفر بن محمد القلانسى ثنا آدم بن أبى اياس ثنا شعبة ثنا زبيد الايامى قال سمعت الشعبى يحدث عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما ننبدأ به فى يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد اصاب السنة ومن نحر قبل الصلاة فانما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك فى شيء فقال رجل من الانصار يقال له أبو بردة بن نيار يا رسول الله انى قد ذبحت وعندى جذعة خير من مسنة فقال له اجعلها مكانها ولن توفى اولن تجزى عن احد بعدك - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد (بن يعقوب حدثنى محمد - ١) بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبأ خالد ابن عبد الله عن مطرف عن عامر عن البراء رضى الله عنه قال ضحى خالى أبو بردة قبل الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم فقال يا رسول الله ان عندى جذعة من المعز فقال ضح بها ولا تصلح لغيرك - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا خالد - فذكره باسناده نحوه الا انه قال فقال يا رسول الله ان عندى داجن جذعة من المعز فقال اذبحها ولا يصلح لغيرك - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو احمد بكر بن محمد الصيرفى بمرو ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخى ثنا مكى بن ابراهيم قالا ثنا هشام عن يحيى بن أبى كثير عن بعجة الجهنى عن عقبة بن عامر قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اضاحى بين اصحابه فصارت لعقبة جذعة فقلت يا رسول الله انه صارت لى جذعة فقال ضح بها - لفظ حديث مكى - رواه البخارى فى الصحيح عن معاذ بن فضالة عن هشام واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أخبرنى الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن

---

(١) سقط من ف -

يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم (غنما أقسمها ضحايا على اصحابه فبقي منها عتود فذكرته لرسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) فقال ضح بها انت - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة وغيره - قال أبو عبيد العتود من اولاد المعز وهو ما قد شب وقوى (قال الشيخ رحمه الله) وهذا اذا كان من المعز فالجذعة من المعز لا تجزي لغيره فكأنها كانت رخصة له (وقد روى ذلك) في حديث الليث -

(وذلك فيما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه وأبو بكر بن جعفر المزكي قالا ثنا أبو عبدالله - ٢) البوشنجي ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد بن عبدالله اليزني عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما اقسمها ضحايا بين اصحابي فبقي عتود منها قال ضح بها انت ولا ارخصه لأحد فيما بعد - فهذه الزيادة اذا كانت محفوظة كانت رخصة له كما رخص لابي بردة بن نيار -

(وعلى مثل هذا يحمل ما أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر السليطي ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن صدران ثنا عبدالاعلى بن عبدالاعلى ثنا محمد بن اسحاق حدثني عمارة بن عبدالله بن طعمة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصحابه غنما فاعطاني عتودا جذعا فقال ضح به فقلت انه جذع من المعز اضحي به؟ قال نعم ضح به فضحيت به - لفظ حديث الوهبي وليس في رواية أبي داود من المعز -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن اسامة بن زيد عن رجل عن سعيد بن المسيب عن رجل من جهينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجذع من الضأن يجزي في الاضاحي -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسن المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا سعيد بن أبي مريم ثنا بكر بن مضر ثنا عمرو بن الحارث عن بكير بن عبدالله عن معاذ بن عبدالله حدثه عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجذاع من الضأن (ورواه) وكيع وابن وهب عن اسامة بن زيد الليثي عن معاذ بن عبدالله بن خبيب الجهني قال سألت سعيد بن المسيب عن الجذع من الضأن فقال ضح به -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا الباغندي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا في غزاة معنا اوعلينا مجاشع بن مسعود صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فعزت الغنم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع مما يوفى منه الثني -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسن المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل قال كان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم كانوا مع مجاشع السلمي فعزت الاضاحي فقام رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع (من الضأن - ١) ما توفى الثنية اراه قال من المعز شك سفيان - كذا في هذه الرواية -

(وقد أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ عبدالرحمن بن حمدان الجلاب ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا في غزاة مع رجل من بني سليم يقال له مجاشع فعزت الغنم فأمر منادياً فنادى اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضأن يفي ما تفي منه الثنية - اخرجه أبو داود في كتاب السنن من حديث عبدالرزاق عن الثوري -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا تمتام ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كان رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له مجاشع بن مسعود السلمي عزت الغنم فأمر منادياً فنادى اني سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضأن يوفى مما توفى منه الثنية -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب ابن جرير ثنا شعبة عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من جهينة او مزينة انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل الاضحى بيوم او يومين فكانوا يعطون الشاتين بالثنية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجذعة تجزى مما تجزى منه الثنية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد ابن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن أبي يحيى حدثتني امي عن ام بلال امرأة من اسلم وكان أبوها يوم الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحوا بالجذع من الضأن (فانه جائز - ورواه أبو ضمرة عن محمد بن أبي يحيى عن امه قالت أخبرتني ام بلال بنت هلال أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجوز الجذعة من الضان - ١) الاضحية -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا عبيد الله بن محمد بن سواد (٢) ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا أبو ضمرة فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع أنبأ عثمان بن واقد العمري أنبأ كدام بن عبد الرحمن بن كدام عن أبي كباش قال جلبت غنما جذعا نا الى المدينة فكسدت علي فلقيت ابا هريرة رضي الله عنه فاخبرته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعم اونعمت الاضحية الجذع من الضأن قال فانتهبها الناس - بلغني عن أبي عيسى الترمذي انه قال قال البخاري رواه غير عثمان بن واقد عن أبي هريرة موقوفا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا محمد بن احمد بن برد الانطاكي ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنيني قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى فقال كيف رأيت نسكنا هذا؟ قال لقد باهى به اهل السماء واعلم يا محمد أن الجذع من الضأن خير من الثنية (٣) من الابل والبقر ولو علم الله ذبحا افضل منه لفدى به ابراهيم (٤) عليه السلام (ورواه) ايضا أبو جعفر السمناني عن اسحاق زاد فيه والجذع من الضأن خير من الثنية (٣) من المعز واسحاق ينفرد به وفي حديثه ضعف -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط ان سعيد بن المسيب حدثه أن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تقول لان اضحي بجذع من الضأن احب الى من اضحي بسنة من المعز (ورواه) محمد بن اسحاق بن يسار عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط عن ابن المسيب عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) الفقيه أبو الفتح أنبأ عبد الرحمن الشريحي أنبأ أبو القاسم البغوي ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن مطرف عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال لو يرد علينا الف من الشاء لما اضحى (٤) الا بجذع من الضأن -

---

(١) من ف (٢) ف - عبد الله بن محمد بن سوار (٣) ف - السيد - وفي النهاية ثنى الضأن خير من السيد من المعز هو المسن وقيل الحليل وان لم يكن مسنا - ح (٤) كذا -

---

ذكر فيه من حديث اسحاق بن ابراهيم الحنيني (قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال جاء جبريل الى النبي عليهما السلام) الحديث ثم قال (واسحاق ينفرد به وفي حديثه ضعف) - قلت - ذكر الحاكم في المستدرك هذا الحديث من طريق اسحاق المذكور ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم فذكره بسنده ثم قال صحيح الاسناد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني أنبأ اسمعيل بن خليل أنبأ علي بن مسهر أنبأ محمد يعني ابن أبي ليلى عن الحكم عن عباد بن أبي الدرداء عن ابيه قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم كبشان جذعان املحان فضحى بهما -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الكبير الحنفي ثنا عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحي بالمدينة بالجزور احيانا وبالكبش اذا لم يجد جزورا -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمي املاء أنبأ جدي أبو عمرو يعني اسمعيل بن نجيد السلمي أنبأ أبو مسلم الكجي ثنا أبو عاصم النبيل عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم اهدى مائة بدنة فيها جمل لابي جهل بن هشام في انفه برة من فضة - قدمضى سائر طرقه في آخر كتاب الحج وفيه ان ثبت دلالة على جواز الذكر في الهدايا والضحايا والله اعلم -

باب ما جاء في افضل الضحايا

(قال الشافعي رحمه الله) اذا كانت الضحايا انما هو دم يتقرب به فخير الدماء احب الى وقد زعم بعض المفسرين ان قول الله عز وجل (ذلك ومن يعظم شعائر الله) استسمان الهدى واستحسانه (قال الشافعي رحمه الله) وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الرقاب افضل فقال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها -

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو بكر محمد بن الحسن بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا عبيد الله بن موسى ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن أبي مراوح الغفاري عن أبي ذر رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل؟ قال ايمان بالله وجهاد في سبيله، قلت اي الرقاب افضل؟ قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها قال قلت فان لم افعل ؟ قال تعين صانعا او تصنع لاخرق قلت فان لم افعل ؟ قال تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بها على نفسك - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن خلف بن هشام ثنا خلف ثنا بقية بن الوليد عن عثمان ابن زفر أخبرني أبو الاسود الانصاري عن ابيه عن جده قال خلف وسماه بقية قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث في الاضحية قال فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان احب الضحايا الى الله اغلاها واسمنها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد الصيدلاني ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو الاحوص عن أبي اسحاق عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما (ثمانية ازواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين) قال الازواج الثمانية من الابل والبقر والضأن والمعز على قدر الميسرة فما عظمت فهو افضل -

باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد أنبأ محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة أنبأ ابن وهب أنبأ حيوة اخبرني أبو صخر عن ابن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطأ في سواد وينظر في سواد ويبرك في سواد فاتي به ليضحي به - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام ثنا

عبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفأ الى كبشين اقرنين املحين فذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن عبدالوهاب -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن أنبأ (محمد بن - ١) علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين الحنيني ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا أبي (ح وأخبرنا) أبو بكر القاضي أنبأ محمد بن علي ثنا محمد بن الحسين ثنا الفضل بن دكين ثنا حفص يعني ابن غياث عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن فحيل يأكل في سواد ويشرب في سواد وينظر في سواد ويمشي في سواد ويبطن في سواد - لفظ حديث الفضل -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي ثنا عيسى ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجئين (٢) -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ محمد بن غالب ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة رضي الله عنها او أبي هريرة رضي الله عنه - الشك من سفيان - قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى دعا بكبشين عظيمين سمينين املحين موجئين (٢) اقرنين فذبح احدهما عن امته من شهد له بالبلاغ وشهد له بالتوحيد ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان حدثني بيان بن احمد القطان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد عن صفير بن معدان ثنا سليم بن عامر عن أبي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الضحايا الكبش الاقرن (وروى) عن عبادة بن نسي عن ابيه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الضحايا الكبش الاقرن وخير الكفن الحلة (وقد مضى) في كتاب الجنائز -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر ثنا عبد العزيز عن أبي ثفال المري عن رباح بن عبدالله (٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دم عفراء احب الى الله من دم سوداوين (ورواه) الثوري عن توبة العنبري عن سلمى يعني ابن عتاب قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال لدم بيضاء احب الي من دم سوداوين (قال البخاري) ويرفعه بعضهم ولا يصح -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو بن مرزوق أنبأ شعبة عن أبي اسحاق سمع هبيرة وعمارة بن عبد قالا سمعنا حيا رضي الله عنه وهو يقول ثنيا فصاعدا واستسمن فان أكلت أكلت طيبا وان اطعمت اطعمت طيبا -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ اخبرني يزيد بن الهيثم ان ابراهيم بن الليث حدثهم ثنا الاشجعي عن سفيان عن عاصم بن سليمان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال الثني احب الي من الجذع، الله احق بالفتاء والكرم احبه الى من الثني احبه الى ان اضحى به (٢) هذا موقوف -

(وقد أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن متويه ثنا احمد بن منيع ثنا عباد بن العوام ثنا عمر بن عامر ثنا الحجاج بن الحجاج عن سلمة بن جنادة عن سنان بن سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله احق بالفتاء والوفاء اشترها جذعة سمينة فانسك بها عنك يعني ضح -

باب ما ورد النهي عن التضحية به

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن مسلمة

---

(١) من ف (٢) كذا (٣) كذا - وفي تهذيب التهذيب وغيره - رباح بن عبد الرحمن - ح -

عن مالك بن انس عن عمرو بن الحارث عن (عبيد بن - ١) فيروز عن البراء بن عازب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يتقى من الضحايا فأشار بيده فقال اربعا وكان البراء يشير بيده ويقول ويدى اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم العرجاء البين ظلعها والعوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعجفاء التى لا تنقى -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأ على بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعى أنبأ أبو شعيب الحرانى ثنا على بن المدينى قال عبيد بن فيروز هذا من اهل مصر ولم ندر ألقيه عمرو بن الحارث (ام لا - ١) فنظرنا فاذا عمرو بن الحارث لم يسمعه من عبيد بن فيروز -

(أخبرنا) أبو نصر أنبأ على أنبأ أبو شعيب ثنا على قال حدثنا روح بن عبادة ثنا اسامة بن زيد عن عمرو بن الحارث عن يزيد ابن أبى حبيب (عن عبيد بن فيروز قال على ثم نظرنا فاذا يزيد بن أبى حبيب - ١) لم يسمعه من عبيد بن فيروز، حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق انه حدثهم عن يزيد بن أبى حبيب عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز - قال على فاذا الحديث يدور على حديث شعبة -

(يزيد ما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سليمان بن عبد الرحمن قال سمعت عبيد بن فيروز قال سألت البراء بن عازب رضى الله عنه ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم او نهى عنه من الاضاحى فقال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ويدى اقصر من يده (٢) اربع لا يجزين، العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظلعها والكسيرة التى لا تنقى - قلت انى اكره ان يكون فى السن نقص او فى الاذن نقص فقال فما كرهت منه فدعه ولا تحرمه على احد -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ على بن الفضل الخزاعى أنبأ أبو شعيب ثنا على بن المدينى ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة حدثنى سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز - فذكر الحديث بنحوه ولم يذكر سماع سليمان بن عبد الرحمن من عبيد - قال على ثم نظرنا فاذا سليمان بن عبد الرحمن لم يسمعه من عبيد بن فيروز -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ على أنبأ أبو شعيب ثنا على (ح وأخبرنا) أبو الحسن بن أبى المعروف الاسفرائنى بها أنبأ بشر ابن احمد ثنا احمد بن الحسين بن نصر الحذاء ثنا على بن عبد الله ثنا عثمان بن عمر ثنا ليث بن سعد ثنا سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية عن عبيد بن فيروز قال سألت البراء رضى الله عنه قلت حدثنى ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم من الضحايا قال اربع ويدى اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربع لا تجوز العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظلعها والعجفاء التى لا تنقى (قال على) فاذا الحديث حديث ليث قال على قال عثمان فقلت لليث بن سعد يا ابا الحارث ان شعبة يروى هذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن سمع عبيد بن فيروز قال (لا، انما حدثنا به سليمان عن القاسم مولى خالد عن عبيد بن فيروز - ١) قال عثمان بن عمر (فلقيت شعبة - ١) فقلت ان ليثا حدثنا بهذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم عن عبيد بن فيروز وجعل مكان الكسيرا التى لا تنقى العجفاء التى لا تنقى قال فقال شعبة هكذا حفظته كما حدثت به - كذا رواه عثمان بن عمر عن ليث بن سعد -

(وقد أخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو الحسن بن عبدة ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنى الليث بن سعد عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز مولى بنى شيبان عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يتقى من الضحايا فقال اربع واشار بيده فقال يدى اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم، العوراء البين عورها والعرجاء البين ظلعها والمريضة البين مرضها والعجفاء التى لا تنقى - قال فقلت للبراء فانى اكره النقص فى القرن والاذن والسن قال فاكره لنفسك ما شئت ولا تحرم ذلك على احد (وكذلك) رواه أبو الوليد الطيالسى عن الليث بن سعد لم يذكر القاسم فى اسناده (وكذلك) رواه يزيد بن أبى حبيب وشعبة بن الحجاج

---

(١) من ف (٢) كذا وفى مسند الطيالسى قام فينا رسول الله صلى الله علينا هكذا ويدى اقصر من يده فقال - ح

عن

عن سليمان بن عبد الرحمن وذكر شعبة سماع سليمان من عبيد بن فيروز (وفيما بلغني) من أبي عيسى الترمذي عن محمد بن اسمعيل البخاري انه كان يميل الى تصحيح رواية شعبة ولا يرضى رواية عثمان بن عمر والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى (ح قال وحدثنا) علي بن بحر ثنا عيسى هو ابن يونس - المعنى - عن ثور حدثني أبو حميد الرعيني أخبرني يزيد ذو مصر قال اتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت يا ابا الوليد انى خرجت ألتمس الضحايا فلم اجد شيئا يعجبني غير ثرماء فكرهتها فما تقول؟ قال أفلا جئتني بها قلت سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عني؟ قال نعم انك تشك ولا اشك انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصفرة والمستأصلة والبخقاء والمشيعة والكسراء، فالمصفرة التي تستأصل اذنها حتى يبدو صماخها والمستأصلة قرنها من اصله والبخقاء التي تبخق عينها والمشيعة التي لا تتبع الغنم عجفا وضعفا والكسراء الكسير -

(أخبرنا) الحسين بن محمد الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم أنبأ عبيد الله بن موسى أنبأ اسرائيل عن اسحاق عن شريح بن النعمان عن علي رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن وان لا نضحي بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء - قال المقابلة ما قطع طرف اذنها والمدابرة ما قطع من جانب الاذن والشرقاء المشقوقة والخرقاء المثقوبة الاذنين -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن بن احمد بن اسمعيل السراج ثنا أبو شعيب الحراني اخبرني احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا زهير ثنا أبو اسحاق عن شريح بن النعمان قال أبو اسحاق وكان رجلا صدوقا عن علي رضي الله عنه - فذكره بمثله - زاد وأن لا نضحي بالعوراء - قال زهير قلت لابي اسحاق وذكر عضباء قال قلت ما المقابلة؟ قال يقطع طرف الاذن - قلت ما المدابرة؟ قال يقطع مؤخر الاذن - قلت ما الشرقاء؟ قال تشق الاذن قلت ما الخرقاء؟ قال تخرق اذنها السمة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن جري بن كليب سمع عليا رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضحى بعضباء الاذن والقرن قال قتادة وسألت سعيد بن المسيب عن العضب فقال النصف فما زاد -

(وأخبرنا) أبو بكر أنبأ عبد الله ثنا يونس ثنا أبو داود عن أبي عوانة عن جابر عن عبد الله بن نجي عن علي رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عضباء الاذن والقرن - كذا في هاتين الرواتيين والاولى امثلها والاخرى اضعفها (وقد روى) عن علي رضي الله عنه موقوفا خلاف ذلك في القرن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا قبيصة ثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن حجية بن عدي قال حجية كنا عند علي رضي الله عنه فأتاه رجل فقال البقرة؟ فقال عن سبعة قال القرن؟ قال لا يضرك قال العرج (٢) قال اذا بلغت المنسك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن -

(وأخبرنا) أبو علي أنبأ ابن شوذب ثنا شعيب ثنا يحيى بن آدم عن حسن بن صالح ثنا سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي عن علي رضي الله عنه انه سئل عن البقرة فقال من سبعة (٣) قال مكسورة القرن؟ قال لا تضرك قال العرجاء قال اذا بلغت المنسك امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن - فهذا يدل على ان المراد بالاول ان صح التنزيه (في القرن - ١) (قال الشافعي رحمه الله) وليس في القرن نقص يعني ليس في نقصه او فقده نقص في اللحم -

باب ما جاء في الصغيرة الاذن

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم أنبأ أبو حمزة عن ابن

---

(١) من ف (٢) ف - العرجاء (٣) كذا -

عباس رضي الله عنهما انه كان لا يرى بأسا ان يضحى بالصمعاء قال أبو عبيد قال الاصمعي الصمعاء هي الصغيرة الاذن -

باب وقت الاضحية

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن زبيد عن الشعبي عن البراء رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم نحر فقال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان يصلي فانما هو لحم عجله لاهله ليس من النسك في شيء يعني فقام خالي أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله انا ذبحت قبل ان اصلي وعندي جذعة خير من مسنة فقال اجعلها مكانها او قال اذبحها ولن توفي عن احد بعدك -

(وأخبرنا) علي أنبأ احمد ثنا أبو مسلم ثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة - فذكره باسناده نحوه وقال اجعلها مكانها ولن تجزي او توفي عن احد بعدك - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وحجاج بن منهال واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الصمد بن علي بن مكرم البزاز ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل أنبأ أبو عوانة أنبأ فراس عن عامر عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتى ينصرف فقام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله فعلت فقال هو شيء عجلته، قال فان عندي جذعة هي خير من مسنتين أذبحها؟ قال نعم ولا تجزي عن انسان بعدك قال عامر فهي خير نسيكتين - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ايوب أنبأ مسدد ثنا أبو الاحوص منصور بن المعتمر عن الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلاة فقال من صلى صلاتنا ونسك منسكنا فقد أصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم فقام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله والله لقد نسكت قبل ان اخرج الى الصلاة وقد عرفت ان اليوم يوم أكل وشرب فتعجلت وأكلت وأطعمت اهلي وجيراني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندي عناقا جذعة خير من شاتي لحم فهل تجزي عني؟ قال نعم ولن تجزي عن احد بعدك - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن قتيبة وهناد عن أبي الأحوص -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا يزيد ابن هارون أنبأ داود بن أبي هند عن عامر عن البراء بن عازب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يذبحن احد قبل ان يصلي فقام اليه خالي فقال يا رسول الله ان هذا اليوم فيه اللحم كثير واني ذبحت نسيكتي لآكل اهلي وجيراني وان عندي عناقا لبن خير من شاة لحم فأذبحها؟ قال نعم ولا تجزي جذعة عن احد بعدك وهي خير نسيكتك اخرجه مسلم في الصحيح من وجهين آخرين عن داود واستشهد به البخاري (وقال مطرف) عن عامر الشعبي عن البراء رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى قبل الصلاة فانما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين -

---

قال (باب وقت الاضحية)

(أخبرناه)

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبأ خالد بن عبد الله عن مطرف - فذكره - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن مسدد عن خالد -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت ابا جحيفة يحدث عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال ذبح أبو بردة قبل الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبدلها فقال يا رسول الله ليس عندي الا جذعة خير من مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزي او توفي عن احد بعدك - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سختويه ثنا تميم بن محمد ثنا محمد يعني ابن عبيد بن حساب ثنا حماد ثنا ايوب وهشام عن محمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ثم خطب فأمر من كان ذبح قبل الصلاة ان يعيد ذبحا قال فقام رجل من الانصار فقال ان جيراني بهم فاقة او قال خاصة(١) فذبحت قبل الصلاة وعندي عناق هي احب الي من شاتي لحم قال فرخص له - فان كانت رخصة له كان ذلك والافلا علم لي - ثم انكفأ الى كبشين املحين يعني فذبحهما وتفرق الناس الى غنيمة فتجزعوها - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبيد بن حساب ورواه البخاري عن حامد بن عمر عن حماد بن زيد الى قوله فرخص له -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني ثنا أبو سعيد ابن الاعرابي (وأنبأ) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل ابن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان رضي الله عنه يقول شهدت الاضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال ان ناسا ذبحوا قبل الصلاة فقال من ذبح منكم قبل الصلاة فليعد ذبيحته ومن لا فليذبح على اسم الله - لفظ حديث ابن الاعرابي وفي رواية الصفار فعلم ان ناسا وقال فليعد اضحيته ومن لا يكن فليذبح على اسم الله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وابن أبي عمر عن سفيان ففي هذه الاخبار دلالة على ان من ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فليس من النسك في شيء -

(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا يزيد بن خمير الرحبي قال خرج عبد الله بن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس في يوم عيد فطر او اضحى فانكر ابطاء الامام وقال انا كنا فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسبيح (وروينا) عن الحسن البصري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغدو الى الاضحى والفطر حين تطلع الشمس فيتتام طلوعها - فالنبي صلى الله وسلم كان يصلي صلاة العيد في اول الوقت فمن كان ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وأكل واطعم اهله وجيرانه كما روينا في حديث أبي بردة بن نيار كان ذبحه واقعا قبل ان يحل وقته وذلك لا يجوز فلذلك امر بالاعادة فمن ضحى بالوقت الذي يحل فيه الصلاة ويمضي مقدار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت اضحيته ان شاء الله -

باب من شاء من الائمة ضحى في مصلاه ومن شاء في منزله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذبح وينحر بالمصلى - رواه

---

(١) ف - خاصة وفي البخاري خصاصة - ح -

ذكر فيه حديث (ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر) وفي رواية اخرى (ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه) ثم قال البيهقي (من ضحى بعد الوقت الذي تحل فيه الصلاة ويمضي مقدار صفة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت اضحيته) - قلت - الفاظ هذا الحديث تقتضي فعل الصلاة فمن اعتبر وقت الصلاة والخطبتين فقد ادعى شيئا مخالفا للظاهر - وفي المحلى لا معنى لمنع الشافعي الضحية قبل تمام الخطبة لانه عليه السلام لم يحد وقت التضحية بذلك -

البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير ـ

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا أبو الازهر ثنا أبو اسامة (ثنا اسامة ـ ١) بن زيد عن (ح وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو اسامة عن اسامة بن زيد الليثي قال حدثنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح اضحيته بالمصلى ـ قال نافع وكان ابن عمر يفعله ـ لفظ حديث العامري وفي حديث أبي الازهر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا ابراهيم بن اسمعيل العنبري ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ خالد بن الحارث الهجيمي ثنا عبيدالله عن نافع قال كان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ينحر في المنحر قال عبيدالله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبيدالله وكان القاسم ينحر في اهله ـ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي واسحاق بن ابراهيم عن خالد بن الحارث دون فعل القاسم ـ

باب الذكاة في المقدور عليه ما بين اللبة والحلق

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب قال سمعت سفيان بن سعيد يحدث عن ايوب بن أبي تميمة السختياني عن سعيد بن جبير عن عبدالله ابن عباس رضي الله عنهما انه قال الذكاة في الحلق واللبة ـ

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله ابن الوليد ثنا سفيان عن ايوب (عن عبدالله بن سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الذكاة في الحلق واللبة ـ وباسناده ـ ثنا سفيان عن ايوب ـ ١) عن يحيى بن أبي كثير عن فرافصة الحنفي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال الذكاة في الحلق واللبة ولا تعجلوا الانفس ان تزهق (وقد روى) هذا من وجه ضعيف مرفوعا وليس بشيء ـ

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا محمد بن مقاتل المروزي (ح وأخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي املاء أنبأ أبو عبدالله محمد ابن علي بن زيد الصائغ ثنا محمد بن مقاتل ثنا ابن المبارك عن معمر عن عمرو بن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأكلوا الشريطة فانها ذبيحة الشيطان ـ

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن عيسى مولى ابن المبارك عن ابن المبارك بهذا الاسناد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شريطة الشيطان وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الاوداج ثم تترك حتى تموت ـ

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله ابن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب عن عبيدالله بن زحر عن القاسم مولى عبدالرحمن عن أبي امامة الباهلي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ما افرى الاوداج ما لم يكن قرض ناب او حز ظفر ـ قال أبو العباس ليس في كتابي عن علي بن يزيد (قال الشيخ رحمه الله) وفي هذا الاسناد ضعف ـ

باب الذبح في الغنم والبقر والفرس والطائر، والنحر في الابل

قد مضت احاديث في ذبح الغنم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن محمد بن أبي المعروف الفقيه الاسفرائيني بها ثنا أبو سهل بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا احمد بن

---

(١) من ف ـ

الحسن بن عبدالجبار ثنا على بن المدينى أنبأ زهير أنبأ أبو الزبير عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتذبحوا الامسنة الا ان تعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن ـ رواه مسلم فى الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابورى قالا ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله أنبأ يعلى بن عبيد ثنا عبدالملك عن عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا نتمتع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذبح البقرة عن سبعة ـ اخرجه مسلم من وجه آخر عن عبدالملك بن أبى سليمان ـ

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبدالله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أنبأ محمد بن علويه ثنا هارون بن اسحاق ثنا عبدة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبى بكر رضى الله عنها قالت ذبحنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بالمدينة فأكلنا ـ رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق عن عبدة بن سليمان ـ

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة وابن عيينة وحديث ابن عيينة اتم عن عمرو بن دينار عن صهيب مولى ابن عامر عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا بغير حقه سأله الله يوم القيامة عنه قيل وما حقه ؟ قال يذبحه فيأكله ولا يقطع رأسه فيرمى به ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا السرى بن خزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب عن ايوب عن أبى قلابة عن أنس رضى الله عنه ـ فذكر الحديث فى الاهلال وقال ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بدنات بيده قائما وذبح بالمدينة كبشين املحين اقرنين ـ رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل ـ

باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر

استدلالا لابما روينا عن عمر وابن عباس الذكاة فى الحلق واللبة وقال عطاء بن أبى رباح يجزى الذبح من النحر والنحر من الذبح فى البقر والابل ـ

(وأخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى ثنا عمران هو ابن موسى ثنا عثمان بن أبى شيبة ثنا جرير وعبدة بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو عمرو أنبأ أبو بكر أخبرنى الحسن بن سفيان ثنا ابن نمير ثنا أبى وحفص ووكيع كلهم عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبى بكر رضى الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه وقال عبدة ذبحنا ـ رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة عن جرير قال وتابعه وكيع وابن عيينة عن هشام فى النحر واخرجه من حديث الثورى عن هشام فى النحر وعن اسحاق عن عبدة فى الذبح ورواه مسلم عن محمد بن عبدالله بن نمير عن ثلاثتهم فى النحر (وقد مضى) فى كتاب الحج عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها فى قصة الحج قالت فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا ؟ فقالوا نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه ـ وفى رواية ذبح ـ وكذلك اختلفت الرواية فيه عن أبى الزبير عن جابر ففى رواية نحر النبى صلى الله عليه وسلم عن ازواجه وفى رواية ذبح عن نسائه بقرة وفى رواية ذبح عن عائشة رضى الله عنها بقرة ـ

باب كراهة النخع والفرس

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعى رحمه الله ونهى عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النخع وان تعجل الانفس ان تزهق (قال الشافعى رحمه الله) والنخع ان تذبح الشاة ثم يكسر قفاها من موضع الذبح(١) لنخعه ولمكان الكسر فيه او تضرب ليعجل قطع حركتها فأكره هذا وقال ولم يحرمها ذلك لانها ذكية ـ

(أخبرنا) أبو عبدالرحمن السلمى ثنا أبو الحسن الكارزى ثنا على بن عبدالعزيز عن أبى عبيد ثنا مروان بن معاوية عن

---

(١) ف ـ المذبح ـ

هشام الدستوائى وحجاج بن أبى عثمان عن يحيى بن أبى كثير عن المعرور الكلبى عن عمر رضى الله عنه انه نهى عن الفرس فى الذبيحة قال ابو عبيد (قال أبو عبيدة ـ ١) الفرس هو النخع يقال منه فرست الشاة ونخعتها وذلك ان ينتهى بالذبح الى النخاع وهو عظم فى الرقبة ويقال ايضا بل هو الذى يكون فى فقار الصلب شبيه بالمخ وهو متصل بالقفا يقول فنهى ان ينتهى بالذبح الى ذلك (قال أبو عبيد) اما النخع فهو على ما قال أبو عبيدة واما الفرس فقد خولف فيه يقال هو الكسر وانما نهى ان يكسر رقبة الذبيحة قبل ان تبرد ومما يبين ذلك ان فى الحديث ولا تعجلوا الانفس حتى تزهق ـ

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبأ أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثنى عبد الحميد بن بهرام حدثنى شهر هو ابن حوشب عن ابن عباس رضى الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذبيحة ان تفرس قبل ان تموت ـ وهذا اسناد ضعيف (٢) ـ

باب الذكاة بالحديد وبما يكون اخف على المذكى ومايستحب من حد الشفار ومواراته عن البهيمة واراحتة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ اسمعيل بن قتيبة (ح وأخبرنا) الاستاذ أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائينى أنبأ محمد بن محمد بن رزمويه ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن غالب النسوى قالا ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن أبى الاشعث الصنعانى عن شداد بن اوس رضى الله عنه قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتين قال ان الله تبارك كتب الاحسان على كل شىء فاذا قتلتم فأحسنوا القتلة واذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته ـ رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا خالد الحذاء عن أبى قلابة عن ابى الاشعث الصنعانى عن شداد بن اوس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله محسان كتب الاحسان على كل شىء فاذا قتلتم فأحسنوا القتلة واذا ذبح احدكم فليحسن ذبحته وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته ـ رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق الحنظلى (وروينا) فى حديث عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم حين أتى بالكبش ليضحى به يا عائشة هلمى المدية ثم قال اشحذيها بحجر ـ

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الاسود النضر بن عبد الجبار ثنا ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه رضى الله عنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وأن توارى عن البهائم ثم قال اذا ذبح احدكم فليجهز ـ كذا رواه ابن لهيعة موصولا جيدا ـ

(وقد أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق و أبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى قرة بن عبد الرحمن المعافرى عن ابن شهاب أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وان توارى عن البهائم و قال اذا ذبح احدكم فليجهز ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر الفارسى ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى يوسف بن عدى حدثنى عبد الرحيم ابن سليمان عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قام (٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهى تلحظ اليه ببصرها فقال أفلا قبل هذا أتريد أن تميتها موتا (تابعه) حماد بن زيد عن عاصم وقال أتريد أن تميتها موتات (ورواه) معمر عن عاصم فأرسله لم يذكر فيه ابن عباس ـ

(أخبرنا) أبو احمد المهرجانى أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ان رجلا حد شفرة وأخذ شاة ليذبحها فضربه عمر رضى الله عنه بالدرة وقال

---

(١) من ف (٢) ف ـ اسناد فيه ضعف (٣) ف ـ مر ـ أتعذب

أتعذب الروح ألا فعلت هذا قبل ان تأخذها -

(أخبرنا) أبونصر بن قتادة أنبأ أبوعمرو بن نجيد أنبأ أبو مسلم ثنا عبد الرحمن بن حماد ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين أن عمر رضي الله عنه رأى رجلا يجر شاة ليذبحها فضربه بالدرة وقال سقها لا ام لك الى الموت سوقا جميلا -

باب الذكاة بما انهر الدم وفرى الاوداج والمذبح ولم يثرد، الا الظفر والسن

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضي وأبوزكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب اخبرني سفيان بن سعيد عن ابيه عن عباية عن رافع بن خديج رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا لنرجو اونخشى ان نلقى العدو وليس معنا مدى أفنذبح بالقصب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه الا السن والظفر - رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة عن سفيان واخرجاه من حديث يحيى القطان عن سفيان -

(أخبرنا) أبوبكر بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبوداود ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال (سمعت - ١) مرى بن قطري يقول سمعت عدي بن حاتم رضي الله عنه يحدث انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اجد الصيد فلا اجد ما اذبحه به الا المروة والعصا قال أمرر الدم بما شئت واذكر اسم الله -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار أنبأ أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا حجاج هو ابن منهال ثنا حماد هو ابن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت مرى بن قطري عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان احدنا اذا اصاب صيدا وليس معه شفرة أيذكي بمروة اوشقة العصا؟ قال أمرر الدم بما شئت واذكر اسم الله عزوجل -

(أخبرنا) أبوبكر بن الحسن القاضي وأبوزكريا بن أبي اسحاق قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب عن أبي بكر بن عبد الله (عن أبي الزناد ٢ -) عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله ان احدنا يصيد الصيد وليس معه شيء يذكيه به الا المروة اوشقة عصا، فقال أمرر الدم بما شئت واذكر اسم الله عزوجل -

(أخبرنا) أبوعمرو الاديب أنبأ أبوبكر الاسماعيلي اخبرني القاسم بن زكريا ثنا ابن عبد الاعلى ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله بن عمر عن نافع انه سمع ابن كعب بن مالك يخبر عبد الله بن عمر عن ابيه رضي الله عنه اخبره أن جارية لهم كانت ترعى بسلع فرأت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبحتها به فقال لأهله لاتأكلوا منها حتى آتي النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله او قال ارسل اليه من يسأله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك اورسوله فقال يا نبي الله ان جارية لنا كانت ترعى بسلع فأبصرت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبحتها به، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر عن معتمر بن سليمان -

(أخبرنا) أبوعلي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبوداود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة انه كان يرعى لقحة بشعب من شعاب احد فأخذها الموت فلم يجد شيئا ينحرها به فأخذ وتدا فوجأ به في لبتها حتى اهريق دمها ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها (ورواه) جرير بن حازم قال سمعت زيد بن اسلم قال حدثني عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناقة كانت لرجل من الانصار في قبل احد فعرض لها فنحرها بوتد فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره بأكلها -

---

(١) سقط من ف (٢) من ف -

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا محمد بن غالب ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم فذكره (ورواه) حبان بن هلال عن جرير بن حازم زاد فقلت له حديد ؟ قال لابل خشب يعني الوتد -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا ابن علية عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن الذبيحة بالعود فقال كل ما افرى الاوداج غير مثرد (قال أبو عبيد) قال أبو زياد الكلابي التثريد أن تذبح الذبيحة بشيء لاحد له فلا ينهر الدم ولايسيله (قال أبو عبيد) وقوله ما افرى الاوداج يعني ما شقها وأسال منها الدم (قال أبو عبيد) وقد تأول بعض الناس هذا الحديث أن قوله كل من الأكل وهذا خطأ ولو اراد من الأكل لوقع المعنى على الشفرة لأن انشفرة هي التي تفرى، وانما معنى الحديث ان كل شيء افرى الاوداج من عود او حجر بعد أن يفريها فهو ذكي -

باب ما جاء في طعام اهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه (وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم) قال الشافعي رحمه الله وكان طعامهم عند بعض من حفظنا عنه من اهل التفسير ذبائحهم وكانت الآثار تدل على احلال ذبائحهم -

(أخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال طعامهم ذبائحهم (وروينا) عن مجاهد ومكحول -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت المروزي حدثني علي بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه)(ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) فنسخ واستثنى من ذلك فقال(طعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) -

باب ماجاء في طعامهم وان كانوا حربا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا تميم بن محمد ثنا شيبان بن فروخ ثنا سليمان ثنا حميد هو ابن هلال عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال أصبت جرابا من شحم يوم خيبر فالتزمته فقلت لا اعطي احدا اليوم من هذا شيئا فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسم (١) - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى ابن فضيل ثنا الحسن بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال انما احلت ذبائح اليهود والنصارى لأنهم آمنوا بالتوراة والانجيل -

باب ماجاء في ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة وصبي من المسلمين اومن اهل الكتاب

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبدة ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن كعب بن مالك عن ابيه رضي الله عنه ان امرأة ذبحت شاة بحجر فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يربها بأسا - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عبدة -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع مولى

(١) كذا - وفي صحيح مسلم - متبسما - ح -

عبد الله بن عمر عن رجل من الانصار عن معاذ بن سعد او سعد بن معاذ أخبره ان جارية لكعب بن مالك رضى الله عنه كانت ترعى غنما له بالسلع فاصيبت شاة منها فادركتها فذبحتها بحجر فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لاباس بها فكلوها - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن أبى اويس عن مالك -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبأ أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا صدقة بن منصور ثنا أبو معمر (ثنا عبدالله بن معاذ قال أبو احمد واخبرنى الحسن بن سفيان ثنا أبو معمر - ١) عن عبد الله بن معاذ عن معمر عن جابر عن الشعبي عن جابر رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم رخص فى ذبيحة المرأة والصبى اوالغلام اذا ذكروا اسم الله - هذا اسناد فيه ضعف (وقد تابعه) الواقدى فى ذبيحة الغلام وهو ايضا ضعيف (أخبرناه) عبدالخالق بن على بن عبد الخالق المؤذن أنبأ بكر بن محمد الصيرفى ثنا محمد بن الفرج ثنا الواقدى ثنا معمر عن جابر الجعفى عن عامر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بذبيحة الغلام ان تؤكل اذا سمى الله (ورويناه) عن مجاهد أنه قال لاباس بذبيحة الصبى والمرأة من المسلمين واهل الكتاب -

باب مايستحب للمرء من ان يتولى ذبح نسكه اويشهده

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن القاسم العتكى ثنا جعفر بن سوار ثنا قتيبة بن سعيد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين وذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما - رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(اخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا يزيد بن هارون أنبأ سعيد بن زيد ثنا عمرو بن خالد عن محمد بن على عن آبائه عن على بن أبى طالب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة يا فاطمة قومى فاشهدى أضحيتك اما إن لك باول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب اما إنه يجاء بها يوم القيامة بلحومها ودمائها سبعين ضعفا حتى توضع فى ميزانك، فقال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه يارسول الله أهذه لآل محمد خاصة فهم اهل لما خصوا به من خير أو لآل محمد والناس عامة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هى لآل محمد والناس عامة - ١) عمرو بن خالد ضعيف -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا معقل بن مالك ثنا النضر بن اسميل عن أبى حمزة الثمالى عن سعيد بن جبير عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمة قومى فاشهدى أضحيتك فانه يغفر لك باول قطرة تقطر من دمها كل ذنب عملتيه وقولى (ان صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لاشريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين) قلت يارسول الله هذا لك ولاهل بيتك خاصة فاهل ذلك انتم ام للمسلمين عامة قال بل للمسلمين عامة (ورواه) ايضا عمرو بن قيس الملائى عن عطية عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة - فذكر معناه (ويذكر) عن أبى موسى رضى الله عنه انه امر بناته ان يضحين بايديهن -

---

(١) من ف -

قال (باب يستحب ان يتولى ذبح نسكه اويشهده)

- قلت ذكر فى هذا الباب حديثا عن على وضعفه ثم ذكر حديث عمران بن حصين (انه عليه السلام قال يا فاطمة قومى فاشهدى اضحيتك) وسكت عن هذا الحديث واخره عن ذلك الحديث والحاكم قد صحح فى المستدرك اسناده -

(١) باب النسيكة يذبحها غير مالكها

(قال الشافعي رحمه الله) اجزأت لأن النبي صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه ونحر بعضه غيره

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه بيده ونحر بعضه غيره -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر - اخرجاه في الصحيح من حديث سفيان (قال الشافعي) رحمه الله واهدى هديا وانما نحره من اهداه معه -

(أخبرناه) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن يحيى القطعي ثنا عبدالاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ذؤيبا أبا قبيصة حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبدن ثم يقول ان عطب منها شيء فخشيت عليها موتا فانحرها ثم اغمس نعلها في دمها ثم اضرب به صفحتها ولا تطعمها انت ولا احد من اهل رفقتك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي غسان عن عبدالاعلى (قال الشافعي رحمه الله) غير أني اكره ان يذبح من النسائك مشرك -

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان حدثني جعفر عن ابيه عن علي رضي الله عنه انه قال لا يذبح نسيكة المسلم اليهودي والنصراني (وباسناده) حدثنا سفيان حدثني قابوس عن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كره ان يذبح نسيكة المسلم اليهودي والنصراني -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة (٢) ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس بن أبي ظبيان ان اباه حدثه قال قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يذبح اضحيتك الا مسلم واذا ذبحت فقل بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل من فلان (قال الشافعي) فان ذبحها مشرك تحل ذكاته أجزأت مع كراهيتي لها (قال الشيخ) وهذا لما مضى في احلال ذبائحهم (وروينا عن عطاء بن أبي رباح انه لم ير به بأسا - ٣)

باب ذبائح نصارى العرب

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس هو الاصم أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ ابراهيم بن أبي يحيى عن عبدالله بن دينار عن سعد القلحة مولى عمر، او ابن سعد القلحة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال مانصارى العرب باهل كتاب وما تحل لنا ذبائحهم وما انا بتاركهم حتى يسلموا او اضرب اعناقهم -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ الثقفي عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي رضي الله عنه انه قال لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فانهم لم يتمسكوا من دينهم الا بشرب الخمر -

باب ما جاء في ذبيحة المجوس

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر المشاط قالا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ وكيع

---

(١) ههنا ابتدأ المجلد العاشر من المصرية وفي اوله بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله عدة للقائه - والصلاة والسلام على محمد اكرم انبيائه (٢) مد - احمد بن محمد - كذا واحمد بن نجدة هو احمد بن عبدالوهاب بن نجدة وشيخه احمد بن يونس هو احمد بن عبدالله بن يونس - نسب كل منها الى جده - ح (٣) سقط من مد -

عن سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد ابن الحنفية قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يعرض عليهم الا سلام فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليهم الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة - هذا مرسل واجماع اكثر الامة عليه يؤكده -

(وأخبرنا) أبوبكر بن الحارث الاصبهانى أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا عبد الرحمن بن أبى حاتم ثنا احمد بن سنان ثنا عبد الله ابن نمير عن يحيى بن سلمة بن كهيل عن ابيه عن عبد الله بن الخليل الحضرمى عن على رضى الله عنه قال لابأس بطعام المجوس انما نهى عن ذبائحهم - رواه ابن خزيمة عن يوسف بن موسى عن ابن نمير وعن محمد بن ميمون المكى عن أبى سعيد مولى بنى هاشم عن يحيى بن سلمة محتجا به ويحى بن سلمة فيه ضعف (وقد قيل) عنه عن ابيه (١) عن عبد الله بن الخليل عن ابيه عن على رضى الله عنه (وروى) عن قيس بن الربيع عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن أبى الخليل الحضرمى عن على رضى الله عنه -

باب السنة فى ان يستقبل بالذبيحة القبلة

قاله الزهرى وقال ان جهل فلا بأس ان يأكل اذا ذكر اسم الله عليها (وروينا) فى حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ذبح النبى صلى الله عليه وسلم كبشين اقرنين املحين يوم العيد فلما وجههما قال وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا - فذكره وذلك يرد - وفى رواية اخرى وجههما الى القبلة حين ذبح -

(وأخبرنا) أبوبكر الاردستانى أنبأ أبونصر العراقى ثنا سفيان الجوهرى ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه كان يستحب ان يستقبل القبلة اذا ذبح (ورواه) غيره عن ابن جريج وقال فى الحديث كان يستقبل بذبيحته القبلة (وروى) فيه حديث مرفوع عن غالب الجزرى عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها واسناده ضعيف -

باب التسمية على الذبيحة

(أخبرنا) أبوعبد الله الحافظ أخبرنى أبو احمد الحافظ أنبأ أبوعروبة ثنا بندار ومحمد بن المثنى ويحيى بن حكيم قالوا ثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين ويضع رجله على صفاحهما فيذبحهما بيده ويقول بسم الله والله اكبر - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن المثنى -

باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة

(أخبرنا) أبوسعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعى رحمه الله والتسمية على الذبيحة بسم الله فان زاد بعد ذلك شيئا من ذكر الله فالزيادة خير ولا اكره مع تسميته على الذبيحة ان يقول صلى الله على رسول الله بل احبه له واحب الى ان يكثر الصلاة عليه فصلى الله عليه فى كل الحالات لأن ذكر الله والصلاة عليه ايمان بالله وعبادة له يؤجر عليها ان شاء الله من قالها، وقد ذكر عبد الرحمن بن عوف انه كان مع النبى صلى الله عليه وسلم -

(فذكر معنى ما أخبرنا) أبوالحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عمرو هو ابن أبى عمرو عن عبد الرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه قال دخلت المسجد فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خارجا من المسجد فاتبعته امشى وراءه ولا يشعر حتى دخل نخلا فاستقبل القبلة فسجد فأطال السجود وانا وراءه حتى ظننت ان الله عز وجل قد توفاه فأقبلت امشى حتى جئته فطأطأت رأسى انظر فى وجهه فرفع رأسه فقال مالك يا عبد الرحمن فقلت له لما اطلت السجود يا رسول الله خشيت ان

---

(١) ف - عنه عن ابيه -

يكون الله عزوجل قد توفى نفسك فجئت أنظر فقال انى لما دخلت النخل لقيت جبريل عليه السلام فقال انى ابشرك ان الله عزوجل يقول من سلم عليك سلمت عليه ومن صلى عليك صليت عليه (وروى ذلك) ايضا عن ابن أبى سندر الاسلمى عن مولى لعبدالرحمن بن عوف عن عبدالرحمن رضى الله عنه (قال الشافعى رحمه الله) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسى الصلاة على خطىء به طريق الجنة -

(أخبرناه) أبو سهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهرانى أنبأ أبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى بن كعب التاجر ثنا محمد بن سليمان ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنى أبى عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسى الصلاة على خطىء به طريق الجنة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وأبوبكر بن الحسن وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ ابن عيينة عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله (ورفعنا لك ذكرك) لا اذكر الا ذكرت أشهد ان لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا جعفر يعنى ابن هاشم (١) ثنا سهل بن عثمان حدثنى يحيى بن أبى زائدة حدثنى المبارك عن الحسن (ورفعنا لك ذكرك) قال اذا ذكر الله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واما الحديث الذى أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبوبكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه أنبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ سليمان بن عيسى أخبرنى عبدالرحيم بن زيد العمى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذكرونى عند ثلاث تسمية الطعام وعند الذبح وعند العطاس - فهذا منقطع وعبدالرحيم وأبوه ضعيفان وسليمان بن عيسى السجزى فى عداد من يضع الحديث ولو عرف يحيى بن يحيى حاله لما استجاز الرواية عنه وهو فيما ذكره شيخنا أبو عبدالله الحافظ رحمه الله ونسبه أبو احمد بن عدى الحافظ ايضا الى وضع الحديث فيما اخبرنا أبو سعد المالينى عنه -

(وأخبرنا) أبو سعد المالينى أنبأ أبو احمد بن عدى قال سمعت محمد بن حماد يقول قال السعدى وهو ابراهيم بن يعقوب الجوزجانى سليمان بن عيسى الذى يروى آداب سفيان كذاب مصرح -

باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى وقول المضحى عن غيره اللهم تقبل من فلان

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد أنبأ محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة أنبأ ابن وهب (ح وأخبرنا) أبو عبدالله أنبأ احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى أبى ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب قال حيوة اخبرنى أبو صخر عن يزيد بن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطأ فى سواد ويبرك فى سواد وينظر فى سواد فأتى به ليضحى به قال يا عائشة هلمى المدية اشحذيها بحجر ففعلت ثم أخذها واخذ الكبش فأضجعه ثم ذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن معروف -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالحكم القطرى ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب

---

(١) ف - ابن عامر -

ابن عبدالرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال شهدت الاضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمصلى فلما قضى خطبته ونزل عن منبره اتى بكبشه فذبحه وقال بسم الله والله اكبر هذا عني وعمن لم يضح من امتي -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي ثنا احمد بن خالد الوهبي عن محمد بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي ثنا عيسى ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجئين (١) فلما وجههما قال إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض (على ملة ابراهيم ٢-) حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لاشريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وامته بسم الله والله اكبر ثم ذبح صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث عيسى بن يونس - وفي رواية الوهبي ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم كبشين يوم العيد فلما وجههما قال - فذكر الدعاء ثم قال اللهم منك ولك عن محمد وامته وسمى وذبح (ورواه) ابراهيم بن طهمان عن محمد بن اسحاق وقال في الحديث وجههما الى القبلة حين ذبح (وقيل) عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن خالد (٣) بن أبي عمران عن أبي عياش عن جابر رضي الله عنه (قال الشافعي رحمه الله) وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه لايثبت مثله انه ضحى بكبشين فقال في احدهما بعد ذكر الله اللهم عن محمد وآل محمد وفي الآخر اللهم عن محمد وامة محمد -

(قال الشيخ وانما اراد ما أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري حدثني جامع بن سوادة ثنا أبو حازم الحسين بن دينار ثنا سفيان (ح وأنبأ) علي بن احمد بن عبدان أنبأ سليمان بن احمد اللخمي ثنا ابن أبي مريم (ثنا الفريابي عن سفيان عن عبدالله عن محمد بن عقيل عن أبي سلمة عن عائشة او عن أبي هريرة رضي الله عنه - ٢) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين اقرنين موجئين فيبدأ باحدهما فيقول بسم الله والله اكبر اللهم منك ولك عن محمد وامته من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ ويذبح الآخر ويقول بسم الله والله اكبر اللهم منك ولك عن محمد وآل محمد - لفظ حديث ابن بشران وفي رواية ابن عبدان كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ضحى اشترى كبشين سمينين اقرنين املحين موجئين فذبح احدهما عن امته من شهد له (٣) بالتوحيد وشهد له بالبلاغ والآخر عن محمد وآل محمد - هكذا رواه جماعة عن سفيان الثوري (ورواه) زهير بن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (ورواه) حماد بن سلمة عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن عبدالرحمن بن جابر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال البخاري) لعله سمع من هؤلاء (قال الشيخ) وفيما ذكرنا قبل حديثه كفاية -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبدالسلام ثنا اسحاق أنبأ جرير عن الاعمش ومنصور عن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قلت له قوله تعالى (والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف) قال اذا اردت ان تنحر البدنة فأقمها ثم قل الله اكبر الله اكبر اللهم منك ولك ثم سم ثم انحرها قال قلت واقول ذلك في الاضحية قال والاضحية - (٤)

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان حدثني أبو بكر الزبيدي عن عاصم بن شريب (٥) قال اتى علي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم النحر بكبش فذبحه وقال بسم الله اللهم منك ولك ومن محمد لك ثم أمر به فتصدق به ثم اتى بكبش آخر فذبحه فقال (٦) بسم الله اللهم منك ولك ومن علي لك قال ثم قال ائتني بطابق منه وتصدق بسائره -

---

(١) مص - موجوئين (٢) سقط من مد (٣) كذا (٤) مص - واقول وفي الاضحية قال وفي الاضحية - (٥) كذا في ف وفي الميزان ووقع في مد شريك وفي مص سويب - (٦) ف - وقال -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن اسمعيل النهدي ثنا شريك عن أبي الحسناء عن الحكم بن عتيبة عن حنش بن الحارث قال كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يضحي بكبش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (وبكبش عن نفسه قلنا يا امير المومنين تضحي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني ان اضحي عنه ابدا فانا اضحي عنه ابدا - رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن شريك تفرد به شريك بن عبد الله باسناده وهو إن ثبت يدل على جواز التضحية عمن خرج من دار الدنيا من المسلمين - واما عن الحمل فقد قال الشافعي لا يضحي عما في البطن -

(وأخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله ابن عمر كان لا يضحي عما في بطن المرأة -

باب ماجاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ضحى مرة بالمدينة قال نافع فامرني ان اشتري له كبشا فيلا اقرن ثم اذبحه يوم الاضحى (٢) في مصلى الناس قال نافع ففعلت ثم حمل الكبش الى عبد الله فحلق رأسه حين ذبح الكبش وكان مريضا لم يشهد العيد مع الناس قال نافع وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يقول ليس حلاق الرأس بواجب على من ضحى اذا لم يحج - وقد فعله عبدالله بن عمر -

باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له أن يبدلها بخير ولا شر منها

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ أنبا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا علي بن عيسى الالثغ المخرمي ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن الجهم بن جارود عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان عمر رضي الله عنه أهدى بختية له قد اعطى بها ثلثمائة دينار فاراد ان يبيعها ويشتري بثمنها بدنا فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامره ان ينحرها ولا يبيعها - كذا قال بختية له -

باب ماجاء في ولد الاضحية (ولبنها - ٣)

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا زهير بن أبي ثابت عن مغيرة بن حذف العبسي قال كنا مع علي رضي الله عنه بالرحبة فجاء رجل من همدان يسوق بقرة معها ولدها فقال اني اشتريتها اضحي بها وانها ولدت قال فلا تشرب من لبنها الا فضلا عن ولدها فاذا كان يوم النحر فانحرها هي وولدها عن سبعة -

---

(١) سقط من ف (٢) ف - بعد الاضحى (٣) من مص -

ذكر فيه من حديث حنش بن الحارث قال (كان علي يضحي بكبش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره - قلت ذكر الحافظ المزي هذا الحديث في اطرافه في ترجمة حنش بن ربيعة ويقال ابن المعتمر عن علي وعزاه الى أبي داود والترمذي ووقع في سنن البيهقي حنش بن الحارث كما ترى واظنه وهما -

باب الرجل يشترى اضحية وهى تامة ثم عرض لها نقص وبلغت المنسك

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن على الوراق ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان عن جابر (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلى ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا اسرائيل عن جابر عن محمد هو ابن قرظة عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال اشتريت شاة لأضحى بها فخرجت فأخذ الذئب اليتها فسألت النبى صلى الله عليه وسلم فقال ضح بها - وفى رواية سفيان اشترينا كبشا لنضحى به فقطع الذئب اليته او من اليته فسألت النبى صلى الله عليه وسلم فأمرنى ان اضحى به - وبمعناه رواه شعبة بن الحجاج وشريك بن عبد الله عن جابر الجعفى الا ان جابرا غير محتج به -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر الرزاز واسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية ثنا الحجاج بن ارطاة عن شيخ من اهل المدينة عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بالاضحية المقطوعة الذنب - وهذا مختصر من الحديث الاول (فقد رواه) حماد بن سلمة عن حجاج عن عطية عن أبى سعيد أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن شاة قطع الذئب ذنبها يضحى بها؟ قال ضح بها -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ مسعر عن أبى حصين ان ابن الزبير رضى الله عنهما رأى هدايا له فيها ناقة عوراء فقال ان كان اصابها بعد ما اشتريتموها فامضوها وان كان اصابها قبل ان تشتروها فأبدلوها -

باب الرجل يشترى ضحية (١) فتموت او تسرق او تضل

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان أنبأ شعيب بن أبى حمزة قال قال نافع (كان ابن عمر رضى الله عنهما يقول ايما رجل اهدى هدية فضلت فان كانت نذرا ابدلها وان كانت تطوعا فان شاء ابدلها وان شاء تركها - هكذا رواه مالك عن نافع - ٢) موقوفا ورواه عبد الله بن عامر الاسلمى عن نافع مرفوعا والصواب موقوف -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ محمد بن جعفر العدل أنبأ يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبى ثنا شعبة عن تميم بن حويص يعنى المصرى قال اشتريت شاة بمنى اضحية فضلت فسألت ابن عباس رضى الله عنهما عن ذلك فقال لا يضرك (قال الشافعى) ولكنه ان وجدها بعد ما اوجبها ذبحها وان مضت ايام النحر كما يصنع فى البدن من الهدى -

(أخبرنا) أبوبكر بن الحارث الاصبهانى أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا ابن ناجية ثنا على بن شعيب ثنا أبو معاوية ثنا سعد بن سعيد عن القاسم يعنى ابن محمد عن عائشة رضى الله عنها انها ساقت بدنتين فضلتا فارسل اليها ابن الزبير بدنتين مكانهما فنحرتهما ثم وجدت الاوليين فنحرتهما ايضا ثم قالت هكذا السنة فى البدن -

(أخبرنا) أبوبكر بن الحارث أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا أبوبكر النيسابورى ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية - فذكره -

باب التضحية فى الليل من ايام منى

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن

---

(١) مص - اضحية (٢) سقط من مد -

عيينة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن حسين انه قال لقيم له جد نخله بالليل ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جداد الليل وصرام الليل او قال وحصاد الليل ـ قال سفيان يقال (١) حتى يكون بالنهار ويحضره المساكين ـ

(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الاسفرائيني بها أنبأ بشر بن احمد أنبأ احمد بن الحسين بن نصر ثنا علي ابن المديني ثنا سفيان ـ فذكره بمعناه لم يذكر الصرام والحصاد قال سفيان فسألوا جعفرا عن الاضحى بالليل فقال لا ـ قال سفيان هذا في حال المساكين ـ

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص بن غياث عن اشعث بن عبد الملك عن الحسن قال نهى عن جداد الليل وحصاد الليل والاضحى بالليل وانما كان ذلك من شدة حال الناس كان الرجل يفعله ليلا فنهى عنه ثم رخص في ذلك ـ

باب النهي عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ ابن عيينة عن الزهري عن أبي عبيد مولى ابن ازهر قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فسمعته يقول لا يأكلن احدكم من نسكه بعد ثلاث ـ كذا رواه الشافعي عن سفيان موقوفا ومن حديث معمر مرفوعا والحديث عند غيره عن سفيان مرفوع ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن ابراهيم أنبأ احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء المكي ثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان نأكل من لحوم نسكنا بعد ثلاث ـ رواه مسلم في الصحيح عن عبد الجبار بن العلاء واخرجه البخاري ومسلم من حديث يونس بن يزيد وغيره عن الزهري مرفوعا ـ

(وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع عليا رضي الله عنه يقول يوم الاضحى ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى ان تأكلوا من نسككم بعد ثلاث فلا تأكلوها ـ رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق ـ

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تؤكل لحوم الاضاحي (بعد ثلاث قال سالم كان ابن عمر لا يأكل لحوم الاضاحي ـ ٢) فوق ثلاث ـ رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وعبد بن حميد عن عبد الرزاق واخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري ـ

باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزبير عن

---

(١) مص ـ فقال (٢) سقط من مد ـ

قال (باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا)

جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم قال بعد كلوا وتزودوا وادخروا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب أنبأ مسدد ثنا يحيى ثنا ابن جريج ثنا عطاء انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول كنا لا نأكل من لحم (١) بدننا فوق ثلاث فرخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا وتزودوا فأكلنا وتزودنا - قلت لعطاء قال جابر حتى جئنا المدينة؟ قال لا - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان وقال نعم بدل قوله لا، ورواه احمد بن حنبل عن يحيى كما رواه مسدد -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال كنا نتزود من لحوم الهدى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة - رواه البخاري عن علي وغيره ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة كلهم عن سفيان بن عيينة فالتزود الى المدينة حفظه عمرو بن دينار عن عطاء وحفظه ايضا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء وحفظه زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن جابر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم اضحيته فقال يا ثوبان هيئ لنا هذه الشاة وأصلحها قال فما زلت اطعمه منها حتى قدمنا المدينة - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو مسهر ثنا يحيى بن حمزة حدثني الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه حدثه عن ابيه عن ثوبان (مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ح وأخبرنا - أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنبأ اسمعيل الصفار ثنا عباس الترقفي ثنا محمد بن المبارك حدثني يحيى ابن حمزة عن الزبيدي محمد بن الوليد عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه حدثه - ٢) قال حدثني أبي حدثنا ثوبان قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلح هذا اللحم فأصلحته قال فلم يزل يأكل منه حتى بلغ المدينة - زاد أبو مسهر في روايته قال في حجة الوداع - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن أبي مسهر وقال فيه في حجة الوداع ولا اراها محفوظة (ورواه) عن عبد الله الدارمي عن محمد بن المبارك دون هذه اللفظة -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله املاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين بن الخليل القطان ثنا أبو الازهر السليطي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم ان تأكلوا لحوم الاضاحي فوق ثلاثة ايام وانما اردت بذلك ليتسع اهل السعة على من لا سعة له فكلوا ما بدا لكم وادخروا -

---

(١) مص - لحوم (٢) سقط من مد -

ذكر فيه حديث أبي مسهر (ثنا يحيى بن حمزة حدثني الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن ثوبان) ثم ذكره من طريق محمد بن المبارك (حدثني يحيى بن حمزة بسنده عن ثوبان قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلح هذا اللحم فلم يزل يأكل منه حتى بلغ المدينة زاد أبو مسهر في حجة الوداع) ثم قال (ولا اراها محفوظة) - قلت - قد قدم في اوائل كتاب الاضحية قول صاحب المستدرك زيادة الثقة مقبولة والمقبري فوق الثقة وكذا نقول هنا أبو مسهر عبد الاعلى بن مسهر شيخ الشام فوق الثقة قال ابن معين منذ خرجت من باب الانبار الى ان رجعت لم ار مثله فكيف لا يقبل زيادته هذه ولو كانت غير محفوظة لم يذكرها مسلم في صحيحه وهو اجل من محمد بن المبارك قال ابن معين محمد بن المبارك شيخ الشام بعد أبي مسهر ذكره صاحب الكمال -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله - اخرجه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن أبي عاصم عن سفيان كما مضى في كتاب الاشربة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا بشر بن موسى ثنا خلاد بن يحيى ثنا معرف حدثني محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن ثلاث وانا آمركم بهن نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان في زيارتها تذكرة، ونهيتكم عن الاشربة ان تشربوا في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا، ونهيتكم عن لحوم الاضاحي ان تأكلوها بعد ثلاث فكلوها واستنفعوا بها في اسفاركم - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن معرف بن واصل - وابن بريدة هذا عبد الله بن بريدة فقد اخرجه مسلم من حديث أبي سنان ضرار بن مرة عن محارب بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن ابيه -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث هو ابن سعد عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن ابن خباب ان ابا سعيد بن مالك الخدري قدم من سفر فقدم اليه من لحوم الاضاحي فقال ما انا بآكله حتى اسأل فانطلق الى اخيه لأمه وكان بدريا قتادة بن النعمان فسأله عن ذلك فقال له قد حدث بعدك امر نقضا لما كان نهى عنه من أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة ايام - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن الازهر العبدي ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني أبي عن ابن اسحاق حدثني محمد بن علي بن حسين أبو جعفر وأبي، اسحاق بن يسار عن عبد الله بن خباب مولى بني عدي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهانا ان نأكل لحوم نسكنا فوق ثلاث فخرجت في سفر ثم قدمت على اهلي فقالت انه رخص للناس بعد ذلك قال فلم اصدقها حتى بعثت الى اخي قتادة بن النعمان وكان بدريا أسأله عن ذلك قال فبعث الي ان كل طعامك فقد صدقت قد ارخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلمين في ذلك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد عبد الله بن اسحاق البغوي العدل ببغداد ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد بن اياس الجريري (ح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا احمد بن سلمة ثنا أبو موسى محمد ابن المثنى ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد يعني الجريري عن أبي نضرة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل المدينة لا تأكلوا لحوم الاضاحي فوق ثلاثة ايام، فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهم عيالا وحشما وخدما فقال كلوا وأطعموا واحبسوا وادخروا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا الضحاك بن مخلد ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى من ضحى منكم فلا يصبحن من اضحيته في بيته بعد ثالثة شيء فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل في هذا العام كما فعلنا في العام الماضي؟ فقال لا، كلوا وأطعموا وادخروا فان ذلك العام كان فيه شدة - او كلمة تشبهها - فأردت ان تقسموا في الناس - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد ورواه مسلم عن اسحاق بن منصور عن أبي عاصم وقال فأردت ان يفشو فيهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن ابي المليح عن نبيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا نهيناكم عن لحومها ان تأكلوها فوق ثلاث لكي يسعكم، جاء الله بالسعة فكلوا وادخروا واتجروا ألا وان هذه الايام ايام أكل وشرب وذكر الله عز وجل - قوله واتجروا اصله ائتجروا (١)

---

(١) زاد في مد - و - ف واتجروا - كذا - ح -

على وزن انتعلوا يريد الصدقة التي يبتغى اجرها وليس من باب التجارة ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبوبكر بن اسحاق أنبأ الحسن بن على بن زياد ثنا ابن أبي اويس حدثني اخي عن سليمان عن يحيى عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت الضحية كنا نملح منه ونقدم به الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال لا تأكلوا منه الاثلاثة ايام وليست بعزيمة ولكن اراد أن تطعموا منه والله اعلم ـ رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل ابن أبي اويس ـ

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن عبدالله بن أبي بكر عن عبدالله بن واقد بن عبدالله انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الاضاحى بعد ثلاث ـ قال عبدالله بن أبي بكر فذكرت ذلك لعمرة فقالت صدق سمعت عائشة رضى الله عنها تقول دف ناس من اهل البادية حضرة الاضحى فى زمان النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخروا الثلاث وتصدقوا بما بقى قالت فلما كان بعد ذلك قيل يارسول الله لقد كان الناس ينتفعون من ضحايا هم يجملون منها الودك ويتخذون منها الاسقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وماذاك؟ او كما قال قالوا يارسول الله نهيت عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما نهيتكم من اجل الدافة التي دفت حضرة الاضحى فكلوا وتصدقوا وادخروا ـ اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث روح عن مالك ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن على بن محمد المصرى (ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن عبدالرحمن بن عابس أخبرني أبي عن عائشة رضى الله عنها قال سألتها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ـ ح وأنبأ ـ أبو الحسن على بن محمد المقرى ـ (١) أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان ثنا عبدالرحمن ابن عابس بن ربيعة عن ابيه عابس بن ربيعة انه قال قيل لعائشة رضى الله عنها أنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يؤكل لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام؟ قالت ما نهى عنه الا مرة فى عام جاع الناس منه (٢) فأراد ان يطعم الغنى الفقير ولقد كنا نخرج الكراع بعد خمس عشرة فنأكله فقلت ولم تفعلون ذلك؟ قال فضحكت وقالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر مأدوم ثلاثة ايام حتى لحق بالله عزوجل ـ رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي رحمه الله لماروت عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه للدافة ثم قال كلوا وتصدقوا وادخروا ـ وروى جابر ماذكرنا كان يجب على من علم الامرين معا ان يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم لمعنى فاذا كان مثله فهو منهى عنه واذا لم يكن مثله لم يكن منهيا عنه او يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم فى وقت ثم ارخص فيه بعده والآخر من امره ناسخ للاول ـ قال وقال الشافعي رحمه الله فى موضع آخر يشبه ان يكون نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن امساك لحوم الضحايا بعد ثلاث اذا كانت الدافة على معنى الاختيار لا على معنى الفرض لقول الله تعالى فى البدن (فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا) وهذه الآية فى البدن التي يتطوع بها اصحابها ـ

باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتر وما جاء فى تفسيرهم

قال الله تبارك وتعالى (فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير) وقال (وأطعموا القانع والمعتر) قال الشافعي رحمه الله القانع هو السائل والمعتر هو الزائر والمار بلا وقت وقال فى موضع آخر القانع الفقير والمعتر الزائر وقيل الذى يتعرض العطية (٣) منها ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع بن الجراح ثنا طلحة بن عمرو عن عطاء فى قول الله عزوجل (وأطعموا البائس الفقير) قال الذى يسألك ـ

---

(١) سقط من مد (٢) كذا (٣) مص ـ للعطية ـ

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل الصفار ثنا سعدان ثنا وكيع ثنا سفيان عن فرات القزاز عن سعيد بن جبير قال القانع السائل والمعتر الذى يعتريك يريدك ولايسألك (وباسناده) عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومجاهد القانع الجالس فى بيته والمعتر الذى يعتريك -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ العباس بن الفضل النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ يونس ومنصور عن الحسن فى قوله (القانع والمعتر) قال القانع الذى يقنع للرجل يسأله والمعتر الذى يتعرض ولايسأل (قال وحدثناه) سعيد ثنا هشيم أنبأ مغيرة عن ابراهيم قال احدهما المار والآخر السائل (قال وحدثنا) سعيد ثنا سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال القانع السائل -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن على بن السقاء الاسفرائينى أنبأ أبو عبدالله محمد بن احمد بن بطة الاصبهانى ثنا عبدالله بن محمد بن زكريا ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموى ثنا مسلم بن خالد عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله (فكلوا منها واطعموا البائس الفقير) قال البائس الذى يسأل بيده اذا سأل قال والقانع الطامع الذى يطمع فى ذبيحتك من جيرانك قال والمعتر الذى يعتريك بنفسه ولايسألك يتعرض لك (وروى) فى ذلك عن ابن عباس -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه الهروى أنبأ احمد بن نجدة ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس ابن أبى ظبيان أن اباه حدثه قال قلنا لابن عباس رضى الله عنهما أرأيت القانع والمعتر ما القانع والمعتر ؟ قال اما القانع فالقانع بما ارسلت اليه فى بيته والمعتر الذى يعتريك -

باب لا يبيع من اضحيته شيئا ولا يعطى اجر الجازر منها

(حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملى أنبأ بشر بن احمد الاسفرائينى ثنا داود بن الحسين البيهقى ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو خيثمة عن عبد الكريم (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ عبدالله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب أنبأ مسدد وعبدالله بن أبى شيبة قالا ثنا سفيان عن عبد الكريم الجزرى عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن على رضى الله عنه قال أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بدنه وان اقسم جلودها وجلالها وأمرنى ان لااعطى الجازر منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا - وفى رواية أبى خيثمة وان أتصدق بلحمها وجلودها واجلتها وان لا اعطى اجر الجازر منها قال نحن نعطيه من عندنا - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وعن أبى بكر بن أبى شيبة وغيره واخرجه البخارى من وجه آخر عن عبد الكريم -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن اسحاق العدل ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان ثنا زيد بن الحباب ثنا عبدالله بن عياش (بن عباس - ١) عن عبد الرحمن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع جلد اضحيته فلا اضحية له -

باب الاشتراك فى الهدى والاضحية

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابورى ثنا أبو عبدالله بن يعقوب ثنا حامد بن أبى حامد (٢) ثنا اسحاق ابن سليمان ثنا مالك بن انس (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن سوار ثنا قتيبة عن (٣) مالك عن أبى الزبير عن جابر بن عبدالله الانصارى رضى الله عنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البدنة عن سبعة - والبقرة عن سبعة - لفظ حديث قتيبة (رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتيبة - ١) بن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ محمد بن اسحاق بن ايوب أنبأ الحسن بن على بن زياد ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) سقط من مد (٢) مص - حامد بن احمد (٣) مص - ثنا -

ان نشترك فى الابل والبقر كل سبعة منا فى بدنة - رواه مسلم فى الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب هو الشيبانى ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج اخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنه يقول كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى الحج والعمرة فاشتركنا فى الجزور سبعة فقال له رجل البقرة يشترك فيها ؟ قال ماهى الا من البدن وحضر جابر الحديبية فقال اشتركنا كل سبعة فى بدنة فنحرنا يومئذ سبعين بدنة - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن بن ميمون الحربى ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أنبأ قيس بن سعد عن عطاء عن جابر رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة (رواية عطاء عن جابر على ان البدنة عن سبعة - ١) واجماع هؤلاء الائمة عن أبى الزبير عن جابر ثم رواية عطاء عن جابر على ان البدنة عن سبعة اولى من رواية الثورى عن أبى الزبير عن جابر رضى الله عنه فى البدنة عن عشرة (ورويناه) عن على وحذيفة وأبى مسعود الانصارى وعائشة رضى الله عنهم انهم قالوا البقرة عن سبعة -

باب الاضحية فى السفر

(أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو بكر بن عبدالله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة (ح قال وأخبرنى) أبو الوليد ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن رافع قالا ثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح ثنا أبو الزاهرية حدير بن كريب عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمى عن ثوبان رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح اضحيته (فى السفر - ٢) ثم قال يا ثوبان أصلح لحمها فلم ازل اصلحه حتى قدمنا المدينة - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة (ومحمد بن رافع ٢) -

باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وايام منى كلها لأنها ايام النسك

(أخبرنا) أبو حامد (احمد بن - ٢) على بن احمد الحافظ الاسفرائينى بها أنبأ أبو على زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابورى ثنا أبو الازهر ثنا أبو المغيرة ثنا سعيد بن عبد العزيز حدثنى سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كل عرفات موقف وارفعوا عن عرنات وكل مزدلفة موقف وارفعوا عن محسر وكل فجاج منى منحر وكل ايام التشريق ذبح (قال وحدثنا) أبو بكر ثنا احمد بن يوسف ثنا أبو اليمان ثنا سعيد بن عبد العزيز - فذكره بمثله - هذا هو الصحيح وهو مرسل -

(وقد روى كما أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبأ أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفى ثنا أبو نصر التمار

---

(١) من مص (٢) سقط من مد -

قال (باب الاضحية فى السفر)

ذكر فيه حديث ثوبان (انه عليه السلام ذبح اضحيته فى السفر) الحديث ثم قال (رواه مسلم فى الصحيح) - قلت - لفظ مسلم ذبح اضحيته ثم قال يا ثوبان - وليس فيه قوله فى السفر وهذا هو مقصود البيهقى الذى عقد الباب لاجله والمتبادر الى الذهن من قوله (رواه مسلم فى الصحيح) ان قوله فى السفر فى صحيحه وليس الامر كذلك -

قال (باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وايام منى)

ثنا سعيد بن عبدالعزيز عن سليمان بن موسى عن عبدالرحمن بن أبي حسين عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفات موقف وارفعوا عن عرنة وكل مزدلفة موقف وارفعوا عن محسر وكل فجاج منى منحر وفي كل ايام التشريق ذبح (ورواه) سويد بن عبدالعزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل عن سعيد -

(كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا يحيى بن صاعد (وأخبرنا) أبو حامد الحافظ أنبأ زاهر ابن احمد ثنا أبو بكر النيسابوري قالا ثنا احمد بن منصور ثنا محمد بن بكير الحضرمي ثنا سويد بن عبدالعزيز عن سعيد بن عبدالعزيز التنوخي عن سليمان بن موسى عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايام التشريق كلها ذبح -

(وروى من وجه آخر عن سليمان كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا احمد ابن عيسى الخشاب ثنا عمرو بن أبي سلمة ثنا أبو معبد عن سليمان بن موسى أن عمرو بن دينار حدثه عن جبير بن مطعم رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل ايام التشريق ذبح -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار أن نافع بن جبير بن مطعم رضي الله عنه اخبره عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد سماه نافع فنسيته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل من غفار قم فأذن انه لايدخل الجنة الامؤمن وانها ايام أكل وشرب ايام منى - زاد سليمان بن موسى وذبح يقول ايام ذبح ابن جريج يقوله (ورواه) معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرة عن أبي سعيد ومرة عن أبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق كلها ذبح -

(أخبرناه) أبو سعد الماليني أنبأ أبو احمد بن عدي الحافظ أنبأ عبدالله بن محمد بن مسلم (١) ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب ثنا معاوية بن يحيى - فذكره وقال عن أبي سعيد -

(وأخبرنا) أبو سعد أنبأ أبو احمد ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب عن الصدفي - فذكره وقال عن أبي هريرة رضي الله عنه - قال أبو احمد وهذا سواء قال عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه وسواء قال عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي سعيد جميعا غير محفوظين لابن وبهما غير الصدفي (قال الشيخ رحمه الله) والصدفي ضعيف لايحتج به -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ أنبأ زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري ثنا محمد بن يحيى (٢) ثنا أبو داود عن طلحة بن عمرو الحضرمي عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدثنا) محمد بن يحيى أنبأ روح ثنا حماد عن مطر أن الحسن وعطاء قالا يضحى الى آخر ايام التشريق (قال وحدثنا محمد) (بن اسحاق هو الصغاني ثنا روح قال ابن جريج قال قال عطاء يذبح في ايام التشريق قال وثنا محمد - ٣) ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة

---

(١) مص - سالم (٢) مص - محمد بن اسحاق (٣) من مص -

ذكر فيه حديثا من طريق سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم - قلت - سليمان هذا متكلم فيه وحديثه هذا اضطرب اضطرابا كثيرا بينه صاحب الاستذكار وبين البيهقي بعضه في هذا الباب قال (ورواه سويد بن عبدالعزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل (قلت هو ضعيف عند كلهم او اكثرهم وقد ذكره البيهقي فيما مضى في باب المعتكف يصوم فقال (ضعيف بمرة لايقبل منه ماينفرد به) ثم ذكر (عن ابن عباس قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر) - قلت - في سنده طلحة بن عمرو الحضرمي ضعفه ابن معين وأبو زرعة والدارقطني وقال احمد متروك ذكره الذهبي في كتاب الضعفاء وقد ذكر الطحاوي في احكام القرآن بسند جيد عن ابن عباس قال الاضحى يومان بعد يوم النحر -

عن

عن الحسن قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق هو الصغاني ثنا روح قال ابن جريج قال قال عطاء يذبح في ايام منى كلها وفي يوم النفر الآخر (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق ثنا هيثم(١) بن خارجة ثنا اسمعيل ابن عياش عن عمرو بن مهاجر أن عمر بن عبد العزيز قال الاضحى يوم النحر وثلاثة ايام بعده (قال وحدثني) ابراهيم بن هانئ ثنا الحكم بن موسى (ثنا يحيى بن حمزة عن النعمان عن سليمان بن موسى - ٢) انه قال النحر ثلاثة ايام فقال مكحول صدق -

باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعده

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم (٣) ثنا ابو اليمان أنبأ شعيب قال قال نافع سأل ابو سلمة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بعد النحر بيوم فقال اني بدالي ان اضحي فقال ابن عمر رضي الله عنهما من شاء فليضح اليوم ثم غدا إن شاء الله -

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى (قال وثنا مالك انه بلغه أن علي بن ابي طالب رضي الله عنه كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى - - ٤) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن نجيد أنبأ أبو مسلم ثنا عبد الرحمن بن حماد ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال الذبح بعد النحر يومان -

باب من قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأني ذلك

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ (ح وأخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ أنبأ زاهر بن احمد قالا ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا احمد بن سعيد بن صخر ثنا حبان بن هلال ثنا ابان بن يزيد ثنا يحيى بن أبي كثير عن محمد بن ابراهيم حدثني أبو سلمة وسليمان بن يسار أنه (٥) بلغهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأني ذلك - لفظ حديث الاصبهاني وفي رواية أبي حامد أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا الى هلال المحرم لمن اراد أن يستأني ذلك - رواه أبو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن ابان -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ أنبأ زاهر بن احمد ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن ابراهيم بن مسلم ثنا معلى بن منصور ثنا عباد بن العوام ثنا يحيى بن سعيد قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يقول ان كان المسلمون ليشترى

---

(١) مص وف - هشيم وهو خطأ - ح (٢) سقط من مد (٣) زاد في مص - ثنا أبو الهيثم (٤) سقط من مد (٥) مص - انهما

قال (باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعده)

- قلت - لم يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وقد ذكر البيهقي في هذا الباب عن ثلاثة من الصحابة (أن ايام النحر ثلاثة) وقد تقدم في الباب السابق انه روى عن ابن عباس ايضا وقال الطحاوي في احكام القرآن لم يرو عن احد من الصحابة خلافهم فتعين اتباعهم اذ لا يوجد ذلك الا توقيفا وفي الاستذكار روى ذلك عن علي وابن عباس وابن عمر ولم يختلف فيه عن أبي هريرة وأنس وهو الاصح عن ابن عمر وهو مذهب أبي حنيفة والثوري ومالك - وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمع الفقهاء أن التضحية في اليوم الثالث عشر غير جائزة الا الشافعي فانه اجازها فيه -

قال (من قال الضحايا الى آخر الشهر)

احدهم الاضحية فيسمنها فيذبحها بعد الاضحى آخر ذى الحجة - حديث أبى سلمة وسليمان مرسل وحديث أبى امامة حكاية عمن لم يسم (وقد قال) أبو اسحاق المروزى رحمه الله فى الشرح روى فى بعض الاخبار الاضحية الى رأس المحرم فان سمح ذلك فالامر يتسع فيه الى غرة المحرم وان لم يصح فالخبر الصحيح ايام منى ايام نحر وعلى هذا بنى الشافعى رحمه الله (قال الشيخ رحمه الله) فى كلاهما (١) نظر هذا لإرساله وما مضى لاختلاف الرواة فيه على سليمان بن موسى وحديث سليمان بن موسى اولاهما ان يقال به والله اعلم -

جماع ابواب العقيقة

باب العقيقة سنة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن رجل يقال له سلمان رفعه قال مع الغلام عقيقة فاهريقوا عنه الدم وامیطوا عنه الاذى - رواه البخارى فى الصحيح عن عارم عن حماد بن زيد ولم يقل رفعه قال وقال حجاج ثنا حماد يعنى ابن سلمة أنبأ ايوب وقتادة وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن سلمان رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة ثنا ايوب وقتادة وحبيب عن محمد (ح وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا خلف بن عمرو العكبرى ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد عن يونس وايوب وهشام وحبيب وقتادة فى آخرين عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر الضبى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما وامیطوا عنه الاذى (قال الفقيه رحمه الله وقد روى) عن الثورى عن ايوب كذلك مجودا -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله املاء أنبأ أبو حامد ابن الشرقى ثنا (احمد بن يوسف السلمى ثنا - ٢) أبو حذيفة ثنا سفيان عن ايوب عن ابن سيرين عن سلمان بن عامر الضبى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما وامیطوا عنه الاذى - واستشهد البخارى ايضا برواية جرير بن حازم عن ايوب كذلك مجودا (قال البخارى) ورواه يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن سلمان قوله -

(أخبرناه) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا يزيد ابن ابراهيم ثنا ابن سيرين قال قال سلمان العقيقة مع الولد فاهريقوا عنه الدم وامیطوا عنه الاذى - قال محمد حرصت على ان اعلم ما امیطوا عنه الاذى فلم اجد من يخبرنى (قال الفقيه) رحمه الله قد روى هشام عن الحسن البصرى انه كان يقول اماطة الاذى حلق الرأس -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا عبد الاعلى ثنا هشام عن الحسن - فذكره (قال البخارى) وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان رضى الله عنه عن

---

(١) كذا وقد نبه عليه فى الجوهر (٢) سقط من مد -

قال فى آخره (وفى كلاهما نظر وحديث سليمان بن موسى اولاهما ان يقال به) - قلت - كذا رأيته فى هذه النسخة وفى نسخة اخرى جيدة والصواب ان يقال فى كليهما - وقول الصحابة الذين لم يرو عن غيرهم من الصحابة خلافه اولى ان يقال به فى هذه المسئلة كما سبق تقريره والله اعلم -

قال (باب العقيقة سنة)

النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الاذى -

(أخبرنا) أبوبكر احمد بن الحسن القاضى أنبأ أبو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيبانى ثنا ابراهيم بن اسحاق القاضى ثنا جعفر ابن عون عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة (١) بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى قالا ثنا احمد بن كامل القاضى أبوبكر ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا قريش بن أنس ثنا حبيب بن الشهيد قال قال لى محمد بن سيرين سل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسألته فقال من سمرة بن جندب رضى الله عنه - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن أبى الاسود عن قريش -

(أخبرنا) أبوبكر بن الحارث الاصبهانى أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا اسحاق بن احمد الفارسى ثنا أبو حاتم ثنا سليمان بن شرحبيل ثنا يحيى بن حمزة قال قلت لعطاء الخراسانى مامرتهن بعقيقة قال يحرم شفاعة ولده (قال الشافعى) رحمه الله روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه عق عن الحسن والحسين وحلق شعورهما وتصدقت فاطمة رضى الله عنها بزنته فضة -

(أخبرناه) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا محمد بن عبد الله بن عمرويه ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو المنقرى ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا - رواه أبو داود فى كتاب السنن عن أبى معمر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان بن عبدان وأبو صادق محمد بن احمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن اسحاق الصغانى ثنا محمد بن يحيى النيسابورى ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب عن جرير بن حازم عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين كبشين -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجانى أنبأ أبوبكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن محمد بن على بن حسين انه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين فتصدقت بزنة ذلك فضة (قال وحدثنا) مالك عن يحيى بن سعيد انه عق عن حسن وحسين ابنى على بن أبى طالب رضى الله عنهم (وقيل) عن ربيعة عن أنس وليس بمحفوظ -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضى وأبو عثمان بن عبدان وأبو محمد بن أبى حامد المقرى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنى عبد الله بن لهيعة حدثنى عمارة بن غزية عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر برأس الحسن والحسين ابنى على بن أبى طالب رضى الله عنهم يوم سابعهما فحلقا ثم تصدق بوزنه فضة ولم يجد اويجد ذبحا (وقيل) عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها وليس بمحفوظ -

(أنبأنى أبو عبد الله) اجازة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم قالا ثنا عبد الله بن وهب (ح وأخبرنا) أبو سعد المالينى أنبأ أبو احمد بن عدى الحافظ أنبأ احمد بن الحارث بن مسكين ثنا ابن وهب أخبرنى محمد بن عمرو يعنى اليافعى عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت عق رسول الله صلى الله

---

(١) مد - رهين -

ذكر فى اوله حديث سلمان وسمرة وظاهرها دليل على وجوبها فهما غير مطابقين لمدعاه -

عليه وسلم عن الحسن والحسين يوم السابع وسماهما وأمر أن يماط عن رأسهما الاذى (قال أبو احمد) لا اعلم يرويه عن ابن جريج بهذا الاسناد غير محمد بن عمرو اليافعي وعبد المجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد (قال الفقيه رحمه الله) وروى عبدالله بن محرر في عقيقة النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه حديثا منكرا ـ

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ حاجب بن احمد بن سفيان الطوسي ثنا محمد بن حماد الابوردي ثنا عبدالرزاق أنبأ عبدالله بن محرر عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه بعد النبوة قال عبدالرزاق انما تركوا عبدالله بن محرر لحال هذا الحديث (قال الفقيه رحمه الله) وقد روى من وجه آخر عن قتادة ـ ومن وجه آخر عن أنس وليس بشيء ـ

باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار لا على الوجوب

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبي ثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ح وحدثنا) محمد بن سليمان الانباري ثنا عبدالملك بن عمرو عن داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا يحب الله العقوق ـ كأنه كره الاسم ـ وقال من ولد له ولد فأحب ان ينسك عنه فلينسك ، عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة ـ

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن رجل من بني ضمرة عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن العقيقة فقال لا احب العقوق ـ وكأنه انما كره الاسم ـ وقال من ولد له ولد فأحب ان ينسك عن ولده فليفعل(١) (قال الشيخ رحمه الله) وهذا اذا انضم الى الاول قويا وقد علق فيهما ذلك بمحبته ـ

باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابراهيم بن بشار ثنا سفيان ثنا عبيدالله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع (٢) بن ثابت عن ام كرز الخزاعية وهي الكعبية رضي الله عنها قالت سمعت

---

(١) ف ـ فلينسك (٢) سقط من هنا من مد ـ

قال (باب ما يستدل به على انها على الاختيار)

ذكر فيه حديثا (عن عمرو بن شعيب مرسلا انه عليه السلام قال) ثم ذكره من وجه آخر (عن عمرو بن شعيب عن ابيه اراه عن جده) ـ قلت ـ اقتصر على هذين الوجهين وللحديث وجه ثالث احسن منهما قال ابن أبي شيبة ثنا عبدالله ابن نمير ثنا داود بن قيس وقال عبدالرزاق انا داود بن قيس سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن ابيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا احب العقوق الحديث واخرجه النسائي عن احمد بن سليمان هو الرهاوي الحافظ عن أبي نعيم عن داود كذلك ـ

قال (باب ما يعق عن الغلام والجارية)

ذكر فيه حديث ابن عيينة عن عبيدالله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت ثم اخرجه من حديث

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فى العقيقة عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن ام اناثا كذا قاله سفيان بن عيينة - عن ابيه - وذكر ابيه فيه وهم -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيدالله بن أبى يزيد عن سباع بن ثابت عن ام كرز رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الغلام شاتان مثلان وعن الجارية شاة (قال أبو داود) هذا هو الحديث وحديث سفيان وهم (قال الفقيه العالم رحمه الله) ورواه المزنى فى المختصر عن الشافعي عن سفيان عن عبيدالله بن أبى يزيد عن سباع بن وهب عن ام كرز - والمزنى واهم فيه فى موضعين احدهما ان سائر الرواة رووه عن ابن عيينة عن عبيدالله بن أبى يزيد عن ابيه عن سباع (١) والآخر أنهم قالوا فيه سباع بن ثابت وقد رواه الطحاوى عن المزنى فى كتاب السنن فى احد الموضعين على الصواب كما رواه سائر الناس عن سفيان وبالله التوفيق (ورواه) ابن جريج عن عبيدالله بن أبى يزيد عن سباع بن ثابت أن محمد بن ثابت بن سباع اخبره ان ام كرز اخبرته (وروى) ذلك من وجه آخر عن ام كرز -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى املاء أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن حبيبة بنت ميسرة عن ام كرز رضى الله عنها انها سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو محمد السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق أنبأ ابن جريج أخبرنى عطاء بهذا الحديث قلت يعنى لعطاء وما المكافأتان؟ قال المثلان والضأن احب اليه من المعز وذكر انها احب اليه من اناثها رأى منه - قال انسان لعطاء أرأيت ان ذبحت مكانها جزورا ؟ قال ابدأ بالذى سمى ثم اذبح بعد ماشئت قلت له والسنة (٢) قال والسنة -

(حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملى رحمه الله أنبأ بشر بن احمد الاسفرائينى ثنا داود بن الحسين البيهقى ثنا يحيى بن يحيى ثنا عبد الجبار بن ورد قال سمعت ابن أبى مليكة يقول نفس لعبد الرحمن بن أبى بكر غلام فقيل لعائشة رضى الله عنها يا ام المؤمنين عقى عليه او قال عنه جزورا فقالت معاذ الله ولكن ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاتان مكافأتان -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى أبى ثنا بشر بن المفضل أبو اسمعيل عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك قال دخلنا على حفصة بنت عبدالرحمن فأخبرتنا أن عائشة رضى الله عنها اخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبأ الضحاك بن مخلد ثنا

---

(١) انتهى السقط من مد - (٢) مص - فالسنة -

حماد بن يزيد عن عبيدالله عن سباع ثم قال (قال أبو داود حديث سفيان وهم) - قلت - اعترض صاحب التمهيد على أبى داود فقال لا ادرى من اين قال هذا وابن عيينة حافظ وقد زاد فى الاسناد وله عن عبيدالله بن أبى يزيد عن ابيه عن سباع عن ام كرز ثلاثة احاديث ثم قال البيهقى (ورواه المزنى عن الشافعى عن سفيان عن عبيدالله عن سباع بن وهب) ثم قال (والمزنى واهم فيه فى موضعين احدهما ان سائر الرواة رووه عن ابن عيينة عن عبيدالله عن ابيه والآخر أنهم قالوا سباع بن ثابت ورواه الطحاوى عن المزنى فى كتاب السنن فى احد الموضعين على الصواب كما رواه سائر الناس) - قلت - اخرجه البيهقى فى كتاب المعرفة من حديث الطحاوى عن المزنى ثنا الشافعى ثنا سفيان عن عبيدالله بن أبى يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت وكذا رويناه فى كتاب السنن المذكور من طريق الطحاوى عن المزنى من نسخة جيدة قديمة نظهر بهذا أن رواية الطحاوى عن المزنى على الصواب فى الموضعين معا لا فى احدهما كما ذكر البيهقى فى هذا الكتاب -

أبو حفص سالم بن تميم عن ابيه عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود تعق عن الغلام ولا تعق عن الجارية فعقوا عن الغلام شاتين وعن الجارية شاة -

باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام حدثني أبو معمر عبد الله بن عمرو الهذلي المقعد (ح وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ أبو خليفة ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا - (أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه لم يكن يسأله احد من ولده عقيقة الا اعطاه اياها وكان يعق عن اولاده شاة شاة عن الذكر والانثى - (قال وحدثنا) مالك عن هشام بن عروة أن اباه عروة بن الزبير كان يعق عن بنيه الذكور والاناث شاة شاة -

باب من قال لا تكسر عظام العقيقة ويأكل اهلها منها ويتصدقون ويهدون

(روى) أبو داود في المراسيل عن محمد بن العلاء عن حفص عن جعفر بن محمد عن ابيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في العقيقة التي عقتها فاطمة عن الحسن والحسين عليهم السلام ان يبعثوا الى القابلة منها برجل وكلوا وأطعموا ولا تكسروا منها عظما -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين الداودي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عامر الاحول عن عطاء عن ام كرز رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة قال وكان عطاء يقول تقطع جدولا ولا يكسر لها عظم اظنه قال ويطبخ قال وقال عطاء اذا ذبحت فقل بسم الله والله اكبر هذه عقيقة فلان (وفي رواية) ابن جريج عن عطاء انه قال في العقيقة يقطع آرابا آرابا ويطبخ بماء وملح ويهدى في الجيران (وروى) في ذلك عن جابر بن عبد الله من قوله -

باب لا يمس الصبي بشيء من دمها

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت ثنا علي بن الحسين ثنا أبي ثنا عبد الله

---

(١) في مد - يقطع جدولا يكسر لها عظم -

قال (باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة)

ذكر فيه من حديث ايوب (عن عكرمة عن ابن عباس عق عليه السلام عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا) - قلت - قد اضطرب فيه على عكرمة من وجهين - احدهما - أن ابا حاتم قال روى عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو الاصح - الثاني - أن النسائي اخرج من حديث قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه عليه السلام عق عن الحسن والحسين بكبشين كبشين -

ابن بريدة (قال سمعت أبي بريدة رضي الله عنه ـ ١) يقول كنا في الجاهلية اذا ولد لأحدنا غلام ذبح شاة ولطخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطخه بزعفران (قال الشيخ رحمه الله) وفي حديث ايوب بن موسى عن يزيد بن عبد الله المزني عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الابل فرع وفي الغنم فرع ويعق عن الغلام ولا يمس رأسه بدم ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حمة محمد بن يوسف أنبأ أبو قرة عن ابن جريج حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها في حديث العقيقة قالت وكان اهل الجاهلية يجعلون قطنة في دم العقيقة ويجعلونه على رأس الصبي فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعل مكان الدم خلوقا (قال الفقيه رحمه الله) وقوله في حديث سلمان بن عامر اميطوا عنه الاذى يحتمل أن يكون المراد به حلق الرأس والنهي عن ان يمس رأسه بدمها ـ

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان أنبأ محمد بن جبلة ثنا أبو عمر حفص بن عمر صاحب الحوض ثنا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويدمى (زاد الحوضي) في روايته قال وكان قتادة اذا سئل عن الدم كيف يصنع به قال اذا ذبحت العقيقة أخذت صوفة منها فاستقبل بها اوداجها ثم توضع على يافوخ الصبي حتى تسيل مثل الخيط ثم يغسل رأسه ويحلق بعد ـ

(فقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه قال قال أبو داود هذا وهم من همام يدمى (أخبرنا) أبو علي أنبأ أبو بكر ابن داسه ثنا أبو داود ثنا ابن المثنى ثنا ابن أبي عدي عن سعيد هو ابن أبي عروبة عن قتادة ـ فذكره وقال يوم سابعه ويحلق ويسمى (قال أبو داود) ويسمى اصح كذا قال سلام بن أبي مطيع يعني عن قتادة واياس بن دغفل واشعث عن الحسن ـ

(١) باب ما جاء في وقت العقيقة وحلق الرأس والتسمية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا حفص ابن غياث عن هشام عن حفصة عن الرباب عن سلمان بن عامر رضي الله عنه رفعه قال الغلام مرتهن بعقيقته يماط عنه الاذى ويراق عنه الدم في اليوم السابع (وقد مضى) في هذا حديث ابن أبي عروبة عن قتادة ـ

(وأخبرنا) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبأ الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن اسمعيل بن مسلم عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العقيقة تذبح لسبع ولا ربع عشرة ولاحدى وعشرين ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حمة محمد بن يوسف ثنا أبو قرة عن ابن جريج حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعق عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة ـ وقال وعق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين شاتين يوم السابع وأمر أن يماط عن رأسه الاذى وقال اذبحوا

---

(١) سقط من مص (٢) من هنا يبتدئ المجلد العاشر من النسخة الرامفورية ـ

على اسمه وقولوا بسم الله والله اكبر اللهم لك واليك هذه عقيقة فلان ـ لفظ حديث عبد المجيد وفى رواية أبى قرة عن الحسن شاتين وعن حسين شاتين ذبحهما يوم السابع وسماهما ـ

(وأخبرنا) أبو محمد السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه سمى الحسن يوم سابعه وانه اشتق من حسن حسينا وذكر أنه لم يكن بينهما الا الحمل ـ

باب ماجاء فى التصدق بزنة شعره فضة وما تعطى القابلة

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجانى أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن جعفر بن محمد بن على عن ابيه انه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين وزينب وام كلثوم فتصدقت بزنة ذلك فضة (ورويناه) (عن ربيعة ـ ١) عن محمد بن على بن حسين فى حسن وحسين عليهما السلام ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنبأ موسى بن الحسن ثنا القعنبى ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبحت عن حسن وحسين حين ولدتهما شاة وحلقت شعورهما ثم تصدقت بوزنه فضة ـ

(وحدثنا) أبو على الحافظ ثنا الحسين بن على الحافظ أنبأ يحيى بن محمد بن صاعد ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومى (٢) ثنا حسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن على رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر فاطمة عليها السلام فقال زنى شعر الحسين (٣) وتصدق بوزنه فضة واعطى القابلة رجل العقيقة ـ كذا فى هذه الرواية (وروى) الحميدى عن الحسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن ابيه أن على بن أبى طالب رضى الله عنه اعطى القابلة رجل العقيقة (ورواه) حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا فى ان يبعثوا الى القابلة منها برجل (وفى رواية) محمد بن اسحاق عن عبد الله بن أبى بكر عن محمد بن على بن حسين عن على رضى الله عنه قال عق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن بشاة وقال يا فاطمة احلقى رأسه وتصدقى بزنة شعره فضة فوزناه فكان وزنه درهما وبعض درهم ـ وهذا ايضا منقطع (وقيل) فى روايته عن محمد بن على بن حسين عن ابيه عن جده عن على رضى الله عنه ولا ادرى محفوظ هو أم لا ـ

(أخبرنا) الشريف أبو الفتح العمرى أنبأ عبد الرحمن بن أبى شريح أنبأ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا على بن الجعد أنبأ شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحسين (٤) عن أبى رافع قال لما ولدت فاطمة حسنا رضى الله عنهما قالت يا رسول الله ألا اعق عن ابنى بدم ؟ قال لا ولكن احلقى شعره وتصدقى بوزنه من الورق على الاوقاض اوعلى المساكين قال قال على قال شريك يعنى بالاوقاض اهل الصفة ففعلت ذلك فلما ولدت حسينا فعلت مثل ذلك ـ

(وأخبرنا) أبو سعيد الصيرفى أنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا سعيد بن اشعث ثنا سعيد بن سلمة وهو ابن أبى الحسام ثنا عبد الله بن محمد عن على بن حسين عن أبى رافع أن الحسن بن على عليهما السلام حين ولدته امه ارادت ان تعق عنه بكبش عظيم فأتت النبى صلى الله عليه وسلم فقال لها لا تعقى عنه بشىء ولكن احلقى شعر رأسه ثم تصدقى بوزنه من الورق فى سبيل الله عز وجل اوعلى ابن السبيل وولدت الحسين من العام المقبل فصنعت مثل ذلك ـ تفرد به ابن عقيل وهو إن صح فكأنه اراد ان يتولى العقيقة عنها بنفسه كما رويناه فأمرها بغيرها وهو التصدق بوزن شعرها من الورق وبالله التوفيق ـ

---

(١) سقط من مد (٢) د ـ الجمحى (٣) مص ـ الحسين (٤) مد ـ عن ابى الحسن ـ كذا ـ

باب النهى عن القزع

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عمرو عثمان بن احمد الدقاق ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن أبي طالب ثنا شجاع بن الوليد ثنا عبيدالله بن عمر (ح وأخبرنا) أبو عبدالله أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى وهو ابن سعيد ثنا عبيدالله ثنا عمر بن نافع عن ابيه نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع والقزع ان يحلق بعض رأس الصبي ويدع بعضه - لفظ حديث يحيى بن سعيد - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن يحيى واخرجه البخاري من حديث ابن جريج عن عبيدالله -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصغاني ثنا شبابة بن سوار ثنا شعبة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع -

باب ماجاء فى التأذين فى أذن الصبى حين يولد

(أخبرنا) أبو منصور الظفر بن محمد بن احمد العلوى رحمه الله أنبأ أبو جعفر محمد بن على بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن أبي غرزة أنبأ عبيد الله بن موسى (ح وأخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق قالا أنبأ سفيان الثورى عن عاصم بن عبيدالله بن عاصم عن عبيدالله (١) بن أبي رافع عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن فى اذن الحسن بن على رضى الله عنه بالصلاة حين ولدته فاطمة رضى الله عنها -

باب تسمية المولود حين يولد

وما جاء فيها اصح مما مضى

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبدالله محمد بن نصر الامام وتميم بن محمد والحسن بن سفيان قالوا ثنا (٢) عبدالاعلى بن حماد النرسى ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البنانى عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال ذهبت بعبدالله بن أبي طلحة الانصارى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى عباءة يهنأ بعيرا له فقال هل معك تمر ؟ فقلت نعم فناولته تمرات فالقاهن فى فيه فلاكهن ثم فغر فا الصبى فجه فى فيه فجعل الصبى يتلمظه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حب الانصار التمر وسماه عبدالله - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد الاعلى واخرجاه من حديث أنس ابن سيرين عن أنس بن مالك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا أبو اسامة ثنا بريد (٣) بن عبدالله عن أبي بردة عن أبي موسى رضى الله عنه قال ولدلى غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمرة - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن نصر عن أبي اسامة وزاد فيه ودعاله بالبركة ودفعه

---

(١) مد - وف - عبدالله - خطأ - ح (٢) مص - أنبأ (٣) مد - و ف - يزيد بن عبدالله خطأ ح -

---

قال (باب التاذين فى أذن من يولد)

ذكر فيه (انه عليه السلام اذن فى أذن الحسن) - قلت - فى سنده عاصم بن عبيدالله سكت عنه البيهقى هنا وهو ضعيف عندهم وقد ضعفه البيهقى ايضا فى باب استبانة الخطأ -

الى وكان اكبر ولد أبي موسى ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي أسامة -

باب مايستحب ان يسمى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وعلي بن عبد العزيز البغوي (ح وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف الاصبهاني وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور وأبو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة قالوا ثنا أبو حفص عمر بن محمد بن احمد بن عبد الرحمن الجمحي أنبأ أبو الحسن بن عبد العزيز قالا ثنا ابراهيم بن زياد البغدادي الذي يقال له سبلان ثنا عباد بن عباد حدثني عبيد الله بن عمر واخوه عبد الله بمكة سنة اربع واربعين ومائة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب اسمائكم الى الله عزوجل عبد الله وعبد الرحمن - لفظ حديث أبي عبد الله وليس في حديث الباقين الذي يقال له سبلان ولا التاريخ - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن زياد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا أبي ثنا هشام يعني ابن سعيد الطالقاني ثنا محمد بن مهاجر حدثني عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي رضي الله عنه وكانت له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسماء الانبياء واحب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن واصدقها حارث وهمام واقبحها حرب ومرة -

(أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي بن محمد الاسفرائيني أنبأ أبو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم عن داود بن عمرو عن عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تدعون يوم القيامة باسمائكم واسماء آبائكم فاحسنوا اسماءكم - هذا مرسل ، ابن أبي زكريا لم يسمع من أبي الدرداء -

باب مايكره ان يسمى به

(أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي أنبأ بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر ابن اسحاق أنبأ اسمعيل بن قتيبة قالا ثنا يحيى بن يحيى أنبأ معتمر بن سليمان قال سمعت الركين بن الربيع يحدث عن ابيه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال نهانا نبي الله صلى الله عليه وسلم ان نسمي رقيقنا اربعة اسماء افلح ورباح ويسار ونافعا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا منصور عن هلال بن يساف عن الربيع بن عميلة عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الكلام الى الله عزوجل اربع لااله الا الله والله اكبر وسبحان الله والحمد لله لا يضرك بايهن بدأت لا تسم غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيحا ولا افلح فانك تقول أثم هو؟ فلا يكون فيقول لا، انما هي اربع فلا تزيدن علي - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج اخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينهى عن ان يسمى بيعلى وبركة وبافلح وبيسار وبنافع ونحو ذلك ثم رأيته سكت بعد عنها فلم يقل شيئا ثم قبض ولم ينه عن ذلك ثم اراد عمر رضي الله عنه ان ينهى عن ذلك ثم تركه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي خلف عن روح -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد

ابن

ابن يعقوب ثنا محمد بن محمد بن رجاء ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قالا ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم اخنع اسم عند الله يوم القيامة رجل يسمى ملك الاملاك - لفظ حديث احمد - زاد أبو بكر بن أبي شيبة في روايته لا مالك الا الله - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن ابن عيينة ورواه مسلم عن احمد بن حنبل وأبي بكر بن أبي شيبة زاد قال احمد بن حنبل سألت ابا عمرو عن اخنع فقال اوضع -

باب تغيير الاسم القبيح وتحويل الاسم الى ما هو احسن منه

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر (١) الفقيه ثنا ابراهيم بن اسمعيل قالا ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم غير اسم عاصية قال انت جميلة - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل وغيره -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري بطوس أنبأ أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد ابن أبي مريم ثنا أبو غسان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال اتى بالمنذر بن أبي اسيد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه على فخذه وأبو اسيد جالس فلهى النبي صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه فأمر أبو اسيد بابنه فاحتمل من على فخذ النبي صلى الله عليه وسلم فأقلبوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين الصبي؟ قال أبو اسيد اقلبناه يا رسول الله قال ما اسمه؟ قال فلان قال لا ولكن اسمه المنذر فسماه يومئذ المنذر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مريم ورواه مسلم عن محمد بن سهل وغيره عن سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبيه عن جده قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك؟ قال قلت حزن قال بل انت سهل قال لا اغير اسما سمانيه أبي قال ابن المسيب ففينا تلك الحزونة بعد - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة قال سمعت ابا رافع يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه ان زينب كان اسمها برة فقيل تزكي نفسها فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب - لفظ حديث محمد بن جعفر - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن محمد ورواه مسلم عن ابن بشار وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال حدثتني زينب بنت ام سلمة قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة فسماها زينب - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال توفي صاحب لي غريبا فكنا على قبره انا (وعبد الله بن عمر - ٢) وعبد الله بن عمرو بن العاص وكان اسمي العاص (واسم ابن عمر العاص - ٣) واسم ابن عمرو العاص فقال لنا رسول الله

---

(١) د - أبو الفضل - كذا - ح (٢) سقط من مص (٣) من ف -

صلى الله عليه وسلم انزلوا وقبروه وانتم عبيد الله قال فنزلنا فقبرنا اخانا وصعدنا من القبر وقد ابدلت اسماؤنا ـ وفي هذا الباب اخبار كثيرة فانه غير اسم العاص بن الاسود بمطيع واصرم بزرعة وشهاب بهشام وحرب بسلم والمضطجع بالمنبعث وغير ذلك مما يطول بنقله الكتاب ـ

باب مايكره ان يتكنى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضي قراءة وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي املاء قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن محمد بن سيرين (١) قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ـ رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان ـ

(أخبرنا) أبوبكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة وأبو عوانة عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ـ رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن أبي عوانة ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر سمع جابرا رضي الله عنه يقول ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لانكنيك ابا القاسم ولاننعم (٢) عينا فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال سم ابنك عبد الرحمن ـ اخرجاه في الصحيح من حديث ابن عيينة ـ

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم ابن أبي اياس ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي فانما انا قاسم بعثت اقسم بينكم ـ رواه البخاري في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبوبكر بن اسحاق أنبأ أبو المثنى ثنا مسدد ثنا خالد هو ابن عبد الله ثنا حصين عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه باسم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا لانكنيه حتى نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ـ رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن رفاعة بن الهيثم عن خالد وبهذا المعنى رواه عبثر عن حصين ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن محمد بن رجاء ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير (ح قال وأنبأ) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ جرير عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر رضي الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه محمدا فقال له قومه لاندعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق بابنه حامله على ظهره فاتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ولد لي غلام فسميته محمدا فقال لي قومي لاندعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي فانما انا قاسم اقسم بينكم ـ رواه مسلم في الصحيح عن عثمان بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم واخرجاه من حديث شعبة عن منصور ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن هشام بن ملاس النيري ثنا مروان (٣) بن معاوية الفزاري ثنا حميد قال قال انس نادى رجل بالبقيع يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لم اعنك انما عنيت فلانا فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ـ رواه مسلم في الصحيح عن

---

(١) د ـ عن ايوب ومحمد بن سيرين ـ كذا ـ ح (٢) د ـ ولا تنعم (٣) مد ـ وف ـ هارون ـ كذا ـ ح ـ

ابن أبي عمرو أبي كريب عن مروان -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري ثنا أبو بكر بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله انما دعوت هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت الربيع بن سليمان يقول سمعت الشافعي رحمه الله يقول لا يحل لأحد أن يكتني بابي القاسم كان اسمه محمدا او غيره (قال الفقيه رحمه الله) وروينا معنى هذا عن طاوس اليماني رحمه الله -

باب من رأى الكراهة في الجمع بينهما

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام عن (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قالا ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي (وروى) ذلك ايضا من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه واختلف عليه فيها واحاديث النهي على الاطلاق اكثر واصح طريقا والله اعلم -

باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان وأبو بكر ابنا ابن أبي شيبة قالا ثنا أبو اسامة عن فطر عن منذر عن محمد ابن الحنفية قال قال علي رضي الله عنه قلت يارسول الله ان ولد لي من بعدك ولد أسميه باسمك واكنيه بكنيتك ؟ قال نعم لم يقل أبو بكر قلت قال قال علي للنبي صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر احمد بن محمد بن السري التميمي الحافظ بالكوفة أنبأ أبو محمد الحسن بن علي بن جعفر الصيرفي ثنا أبو نعيم ثنا فطر وهو ابن خليفة عن منذر الثوري قال سمعت ابن الحنفية يقول كانت رخصة لعلي رضي الله عنه قال يا رسول الله ان ولد لي بعدك أسميه باسمك واكنيه بكنيتك ؟ قال نعم - وروى من وجه آخر ضعيف عن محمد ابن الحنفية والحديث مختلف في وصله -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا النفيلي ثنا محمد بن عمران الحجبي عن جدته صفية بنت شيبة عن

قال (باب ما جاء في الرخصة في الجمع بينهما يعني ابا القاسم ومحمدا)

ذكر فيه حديث علي (ان ولد لي بعدك) الحديث ثم قال (مختلف في وصله) - قلت - اخرجه الترمذي فقال ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى القطان ثنا فطر بن خليفة حدثني منذر الثوري عن ابن الحنفية عن علي الحديث ثم صححه الترمذي والسند الى منذر متصل وصرح البيهقي في روايته بسماع منذر من ابن الحنفية وابن الحنفية سمع عليا فالسند اذا متصل وفطر اخرج له البخاري فيما ذكر صاحب الكمال وأبو الوليد الباجي وباقي السند على شرط الشيخين اوالى جواز التكني بابي القاسم لمن اسمه محمد ذهب مالك وجمهور السلف وفقهاء الامصار وجمهور العلماء وقد اشتهر جماعة تكنوا بأبي القاسم في العصر الاول وفيما بعد ذلك الى اليوم مع كثرة فاعلي ذلك وعدم الانكار كذا في شرح مسلم للنووي -

عائشة رضى الله عنها قالت جاءت امرأة الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى قد ولدت غلاما فسميته محمدا وكنيته ابا القاسم فذكر لى انك تكره ذلك فقال ما الذى احل اسمى وحرم كنيتى او ما الذى حرم كنيتى واحل اسمى (قال الفقيه رحمه الله) احاديث النهى عن التكنى بأبى القاسم على الاطلاق اصح من حديث الحجبى هذا واكثر فالحكم لها دونه وحديث على رضى الله عنه يدل على انه عرف نهيا حتى سأل الرخصة له وحده وقد يحتمل حديث عائشة رضى الله عنها ان صح طريقه ان يكون نهيه وقع فى الابتداء على الكراهية والتنزيه لا على التحريم لحين توهمت المرأة انه على التحريم بين انه على غير التحريم والاول اظهر والله اعلم ـ وقد قال حميد بن زنجويه فى كتاب الادب سألت ابن أبى اويس ما كان مالك يقول فى الرجل يجمع اسم النبى صلى الله عليه وسلم وكنيته فاشار الى شيخ جالس معنا فقال هذا محمد بن مالك سماه محمدا وكناه ابا القاسم وكان يقول انما نهى عن ذلك فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم كراهية ان يدعى احد باسمه او كنيته فيلتفت النبى صلى الله عليه وسلم فاما اليوم فلا بأس بذلك ـ قال حميد بن زنجويه انما كره ان يدعى احد بكنيته فى حياته ولم يكره ان يدعى باسمه لأنه لا يكاد احد يدعو باسمه فلما قبض ذهب ذلك ألا ترى انه اذن لعلى رضى الله عنه ان ولد له ابن بعده ان يجمع له الاسم والكنية وان نفر من ابناء وجوه الصحابة جمعوا بينهما منهم محمد بن أبى بكر ومحمد بن جعفر بن أبى طالب ومحمد بن سعد بن أبى وقاص ومحمد بن حاطب ومحمد بن المنتشر (قال الشيخ) وهذا التخصيص بحياته والاستدلال لمن جمع بينهما بعد وفاته من النوع الذى كان يقول الشافعى رحمه الله لا حجة فى قول احد مع النبى صلى الله عليه وسلم والله اعلم ـ

باب من تكنى(١) بأبى عيسى

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن زيد بن أبى الزرقاء ثنا أبى ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب ابنا له يكنى (٢) ابا عيسى وان المغيرة بن شعبة تكنى بأبى عيسى فقال عمر رضى الله عنه أما يكفيك ان تكنى بأبى عبدالله فقال، رسول الله صلى الله عليه وسلم كنانى فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وانا فى جليتنا (٣) فلم يزل يكنى بابى عبدالله حتى هلك ـ

باب من تكنى وليس له ولد

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد (ح قال وأخبرنى) أبو بكر بن عبدالله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا شيبان بن فروخ وجعفر بن مهران قالوا ثنا عبد الوارث عن أبى التياح عن أنس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا كان لى اخ يقال له أبو عمير احسبه قال كان فطيما قال فكان اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فراءه قال ابا عمير ما فعل النغير قال وكان يلعب به ـ رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن شيبان بن فروخ وعن أبى الربيع ـ

باب المرأة تكنى وليس لها ولد

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا ابن أبى قماش ثنا عمرو بن عون عن حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت قلت يا رسول الله كل نسائك لهن كنى غيرى قال تكنى بابنك عبد الله بن الزبير فكانت تكنى بام عبد الله حتى ماتت ـ

---

(١) مص ـ كنى (٢) كذا فى أبى داود وفى مص ـ و ـ ف ـ ابنا لم تكنى وكأن كلمة ـ لم ـ محرفة والصواب ـ له ـ ح

(٣) كذا فى سنن أبى داود والنهاية وفيها قال ابن قتيبة معناه وبقينا نحن فى عدد من امثالنا من المسلمين لا ندرى ما يصنع بنا وقيل الجليج فى لغة اهل اليمامة جباب الماء كأنه يريد تركنا فى امر ضيق لضيق الجباب انتهى ووقع فى مد جليجتنا وفى مص ـ حلحيتنا وفى ف ـ جلجيبتا ـ (وأخبرنا)

(وأخبرنا)أبوعبدالله الحافظ وأبوسعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا (١) احمد بن عبدالجبار ثنا أبومعاوية عن هشام (ح وأخبرنا) أبوعبدالرحمن السلمي من اصل سماعه وأبونصر احمد بن علي الفامي في آخرين قالوا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري الكوفي ثنا أبواسامة عن هشام بن عروة عن عباد بن حمزة ابن عبدالله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله ألا تكنيني فكل نسائك لها كنية فقال بلى (٢) اكتني بابنك عبدالله فكانت تكنى ام عبدالله ـ لفظ حديث أبي اسامة تابعه حماد بن سلمة ومسلمة بن قعنب عن هشام ـ

باب أقروا الطير على مكاناتها

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان الرملي ثنا سفيان بن عيينة عن عبيدالله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت سمعه من ام كرز الكعبية رضي الله عنها تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لايضركم ذكرانا كن ام اناثا وسمعته يقول أقروا الطير على مكاناتها ـ

(وأخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا أبويحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان عن عبيدالله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت سمع ام كرز الكعبية رضي الله عنها تقول قال النبي صلى الله عليه وسلم أقروا الطير على مكاناتها ـ وقال غيره عن سفيان على مكناتها وهي بنصب الكاف ايضا جمع مكان كما بلغني ـ

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا (أبوالوليد ـ ٣) الفقيه ثنا ابراهيم بن محمود قال سألت انسان يونس بن عبدالاعلى عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم أقروا الطير على مكناتها فقال ان الله يحب الحق ان الشافعي كان صاحب ذا سمعته يقول في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم أقروا الطير على مكناتها فقال كان الرجل في الجاهلية اذا اتى الحاجة اتى الطير فكره فنفره فان أخذ ذات اليمين مضى لحاجته وان أخذ ذات الشمال رجع فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال وكان الشافعي رحمه الله نسيج وحده ـ في هذه المعاني (٤) ـ

باب ماجاء في الفرع والعتيرة

(أخبرنا) أبوعلي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبوداود ثنا مسدد ونصر بن علي عن بشر بن المفضل المعنى ـ ثنا

---

(١) مص ـ انبأ (٢) مص ـ بل (٣) سقط من ـ مد (٤) مص ـ في هذا المعنى ـ

قال (باب أقروا الطير على اكناتها)

ذكر فيه الحديث بهذا اللفظ ثم قال (وقال غيره عن سفيان على مكناتها وهي بنصب الكاف ايضا جمع مكان كما بلغني) قلت الوجه ان يقال بفتح الكاف وقد تتبعت كتب اهل الحديث واللغة فلم اجد في شيء منها هذه اللفظة مقيدة بفتح الكاف وليست جمع مكان كما زعم وفي الصحاح المكنة بكسر الكاف واحدة المكن والمكنات وفي الحديث اقروا الطير على مكناتها ـ ومكناتها بالضم وفي الفائق للزمخشري مكناتها وروى مكناتها المكنات بمعنى الامكنة يقال الناس على مكناتهم وسكناتهم وقيل المكنة من التمكن كالتبعة والطلبة من التتبع والتطلب والمكنات والامكنة ايضا جمع المكان على مكن ثم على مكنات كقولهم حمر وحمرات وصعد وصعدات ـ

قال (باب ماجاء في الفرع والعتيرة)

خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المليح قال قال نبيشة نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا قال اذبحوا لله في اى شهر كان وبروا الله وأطعموا قال انا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تأمرنا قال في كل سائمة فرع تغذوه (١) ما شيتك حتى اذا استجمل (٢) ذبحته فتصدقت بلحمه قال خالد احسبه قال على ابن السبيل فان ذلك خير قال خالد قلت لابي قلابة كم السائمة قال مائة كذا قاله أبو قلابة -

(وقد أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبدالرزاق أنبأ ابن جريج عن ابن (٣) خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبدالرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرعة من كل خمسين واحدة - كذا في كتابي وفي رواية حجاج بن محمد وغيره عن ابن جريج في كل خمس واحدة (ورواه) حماد بن سلمة عن عبدالله بن عثمان بن خثيم وقال من كل خمسين شاة شاة -

(أخبرنا) أبو على الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبي ثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله وسلم قال (ح قال وحدثنا) محمد بن سليمان (٤) الانباري ثنا عبدالملك بن عمر وعن داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه اراه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة - فذكره وقال وسئل عن الفرع قال والفرع حق وان تتركوه حتى يكون بكرا ثعوبا (٥) ابن مخاض او ابن لبون فتعطيه ارملة او تحمل عليه او في سبيل الله خير من ان تذبحه فيلزق لحمه بوبره تكفأ اناءك وتوله ناقتك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان ثنا زيد بن اسلم عن رجل عن ابيه او عمه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة وسئل عن العقيقة فقال لا احب العقوق ومن ولد له ولد واحب ان ينسك عنه فلينسك - وسئل عن العتيرة فقال حق - وسئل عن الفرع فقال حق وليس هو أن تذبحه عراة من عراة ولكن تمكنه من مالك حتى إذا كان ابن لبون او ابن مخاض زخربا (٦) يعني ذبحته وذلك خير من ان تكفأ اناءك وتوله ناقتك وتذبحه يختلط لحمه بشعره (ورواه) عبدالجبار بن العلاء عن سفيان فقال في الحديث وان تتركه تحت امه حتى يكون ابن لبون او ابن مخاض -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى بن أبي قماش ثنا أبو معمر عبدالله بن عمرو عن عبدالوارث بن سعيد عن عتبة بن عبدالملك السهمي ثنا زرارة بن كريم بن الحارث ان الحارث بن عمرو حدثه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات او قال بمني وقد اطاف به الناس - فذكر الحديث قال فيه وسأله رجل عن العتيرة فقال من شاء عتر ومن شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع وقال في الغنم اضحيتها ووصف لنا أبو معمر واشار باصبعه واحدة -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو جعفر محمد بن عبدالله بن مهران الدينوري ثنا خلف بن هشام ثنا أبو عوانة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس قال أخبرني عمي أبو رزين انه قال يا رسول الله انا كنا نذبح في الجاهلية ذبائح فنأكل منها ونطعم من جاءنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بذلك قال وكيع لا ادعها ابدا (ورواه) غيره عن أبي عوانة فقال ذبحنا في رجب -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح ثنا ابن عون ثنا أبو رملة عن

---

(١) كذا في مد وسنن أبي داود - ووقع في مص - و - ف تعدوه (٢) مد - استجمل وكذا في سنن أبي داود (٣) مد أبي - خطأ - ح (٤) مص - سلمان (٥) كذا وفي مص شغوبا وفي سنن أبي دارد شفريا - ح (٦) مص - زخرفا -

---

ذكر فيه حديثا في آخره (وتكفأ اناءك) ثم قال في آخر الباب (قال أبو عبيد الفرع اول شيء تنتجه الناقة الى ان قال وقوله خير من ان تكفأ اناءك يقول اذا ذبحته حين تضعه امه بقيت الام بلا ولد ترضعه فانقطع لذلك لبنها يقول فاذا فعلت ذلك فقد كفأت اناءك واهرقته) - قلت - اذا انقطع اللبن اى شيء يبقى منه ولو بقي شيء لماذا يهراق والصواب في معناه

مخنف بن سليم الغامدي قال كنا وقوفا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فسمعته يقول يا ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة ، هل تدري ما العتيرة ؟ هي التي تسمى الرجبية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى أنبأ سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرعة ولا عتيرة - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان أنبأ عبد الله عن معمر حدثني الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة - قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة في رجب - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان عن عبد الله بن المبارك -

(أخبرنا) الفقيه أبو اسحاق ابراهيم بن محمد الارموي رحمه الله أنبأ شافع بن محمد بن أبي عوانة أنبأ أبو جعفر الطحاوي ثنا المزني ثنا الشافعي سمعته يقول هو شيء كان اهل الجاهلية يطلبون به البركة في اموالهم فكان احدهم يذبح بكر ناقته اوشاته فلا يغذوه رجاء البركة فيما يأتي بعده فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال فرعوا ان شئتم اي اذبحوا ان شئتم وكانوا يسألونه عما كانوا يصنعون في الجاهلية خوفا ان يكره في الاسلام فأعلمهم انه لا مكروه عليهم فيه وأمرهم اختيارا ان يغذوه ثم يحملوا عليه في سبيل الله (قال الشافعي رحمه الله) أخبرني من سمع زيد بن اسلم يحدث عن رجل من بني ضمرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفرعة فقال الفرعة حق وان تغذوه حتى يكون ابن لبون زخربا فتعطيه ارملة اوتحمل عليه في سبيل الله خير من ان تكفأ اناءك وتوله ناقتك وتأكله يلصق لحمه بوبره (قال الشافعي رحمه الله) قوله الفرعة حق معناه انها ليست بباطل ولكنه كلام عربي يخرج على جواب السائل وقد روى عنه عليه السلام لا فرعة ولا عتيرة وليس هذا باختلاف من الرواية انما هذا لا فرعة واجبة ولا عتيرة واجبة والحديث الآخر يدل على معنى ذا (١) انه اباح له الذبح واختار له ان يعطيه ارملة اويحمل عليه في سبيل الله؛ والعتيرة هي الرجبية وهي ذبيحة كان اهل الجاهلية يتبررون بها في رجب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا عتيرة على معنى لا عتيرة لازمة، وقوله عليه السلام حيث سئل عن العتيرة على معنى اذبحوا لله في اي شهر ما كان اي اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله لا لغيره في اي شهر ما كان لا انها في رجب دون ما سواه من الشهور -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد الفرع اول شيء تنتجه الناقة كانوا يذبحونه حين يولد فكره ذلك وقال دعوه حتى يكون ابن مخاض او ابن لبون فيصير له طعم، والزخرب هو الذي قد غلظ جسمه واشتد لحمه، وقوله خير من ان تكفأ اناءك يقول اذا ذبحته حين تضعه امه بقيت الام بلا ولد ترضعه فانقطع لبنها يقول فاذا فعلت ذلك فقد كفأت اناءك وهرقته وقوله توله ناقتك فهو ذبحه ولدها وكل انثى فقدت ولدها فهي واله -

باب ما جاء في معاقرة الاعراب وذبائح الجن

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا حماد بن مسعدة عن عوف عن أبي ريحانة عن ابن عباس رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معاقرة الاعراب قال أبو داود غندر

---

(١) مص - ذلك -

ماذكره الخطابي في المعالم فقال وقوله وتكفأ اناءك يريد بالاناء المحلب الذي يحلب فيه يقول اذا ذبحت حوارها انقطعت

اوقفه على ابن عباس - قال أبو داود اسم أبي ريحانة عبدالله بن مطر -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن الوليد الزوزني أنبأ أبو القاسم الطبراني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري ثنا عبدالرزاق (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يحيى بن معين ثنا عبدالرزاق عن معمر عن ثابت عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاعقر في الاسلام - قال أبو زكريا العقر يعني الاعراب عند الماء يعقر هذا ويعقر هذا فيأكلون لغير الله ورسوله - وقال أبو سليمان الخطابي فيما بلغني عنه معاقرة الاعراب ان يتبارى (١) الرجلان كل واحد منهما يجادل صاحبه فيعقر هذا عددا من ابله ويعقر صاحبه فايهما كان اكثر عقرا غلب صاحبه وكره لحومها لئلا يكون مما اهل به لغير الله -

(أخبرنا) أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبدالعزيز عن أبي عبيد حدثني عمر بن هارون عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري يرفع (٢) الحديث انه نهى عن ذبائح الجن قال واما ذبائح الجن ان تشترى الدار وتستخرج العين وما اشبه ذلك فتذبح لها ذبيحة للطيرة قال أبو عبيد وهذا التفسير في الحديث معناه انهم يتطيرون الى هذا الفعل مخافة انهم ان لم يذبحوا فيطغموا ان يصيبهم فيما شيء من الجن يؤذيهم فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم هذا ونهى عنه -

جماع ابواب مايحل ويحرم من الحيوانات

باب مايحرم من جهة مالا تأكل العرب

قال الله تبارك وتعالى (الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث) قال الشافعي رحمه الله وانما تكون الطيبات والخبائث عند الآكلين كانوا لها وهم العرب الذين سألوا عن هذا وانزلت فيهم الاحكام قال وسمعت بعض اهل العلم يقولون في قول الله عز وجل (قل لااجد فيما اوحي الى محرما على طاعم يطعمه) يعني مما كنتم تأكلون(الا ان يكون ميتة) وما ذكر بعدها (قال الشافعي) وهذا اولى معانيه استدلالا بالسنة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرني مالك بن انس وابن أبي ذئب وعمرو بن الحارث ويونس ابن يزيد وغيرهم ان ابن شهاب حدثهم عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك قال وتابعه يونس وجماعة ذكرهم - ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب عن مالك وابن أبي ذئب ويونس، وعن هارون الايلي عن ابن وهب عن عمرو -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع

---

(١) مد - يتبادر (٢) مد - رفع -

مادة اللبن فترك الاناء مكفوءا لا يحلب فيه -

قال (باب مايحرم من جهة مالا تأكله العرب)

ذكر فيه قوله تعالى (ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ثم قال (قال الشافعي وانما يكون الطيبات والخبائث عند الآكلين كانوا لها وهم العرب الذين سألوا عن هذا وفيهم نزلت الاحكام) - قلت - اعترض أبو بكر الرازي في احكام

ابن

ابن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ ابن عيينة عن ابن شهاب عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبوبكر بن اسحاق أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول أخبرني أبوادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع - وفي رواية الحميدي السبع قال الزهري ولم اسمع هذا الحديث حتى اتيت الشام - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن محمد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره كلهم عن ابن عيينة واخرجه ايضا من حديث معمر ويوسف الماجشون وصالح بن كيسان عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن اسمعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أكل كل ذي ناب من السباع حرام -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبوبكر بن اسحاق أنبأ يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا مالك - فذكره باسناده الا انه قال كل ذي ناب من السباع فأكله حرام - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن عبدالرحمن بن مهدي -

(أخبرنا) أبوبكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبوداود ثنا أبو عوانة عن الحكم وأبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل عن أبي داود واخرجه ايضا من حديث شعبة عن الحكم هكذا مرفوعا ومن حديث هشيم عن أبي بشر -

(كما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالسلام ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم عن أبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى (ورواه) علي بن الحكم البناني عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابن عباس -

(أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا روح بن عبادة عن سعيد بن أبي عروبة عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير (وكذلك) رواه ابن أبي عدي عن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ عبدالله بن وهب أخبرني مالك بن انس وغيره ان نافعا اخبرهم عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح الغراب والحدأة والفارة والعقرب والكلب - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك -

(وأخبرنا) أبو عبدالله ثنا أبو العباس أنبأ محمد بن عبدالله أنبأ عبدالله بن وهب اخبرني مالك بن انس عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف

القرآن على الشافعي بما ملخصه انه عليه السلام لم يعتبر هذا بل جعل كونه ذا ناب من السباع وذا مخلب من الطير علما على التحريم فلا يزاد عليه ولا ينقص منه ولان الخطاب بالتحريم لم يختص بالعرب فاعتبار ما يستقذره لا دليل عليه ثم انه ان اعتبر استقذار جميع العرب فجميعهم لم يستقذروا الحيات والعقارب والاسد والذئب والفار، بل الاعراب يستطيبون

عن مالك واخرجه مسلم من حديث اسمعيل بن جعفر عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب لاجناح في قتلهن في الحل والحرم الغراب والفارة والحدأة والعقرب والكلب العقور - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن عبدالله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم العقرب والحدأة والغراب الابقع والفارة والكلب العقور - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يزيد بن زريع ورواه مسلم عن القواريري عن يزيد الا انهما لم يقولا الابقع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن احمد بن سنان الزاهد ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا بندار وأبو موسى قالا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والغراب الابقع والفارة والكلب العقور والحديا - رواه مسلم في الصحيح عن بندار وأبي موسى وذكر فيه الابقع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن الخليل البرجلاني ثنا أبو النضر هاشم ابن القاسم ثنا عبد الرحمن المسعودي عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحية فاسقة والعقرب فاسقة والفارة فاسقة والغراب فاسق فقال انسان للقاسم أيؤكل الغراب ؟ قال ومن يأكل الغراب بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسق -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا هشيم أنبأ يزيد بن أبي زياد ثنا عبد الرحمن ابن أبي نعم البجلي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عما يقتل المحرم قال الحية والعقرب والفويسقة ويرمي الغراب ولا يقتله والكلب العقور والحدأة والسبع العادي (ورويناه) في الحج حديث ابن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل الحية والذئب (ورويناه) حديث سعد بن أبي وقاص وغيره في قتل الوزغ -

(وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبأ علي بن الحسن الهلالي ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن سعيد بن المسيب عن ام شريك رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الاوزاغ وقال انه كان ينفخ على ابراهيم عليه السلام - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى اوعن رجل عن عبيد الله واخرجه مسلم من وجه آخر(١) عن ابن جريج -

---

(١) مص - اوجه أخر -

هذه الاشياء وان اعتبر بعضهم ففيه امران - احدهما - ان الخطاب لجميعهم فكيف يعتبر بعضهم - والثاني - لم كان اعتبار البعض المستقذر اولى من اعتبار البعض المستطيب وزعم انه اباح الضبع والثعلب لان العرب كانت تأكله وقد كانت تأكل الغراب والحدأة والاسد إن لم يكن فيهم من يمتنع من ذلك واعتباره ما يعد وعلى الناس ان اراد في سائر احواله فذلك لا يوجد في الغراب والحدأة والحية وقد حرمها والاسد قد لا يعدو اذا شبع وان اراد العدو في بعض الاحوال فالجمل الهائج قد يعدو على الانسان وكذا الثور ولم يعتبر ذلك هو ولا غيره والسنور لا يعدو ثم ذكر البيهقي حديث ام شريك (أمر عليه السلام بقتل الاوزاغ) ثم قال (رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى اوعن رجل عن عبيد الله) - قلت هذه العبارة موهمة والبخاري اخرج هذا الحديث في صحيحه في احاديث الانبياء فقال ثنا عبيد الله بن موسى اوابن سلام عنه فذكره واخرجه في بدء الخلق عن صدقة بن الفضل عن ابن عيينة عن عبد الحميد بن جبير -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن محبور الدهان ثنا أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا أبو الازهر (ح وأخبرنا) أبو سهل المهراني ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا أبو الوليد بن برد الانطاكي قالا ثنا الهيثم بن جميل ثنا شريك عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال من يأكل الغراب وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقا والله ما هو من الطيبات - سقط من كتابي عن الدهان عن ابيه وهو فيه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان الفارسي ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني أبي عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن وعن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت انى لأعجب ممن يأكل الغراب وقد أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قتله للحرم وسماه فاسقا والله ماهو من الطيبات -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ هشام عن ابيه قال سئل عن الغراب من الطيبات هو؟ قال كيف يكون من الطيبات وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاسق - لم يجاوز به عروة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الرحمن بن عبد الرحمن الهاشمي بحلب ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة قال سألت الحكم عن أكل الغربان فقال أما هذه السود الكبار فانى اكره أكلها واما تلك الصغار التى يقال لها الزاغ فلابأس بأكله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا أبو الموجه ثنا صدقة بن الفضل ثنا عبد الرزاق أنبأ عمر بن زيد من اهل صنعاء عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الهرة وأكل ثمنها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن على الصنعانى بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبرى أنبأ عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل اربعة من الدواب النملة والنحلة والهدهد والصرد -

(أخبرنا) أبو عبد الله أخبرنى اسمعيل بن محمد بن الفضل الشعرانى ثنا جدى حدثنى أبو ثابت محمد بن عبيد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال وسمعت ابن جريج يحدث عمن حدثه عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعة من الدواب لايقتلن النملة والنحلة والهدهد والصرد -

(وأخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال حدثت عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النملة والنحلة والصرد والهدهد - قال يحيى ورأيت فى كتاب سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي لبيد عن الزهرى يعنى هذا الحديث -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبأ أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابن قتيبة وعبد الله بن محمد بن نصر الرملى قالا ثنا وارث بن الفضل ثنا خلف بن ايوب ثنا خارجة هو ابن مصعب عن عبد المجيد بن سهيل عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الرخمة - لم أكتبه الابهذا الاسناد وليس بالقوى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى أنبأ على بن بحر هو القطان أنبأ عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدى قال سمعت أبي يذكر عن جدى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن قتل الخمسة، عن النملة والنحلة والضفدع والصرد والهدهد - تفرد به عبد المهيمن بن عباس وهو ضعيف وحديثه

عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما اقوى ما ورد فى هذا الباب -

واقوى ماورد فى الضفدع (ما أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب ابن سفيان ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن أبى ذئب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان رجل من بنى تيم قال ذكروا الضفدع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لدواء فنهى عن قتلها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا حسين بن محمد ثنا أبو اويس ثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الرحمن بن معاوية أبى الحويرث المرادى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى عن قتل الخطاطيف وقال لا تقتلوا هذه العوذ، انها تعوذكم من غيركم (ورواه) ابراهيم بن طهمان عن عباد بن اسحاق عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخطاطيف عوذ البيوت - وكلاهما منقطع (وقد روى) حمزة النصيبى فيه حديثا مسندا الا انه كان يرمى بالوضع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ عبد الوهاب ابن عطاء أنبأ حنظلة بن أبى سفيان عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كانت الاوزاغ يوم احرقت بيت المقدس جعلت تنفخ النار بافواهها والوطواط تطفئها باجنحتها - قال أبو نصر يعنى عبد الوهاب بن عطاء هو الخفاش -

(وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس ثنا يحيى ثنا عبد الوهاب أنبأ هشام الدستوائى عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال لا تقتلوا الضفادع فان نقيقها تسبيح ولا تقتلوا الخفاش فانه لما خرب بيت المقدس قال يارب سلطنى على البحر حتى اغرقهم - فهذان موقوفان فى الخفاش واسنادهما صحيح فالذى امر بقتله فى الحل والحرم يحرم أكله اذ لو كان حلالا لما امر بقتله فى الحرم ولا فى الاحرام وقد نهى الله عن قتل الصيد فى الاحرام والذى نهى عن قتله يحرم أكله اذ لو كان حلالأمر بذبحه ولما نهى عنه ولما نهى عن قتله كما لم ينه عن قتل ما يحل ذبحه وأكله والله اعلم -

باب ما جاء فى الضبع والثعلب

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى فى آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب أنبأ ابن جريج عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى عن عبد الرحمن بن أبى عمار أنه قال قلت لجابر بن عبد الله رضى الله عنه آكل الضبع ؟ قال نعم قلت أصيد هى؟ قال نعم قلت أسمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم أنبأ الربيع ابن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ مسلم وعبد المجيد وعبيد الله بن الحارث عن ابن جريج - فذكره بمعناه زاد أبو سعيد فى روايته قال الشافعى ومايباع لحم الضباع بمكة الابين الصفا والمروة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا عبيد الله بن سعيد بن عفير ثنا عبد الله بن صالح ثنا الليث بن سعد قال حدثنى عبد الله بن وهب عن ابن جريج حدثه (ح وقال وأنبأ) على ثنا احمد بن حماد ثنا ابن أبى مريم ثنا يحيى بن ايوب حدثنى اسمعيل بن امية وابن جريج وجرير بن حازم أن عبد الله بن عبيد بن عمير حدثهم أخبرنى

قال (باب ما جاء فى الضبع والثعلب)

ذكر فيه حديث ابن أبى عمار عن جابر - قلت - حديث النهى عن كل ذى ناب من السباع صحيح ثابت مشهور مروى من عدة طرق فلا يعارض به حديث الضبع صيد - لانه انفرد به عبد الرحمن بن أبى عمار وليس هو بمشهور بنقل العلم

عبدالرحمن بن أبي عمار أنه سأل جابر بن عبدالله رضي الله عنه عن الضبع - فذكره بنحوه -

(أخبرنا) أبوالحسن علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا حسان بن ابراهيم ثنا ابراهيم الصائغ عن عطاء عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضبع صيد وجزاؤها كبش مسن وتؤكل -

(أخبرنا) أبوالحسين بن الفضل القطان أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا الحسن بن أبي جعفر ثنا أبو محمد عن عبدالرحمن بن معقل السلمي صاحب الدثنية رضي الله عنه قال قلت يارسول الله ماتقول في الضبع؟ فقال لا آكله ولاانهى عنه قال قلت مالم تنه عنه فانا آكله - قال قلت يانبي الله ماتقول في الضب؟ قال لا آكله ولاانهى عنه قال قلت مالم تنه عنه فاني آكله - قال قلت يانبي الله ماتقول في الارنب؟ قال لا آكلها ولااحرمها قال قلت مالم تحرمه فاني آكله قال قلت يانبي الله ماتقول في الذئب؟ قال أو يأكل ذلك احد - فقلت يانبي الله ماتقول في الثعلب؟ قال أو يأكل ذلك احد

(وروى) عن عبدالكريم بن أبي المخارق عن حبان بن جزء عن اخيه خزيمة رضي الله عنه قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث يوافق السلمي في بعض حديثه ويخالفه في بعضه وفي كلا الاسنادين ضعف (وروينا) في كتاب الحج عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم انهم جعلوا في الضبع كبشا اذا اصابه المحرم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيدالله بن موسى أنبأ أبو المنهال نصر بن اوس الطائي كوفي ثقة عن عبدالله بن زيد قال سألت ابا هريرة رضي الله عنه عن ولد الضبع فقال ذاك الفرعل نعجة من الغنم -

(وأخبرنا) أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبدالعزيز عن أبي عبيد قال ثنا محمد بن ربيعة الرواسي عن نصر بن اوس عن عمه عن أبي هريرة رضي الله عنه انه سئل عن الضبع فقال الفرعل تلك نعجة من الغنم -

---

ولا ممن يحتج به اذا خالفه من هو اثبت منه كذا قال صاحب التمهيد - فان قيل - فقد رواه البيهقي فيما بعد من طريق عطاء ايضا عن جابر - قلنا - في ذلك الطريق شخصان فيهما كلام وهما حسان بن ابراهيم عن ابراهيم بن ميمون الصائغ أما حسان فقد ذكره النسائي في الضعفاء وقال ليس بالقوي واما الصائغ فقد ذكره الذهبي في كتابه في الضعفاء وقال قال أبو حاتم لايحتج به وفي مصنف عبدالرزاق عن الثوري عن سهيل بن أبي صالح قال سأل رجل ابن المسيب عن أكل الضبع فنهاه فقال له ان قومك ياكلونها فقال ان قومي لايعلمون قال سفيان وهذا القول احب الي قلت لسفيان فاين ماجاء عن عمر وعلي وغيرهما فقال أليس قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع فتركها احب الي وبه يأخذ عبدالرزاق واخرج الدارمي من حديث عبدالله بن يزيد السعدي سألت سعيد بن المسيب عن الضبع فقال ان أكلها لايصلح وهل يأكلها احد فقال شيخ سمعت ابا الدرداء يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي نهبة وعن كل خلسة وعن كل مجثمة وعن كل ذي ناب من السباع - قال صدقت - وفي الاشراف لابن المنذر قال الاوزاعي كان العلماء بالشام يعدون الضبع من السباع ويكرهون أكلها - ثم ذكر البيهقي (عن عبدالرحمن بن معقل السلمي قال قلت يا رسول الله ما تقول في الضبع فقال لا آكله والا انهى عنه) الحديث ثم قال (روى عن خزيمة بن حزء حديث يوافق حديث السلمي في بعضه ويخالفه في بعضه وفي كلا الاسنادين ضعف) - قلت - ذكر الترمذي حديث خزيمة ولفظه اويأكل الضبع احد - وذكره ابن ماجه ولفظه ومن يأكل الضبع - وكذا ذكره ابن أبي شيبة في كتابيه المصنف والمسند وكذا في تاريخ البخاري ومعرفة الصحابة لابن منده فظهر بهذا انه غير موافق لحديث السلمي في الضبع الذي عقد البيهقي

قال أبو عبيد القرعل عند العرب ولد الضبع والذى يراد من هذا الحديث قوله نعجة من الغنم يقول انها حلال بمنزلة الغنم ـ (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن احمد بن محبوب ثنا عبد المجيد بن ابراهيم ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب قال اتاهم كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهم فى بعض المغازى بلغني انكم فى ارض تأكلون طعاما يقال له الجبن فانظروا ما حلاله من حرامه، وتلبسون الفراء فانظروا ذكيه من ميته ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى ثنا عبد الله بن احمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الدشتكى ثنا أبى ثنا ابراهيم بن طهمان حدثنى يونس بن خباب عن أبى عبيدة عن سلمان رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجبن والسمن والفراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلال ما احل الله (١) فى القرآن والحرام ما حرم الله فى القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه (ورواه) سيف بن هارون عن التيمى عن أبى عثمان عن سلمان مرفوعا الا انه قال فى كتابه وذلك رد إن شاء الله ـ

باب ما جاء فى الارنب

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن هشام بن زيد بن انس عن أنس رضى الله عنه قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا فأدركتها فأخذتها فذهبت بها الى أبى طلحة فذبحها وبعث منها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذها، قال فخذها لا اشك فيه فقبله قلت وأكل منه؟ قال وأكل منه ثم قال بعد قبله ـ رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن ايوب اخبرنى أبو الوليد ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول انفجنا ارنبا ونحن بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا فأخذتها فجئت بها الى أبى طلحة فذبحها وبعث بوركيها وفخذيها (٢) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها ـ رواه البخارى فى الصحيح عن أبى الوليد واخرجه مسلم من اوجه أخر عن شعبة نحو حديث أبى الوليد (ورواه) عفان عن شعبة قال فيه قلت أكلها؟ قال قبلها ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون أنبأ عاصم عن الشعبى عن صفوان بن محمد او محمد بن صفوان رضى الله عنه انه صاد ارنبين فلم يجد حديدة يذكيهما بها فذكاهما بمروة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره بأكلهما ـ

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت الشعبى

---

(١) زاد فى ف ـ لنا (٢) مد ـ بوركها وفخذها ـ

الباب لاجله ثم انه لا ذكر للثعلب فى هذا الباب الا فى هذين الحديثين وظاهر قوله عليه السلام فيه فى حديث السلمى اويأكل ذلك احد ـ وفى حديث خزيمة ومن يأكل الثعلب ـ يقتضى حرمته وظاهر عطف البيهقى الثعلب على الضبع يقتضى حله وكذا نقل ابن حزم فى المحلى عن الشافعى انه يبيح الثعلب فالحديثان اذا غير مطابقين لمدعى البيهقى ثم ذكر حديث سلمان (الحلال ما احل الله فى القرآن والحرام ما حرم الله فى القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه) ـ قلت ـ هذا الحديث روى مرفوعا وموقوفا قال الترمذى وكأن الموقوف اصح ثم انه لا مناسبة لهذا الحديث للباب بخصوصه الا ان يريد البيهقى اباحة الضبع والثعلب لكون القرآن سكت عنهما فان اراد ذلك لزمه اباحة كل ذى ناب من السباع وذى مخلب من الطير ـ

يحدث عن محمد بن صفوان رضي الله عنه انه صاد (١) ارنبا وذبحها بمروة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره بأكلها - تابعه داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان -

(أخبرناه) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أنبأ داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان رضي الله عنه انه مر على النبي صلى الله عليه وسلم بارنبين فعلقهما وقال يارسول الله اصطدت هذين الارنبين فلم اجد حديدة اذكيهما بها فذبحتهما بمروة فأكل؟ قال كل (وقيل) عن الشعبي عن جابر بن عبد الله وحديث ابن صفوان اصح قاله البخاري -

(أخبرناه) أبو عبدالله الحافظ قراءة وأبو محمد عبيد بن محمد بن محمد بن مهدي القشيري لفظا قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد هو ابن أبي عروبة عن قتادة عن الشعبي عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه ان غلاما من قومه صاد (١) ارنبا فذبحها بمروة فتعلقها فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره بأكلها (ويروى) عن عمر بن عامر عن قتادة بنحوه - وأرسله همام عن قتادة -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا عباس الدوري ثنا يزيد بن هارون أنبأ سفيان عن جابر عن الشعبي عن جابر ابن عبدالله رضي الله عنه قال جاء غلام من بني هاشم بارنب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلها (٢) فقال يارسول الله إني دخلت احد فاصطدت هذه الارنب فلم اجد ما اذبحها به فذكيتها بمروة قال كلها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو يحيى الحماني عن أبي حنيفة حدثني موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية قال سئل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الارنب فقال لولا اني اكره ان ازيد في هذا الحديث او انقص منه لحدثتكم به ولكن سارسل الى من شهد ذلك فارسل الى عمار بن ياسر رضي الله عنه فقال له حدث هؤلاء حديث الارنب فقال عمار اهدى اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارنبا مشوية فأمرنا بأكلها ولم يأكل واعتزل رجل فلم يأكل فقالوا له مالك؟ فقال اني صائم فقال صوم ماذا؟ فقال صوم ثلاثة ايام من كل شهر قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا جعلتهن البيض فقال الاعرابي اني رأيت بها دما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس بشيء (قال وحدثنا) أبو يحيى عن طلحة بن يحيى عن موسى مثله الا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أفلا جعلتهن البيض ثلاثة عشرة واربع عشرة وخمس عشرة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا المسعودي عن حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية قال أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بارنب - فذكر معنى هذه القصة ولم يذكر المسئلة عن غير عمار -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا حسين بن علي عن زائدة بن قدامة عن حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة قال قال عمر لأبي ذر وعمار وأبي الدرداء رضي الله عنهم أتذكرون يوم كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكان كذا وكذا فأتاه اعرابي بارنب فقال يا رسول الله اني رأيت بها دما فأمرنا بأكلها ولم يأكل؟ قالوا نعم ثم قال له ادنه اطعم قال اني صائم - ولم يذكر ابن الحوتكية في اسناده -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا روح بن عبادة ثنا محمد بن خالد قال سمعت أبي خالد بن الحويرث أن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما كان بالصفاح مكان بمكة وان رجلا جاءنا بارنب قد صادها فقال ياعبدالله بن عمرو ما تقول؟ قال قد جيء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جالس فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها، وزعم انها تحيض -

---

(١) مص - اصاد (٢) مد - يشيلها -

باب ما جاء في حمار الوحش وما أكلته العرب في غير ضرورة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن عبد الله بن أبي قتادة قال كان أبو قتادة في قوم محرمين فعرض لهم حمار وحش فلم يؤذنوه حتى أبصره هو فاختلس من رجل منهم سوطا فحمل عليه فصرعه وأتاهم به فأكلوه فلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فقال هل اشار اليه انسان منكم بشيء؟ قالوا لا قال كلوا - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخاري من اوجه اخر عن عبد الله بن أبي قتادة -

(أخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد انه قال أخبرني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة الضمري انه اخبر عن البهزي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يريد مكة وهو محرم حتى اذا كان بالروحاء اذا حمار وحشي عقير فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعوه فانه يوشك ان يأتي صاحبه فجاء البهزي وهو صاحبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر رضي الله عنه فقسمه بين الرفاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني ابن جريج انا ابا الزبير المكي أخبره انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول أكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمار الاهلي - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا محمد بن نصر ثنا سفيان عن ايوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر أن أبا موسى رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر عن ابن عيينة واخرجه البخاري عن وجه آخر عن ايوب

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا سليمان بن داود المنقري ثنا ابن أبي فديك أخبرني رباح ابن عمر بن سفينة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الحسين بن علي بن الحسن بن محمد بن عقبة الهمذاني بها أنبأ عمر بن نوح ثنا أبو محمد ثنا توبة بن خالد بن بانويه ثنا النضر بن طاهر أبو الحجاج ثنا رباح بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده قال أكلت مع النبي صلى الله عليه وسلم لحم حبارى - وقد مضت الآثار عن الصحابة والتابعين في جزاء هذه الصيود التي ذكرناها وفي جزاء الوبر واليربوع وغيرها -

باب ما جاء في الضب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن علي بن معاوية العطار قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع ابن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الضب فقال لست آكله ولا محرمه - اخرجه مسلم من حديث الليث وعبيد الله بن عمر وأيوب وغيرهم عن نافع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ سفيان عن عبد الله بن دينار (ح وأخبرنا) أبو عبد الله

الحافظ ثنا بكير بن محمد الحداد بمكة ثنا يعقوب بن اسحاق البيهسي ثنا عفان ثنا عبدالعزيز بن مسلم عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لست بآكله ولا محرمه - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبدالعزيز بن مسلم واخرجه مسلم من وجه آخر عن عبدالله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور قالا أنبأ أبو الحسين احمد بن عثمان ثنا أبو قلابة عبدالملك بن محمد ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن توبة العنبري قال قال لي الشعبي أرأيت الحسن حين يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم اني جالست ابن عمر قريبا من سنتين فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أنه قال ذات يوم كان ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكلون عنده ضبا فيهم سعد بن مالك فناداتهم امرأة من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه ضب فأمسك القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا فانه ليس بحرام ولا بأس به ولكنه ليس من طعام قومي - وفي رواية أبي زكريا ولا بأس به - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث غندر وغيره عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الشافعي اشك قال مالك عن ابن عباس عن خالد بن الوليد او عن ابن عباس وخالد بن الوليد رضي الله عنهم انهما دخلا مع النبي صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت أحرام هو؟ فقال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فأجدني اعافه قال خالد فاجتررته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبدالله بن مسلمة هو القعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما عن خالد بن الوليد رضي الله عنه انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة - فذكر الحديث بمثله - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي وكذلك قاله اسمعيل بن أبي اويس عن مالك كما رواه القعنبي -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو موسى هارون بن موسى بن كثير بن مهران ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة بنت الحارث - وذكر الحديث بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى (وبمعناه) قاله يحيى بن بكير عن مالك وكان مالك كان يشك فيه والصحيح رواية القعنبي ومن تابعه (وقد رواه) يونس بن يزيد ومعمر في رواية هشام بن يوسف عنه وصالح بن كيسان عن الزهري نحو رواية القعنبي عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين بن عقيل هو الخسر وجردي ثنا عبدالملك ابن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن المنكدر أن ابا امامة أخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ميمونة وعنده خالد بن الوليد بلحم ضب فقالت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو، فلما اخبرتكه فقال خالد يا رسول الله حرام هو؟ قال لا ولكني اعافه فأخذ خالد يتمشمش عظامه - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالملك بن شعيب -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو صادق بن أبي الفوارس قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا اسباط بن محمد عن الشيباني عن يزيد بن الاصم قال دعينا لعرس بالمدينة فقرب الينا طعام فأكلنا ثم قرب الينا ثلاثة عشر

ضبا فمن آكل وتارك (فلما اصبحت اتيت ابن عباس فقلت تزوج فلان فقرب الينا طعام فأكلنا ثم قرب الينا ثلاثة عشر ضبا فمن آكل وتارك ـ ١) فقال بعض من عند ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكله ولا احرمه ولا آمر به ولا انهى عنه فقال ابن عباس بئس ما تقولون ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الا محللا ومحرما قرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم ضب فمديده ليأكل فقالت له ميمونة يا رسول الله انه لحم ضب فكف يده وقال هذا لحم لم آكله قط فكلوا قال فأكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة كانت معهم وقالت ميمونة لا آكل من طعام لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ اخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن مسهر عن الشيباني ـ

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا جعفر بن اياس قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اهدت ام حفيد خالة ابن عباس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطا وسمنا وأضبا فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضب تقذرا قال ابن عباس فأكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما أكل على مائدته ـ رواه البخاري في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة ـ

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بصحفة فيها ضباب فقال كلوا فاني عائف ـ

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبدالله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبدالرزاق عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير قال سمعت جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول اتي النبي صلى الله عليه وسلم بضب فأبى ان يأكله قال أني لا ادري لعله من القرون الاولى التي مسخت ـ رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم ، فهذا مثل حديث ابن عمر وابن عباس في انه امتنع من اكله وزاد عليهما في حكاية علة الامتناع علة اخرى للامتناع سوى التقذر وزاد عليه ما يدل على الاباحة ـ

(وقد أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب وأبو عمرو بن أبي جعفر قالا ثنا عبدالله بن محمد ثنا سلمة ابن شبيب ثنا الحسن بن اعين ثنا معقل عن أبي الزبير قال سألت جابرا رضي الله عنه عن الضب فقال لا تطعموه وتقذره وقال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحرمه ان الله تعالى ينفع به غير واحد فانما طعام عامة الرعاء منه ولو كان عندي طعمته ـ رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب (وكذلك رواه) سليمان اليشكري عن جابر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه (وعلى هذا) حديث أبي سعيد الخدري ـ

(أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا يزيد ابن هارون أنبأ داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا بارض مضبة فما تأمرنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغني أن امة من بني اسرائيل مسخت دوابا ولا ادري اي الدواب هي فلم يأمره ولم ينهه ـ

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله الشيباني حدثني أبي أنبأ محمد بن المثنى ثنا ابن أبي عدي عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد بمعنى هذا الحديث قال أبو سعيد فلما كان بعد ذلك قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال ان الله لينفع به غير واحد وانه لطعام عامة هذه الرعاء ولو كان عندي لطعمته انما عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ رواه مسلم في الصحيح

(١) سقط من مصر ـ

عن محمد بن المثنى ـ

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة ثنا أبو عقيل بشير بن عقبة ثنا أبو نضرة عن أبي سعيد رضي الله عنه أن اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني في حائط مضية وانه عامة طعام اهلي فسكت عنه فقلنا عاوده فعاوده فسكت عنه ثم قلنا عاوده فعاوده الثالثة فقال يا اعرابي ان الله عزوجل غضب على سبطين من بني اسرائيل فمسخهم دوابا يدبون في الارض فلا ادري لعلها بعضها ولست بنا هيك عنها ولا آمرك بها ـ اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن أبي عقيل وقال فلست آكلها ولا انهى عنها ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصاغاني ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة رضي الله عنه قال كنا في سفر فاصابنا جوع فنزلنا منزلا كثير الضباب فبينما القدور تغلي بها اذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسخت امة من بني اسرائيل واخاف ان تكون هذه فاكفينا القدور(١) ـ كذا رواه الاعمش عن زيد ـ

(ورواه الحكم بن عتيبة عن زيد كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو الحسن علي بن محمد السيبي قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو سعيد(٢) الخليل بن احمد بن محمد القاضي البستي ثنا أبو العباس احمد بن المظفر البكري أنبأ ابن أبي خيثمة ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن الحكم عن زيد بن وهب عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن ثابت بن وديعة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم اتى بضب فقال امة ممن مسخ والله اعلم ـ وفي رواية عبيد الله اتى النبي صلى الله عليه وسلم بضب فقال ان امة مسخت والله اعلم ـ كذا قال الحكم (ورواه) حصين عن زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة وقيل ثابت بن يزيد الانصاري ويزيد أبوه ووديعة امه وهو في معنى احاديث من قبله وليس فيه تحريم والله اعلم (قال البخاري) حديث ثابت بن وديعة اصح وفي نفس الحديث نظر ـ

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ضب فلم يأكله فقلت يا رسول الله ألا نطعمه المساكين فقال لا تطعموهم مما لا تأكلون ـ تفرد به حماد بن أبي سليمان موصولا (وقيل) عنه عن ابراهيم عن عائشة مرسلا ـ (أخبرناه) ابن بشران أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا أبو احمد الزبيري ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها قالت اهدى لنا ضب فقد متها الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يأكل منه فقلت يا رسول الله

---

(١) ر ـ فاكفينا ها (٢) ر ـ أبو سعد ـ

ذكر فيه حديث (اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي راشد الحبراني عن عبد الرحمن بن شبل أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الضب) ثم قال (تفرد به ابن عياش وليس بحجة) قلت ـ ضمضم حمصي وابن عياش اذا روى عن الشاميين كان حديثه صحيحا كذا قال ابن معين والبخاري وغيرهما وكذا قال البيهقي فيما مضى في باب ترك الوضوء من الدم ولهذا اخرج أبو داود هذا الحديث وسكت عنه وهو حسن عنده على ما عرف وقد صحح الترمذي لابن عياش عدة احاديث من روايته عن اهل بلده ـ منها ـ حديث لا وصية لوارث ـ اخرجه من حديث ابن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبي امامة ـ ومنها ـ حديث ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن ـ اخرجه من حديث ابن عياش قال حدثني أبو سلمة الحمصي وحبيب بن صالح عن يحيى بن جابر الطائي عن مقدام بن معد يكرب وحبيب بن صالح شامي ايضا ـ

ألا تطعمه السؤال فقال انا لا نطعمهم مما لا نأكل - وهو إن ثبت فى معنى ما تقدم من امتناعه من أكله ثم فيه انه استحب ان لا يطعم المساكين مما لا يأكل والله اعلم وبالله التوفيق -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان ثنا اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبى راشد الحبرانى عن عبد الرحمن بن شبل أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل الضب - وهذا يتفرد به اسمعيل بن عياش وليس بحجة وما مضى فى اباحته اصح منه والله اعلم -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا أنبأ حاجب بن احمد الطوسى ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا الفضل بن موسى ثنا الحسين بن واقد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم وددت ان عندنا خبزة بيضاء من برة سمراء مليقة بسمن ولبن فقام رجل من القوم فاتخذه فجاء به فسأله فى اى شىء كان هذا قال كان فى عكة ضب فقال ارفعه - اخرجه أبو داود فى السنن وقال هذا حديث منكر -

(أخبرنا) الشيخ أبو الفتح العمرى أنبأ عبد الرحمن بن أبى شريح ثنا أبو القاسم البغوى ثنا على بن الجعد ثنا زهير عن أبى اسحاق قال كنت (عند عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فجاء ابن له اراه القاسم قال -١) اصبت اليوم من حاجتك شيئا؟ فقال بعض القوم ما حاجته؟ قال ما رأيت غلاما آكل لضب منه فقال بعض القوم اوليس بحرام؟ فسأل قال وما حرمه قال ألم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهه قال أوليس الرجل يكره الشىء وليس بحرام قال قال عبد الله أن محرم الحلال كمستحل الحرام -

باب ما روى فى القنفذ وحشرات الارض

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو ثور ابراهيم بن خالد الكلبى ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد عن عيسى بن تميلة عن ابيه قال كنت عند ابن عمر رضى الله عنهما فسئل عن أكل القنفذ فتلا (قل لا اجد فيما اوحى الى محرما) الآية قال شيخ عنده سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خبيثة من الخبائث فقال ابن عمر رضى الله عنهما ان كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال - هذا حديث لم يروه الا بهذا الاسناد وهو اسناد فيه ضعف -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن زهير ثنا هوذة بن خليفة ثنا عوف ثنا جعفر ابن أبى وحشية عن سعيد بن جبير قال جاءت ام حفيد بضب وقنفذ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعته بين يديه فنحاه ولم يأكل - هذا مرسل (وقد روينا) من حديث شعبة عن جعفر أبى بشر موصولا دون ذكر القنفذ وكذلك رواه أبو عوانة عن أبى بشر موصولا دون ذكر القنفذ ثم هذا ان صح لم يدل على التحريم وكأنه عافه كما عاف الضب -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا غالب بن حجرة حدثنى ملقام بن تلب عن ابيه قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اسمع لحشرة الارض تحريما - وهذا ان صح لم يدل على الاباحة وما لم يسمعه وسمعه غيره فالحكم للسامع دونه (وقد روينا) عن النبى صلى الله عليه وسلم ما دل على تحريم العقرب والحية فكذلك ما فى معناها مما يستخبثه العرب ولا تأكله فى غير الضرورة والله اعلم -

باب أكل لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضى ثنا سليمان بن حرب ومسدد قالا

---

(١) سقط من مد - ثنا

ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل قال ولم يذكر سليمان في حديثه الاهلية وقال مسدد في حديثه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ومسدد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد ـ

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمير ولم ينهانا عن الخيل ـ

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالا أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال كنا نأكل لحوم الخيل ـ

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد (١) بن صاعد ثنا احمد بن منصور ثنا محمد بن بكير الحضرمي ثنا شريك عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال سافرنا يعني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا نأكل لحوم الخيل ونشرب البانها ـ

(وأخبرنا) أبو بكر أنبأ علي ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا يحيى بن حكيم أبو سعيد ثنا كثير بن هشام ثنا فرات بن سلمان عن عبد الكريم الجزري عن عطاء بن أبي رباح عن جابر رضي الله عنه انهم كانوا يأكلون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت أكلنا لحم فرس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ـ رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة واخرجه البخاري ومسلم من اوجه عن هشام ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنبأ جعفر بن عون أنبأ هشام ـ فذكره بمثل حديث أبي اسامة وزاد فيه ونحن بالمدينة وذكره ايضا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة ـ

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس هو الاصم أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعي أنبأ سفيان عن هشام عن فاطمة عن اسماء رضي الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأكلناه ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء رضي الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه ـ رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي وقد اخرجاه من اوجه اخر عن هشام بن عروة ـ

(أخبرناه) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الاصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي أنبأ سفيان عن عبد الكريم أبي امية قال أكلت فرسا في (٢) عهد ابن الزبير فوجدته حلوا ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن يونس عن الحسن قال لا بأس بلحم الفرس ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن قال غزونا مع عبد الرحمن بن سمرة الى سجستان ـ فذكر الحديث وقال كنا نأكل لحوم الخيل في غزاتنا هذه (ورويناه) عن ابراهيم عن الاسود انه أكل لحم فرس ـ

---

(١) د ـ يحيى بن محمد (٢) د ـ على

باب بيان ضعف الحديث الذى روى فى النهى عن لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن المصفى ثنا بقية حدثنى ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدام عن ابيه عن جده عن خالد بن الوليد رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذى ناب من السباع -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قالا أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابن مبشر ثنا احمد بن سنان القطان ثنا محمد بن عمر الواقدى ثنا ثور بن يزيد - فذكره باسناده نحوه الا انه قال نهى يوم خيبر (ورواه) محمد بن حمير عن ثور عن صالح انه سمع جده المقدام ورواه عمر بن هارون البلخى عن ثور عن يحيى بن المقدام عن ابيه عن خالد - فهذا اسناد مضطرب ومع اضطرابه مخالف لحديث الثقات -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسى أنبأ أبو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخارى قال، صالح بن يحيى بن المقدام بن معدى كرب الكندى الشامى عن ابيه روى عنه ثور وسليمان بن سليم فيه نظر -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قالا أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا أبو سهل بن زياد قال سمعت موسى ابن هارون يقول لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه الا بجده وهذا ضعيف (وزعم) الواقدى أن خالد بن الوليد اسلم بعد فتح خيبر -

---

قال (باب بيان ضعف الحديث الذى روى)

فى النهى عن لحوم الخيل

ذكر فيه حديث بقية (حدثنى ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدام عن ابيه عن جده عن خالد بن الوليد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبغال والحمير) ثم ذكره من طريق آخر من حديث الدارقطنى وفيه (نهى يوم خيبر) ثم قال (ورواه محمد بن حمير عن ثور عن صالح سمع جده المقدام ورواه عمر بن هارون البلخى عن ثور عن يحيى بن المقدام عن ابيه عن خالد فهذا اسناد مضطرب) ثم ذكر البيهقى (عن البخارى انه قال صالح بن يحيى فيه نظر وعن موسى بن هارون قال لا يعرف صالح بن يحيى ولا ابوه الا بجده وهذا ضعيف قال وزعم الواقدى ان خالدا اسلم بعد فتح خيبر) - قلت - هذا الحديث اخرجه أبو داود وسكت عنه فهو حسن عنده وقال النسائى انا اسحاق بن ابراهيم اخبرنى بقية أخبرنى ثور بن يزيد عن صالح فذكره بسنده وقد صرح فيه بقية بالتحديث عن ثور وثور حمصى اخرج له البخارى وغيره وبقية اذا صرح بالتحديث عن ثقة كان السند حجة كذا قال ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائى وغيرهم خصوصا اذا كان الذى حدث عنه بقية شاميا قال ابن عدى صاحب الكامل اذا روى بقية عن اهل الشام فهو ثبت - وصالح ذكره ابن حبان فى الثقات وابوه يحيى ذكره الذهبى فى الكاشف وقال وثق وابوه المقدام بن معدى كرب صحابى فهذا سند جيد كما ترى وقد اخرجه أبو داود من وجه آخر وسكت عنه فقال ثنا عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب ثنا أبو سلمة يعنى سليمان بن سليم عن صالح بن يحيى بن المقدام عن جده المقدام بن معدى كرب عن خالد بن الوليد قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فأتت اليهود فشكوا ان الناس قد اسرعوا الى حظائرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا لا يحل اموال المعاهدين الا بحقها وحرام عليكم حمر الاهلية وخيلها وبغالها وكل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير - ورجال هذا السند ثقات ولم يذكر البيهقى سنده الى محمد بن حمير وعمر بن هارون لينظر فيه على ان عمر

باب

باب ماجاء فى اكل لحوم الحمر الاهلية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا أبو يحيى الخفاف ومحمد بن عمرو وابراهيم بن علي وموسى بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابنى محمد بن على عن ابيهما عن على بن أبى طالب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم (١) الحمر الاهلية - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ على بن محمد بن عقبة الشيبانى بالكوفة ثنا أبو اسحاق ابراهيم بن أبى العنبس القاضى ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الحمر الاهلية - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن نصر عن محمد بن عبيد ورواه مسلم من وجه آخر عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى اخبرنى الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير ثنا أبى ثنا عبيد الله (ح قال وأخبرنى) الحسن حدثنى مصرف بن عمرو اليامى ثنا عبدة ثنا عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم (٢) الحمر الاهلية - زاد عبدة يوم خيبر وقال ابن نمير حدثنى نافع وسالم - رواه البخارى فى الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عبدة بن سليمان ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد أنبأ اسمعيل القاضى ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن زيد (ح وقال - ٣) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن على عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن فى لحوم الخيل - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد عن حماد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب وعمرو بن مرزوق واللفظ لسليمان قالا ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن البراء رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبنا حمرا فطبخناها فأمر منا ديا فنادى (٤) او قال فأمر فنودى ان أكفئوا القدور (قال وحدثنا) أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن ابن أبى اوفى رضى الله عنه بمثله - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من اوجه اخر عن شعبة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن سلام وجعفر الصائغ قالا ثنا عفان ثنا شعبة عن عدى ابن ثابت وأبى اسحاق عن البراء وعبد الله بن أبى اوفى رضى الله عنهما انهم اصابوا يوم خيبر حمرا فطبخوها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أكفئوها - اخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة عن أبى اسحاق عن البراء بن عازب -

---

(١) مد - وعن أكل لحوم (٢) د - عن أكل لحوم (٣) مص - ح وأنبأ - ف - ح وأخبرنى (٤) د - ينادى -

---

ابن هارون متروك ومحمد بن جمير ذكره ابن الجوزى فى كتاب الضعفاء وقال قال يعقوب بن سفيان ليس بالقوى فكيف توجب رواية مثل هذين اضطرابا بما رواه اسحاق الحنظلى وغيره عن بقية واختلف فى وقت اسلام خالد فقيل هاجر بعد الحديبية وقيل بل كان اسلامه بين الحديبية وخيبر وقيل بل كان اسلامه سنة خمس بعد فراغ رسول صلى الله عليه وسلم من بنى قريظة وكانت الحديبية فى ذى القعدة سنة ست وخيبر بعدها سنة سبع انتهى كلامه وهذا الحديث يدل على انه شهد خيبر ولو سلم انه اسلم بعدها فغاية مافيه انه ارسل الحديث ومراسيل الصحابة فى حكم الموصول المسند لأن رواياتهم عن الصحابة كما ذكره ابن الصلاح وغيره -

قال (باب لحوم الحمر الاهلية)

(أخبرنا) أبو عمرو البسطامي أنبأ أبو بكر الاسماعيلي ثنا عمران بن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن عاصم الاحول عن عامر عن البراء رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نكفئ (١) لحم حمر الاهلية نية ونضيجة ثم لم يأمرنا بأكله بعده ـ رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير واخرجه البخاري من وجه آخر عن عاصم ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا صفوان بن عيسى (ح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ حماد بن مسعدة وصفوان بن عيسى عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال لما قدمنا خيبر رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نيراننا توقد فقال على ماتوقد هذه النيران قالوا على لحوم الحمر الاهلية قال كسروا القدور واهريقوا ما فيها قال فقال رجل من القوم يا رسول الله أنهريق مافيها ونغسلها؟ قال اوذاك ـ لفظ حديث ابن حنبل ـ رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخاري من وجه آخر عن يزيد ـ

(واما الحديث الذي أخبرناه) أبو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا بشر بن موسى الاسدي ثنا عبدالله بن الزبير الحميدي ثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال قلت لجابر بن زيد أنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الاهلية زمن خيبر قال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن أبى ذلك البحر يعني ابن عباس وقرأ (قل لا اجد فيما اوحي الى محرما) الآية وقد كان اهل الجاهلية يتركون اشياء تقذرا فانزل الله تعالى كتابه وبين حلاله وحرامه فما احل فهو حلال وماحرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو ثم تلا هذه الآية (قل لا اجد فيما اوحي الى محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة اودما مسفوحا اولحم خنزير) ـ فقد اخرج البخاري اوله في الصحيح عن علي بن المديني عن سفيان ولو علم ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم حرمه تحريما لم يصر الى غيره الا انه لم يعلمه ـ

(وقد أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني أبي عن عاصم عن عامر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا ادري أنهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه كان حمولة الناس فكره ان تذهب حمولتهم اوحرمه في يوم خيبر لحم الحمر الاهلية ـ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي الحسين عن عمر بن حفص ورواه مسلم عن احمد بن يوسف الازدي ـ

(وفي مثل هذا الحديث الذي أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عمران بن موسى ثنا أبو كامل قالا ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا سليمان الشيباني قال سمعت عبدالله بن أبي اوفى رضي الله عنه يقول اصابتنا مجاعة ليالي خيبر قال فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها فلما غلت بها القدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفؤا القدور ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا قال فقال ناس انما نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس وقال الآخرون نهى عنها البتة ـ لفظ حديث أبي كامل (وفي رواية ابن أبي بكير وقال ناس حرمها البتة ـ رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبدالواحد ورواه مسلم عن أبي كامل ـ ٢) ـ

---

(١) ف ـ نلقي وكذا في صحيح مسلم ـ ح (٢) سقط من ف ـ

ذكر فيه حديث الحكم وقول جابر أبى ذلك البحر يعني ابن عباس ثم قال البيهقي (لو علم ابن عباس انه عليه السلام حرمه لم يصر الى غيره الا انه لم يعلمه) ـ قلت ـ قد ورد عنه ما يدل على انه علمه فاخرج الدارمي بسند على شرط الشيخين من حديث مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر وقال صاحب التمهيد لاخلاف بين العلماء في تحريم الحمر الانسية الا ابن عباس وعائشة كانا لا يريان بأكلها بأسا على اختلاف في ذلك عن ابن

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي ثنا محمود بن محمد الواسطي ثنا وهب عن خالد عن الشيباني عن ابن أبي اوفى رضي الله عنه قال اصابتنا مجاعة يوم خيبر - فذكر الحديث قال الشيباني فلقيت سعيد بن جبير فذكرت ذلك له فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها البتة لانها كانت تأكل العذرة - اخرجه البخاري من حديث عباد بن العوام عن الشيباني وقد علم جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أن النهي عن ذلك وقع على التحريم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي ادريس عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الحمر ولحم كل ذي ناب من السباع -

(وأخبرنا) أبو الحسن أنبأ احمد ثنا ابن ملحان ثنا يحيى - فذكره باسناده نحوه الا انه قال عن أبي ادريس الخولاني وقال لحوم في الموضعين - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث صالح بن كيسان عن ابن شهاب ثم قال تابعه الزبيدي وعقيل عن ابن شهاب -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا يحيى بن حبيب بن عربي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد بن سيرين عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه جاء فقال أكلت الحمر ثم جاءه جاء (فقال أكلت الحمر ثم جاءه جاء - ١) فقال انفيت الحمر فنادى منادي في الناس أن الله عز وجل ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية فانها نجس قال فاكفئت القدور وانها لتفور باللحم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سلام وغيره عن عبد الوهاب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم واحمد بن سهل قالا ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن ايوب عن محمد عن أنس رضي الله عنه قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر أصبنا حمرا خارجا من القرية فطبخناها فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ان الله ورسوله ينهيانكم عنها فانها رجس من عمل الشيطان فاكفئت القدور بما فيها وانها لتفور بما فيها - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر واخرجه من حديث هشام بن حسان عن محمد على لفظ حديث عبد الوهاب الا انه قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طلحة رضي الله عنه فنادى - والتعليل المنقول فيه يدل على التحريم والله اعلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد(٢) الحارثي ثنا حسين الجعفي عن زائدة عن محمد بن عمرو الليثي عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم يوم خيبر كل ذي ناب من السباع والمجثمة (٣) والحمار الانسي -

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن علي الايادي المالكي ببغداد ثنا أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن ثنا محمد بن اسمعيل السلمي ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح حدثني ابن جابر أنه سمع المقدام صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقول حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم اشياء يوم خيبر منها الحمار الاهلي وقال يوشك الرجل متكئ على اريكته يحدث بحديثي فيقول بيننا وبينكم

---

(١) من د - و - ف وهو ثابت في البخاري - ح (٢) مص - عبد الجبار (٣) هامش د - يعني التي تنصب غرضا لترمى -

---

عباس والصحيح عنه فيه ما عليه الناس روى عبيد الله بن موسى عن الثوري عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الانسية - وقال الطحاوي في احكام القرآن ثنا يونس ثنا ابن وهب حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي عن مجاهد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الانسية - واخرج صاحب التمهيد من حديث محمد ابن الحنفية عن علي انه سر

كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال احللناه ومن حرام حرمناه ألا وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حرم (١) الله عزوجل - ابن جابر هذا هو الحسن بن جابر رواه عبدالرحمن بن مهدى عن معاوية بن صالح -

(وشاهده ما أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الترقفى ثنا محمد بن المبارك حدثنى يحيى بن حمزة حدثنى محمد بن الوليد الزبيدى عن مروان بن روبة انه حدثه عن عبدالرحمن ابن أبى عوف الجرشى عن المقدام بن معديكرب الكندى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اوتيت الكتاب ومايعدله - يعنى ومثله - يوشك شبعان على اريكته يقول بيننا وبينكم هذا الكتاب فما كان فيه من حلال احللناه وما كان من حرام حرمناه ألا وانه ليس كذلك ألا لايحل ذو ناب من السباع ولا الحمار الاهلى ولا اللقطة من مال معاهد الا ان يستغنى عنها وايما رجل اضاف قوما فلم يقروه فان له ان يعقبهم بمثل قراه -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهانى أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا أبو طالحة احمد بن محمد بن عبدالكريم ثنا بندار ثنا عبدالرحمن ثنا اسرائيل عن مجزأة بن زاهر عن ابيه قال وكان بايع النبى صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة انه اشتكى فنعت له ان يستنقع فى البان الاتن ومرقها فكره ذلك -

(واما الحديث الذى أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن أبى زياد ثنا عبيدالله عن اسرائيل عن منصور عن عبيد أبى الحسن عن عبدالرحمن هو ابن معقل عن غالب بن ابجر قال اصابتنا سنة فلم يكن فى مالى شىء اطعم اهلى الا شىء من حمر وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الحمر الاهلية فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اصابتنا سنة ولم يكن فى مالى ما اطعم اهلى الا سمان حمر وانك حرمت لحوم الحمر الاهلية فقال اطعم اهلك من سمين حمرك فانما حرمتها من اجل جوالى (٢) القرية فهذا حديث مختلف فى اسناده (رواه) شعبة فى احدى الروايتين عنه عن عبيد عن عبدالرحمن بن معقل عن عبدالرحمن بن بشر عن ناس من مزينة ان ابجر أو ابن ابجر سأل النبى صلى الله عليه وسلم - وفى رواية اخرى عنه عن عبيدالله عن (٣) عبدالله بن معقل عن عبدالله بن بشر (وروى) عن مسعر عن عبيد عن ابن معقل عن رجلين من مزينة احدهما عن الآخر عن عبدالله بن عامر بن لؤى وغالب بن ابجر قال مسعر وأرى غالب بن ابجر الذى سأل النبى صلى الله عليه وسلم (وروى) عن أبى العميس عن عبيد بن الحسن عن عبدالله بن معقل عن غالب بن ابجر ومثل هذا لا يعارض به الاحاديث الصحيحة التى قدمضت مصرحة بتحريم لحوم الحمر الاهلية وبالله التوفيق -

باب ما جاء فى أكل الجلالة والبانها

وهى الابل التى يكون اكثر علفها العذرة وارواح العذرة توجد فى عرقها وحرها - قال الشافعى رحمه الله وفى معنى الابل البقر والغنم وغيرها مما يؤكل -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبى شيبة ثنا عبدة عن محمد بن اسحاق عن ابن أبى نجيح عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة والبانها - خالفه شريك عن ليث (بن أبى سليم -

- أخبرنا - أبو طاهر الفقيه ثنا احمد بن اسحاق الصيدلانى ثنا احمد بن محمد - ٥ - بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ليث - ٦)

---

(١) د - حرمه (٢) فى سنن أبى داود - جوال القرية يعنى الجلالة (٣) كذا وفى مص - عبيدالله بن (٤) مص - وجزرها (٥) ف - احمد بن بشر (٦) سقط من مص -

---

بابن عباس وهو يفتى فى متعة النساء انه لابأس بها فقال له على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها وعن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر - واخرج ايضا عن ابن الحنفية قال تكلم على وابن عباس فى متعة النساء فقال له على انك امرؤ تائه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر الاهلية -

عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة عن لحوم الجلالة وعن النهبة (وروى) من وجه آخر عن ابن عمر رضي الله عنهما -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا محمد ابن نعيم قالا ثنا احمد بن أبي شريح الرازي أخبرني عبد الله بن الجهم ثنا عمرو بن أبي قيس عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (١) في الابل ان يركب عليها او يشرب من البانها (ورواه) عبد الوارث عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى عن ركوب الجلالة (أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عبد الوارث - فذكره -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي انا أبو سهل بن زياد القطان ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان ثنا أبو عامر العقدي ثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المجثمة وعن لبن الجلالة وان يشرب من في السقاء - تابعه سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة وعمر بن عامر عن قتادة الا ان حماد بن سلمة قال وعن ركوب الجلالة - لم يذكر اللبن (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ثنا قتادة - فذكره بمعناه وقال عن ركوب الجلاله (وقد قيل) عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج ثنا حماد عن ايوب عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يشرب من في السقاء والمجثمة والجلالة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير بن عفير المصري حدثني أبي حدثني ابن لهيعة عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الجلالة والبانها وكان عطاء بن أبي رباح ينهى عن الجلالة من الابل والغنم ان تؤكل -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا بكر بن محمد الصيرفي بمرو ثنا احمد بن عبيد الله بن ادريس ثنا احمد بن اسحاق الحضرمي ثنا وهيب ثنا عبد الله بن طاوس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية وعن الجلالة عن ركوبها وأكل لحومها - رواه أبو داود في السنن عن سهل ابن بكار عن وهيب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا أبو علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن مهاجر قال سمعت أبي يحدث عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (٢) ان يؤكل لحمها ويشرب لبنها ولا يحمل عليها اظنه قال الا الادم ولا يركبها الناس حتى تعلف اربعين ليلة - ليس هذا بالقوي وقد اشار اليه الشافعي وزعم انه اراد تغيرها من الطباع المكروهة الى الطباع غير المكروهة التي هي فطرة الدواب حتى لا توجد ارواح العذرة في عرقها وجررها (٣) -

باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل النتن

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال ذكر سفيان (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ أبو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن ايوب عن ابي قلابة عن زهدم قال رأيت ابا موسى رضي الله عنه يأكل الدجاج فدعاني فقلت اني رأيته يأكل

---

(١) سقط من مد من هنا (٢) انتهى السقط من مد (٣) مص - وجزرها -

نتنا قال اذنه فكل فانى رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يأكله ـ اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث وكيع عن سفيان واخرجاه من اوجه عن ايوب ـ

باب ماجاء فى المصبورة

(قال الشافعى رحمه الله) والمصبورة الشاة تربط ثم ترمى بالنبل ـ وقال أبو عبيد هو الطائر وغيره من ذوات الروح يصبر حيا ثم يرمى حتى يقتل وأصل الصبر الحبس ـ

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسى ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال دخلت مع أنس رضى الله عنه على الحكم بن ايوب فرأى فتيانا اوغلمانا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال أنس رضى الله عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهائم ـ رواه البخارى فى الصحيح عن أبى الوليد واخرجه مسلم من اوجه اخر عن شعبة ـ

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا أبو عوانة وهشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر رضى الله عنهما فاذا طير أو دجاجة يرمونها فلما رأوا ابن عمر رضى الله عنهما تفرقوا فقال لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا ـ اخرجه البخارى ومسلم من حديث أبى عوانة واخرجه مسلم من حديث هشيم ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو محمد عبدالرحمن بن احمد بن ابراهيم المقرى وأبو صادق محمد بن احمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم أبو على ثنا أبو النظر ثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو ابن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل عبدالله بن عمر رضى الله عنهما على يحيى بن سعيد وهو ابن العاص وغلام من بنيه رابط دجاجة وهو يرميها فمشى الى الدجاجة فحلها ثم اقبل بها وبالغلام فقال ليحيى ازجروا غلامكم هذا عن ان يصبر هذا الطير على القتل فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر بهيمة وان اردتم ان تذبحوها فاذبحوها ـ رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يعقوب عن اسحاق بن سعيد ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج أخبرنى أبو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنهما يقول نهى النبى صلى الله عليه وسلم ان يقتل شىء من الدواب صبرا ـ رواه مسلم عن هارون بن عبدالله عن حجاج بن محمد ـ

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبى طالب أنبا عبدالوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبن الجلالة وعن أكل المجثمة وعن الشرب من فى السقاء ـ

(أخبرنا) أبو سعيد عبدالرحمن بن محمد بن شابة الشاهد بهمذان أنبا أبو القاسم عبدالرحمن بن الحسن الاسدى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا عبدالله بن مسلمة القعنبى ثنا أبو اويس ثنا الزهرى عن أبى ادريس الخولانى عن أبى ثعلبة الخشنى رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخطفة والنهبة والمجثمة وعن أكل كل ذى ناب من السباع (قال أبو عبيد) المجثمة هى المصبورة ايضا ولكنها لا تكون الا فى الطير والارانب واشباه ذلك مما يجثم بالارض وغيرها اذا لزمه ـ

باب ذكاة ما فى بطن الذبيحة

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام وابن أبى قماش وابن زوران قالوا ثنا الحسن

قال (باب ذكاة ما فى بطن الذبيحة)

ابن

ابن بشر بن سلم البجلي ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكاة الجنين ذكاة امه (وكذلك) رواه عبيد الله بن أبي زياد القداح المكي عن أبي الزبير ومن ذلك الوجه اخرجه أبو داود في كتاب السنن (وكذلك) رواه حماد بن شعيب وابن أبي ليلى عن أبي الزبير -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا ابن المبارك عن مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضي الله عنه قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنين فقال كلوه ان شئتم - رواه أبو داود في كتاب السنن عن عبد الله بن مسلمة القعنبي -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا هشيم عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله احدنا ينحر الناقة ويذبح البقرة والشاة وفي بطنها الجنين أيلقيه ام يأكله؟ فقال كلوه ان شئتم فان ذكاته ذكاة امه - رواه أبو داود في السنن عن مسدد -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن ابراهيم البزاز ثنا علي بن مسلم ثنا أبو يوسف القاضي ثنا مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجزور والبقرة يوجد في بطنها الجنين قال اذا سميتم على الذبيحة فذكاته ذكاة امه (وروى ذلك) عن أبي عبيدة الحداد عن يونس عن أبي الوداك مختصرا -

وهو فيما (أنبأني) أبو عبد الله الحافظ أن ابا بكر محمد بن جعفر المزكي حدثهم ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا احمد بن حنبل حدثني عبد الواحد بن واصل أبو عبيدة الحداد ثنا يونس بن أبي اسحاق عن أبي الوداك جبر بن نوف عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذكاة الجنين ذكاة امه (وفي الباب) عن علي وعبد الله بن مسعود وعبد الله ابن عمر وعبد الله بن عباس وأبي ايوب وأبي هريرة وأبي الدرداء وأبي امامة والبراء بن عازب رضي الله عنهم مرفوعا وفي حديث الزهري عن ابن كعب بن مالك انه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون في الجنين اذا اشعر فذكاته ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك (عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول - ح وأخبرنا - أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب حدثني عبد الله بن عمر ومالك - ١) ابن أنس وغير واحد أن نافعا حدثهم أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (كان يقول - ١) اذا نحرت الناقة فذكاة ما في بطنها (في ذكاتها اذا كان قد تم خلقه ونبت شعره واذا خرج من بطنها - ١) حيا ذبح حتى يخرج الدم من جوفه - لفظ حديث ابن بكير وفي رواية ابن وهب بذكاتها والباقي سواء - هذا هو الصحيح موقوف -

(وقد أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ محمد بن حمدويه بن سهل المروزي الطوعي ثنا أبو شهاب معمر بن محمد بن معمر العوفي ثنا عصام بن يوسف ثنا المبارك بن مجاهد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الجنين ذكاته ذكاة امه اشعر أو لم يشعر - رواه أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني في كتابه عن محمد بن حمدويه المروزي هذا وعلي بن الفضل بن طاهر -

(أخبرنا) بذلك أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ فذكره - وروى من اوجه عن ابن عمر رضي الله عنهما

---

(١) سقط من مد -

ذكر فيه من طرق حديث (ذكاة الجنين ذكاة امه) - قلت - ذكر عبد الحق في الاحكام ان اسانيده لا يحتج بها واوخرج حيا يجب تذكيته باتفاق العلماء فقد تركوا عمومه ولانه اذا كان حيا ثم مات بموت امه فانه يموت خنقا فهو من

مرفوعا ورفعه عنه ضعيف والصحيح موقوف ـ وفى حديث الحارث عن على رضى الله عنه انه قال فى ذكاة الجنين ذكاة امه ـ

(أخبرنا) أبو القاسم عبدالرحمن بن عبيدالله بن عبدالله الحرفى ببغداد ثنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعى املاء ثنا أبو يحيى جعفر بن محمد يعنى الرازى ثنا سهل بن عثمان ثنا يحيى بن أبى زائدة عن ادريس عن عطية عن ابن عمر رضى الله عنهما قال بهيمة الانعام احلت لكم وذكاته ذكاة امه ـ وفى حديث محمد بن مسلم (١) أبى ثمامة البصرى سمع حنظلة ابا خلدة قال قال عمار بن ياسر يا حنظلة (احلت لكم بهيمة الانعام) وانما انزلت فيما ابهم عليه الرحم اذا تم خلقه ونبت شعره فذكاته ذكاة امه ـ

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسى أنبأ أبو اسحاق ابراهيم بن عبدالله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخارى قال قال عبدالله بن رجاء عن محمد بن مسلم ـ

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا جرير عن منصور عن قابوس قال ذبحت فى الحى بقرة فوجدنا فى بطنها جنينا فشويناه وقدمنا الى أبى ظبيان فتناول لقمة منه فقال هذا الذى حدثنا به ابن عباس رضى الله عنهما انه من بهيمة الانعام (ورواه) ايضا طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما (ورويناه) عن عكرمة عن بن عباس رضى الله عنهما انه قال فى بهيمة الانعام هو الجنين ذكاته ذكاة امه ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا آدم ثنا شعبة عن المغيرة عن ابراهيم قال الجنين ذكاته ذكاة امه (قال وحدثنا) أبو نعيم ثنا سفيان (عن الحسن بن عبيدالله عن ابراهيم قال كان يقال انما هو ركن من اركانها ذكاته ذكاة امه ـ قال وثنا ـ أبو نعيم ثنا سفيان ـ ٢) عن منصور عن ابراهيم قال كله اشعر أولم يشعر ان لم تقذره يعنى الجنين قال يعقوب وقد روى عن حماد عن ابراهيم قال لايكون ذكاة نفس ذكاة نفسين ـ قال يعقوب حدثنا بعض اصحابنا عن عثمان بن عثمان أنبأ البتى قال كان حماد اذا قال برأيه اصاب واذا قال قال ابراهيم اخطأ (ورويناه) عن سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد والحسن البصرى وعامر الشعبى وعطاء وطاوس ومجاهد ونافع وعبدالرحمن بن أبى ليلى وعكرمة وعمرو بن دينار نحو قولنا ـ

جماع ابواب كسب الحجام

باب التنزيه عن كسب الحجام

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن محويه ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عون بن أبى جحيفة قال اشترى أبى عبدا حجاما فأمر بمحاجمه فكسرت وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وكسب البغى وثمن الدم ولعن الواشمة والمستوشمة وآكل الربا ومؤكله ولعن المصور ـ رواه البخارى فى الصحيح عن آدم ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو عبدالله اسحاق بن محمد (٣) بن يوسف قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد

---

(١) ف ـ مسلمة (٢) سقط من مد (٣) ر ـ احمد ـ كذا ـ

المنخنقة التى ورد النص بتحريمها والى تحريمه ذهب أبو محمد بن حزم ولم يرض بسند الحديث ثم ذكر البيهقى عن جماعة فى قوله تعالى (احلت لكم بهيمة الانعام ـ انه الجنين) ـ قلت ـ يعكر على هذا التفسير الاستثناء فى قوله تعالى الامايتلى عليكم اذليس فى الاجنة شىء يستثنى من الاول وقد جاء عن ابن عباس الامايتلى عليكم ـ الخنزير وعن مجاهد الميتة وما ذكر معها وعن الحسن بهيمة الانعام الشاة والبقرة والبعير ـ

ابن مزيد اخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني ابراهيم بن قارظ حدثني السائب بن يزيد حدثني رافع بن خديج رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسب الحجام خبيث، ومهر البغي خبيث وثمن الكلب خبيث - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الوليد بن مسلم عن الاوزاعي -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا أبو قدامة ثنا يحيى القطان ثنا محمد بن يوسف مولى عمرو بن عثمان المدني حدثني السائب بن يزيد عن رافع بن خديج رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شر الكسب مهر البغي وثمن الكلب وكسب الحجام - رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان عن الزهري عن حرام بن سعد بن محيصة أن محيصة رضي الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام فنهاه عنه فلم يزل يكلمه حتى قال أطعمه رقيقك واعلفه ناضحك -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ مالك (ح وأخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن ابن محيصة احد بني حارثة عن ابيه انه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجارة الحجام فنهاه عنها فلم يزل يسأله حتى قال اعلفه ناضحك ورقيقك -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عفير الانصاري عن محمد بن سهل بن أبي حثمة عن محيصة بن مسعود الانصاري رضي الله عنه انه كان له غلام حجام يقال له نافع فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن خراجه فقال لاتقربه فرده على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعلف به الناضح واجعله في كرشه -

باب الرخصة في كسب الحجام

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذي أنبأ ابراهيم بن عبدالله السعدي أنبأ يزيد بن هارون أنبأ حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه حجمه أبو طيبة (١) فأمر له بصاعين من طعام وكلم مواليه فخففوا عنه من ضريبته وقال خير ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن حميد -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن حميد عن أنس رضي الله عنه قال حجم أبو طيبة (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر له بصاع من تمر وأمر اهله ان يخففوا عنه من خراجه - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة عن حميد الطويل قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما لحجمه وأمر له بصاع اوصاعين او مدأو مدين وكلم فيه فخفف من ضريبته - رواه البخاري في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالا أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا محمد بن عبيد عن مسعر عن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم ولا يظلم احدا اجره - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن مسعر بن كدام -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وأبو بكر بن بالويه قالا أنبأ اسحاق بن الحسن ثنا عفان (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن الحسن بن عباد ثنا معلى بن اسد العمي قالا ثنا وهيب

---

(١) ر - أبو طيبة - كذا - ح -

عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره واستعط ـ رواه البخارى عن معلى بن اسد ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة عن عفان ـ

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبد الرزاق أنبأ معمر عن عاصم بن سليمان عن الشعبى عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه عبد لبنى بياضة فأعطاه اجره ولو كان حراما لم يعطه وأمر مواليه ان يخففوا عنه من خراجه ـ رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم ـ

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره ولو علمه خبيثا لم يعطه ـ رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ـ

(وأخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا محمد بن أبى بكر ثنا عبد الوهاب الثقفى ثنا خالد عن عكرمة ومحمد عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره ولو كان خبيثا لم يعطه (ورواه) ايضا ايوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس ورواية محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسلة ـ

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعى أنبأ عبد الوهاب عن ايوب (ح وأنبأ) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم احتجم وأجره ولو كان حراما لم يعطه ـ

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حجاج وسليمان قالا ثنا يزيد بن ابراهيم ثنا محمد بن سيرين قال انبئت أن ابن عباس رضى الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجره ولو رأى به بأسا لم يعطه ـ

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعى أنبأ سفيان أخبرنى ابراهيم بن ميسرة عن طاوس احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال للحاجم اشكموه ـ

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ورقاء عن عبد الاعلى عن أبى جميلة عن على رضى الله عنه قال احتجم النبى صلى الله عليه وسلم وأمرنى فاعطيت الحجام اجره ـ وهذا اولى واشبه بما مضى مما روى عن عطاء الخراسانى عن عبد الله بن ضمزة عن على رضى الله عنه كسب الحجام من السحت ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصم أنبأ الربيع قال قال الشافعى وقد روى أن رجلا ذا قرابة لعثمان رضى الله عنه قدم عليه فسأله عن معاشه فذكر له غلة حمام وكسب حجام او حجامين فقال ان كسبكم لوسخ او قال لدنس اولدنى أو كلمة تشبهها ـ

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبى اسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب اخبرنى عبد الرحمن بن أبى الزناد عن ابيه انه قال اخبرنا الثقة أن قريشا كانت تتكرم فى الجاهلية عن كسب الحجام ولو كان حراما لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم للا نصارى اجعله فى علف ناضح اليتيم ـ

باب ماجاء فى فضل الحجامة على طريق الاختصار

حديث انس بن مالك قد مضى

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبى اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن

نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث أن بكيرا حدثه أن عاصم بن عمر بن قتادة حدثه أن جابر بن عبدالله رضي الله عنه عاد المقنع ثم قال لا ابرح حتى يحتجم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان فيه شفاء - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن تليد ورواه مسلم عن هارون بن معروف وأبي الطاهر كلهم عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبدالله بن بكر السهمي ثنا حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امثل ماتداويتم به اوخير ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري ولاتعذبوا صبيانكم بالغمز - اخرجاه في الصحيح كما مضى -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا احمد بن الهيثم الشعراني ثنا احمد بن يونس ثنا حماد بن سلمة عن محمد ابن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن ابا هند حجم النبي صلى الله عليه وسلم في يافوخه من وجع كان به وقال وان كان في شيء شفاء مما تداوون به فالحجامة -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبأ حاجب بن احمد بن سفيان ثنا عبدالرحيم بن منيب (١) ثنا جرير عن عبدالملك هو ابن عمير عن حصين بن أبي حر (٢) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال كنت قاعدا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدعا الحجام فعلق عليه محاجم قرون ثم شرطه بشفرة فدخل عليه اعرابي من بني فزارة فقال يا رسول الله ما هذا يقطع جلدك ؟ قال هذا الحجم قال وما الحجم ؟ قال من خير دواء يتداوى به الناس -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الوزير الدمشقي ثنا يحيى بن حسان ثنا عبدالرحمن بن أبي الموالي ثنا فائد مولى عبيدالله بن علي بن أبي رافع عن مولاه عبيدالله بن علي بن أبي رافع عن جدته سلمى رضي الله عنها خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما كان احد يشتكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا في رأسه الا قال احتجم ولا وجعا في رجليه الا قال اخضبهما -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذي ثنا أبو قلابة عبدالملك بن محمد الرقاشي البصري ببغداد ثنا أبو عامر ثنا عبدالرحمن بن أبي الموالي عن ايوب بن حسن عن جدته سلمى قالت ما سمعت احدا يشكو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجع رأسه الا أمره بالحجامة ولا وجع رجليه الا أمره ان يخضبهما بالحناء - ايوب بن حسن هو ابن علي ابن أبي رافع وقد اختلف فيه على ابن أبي الموالي -

باب موضع الحجامة

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالرحمن محمد بن عبدالله التاجر ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس الرازي ثنا الانصاري ثنا هشام بن حسان قال اخبرني عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم في رأسه من صداع كان به اووثي واحتجم في ماء يقال له لحي جمل - رواه البخاري في الصحيح عن الانصاري واخرجه ايضا من حديث عبدالله ابن بحينة رضي الله عنه بمعناه وقد مضى في كتاب الحج -

(حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أبو الازهر السليطي ثنا عبدالرزاق أنبأ معمر عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على ظهر قدمه وهو محرم - كذا في هذه الرواية على ظهر قدمه وفي رواية ابن بحينة وابن عباس رضي الله عنهما في رأسه والعدد اولى بالحفظ من الواحد الا ان يكون فعل ذلك مرتين وهو محرم والله اعلم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قالا ثنا مسلم ثنا هشام عن أبي الزبير

---

(١) د - مالك - خطأ - ح (٢) سقطت كلمة حر من ف - ووقع في د - أبي حسن - ح -

عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على وركه من وثى كان به - كذا قال مسلم بن ابراهيم على وركه - (وقد أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن أبي الزبير عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من وثى كان بوركه او قال بظهره - فكأنه صلى الله عليه وسلم احتجم في رأسه وهو محرم من وثى كان به اوصداع كما رويناه في حديث ابن عباس رضي الله عنهما -

(أخبرنا) أبو الخير جامع بن احمد بن محمد الوكيل أنبأ أبو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذي (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس العنزي قالا ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن عثمان اللاحقي ثنا جرير وهو ابن حازم عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال كان يحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا اثنين في الاخدعين وواحدا في الكاهل -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن الفضل حدثني ابن مصفى ثنا الوليد هو ابن مسلم حدثني ابن ثوبان عن ابيه عن أبي كبشة الانماري رضي الله عنه انه حدثه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته وبين كتفيه ويقول من اهراق من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشيء أظنه قال لشيء -

باب ما جاء في وقت الحجامة

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير ما تحتجمون فيه سبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين (ورواه) ايضا الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا (وروى) سلام بن سلم الطويل وهو متروك عن زيد العمي عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الثلثاء لسبع عشرة من الشهر كان دواء لداء السنة -

(أخبرناه) أبو سعد الماليني أنبأ أبو احمد بن عدي الحافظ ثنا أبو خليفة ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا سلام الطويل - فذكره - (وروي عن زيد كما اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا احمد بن يحيى الحلواني ثنا أبو معمر ثنا هشيم عن زيد العمي عن معاوية بن قرة عن أنس رفعه (١) قال من احتجم يوم الثلثاء لسبع عشرة خلت من الشهر اخرج الله منه داء سنة (ورواه) أبو جرى نصر بن طريف باسنادين له عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا وهو متروك لا ينبغي ذكره -

(أخبرناه) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام ثنا أبو سلمة (قال وحدثنا) هشام بن علي السيراني ثنا أبو سلمة المنقري (ح وأخبرنا) ابو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل وهو أبو سلمة أخبرني أبو بكرة بكار بن عبد العزيز اخبرتني عمتي وهي كبشة بنت أبي بكرة أن ابا ها كان ينهى اهله عن الحجامة يوم الثلثاء ويزعم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوم الثلثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ - لفظ حديث أبي داود ورواية ابن عبدان بمعناه - النهي الذي فيه موقوف غير مرفوع واسناده ليس بالقوي والله اعلم -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمي املاء أنبأ عبد الله بن ابراهيم بن ايوب بن ماسي أنبأ أبو مسلم الكجي ثنا حجاج بن منهال أنبأ حماد بن سلمة عن سليمان بن ارقم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الاربعاء ويوم السبت فرأى وضحا فلا يلومن الا نفسه، سليمان بن ارقم ضعيف

(١) مص - يرفعه -

(وروى)

وروى عن ابن سمعان وسليمان بن يزيد عن الزهري كذلك ايضا موصولا وهو ايضا ضعيف (وروى) عن الحسن بن الصلت عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا وهو ايضا ضعيف - والمحفوظ عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبد الله بن حماد الآملي(١) ثنا عبد الله بن صالح ثنا عطاف بن خالد (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجمعة ساعة لا يحتجم فيها محتجم الا عرض له داء لا يشفى منه - عطاف بن خالد - ٢) ضعيف - وروى يحيى بن العلاء الرازي وهو متروك باسناد له عن الحسين بن علي فيه حديثا مرفوعا وليس بشيء -

باب ما جاء في استحباب ترك الاكتواء والاسترقاء

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الباغندي ثنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن بن الغسيل ابن حنظلة بن الراهب عن عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة الحجامة او شربة عسل او لذعة بنار وما احب ان اكتوي - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

(وأخبرنا) علي أنبأ احمد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل ثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال اتانا جابر رضي الله عنه الى بيتنا فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في ادويتكم او ما تداوون به خير ففي شرطة حجام او شربة عسل او لذعة بنار توافق داء وما احب ان اكتوي - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد واخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي ثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم ثنا سريج بن يونس عن مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفاء في ثلاثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار وانا انهى امتي عن الكي - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصفار الاصبهاني املاء ثنا أبو يحيى احمد بن عصام بن عبد المجيد الانصاري الاصبهاني ثنا روح بن عبادة القيسي ثنا شعبة قال سمعت حصين بن عبد الرحمن قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال اية ساعة البارحة كان كذا وكذا؟ فقلت كذا وكذا فظننته ظن اني كنت اصلي فقلت اني لدغت البارحة فقال ألا استرقيت؟ فقلت اني سمعت الشعبي يحدث عن بريدة بن حصيب انه قال لا رقية الا من عين او حمة فقال سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب قال فقلت من هم؟ قال هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يعتافون وعلى ربهم يتوكلون - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق عن روح واخرجه مسلم من وجه آخر عن حصين -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ الثوري حدثني منصور بن المعتمر عن مجاهد عن عقار(٣) بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اكتوى او استرقى فقد برئ من التوكل (وقيل) عنه عن مجاهد عن حسان بن أبي وجزة عن عقار(٣) وقد سمع مجاهد الحديث عن عقار(٣) الا انه لم يحفظه فأمر حسانا فحفظه له قاله جرير عن منصور -

---

(١) مص - الابلي - كذا - ح (٢) سقط من مد (٣) مص - ومد - عفان - خطأ - ح

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي فاكتوينا فما افلحنا ولا انجحنا -

باب ماجاء في اباحة قطع العروق والكي عند الحاجة

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق قالا أنبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه (١) رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا عباس بن محمد ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال مرض أبي بن كعب رضي الله عنه مرضا فبعث اليه النبي صلى الله عليه وسلم طبيبا فكواه على الكحله - اخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن الاعمش -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر بن اسحاق أنبأ محمد بن ايوب أنبأ احمد بن يونس ثنا زهير (ح واخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال رمي سعد بن معاذ في اكحله فحسمه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم ورمت فحسمه الثانية - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالا أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى اسعد ابن زرارة من الشوكة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق أنبأ معمر عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود رضي الله عنه قال جاء نفر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان صاحبا لنا اشتكى أفنكويه ؟ قال فسكت ساعة ثم قال ان شئتم فاكووه وان شئتم فارضفوه يعني بالحجارة (ورواه) الثوري عن أبي اسحاق بمعناه وقال فارضفوه بالرضف -

(أخبرناه) أبو منصور الظفر بن محمد بن احمد العلوي رحمه الله أنبأ أبو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا قبيصة ثنا سفيان (عن أبي اسحاق - ٢) عن أبي الأحوص عن عبدالله رضي الله عنه قال اشتكى رجل من الانصار فاشتد وجعه فنعت له (٣) الكي فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فسكت ثلاثا فقال ان شئتم وان شئتم فارضفوه بالرضف -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ بكر بن محمد الصيرفي ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا علي بن عبدالله ثنا ريحان بن سعيد ثنا عباد بن منصور عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار يرقوا من الحمة وأذن برقية العين والنفس وقال أنس كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه

---

(١) مص - كوا عليه (٢) سقط من مد (٣) مص - اليه -

قال (باب اباحة قطع العروق والكي)

ذكر فيه حديث معمر (عن الزهري عن انس انه عليه السلام كوى اسعد بن زرارة) قلت ذكر أبو عمر في الاستذكار أن حديث اسعد بن زرارة قد روى عن ابن شهاب باسنادين - احدهما - رواه معمر عن ابن شهاب عن انس ولم يروه عن

وسلم

وسلم حي وشهدني أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت، وأبو طلحة كواني (قال البخاري) وقال عباد بن منصور وساق هذا الحديث بعد حديث عارم عن حماد عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس أن ابا طلحة وأنس بن النضر كواه أبو طلحة بيده -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد قال قرأ جرير (١) كتبا لابي قلابة قال ايوب قد سمعه من أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال كويت من ذات الجنب فشهدني أنس بن النضر وأبو طلحة كواني -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم أن ابن عمر رضي الله عنه اكتوى من اللقوة وكوى ابنه واقدا -

(وأخبرنا) ابن بشران أنبأ اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن نمير عن عبيدالله (٢) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اكتوى من اللقوة واسترقى من العقرب -

باب ماجاء في اباحة التداوي

(أنبأ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو احمد الزبيري عن عمر بن سعيد عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لم ينزل داء الا انزل له شفاء - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن المثنى عن أبي احمد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله عزوجل - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف وغيره عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفي ببغداد أنبأ احمد بن سليمان الفقيه ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه كأنما على رؤسهم الطير فسلمت ثم قعدت فجاء الاعراب من ههنا وههنا فقالوا يا رسول الله نتداوى؟ قال تداووا فان الله عزوجل لم يضع داء الا وضع له دواء غير واحد، الهرم قال وسألوه عن اشياء لا بأس بها علينا حرج في كذا وعلينا حرج في كذا؟ قال عباد الله وضع الله الحرج الا من اقترض امرأ (٣) ظلما فذاك الذي حرج وهلك قالوا يا رسول الله ما خير ما اعطي الناس قال خلق حسن - رواه أبو داود في كتاب السنن عن حفص بن عمر الى قوله الهرم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان بن عيينة عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن ابن مسعود رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ما انزل الله من داء الا وانزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله -

---

(١) مد - أبو حرير - كذا (٢) ف - عبد الله كذا (٣) كذا ولعله امرءا فقد روى أبو داود الشق الثاني من الحديث في المناسك وفيه - اقترض عرض رجل مسلم وهو ظالم - ح

ابن شهاب غير معمر وهو عند اهل العلم بالحديث مما اخطأ فيه معمر بالبصرة فيما املاه من حفظه هنالك والآخر رواه ابن جريج ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف وهو اولى بالصواب عندهم في الاسناد انتهى كلامه ولم يذكر البيهقي الاسناد الثاني -

باب ما جاء في الاحتباء

(حدثنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا زيد بن الحباب ثنا فليح بن سليمان المدني اخبرني ايوب بن عبدالرحمن الانصاري عن يعقوب بن أبي يعقوب عن ام مبشر الانصارية وكانت بعض خالات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه على ابن أبي طالب رضي الله عنه ناقه من المرض وفي البيت عذق معلق فقام النبي صلى الله عليه وسلم (فتناول منه فاقبل على يتناول منه فقال دعه فانه لا يوافقك انك ناقه قالت فعمت الى شعير وسلق وطبخته فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم - ١) فقال كل من هذا فانه انفع لك - كذا قال ام مبشر وكذلك قاله اسحاق الحنظلي عن زيد بن الحباب -

(وقد أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا أبو عامر ثنا فليح عن ايوب بن عبدالرحمن بن صعصعة عن يعقوب بن أبي يعقوب عن ام المنذر بنت قيس الانصارية قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه على رضي الله عنه - فذكر معناه (وكذلك) قاله أبو داود وسريج بن النعمان عن فليح (وكذلك) المعافى بن سليمان عن فليح وفي رواية زيد بن الحباب وهم -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن أبي خلف بن احمد الصوفي الاسفرائيني بها ثنا أبو بكر محمد بن يزداد بن مسعود ثنا محمد بن ايوب أنبأ سهل بن عثمان ثنا عبدالله بن المبارك عن عبدالحميد بن زياد بن صهيب (عن ابيه عن جده صهيب - ١) قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا وبين يديه التمر فقال تعال كل قال فجعلت آكل التمر قال تأكل التمر وبك رمد؟ قال قلت إني امضغه من ناحية اخرى قال فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم -

باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى ما مضى في الباب قبله

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني عمران بن موسى ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد أن رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان بطن اخي قد استطلق فقال اسقه العسل فسقاه فقال قد سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال اسقه عسلا في الثالثة او الرابعة قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فبرأ - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن محمد بن مثنى ومحمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبدالله الحفيد ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا علي بن سلمة اللبقي ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفائين العسل والقرآن - رفعه غير معروف والصحيح موقوف ورواه وكيع عن سفيان موقوفا -

---

(١) سقط من مد -

قال (باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم)

ذكر فيه من حديث زيد بن الحباب (ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله قال عليه السلام عليكم بالشفائين العسل والقرآن ثم قال رفعه غير معروف والصحيح موقوف) الى آخره - قلت - زيد بن الحباب وثقه ابن

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ حمزة بن محمد بن العباس بن الفضل (ح وأنبأ) أبو علي الحسن بن اسحاق بن ابراهيم بن شاذان ببغداد أنبأ حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس الدوري ثنا عبيد الله هو ابن موسى أنبأ اسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه في القرآن شفاء آن القرآن والعسل، القرآن شفاء لما في الصدور والعسل شفاء من كل داء - هذا هو الصحيح موقوف (ورواه) ايضا الاعمش عن خيثمة والاسود عن عبدالله موقوفا -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أبو بكر احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق أنبأ معمر بن راشد عن الزهري اخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للشونيز عليكم بهذه الحبة السوداء فان فيها شفاء من كل شيء اوداء الا السام - يريد به الموت - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق واخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبدالملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر عن سفيان واخرجاه من اوجه اخر عن عبدالملك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد أن سعدا رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبح بسبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن راهويه عن أبي بدر واخرجاه من اوجه اخر عن هاشم (ورواه) أبو طوالة عبدالله بن عبدالرحمن عن عامر بن سعد عن ابيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره شيء (١) حتى يمسي -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق (٢) أنبأ أبو اسحاق ابراهيم بن محمد الديبلي بمكة ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا عبدالله ابن مسلمة القعنبي ثنا سليمان بن بلال عن عبدالله بن عبدالرحمن - فذكره - رواه مسلم عن القعنبي -

(حدثنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف املاء أنبأ أبو محمد عبدالله بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا أبو عبدالرحمن المقرئ ثنا المسعودي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل لم ينزل داء الا وضع (٣) له شفاء الا السام فعليكم بألبان البقر فانها ترم من كل شجر -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا أبو خيثمة عن امرأة من اهله عن مليكة بنت عمرو الجحفية انها قالت لها عليك بسمن البقر من الذبحة او من القرحتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ألبانها اولبنها شفاء وسمنها دواء ولحمها داء -

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الهيثم بن خلف الدوري وعبدالله بن صالح قالا ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أنبأ عبدالله بن المبارك عن يونس عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تأمر بالتلبينة للريض والمحزون على الهالك وتقول اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة تجم فؤاد المريض وتذهب بعض الحزن - رواه البخاري في الصحيح عن حبان عن ابن المبارك هكذا واخرجاه من حديث الليث عن عقيل وقد مضى في كتاب الجنائز -

---

(١) مص - ف - سم - وكذا في صحيح مسلم (٢) مد - أبو بكر بن اسحاق - ف - أبو بكر بن أبي اسحاق (٣) ر - انزل -

---

المديني وابن معين وغيرهما وقد زاد الرفع فوجب قبوله وقد جاء من وجه آخر مرفوعا اخرجه صاحب المستدرك من

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبوسعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا عبدالملك بن عبدالحميد الميموني ثنا روح بن عبادة ثنا ايمن بن نابل حدثتني فاطمة بنت أبي ليث عن ام كلثوم بنت عمرو بن أبي عقرب قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك بالتلبين البغيض النافع والذي نفسي بيده انه يغسل بطن احدكم كما يغسل احدكم وجهه بالماء من الوسخ - وقالت كان اذا اشتكى احد من اهله شيئا لاتزال البرمة على النار حتى يأتي على احد طرفيه -

(أخبرنا) أبوالحسين بن بشران أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيدالله ابن عبدالله عن ام قيس بنت محصن اخت عكاشة بن محصن ، الاسدية قالت دخلت بابن لي على النبي صلى الله عليه وسلم قد اعلقت عليه اوقال عنه من العذرة قال على ما تدغرن اولادكن بهذا العلاق؟ عليكن بهذا العود الهندي فان فيه شفاء من سبعة اشفية يسعط به من العذرة ويلدّ به من ذات الجنب - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وابن أبي عمر وغيرهما عن سفيان (قال فيه) ابن أبي عمر يعني القسط -

(وذلك فيما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان - فذكره وقال ان فيه اشفية -

(أخبرنا) أبوالحسن علي بن احمد المقري ابن الحمامي ثنا احمد بن سلمان ثنا الحسن بن مكرم ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن خالد الحذاء عن ميمون أبي عبدالله عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تداووا من ذات الجنب بالزيت والقسط البحري (ورواه) عبدالرحمن بن ميمون عن ابيه عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات الجنب ورسا وزيتا وقسطا -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبوبكر بن الحسن قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني الليث عن الحسن بن (١) ثوبان الهمداني عن قيس بن رافع الاشجعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ذا في الامرين من الشفاء الصبر والثفاء (٢) اورده أبوداود في المراسيل -

(أخبرنا) أبوالحسين بن بشران أنبأ أبوجعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيدالله بن يزيد ثنا اسحاق الازرق ثنا زكريا عن الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الدواء السعوط واللدود والحجامة والمشي والعلق - هذا مرسل اورده أبوداود في المراسيل (ورواه) عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ما تداويتم به السعوط واللدود والحجامة والمشي (وروينا) فيما مضى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر -

(أخبرنا) أبوالحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبوبكر الحنفي ثنا عبدالحميد بن جعفر عن عتبة بن عبدالله التيمي عن اسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت سألني رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذا تستمشين ؟ قلت بالشبرم قال حار قالت ثم قلت استمشيت بالسنا قال ان كان في شيء شفاء من الموت لكان في السنا - هكذا رواه أبوبكر الحنفي عن عبدالحميد بن جعفر وخالفه أبواسامة عن عبدالحميد في اسناده فقال عن زرعة ابن عبدالله البياضي الانصاري وقيل ابن عبدالرحمن عن مولى لمعمر التيمي عن اسماء بنت عميس -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا أبوزرعة الدمشقي حدثني عبدالرحمن بن ابراهيم حدثني

---

(١) ف - عن - خطأ - ح (٢) الثفاء كقراء الخردل والحرف واحدته بهاء - قاموس -

---

حديث عبدالله بن محمد بن اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفائين الحديث ثم قال صحيح على شرط الشيخين -

عبدالله بن مروان بن معاوية الفزاري قال سمعت شداد بن عبدالرحمن من ولد شداد بن اوس حدثني ابراهيم بن أبي عبلة قال انطلقت مع ابن الديلمي حتى دخلنا على أبي أبي الانصاري رضي الله عنه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السنا والسنوت فيهما دواء من كل داء قال فقيل لابراهيم وما السنوت فقال أما سمعت قول الشاعر -

هم السمن بالسنوت لا السّ فيهم وهم يمنعون الجار أن يتقردا

(ورواه) عمرو بن بكر بن تميم عن ابراهيم بن أبي عبلة وزاد فيه الالسام وفسر عمر والسنوت في هذا الحديث بالعسل واما في غريب كلام العرب فهو رب عكة السمن يخرج خططا سودا على السمن ثم ذكر الشعر وفسر قوله لا السّ فيهم قال لاغش فيهم وقوله ان يتقردا اى لايستذل جارهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الحميد الصنعاني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري أنبأ عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن عبد الله يعني ابن بحير بن ريسان قال أخبرني من سمع فروة بن مسيك رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان ارضا عندنا يقال لها ارض ابين وهي ارض ريعنا وميرتنا وهي وبيئة او قال وباؤها شديد قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعها عنك فان من القرف التلف (قال القتيبي) القرف مداناة الوباء والمرض قال أبو سليمان وهذا من باب الطب لأن فساد الاهواء من اضر الاشياء واسرعها الى اسقام البدن عند الاطباء (قال الشيخ رحمه الله تعالى) وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم به في ارض فلا تقدموا عليه وكل ذلك بمشيئة الله واذنه ولاحول ولاقوة الا بالله -

باب لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضي ثنا ابراهيم بن أبي طالب (ح وأخبرنا) أبو نصر ابن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا أبو عبد الله محمد بن زياد بقرية حدادة قالا ثنا أبو كريب ثنا بكر بن يونس عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم - لفظ حديث أبي نصر اسنادا ومتنا - تفرد به بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن علي وهو منكر الحديث قاله البخاري (ورواه) علي بن قتيبة الرفاعي ومحمد بن الوليد البشكري عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا وهو باطل لااصل له من حديث مالك -

باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل وبما يعرف من ذكر الله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقري أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الواحد بن زياد أنبأ سليمان الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه قال سألت عائشة رضي الله عنها عن الرقية من الحمة فقالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من كل ذي حمة - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ أبو المثنى أنبأ محمد بن كثير أنبأ سفيان بن سعيد حدثني معبد ابن خالد عن عبد الله بن شداد عن عائشة رضي الله عنها قالت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أسترقي من العين - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير واخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن حرب

ثنا الزبيدي عن الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال لو استرقوا لها فان بها نظرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا أبو عبد الله محمد بن بشر بن مروان ثنا أبو الربيع سليمان ابن داود ثنا محمد بن حرب حدثني محمد بن الوليد الزبيدي بمثل اسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجارية في بيت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رأى بوجهها سفعة فقال بها نظرة فاسترقوا لها - يعني بوجهها صفرة - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن خالد عن محمد بن وهب بن عطية الدمشقي ورواه مسلم عن أبي الربيع -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن ايوب عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة عن اسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت قلت اي رسول الله ان بني جعفر تصيبهم العين أفاسترقي لهم؟ قال نعم ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين (وحدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي املاء أنبأ أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا محمود بن آدم المروزي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة الزرقي ان اسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت يا رسول الله.. فذكره بنحوه الا انه قال القضاء بدل القدر -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا احمد بن يحيى الحلواني ثنا ابن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن حصين (ح وأخبرنا) أبو سعيد الصيرفي وأبو عبد الله السوسي قالا ثنا أبو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الحميد (١) ثنا طلق بن غنام حدثني مالك بن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية الا من عين او حمة (قال الشيخ) يعني والله اعلم هما اولى بالرقى لما فيهما من زيادة الضرر، والحمة سم ذوات السموم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ أبو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن عاصم عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن انس بن مالك رضي الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من اللقوة والنملة والحمة - كذا في كتابي اللقوة -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان - فذكره باسناده وقال من العين بدل اللقوة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة - وقال أبو عبيد قال الاصمعي النملة هي قروح تخرج في الجنب وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني عمرو بن حزم في رقية الحية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب (ح وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصر ويه المروزي ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن خنب أنبأ أبو بكر يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب أنبأ ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسماء مالي ارى اجسام بني اخي ضارعة أتصيبهم حاجة؟ قالت لا ولكن العين تسرع اليهم أفارقيهم؟ قال وبما ذا؟ فعرضت عليه كلاما لا باس به فقال نعم ارقيهم - رواه مسلم في الصحيح مدرجا في الاولى من حديث أبي عاصم عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وأبو العباس النضروي قالا أنبأ الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول لدغ رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله ارقيه؟ فقال من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه - رواه مسلم في الصحيح

---

(١) مص - عبد الجبار -

عن محمد بن حاتم عن روح -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى وكان عند آل عمرو بن حزم رقية يرقون بها من العقرب فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انك نهيت عن الرقى وكانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب قال فاعرضها علىّ فعرضها عليه فقال ما ارى بأسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن رجاء ثنا احمد بن عيسى أنبأ ابن وهب عن معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك رضى الله عنه قال كنا نرقى فى الجاهلية فقلنا يا رسول الله ما تقول فى ذلك؟ فقال اعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم المشاط. قالا أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم ابن على ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو معاوية عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن صالح بن كيسان عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة عن الشفاء رضى الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على حفصة وانا عندها فقال لى ألا تعلميها رقية النمل كما علمتيها الكتابة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرنى عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد عن ابن شهاب أن ليا خزامة حدثه أن لياه حدثه انه قال يا رسول الله أرأيت دواء نتداوى به ورقى نسترقى بها وأتقاء نتقيها هل يرد ذلك من قدر الله من شيء؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من قدر الله -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر الفارسى ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثنى الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب حدثنى أبو خزامة احد بنى الحارث بن سعد أن اياه اخبره انه سأل فذكره بمثله قال يعقوب أبو خزامة بن معمر السعدى سعد هذيم قضاعى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأنصارى القاضى ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن ابن شهاب عن أبي خزامة زيد بن الحارث عن ابيه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قال والأول اصح والله اعلم (قال الشيخ) وروى عن معمر وعبد الرحمن بن اسحاق عن الزهرى عن ابن أبي خزامة عن ابيه والأول اصح -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل أبو بكر رضى الله عنه عليها وعندها يهودية ترقيها فقال ارقيها بكتاب الله عز وجل -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال سألت الشافعى عن الرقية فقال لا بأس ان يرقى الرجل بكتاب الله وما يعرف من ذكر الله فقلت أيرقى اهل الكتاب المسلمين؟ فقال نعم اذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله فقلت وما الحجة فى ذلك؟ فقال غير حجة وانما رواية صاحبنا وصاحبك فان مالكا أخبرنا عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن ليا بكر رضى الله عنه (دخل على عائشة وهى تسترقى ويهودية ترقيها -) قال ارقيها بكتاب الله (قال الشيخ رحمه الله) والأخبار فيما رقى به النبي صلى الله عليه وسلم ورقى به وفيما تداوى به وأمر بالتداوى به كثيرة

---

(١) سقط من مد -

قد اخرجت بعض ماورد فى الرقى فى كتاب الدعوات وبالله التوفيق ـ

باب التمائم

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن اخى زينب امرأة عبدالله يعنى ابن مسعود عن زينب امرأة عبدالله عن عبدالله رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقى والتمائم والتولة شرك قالت قلت لم تقول هذا ؟ والله لقد كانت عينى تقذف فكنت اختلف الى فلان اليهودى يرقينى فاذا رقانى سكنت فقال عبدالله (انما كان ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فاذا رقاها كف عنها ـ ١) انما كان يكفيك ان تقولى كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذهب البأس رب الناس اشف انت الشافى لاشفاء الا شفاؤك شفاء لايغادر سقما ـ

(أنبأ) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسى قالا أنبأ أبو عمرو بن مطر قال حدثنا ابراهيم بن على الذهلى ثنا يحيى بن يحيى أنبأ جرير عن الركين بن الربيع بن عميلة عن القاسم بن حسان عن عمه عبدالرحمن بن حرملة عن عبدالله ابن مسعود رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال ، تخنم الذهب وجر الإزار والصفرة يعنى الخلوق وتغيير الشيب والرقى الا بالمعوذات وعقد التمائم والضرب بالكعاب والتبرج بالزينة لغير محلها وعزل الماء عن محله وافساد الصبى غير محرمه ـ قال أبو عبيد اما التولة فهى بكسر التاء وهو الذى يحبب المرأة الى زوجها هو من السحر وذلك لايجوز واما الرقى والتمائم فانما اراد عبدالله ماكان بغير لسان العربية مما لايدرى ما هو (قال الشيخ) والتميمة يقال انها خرزة كانوا يتعلقونها يرون انها تدفع عنهم الآفات ويقال قلادة تعلق فيها العوذ ـ

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرنى حيوة بن شريح أن خالد بن عبيد المعافرى حدثه عن أبى المصعب مشرح بن هاعان انه سمعه يقول سمعت عقبة بن عامر الجهنى رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق تميمة فلا اتم الله له ومن علق ودعة فلاودع الله له (قال الشيخ) وهذا ايضا يرجع معناه الى ما قال أبو عبيد وقد يحتمل ان يكون ذلك وما اشبهه من النهى والكراهية فيمن تعلقها وهو يرى تمام العافية وزوال العلة منها على ماكان اهل الجاهلية يصنعون فأما من تعلقها متبركا بذكر الله تعالى فيها وهو يعلم ان لا كاشف الا الله ولادافع عنه سواه فلابأس بها ان شاء الله ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن ابن مهدى عن عبدالله بن المبارك عن طلحة بن أبى سعيد عن بكير بن عبدالله بن الأشج عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها قالت ليس التميمة ما يعلق قبل البلاء انما التميمة مايعلق بعد البلاء ليدفع به المقادير (٢) (ورواه) عبدان عن ابن المبارك وقال فى متنه انها قالت التمائم ماعلق قبل نزول البلاء وما علق بعد نزول البلاء فليس بتميمة (أنبأنيه) أبو عبدالله اجازة أخبرنى الحسن بن حليم أنبأ أبو المؤجه أنبأ عبدان أنبأ عبدالله فذكره وهذا اصح ـ

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن بكير بن عبدالله عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت ليست بتميمة ماعلق بعد أن يقع البلاء ـ وهذا يدل على صحة رواية عبدان ـ

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو عبدالرحمن السلمى من اصله وأبو بكر القاضى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان ثنا عثمان بن عمر أنبأ أبو عامر الخراز عن الحسن عن عمران بن حصين رضى الله عنه انه دخل

---

(١) سقط من مد (٢) زادفى مد ـ وـ ف بعده ـ وقال ذاك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فاذا رقاها كف عنها ـ كذا ـ ح

على

على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقه حلقة من صفر فقال ماهذه؟ قال من الواهنة قال أيسرك ان توكل اليها انبذها عنك ـ

(أخبرنا) الفقيه أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الطوسي ثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ وكيع عن ابن أبي ليلى عن اخيه عن عبد الله بن عكيم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق علاقة وكل اليها ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس ثنا هارون ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن قتادة عن واقع بن سحبان عن اسير بن جابر قال قال عبد الله رضي الله عنه من تعلق شيئا وكل اليه (قال وحدثنا) عبد الرحمن بن مهدي عن جرير بن حازم قال سمعت الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق شيئا وكل اليه (قال وحدثنا) عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن الحجاج عن فضيل أن سعيد بن جبير كان يكتب لابنه المعاذة قال وسألت عطاء فقال ماكنا نكرهها الا شيئا جاءنا من قبلكم ـ

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني نافع ابن يزيد انه سأل يحيى بن سعيد عن الرقى وتعليق الكتب فقال كان سعيد بن المسيب يأمر بتعليق القرآن وقال لابأس به (قال الشيخ رحمه الله) وهذا كله يرجع الى ما قلنا من انه ان رقى بما لا يعرف او على ماكان من اهل الجاهلية من اضافة العافية الى الرقى لم يجز وان رقى بكتاب الله او بما يعرف من ذكر الله متبركا به وهو يرى نزول الشفاء من الله تعالى فلابأس به وبالله التوفيق ـ

باب النشرة

قال أبو سليمان النشرة ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن مس الجن وقيل سميت نشرة لأنه ينشر ها عنه اي يحل عنه ما خامره من الداء ـ

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا عبد الرزاق ثنا عقيل بن معقل قال سمعت وهب بن منبه يحدث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال هو من عمل الشيطان (قال الشيخ) وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو مع ارساله اصح والقول فيما يكره من النشرة وفيما لايكره كالقول في الرقية وقد ذكرناه ـ

باب الاستغسال للمعين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ علي بن عبد العزيز (ح قال وأنبأ) احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي قالا ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين واذا استغسلتم فاغسلوا ـ رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وحجاج بن الشاعر واحمد بن خراش عن مسلم بن ابراهيم ـ

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين ـ

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي امامة بن سهل بن حنيف قال مر عامر بن ربيعة على سهل بن حنيف وهو يغتسل فقال لم اركاليوم ولاجلد مخبأة فما لبث ان لبط به فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له ادرك سهلا صريعا فقال من تتهمون به؟ قالوا عامر بن ربيعة فقال على ما يقتل احدكم اخاه اذا رأى ما يعجبه فليدع بالبركة وأمره ان يتوضأ ويغسل وجهه ويديه

الى مرفقيه وركبتيه وداخلة ازاره ويصب الماء عليه ـ قال معمر قال الزهري ويكفأ الإناء من خلفه قال سفيان حدثني بهذا الحديث معمر (١) وزاد فيه هذا ـ

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبوبكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرني أبو امامة بن سهل بن حنيف فذكر معنى هذا الحديث الا انه قال فدعا عامر ابن ربيعة فتغيظ عليه وقال له على ما يقتل احدكم اخاه ألا تبرك اغتسل له فاغتسل له عامر فراح سهل مع الركب قال ابن شهاب الغسل الذي ادركنا علمائنا يصفونه ان يؤتى الرجل الذي يعين صاحبه بالقدح فيه الماء فيمسك له مرفوعا من الارض فيدخل الذي يعين صاحبه يده اليمنى في الماء فيصب على وجهه صبة واحدة في القدح (٢) (ثم يدخل يده فيمضمض ثم يمجه ثم يدخل يده اليسرى فيغترف من الماء فيصبه في الماء فيغسل يده اليمنى الى المرفق بيده اليسرى صبة واحدة في القدح ـ ٣) ثم يدخل يديه جميعا في الماء صبة واحدة في القدح ثم يدخل يده فيمضمض ثم يمجه في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيغترف من الماء فيصبه على ظهر كفه اليمنى صبة واحدة في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليمنى صبة واحدة في القدح وهو ثاني يده الى عنقه ثم يفعل مثل ذلك في مرفق يده اليسرى ثم يفعل ذلك في ظهر قدمه اليمنى من عند الأصابع واليسرى كذلك ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ثم يفعل باليسرى مثل ذلك ثم يغمس داخلة ازاره اليمنى في الماء ثم يقوم الذي في يده القدح بالقدح فيصبه على رأس المعيون من ورائه ثم يكفأ القدح على وجه الأرض من ورائه ورواه ابن أبي ذئب عن الزهري فقال يؤتى الرجل العائن بقدح فيدخل كفه فيتمضمض ثم يمجه في القدح ثم يغسل وجهه في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على كفه اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على كفه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفقه اليمنى ثم يدخل اليمنى فيصب على مرفقه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على قدمه اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على قدمه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ثم يدخل يده اليمنى (٤) فيصب على ركبته (اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على ركبته ـ ٥) اليسرى ثم يغسل داخلة ازاره ولا يوضع القدح بالأرض ثم يصب على راس الرجل الذي اصيب بالعين من خلفه صبة واحدة ـ قال أبو عبيد انما اراد بداخلة ازاره طرف ازاره الداخل الذي يلي جسده (ورواه) يحيى بن سعيد عن الزهري زاد فيه ثم يعطى ذلك الرجل الذي اصابه القدح قبل ان يضعه في الارض فيحسو منه ويتمضمض ويهريق على وجهه ثم يصب على راسه ثم يكفى القدح على ظهره ـ

جماع ابواب مالا يحل أكله ومايجوز للمضطر من الميتة وغير ذلك

باب السمن او الزيت تموت فيه فارة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسمعيل بن أبي اويس

---

(١) مص ـ قال سفيان حدثني عمر وبهذا الحديث كذا ـ ح (٢) من هنا الى قوله ـ في مرفق يده اليسرى ليس في مص وانما فيها بدله ـ ثم يدخل يده اليمنى فيغسل يده اليسرى صبة واحدة الى المرفق في القدح ثم يدخل يده جميعا في الماء صبة واحدة في القدح ثم يدخل فيمضمض ثم يمجه في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليسرى الخ ـ (٣) ليس في ف ـ وانما فيها بدله ـ ثم يده اليسرى في الماء فيغسل يده اليسرى صبة واحدة الى المرفق في القدح (٤) زاد في ر ـ فيصب على قدمه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى ـ وهو تكرار ـ ح (٥) زيادة من مد

(ح وأخبرنا)

(ح وأخبرنا) أبوبكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي ببغداد ثنا أبوالعباس محمد بن احمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن ايوب أنبأ ابن أبي اويس حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن عبدالله بن عباس عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن فماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذوها وما حولها وكلوا سمنكم - لفظ حديث محمد وفي رواية القاضي خذوها وما حولها من السمن فاطرحوه رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فماتت فيه فقال ألقوها وما حولها وكلوه -

(وأخبرنا) أبوعبدالله الحافظ أنبأ أبوبكر بن اسحاق الفقيه أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري أنبأ عبيدالله ابن عبدالله انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث عن ميمونة رضي الله عنها ان فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ألقوها وما حولها وكلوا - فقيل لسفيان فان معمرا يحدثه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سفيان ما سمعت الزهري يحدثه الا عن عبيدالله عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا أبوسهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل القاضي ثنا محمد بن عبدالملك (ح وأخبرنا) أبوعلي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح والحسن بن علي واللفظ للحسن قالوا ثنا عبدالرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت الفأرة في السمن فان كان جامدا فألقوها وما حولها وان كان مائعا فلا تقربوه - قال الحسن قال عبدالرزاق وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمد بن عبدالملك قال عبدالرزاق أخبرني عبدالرحمن بن عمر أن معمرا كان يرويه ايضا عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبدالواحد هو ابن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فأرة وقعت في سمن فقال ان كان جامدا اخذت وما حولها فألقيت وان كان ذائبا اوما ئعا لم يؤكل -

(أخبرنا) أبوعبدالرحمن السلمي أنبأ أبوالحسن الكارزي أنبأ علي بن عبدالعزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم عن معمر بن اباق عن راشد مولى قريش عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال ان كان مائعا فألقه كله وان كان جامسا فألق الفارة وما حولها وكل ما بقي - قال أبو عبيد جامسا يعني جامدا -

باب من قال لا يجوز بيع ما نجس منه

استدلالا بقوله ألقوها وما حولها وقوله وان كان مائعا فلا تقربوه

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابن منهال ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن بركة أبي الوليد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فرفع بصره الى السماء فتبسم وقال لعن الله اليهود لعن الله اليهود (لعن الله اليهود - ١) ان الله حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا اثمانها ان الله اذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه -

---

(١) من د - و - ف -

باب من اباح الاستصباح به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن وغيرهم قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال ألقوها وما حولها وكلوا ما بقي فقالوا (١) يا نبي الله أفرأيت ان كان السمن ما ئعا؟ قال انتفعوا به ولا تأكلوه - عبد الجبار بن عمر غير محتج به (وروى) عن ابن جريج عن ابن شهاب هكذا والطريق اليه غير قوي -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا بكر بن سهل ثنا شعيب بن يحيى ثنا يحيى بن ايوب عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن اوالودك فقال اطرحوها وما حولها ان كان جامدا فقالوا يا رسول الله فان كان مائعا ؟ قال فانتفعوا به ولا تأكلوه - والصحيح عن ابن عمر من قوله موقوفا عليه غير مرفوع -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان الثوري عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما في فأرة وقعت في زيت قال استصبحوا به واد هنوا به ادمكم -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن محمد بن القاسم النيسابوري ثنا محمد بن احمد بن راشد الاصبهاني ثنا محمد بن عبد الرحيم البرقي ثنا عمرو بن أبي سلمة عن سعيد بن بشير عن أبي هارون عن أبي سعيد رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن والزيت قال استصبحوا به ولا تأكلوه ونحو ذلك - قال علي ورواه الثوري عن أبي هارون موقوفا على أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر أنبأ علي أنبأ عبد الله بن أبي داود ثنا يونس بن حبيب واسيد بن عاصم قالا ثنا الحسين بن حفص ثنا سفيان الثوري عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد رضي الله عنه انه قال في الفأرة تقع في السمن اوالزيت استنفعوا به ولا تأكلوه - قال الشيخ هذا هو المحفوظ موقوف -

باب من منع الانتفاع به

(استدلا لا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد

---

(١) مد - ف - فقيل -

قال (باب من اباح الاستصباح به)

اي بالزيت النجس - ذكر فيه حديث (انتفعوا به ولا تأكلوه) ثم قال (وروى عن ابن جريج عن ابن شهاب والطريق اليه غير قوي) ثم ذكره من رواية يحيى بن ايوب عن ابن جريج - قلت - ذكره عبد الحق في احكامه وعلله بيحيى هذا فقال لا يحتج به والظاهر أن البيهقي لأجله جعل هذا الطريق غير قوي وهو ممن احتج بهم الشيخان في صحيحيهما ويعرف بالغافقي المصري وقد جاء لهذا السند شاهد بسند رجاله ثقات فقال الطحاوي في كتابه المشكل واختلاف العلماء ثنا فهد ابن سليمان ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الواحد بن زياد عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن فارة وقعت في سمن فقال ان كان جامدا فخذوها وما حولها فألقوه وان كان ذائبا اوما ئعا فاستصبحوا به اوفاستنفعوا به وذكر هذا الحديث صاحب التمهيد ايضا وقد ذكرنا في ابواب البيع القائلين بجواز بيع الزيت النجس والانتفاع به -

هو ابن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يارسول الله أرأيت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لاهو حرام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شحومها اجملوه ثم باعوه - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبدالحكم اخبرني ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل له عند ذلك يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فانه يدهن بها السقاء والجلود ويستصبح بها الناس؟ قال لاهي حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها اجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه (قال الشيخ) ومن العلماء من فرق بين الميتة وبين ما نجس بوقوع نجاسة فيه فاباح الانتفاع بما نجس حادثا دون الميتة اتباعا للآثار فيهما وبأن نجاسة الميتة اغلظ ونجاسة الزيت اخف وبالله التوفيق -

باب تحريم أكل السم القاتل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأبها بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا (ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ١ -) (ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا - ٢) اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من وجه آخر عن شعبة -

باب ما جاء في أكل الترياق

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ثنا عبدالله بن يزيد ثنا سعيد بن أبي ايوب ثنا شرحبيل بن يزيد المعافري عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي قال سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ابالي ما أتيت ان انا شربت ترياقا او تعلقت تميمة او قلت الشعر من قبل نفسي (وروينا) عن ابن سيرين انه كان يكره الترياق لانه يصنع فيه الحية (قال الامام احمد) ولهذا المعنى كرهه الشافعي فقال لايجوز أكل الترياق المعمول لحوم الحيات الا ان يكون في حال الضرورة حيث تجوز الميتة -

باب ما يحل من الميتة بالضرورة

قال الله تبارك وتعالى (وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم عليه) وقال (انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه) قال مجاهد (غير باغ ولا عاد) يقول غير قاطع السبيل

---

(١) سقط من مص - (٢) سقط من مد -

قال (باب ما يحل من الميتة)

ذكر فيه قوله تعالى (انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه -)

ولا مفارق الائمة ولا خارج فى معصية الله جل جلاله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن الفرج الازرق ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة رضى الله عنه قال مات بغل او قال ناقة عند رجل فأتى النبى صلى الله عليه وسلم ليستفتيه فزعم جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحبها أمالك ما يغنيك عنها ؟ قال لا قال اذهب كلها -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد هو ابن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضى الله عنه ان رجلا نزل الحرة ومعه اهله وولده فقال رجل ان ناقة لى قد ضلت فان وجدتها فأمسكها فوجدها فلم يجد صاحبها فمرضت فقالت امرأته انحرها فأبى فنفقت فقالت اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها ونأكله فقال حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه فسأله فقال هل عندك غنى يغنيك؟ قال لا قال فكلوها قال فجاء صاحبها فأخبره الخبر فقال هلا كنت نحرتها قال استحييت منك - تابعها شريك بن عبد الله عن سماك بن حرب (وفيما روى) اسحاق بن ابراهيم الحنظلى عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعى قال حدثنى حسان بن عطية عن ابن مرثد أو أبى مرثد عن أبى واقد الليثى رضى الله عنه انهم قالوا يا رسول الله انا بارض تصيبنا بها (١) المخمصة فما يحل لنا من الميتة؟ فقال اذا لم تصطبحوا اولم تغتبقوا أولم تحتفئوا بقلا فشأنكم بها (أخبرنيه) أبو عبد الرحمن السلمى اجازة ان ابا الحسن بن صبيح اخبرهم أنبأ عبد الله بن شيرويه أنبأ اسحاق - فذكره -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن شعيب بن هارون الزاهد ثنا سهل بن عمار العتكى ثنا محمد بن القاسم الاسدى ثنا الاوزاعى عن حسان بن عطية عن أبى واقد الليثى رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله انا تصيبنا مخمصة فما يصلح لنا من الميتة؟ قال اذا لم تصطبحوا أو تغتبقوا أو تحتفئوا بها بقلا فشأنكم بها -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبأ أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن أبى عبيد ثنا محمد بن كثير عن الاوزاعى عن حسان بن عطية عن أبى واقد الليثى رضى الله عنه ان رجلا قال يارسول الله انا نكون بالارض فتصيبنا بها المخمصة فمتى تحل لنا الميتة؟ فقال مالم تصطبحوا أو تغتبقوا أو تحتفئوا بها بقلا فشأنكم بها (قال أبو عبيد) قال أبو عبيدة هو من الحفأ وهو مهموز مقصور وهو اصل البردى الابيض الرطب منه وهو يؤكل فتأوله فى قوله تحتفئوا يقول مالم تقتلعوا هذا بعينه فتأكلوه قال أبو عبيد (واما قوله مالم تصطبحوا وتغتبقوا فانه يقول انما لكم منها الصبوح وهو الغداء والغبوق وهو العشاء يقول فليس لكم ان تجمعوها من الميتة قال أبو عبيد-٢) حدثنا معاذ عن ابن عون قال رأيت عند الحسن كتب سمرة لبنيه انه يجزى من الاضطرار او الضرورة صبوح او غبوق (قال الشيخ رحمه الله) هذا التفسير الذى فسره أبو عبيد رحمه الله صحيح لما حدث عن كتاب سمرة فاما الخبر المرفوع فقد قيل يحتمل انه انما قصد به والله اعلم احلال الميتة لهم متى مالم يكن لهم من الحلال صبوح او غبوق او بقلة يعيشون بأكلها وهذا هو الذى يليق بسؤ الهم فى رواية أبى عبيد متى تحل لنا الميتة وبقوله اوتحتفئوا بها بقلا -

---

(١) مص - فيها (٢) سقط من مص -

قال مجاهد غير باغ ولا عاد يقول غير قاطع للسبيل ولا مفارق الائمة ولا خارج فى معصية الله تعالى) - قلت - هذا التفسير يقتضى أن العاصى لا يأكل الميتة حال المخمصة وليس كذلك على ما قدمنا فى باب لا تخفيف عمن كان سفره فى معصية وقد بسطنا الكلام على هذه الآية هناك وذكرنا من خالف مجاهدا فى تفسيرها ثم ذكر البيهقى حديث أبى واقد (ان رجلا قال يارسول الله انا نكون بالارض فتصيبنا بها المخمصة فمتى تحل لنا الميتة فقال مالم تصطبحوا اوتغتبقوا اوتحتفئوا بها بقلا فشأنكم قال أبو عبيد هو من الحفأ وهو مهموز مقصور وهو اصل البردى الابيض الرطب وهو يؤكل فقوله تحتفئوا يقول مالم تقتلعوا هذا بعينه فتأكلوه) - قلت - ذكر الهروى فى الغريبين هذا القول ثم قال قال أبو سعيد صوابه تحتفوا بها

(وقد حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملي أنبأ بشر بن احمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ خارجة عن ثور عن راشد بن سعد وأعطانى كتابا عن سمرة بن جندب رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أرويت أهلك من اللبن غبوقا فاجتنب ما نهاك الله عنه من الميتة - وهذا يؤكد ماقبل والله اعلم - وما فسره به ابو عبيد اشهر عند اهل العلم واليق بقوله فما يحل لنا من الميتة فى رواية الوليد بن مسلم وذكره أبو عبدالله الحليمي رحمه الله فى كتابه وقال فأبان أنهم اذا لم يأكلوها اكل الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها فأكل الطعام المباح ان لا يتحين له حال ضرورة يخاف منها على النفس لكن الواجد يصطبح بشيء فيستغني به عما سواه الى الليل يريد به ان يكون ابلغ الى حوائجه فاذا امسى تناول منه ما تركه بالنهار وان لم تكن به ضرورة شديدة، وقد يضم اليه البقل وغيره إما مزدادا من الطعام وإما مستطيبا له وليس هذا سبيل الميتة انما اذن منها فيما يمسك منه الرمق، والضرورة الداعية اليها لا تتفق فى وقت يعينه من صباح او مساء ولا تؤكل استطابة فيضم اليها بقل اونحوه فبين النبي صلى الله عليه وسلم انهم اذا لم يأكلوها كما يأكلون الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها والله اعلم -

(أخبرنا) أبو على الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا عقبة بن وهب ابن عقبة العامرى قال سمعت أبي يحدث عن الفجيع العامرى رضى الله عنه انه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مايحل لنا من الميتة ؟ قال ماطعامكم ؟ (١) قلنا نغتبق ونصطبح قال أبو نعيم فسره لى عقبة قدح بكرة (٢) وقدح عشية قال ذاك وأبي الجوع فأحل لهم الميتة على هذه الحال (قال أبو داود) الغبوق من آخر النهار (ورواه) غيره عن أبي نعيم فقال ذاك دار الجوع - وفى هذا انه اباح لهم تناول الميتة مع تناول مايمسك الرمق ويقيم النفس صبوحا وغبوقا اذا كانا لا يغذوان البدن ولا يشبعان الشبع التام والله اعلم - وفى ثبوت هذه الاحاديث نظر وحديث جابر بن سمرة اصحها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد اسمعيل بن احمد الجرجاني أنبأ محمد بن الحسن العسقلاني ثنا حرملة بن يحيى أنبأ ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عتبة وهو ابن أبي حكيم عن نافع بن جبير عن عبد الله بن عباس انه قيل لعمر بن الخطاب رضى الله عنهم حدثنا حديثا عن شأن ساعة العسرة فقال عمر خرجنا الى تبوك فى قيظ شديد فنزلنا منزلا اصابنا فيه عطش حتى ظننا ان رقابنا ستنقطع (حتى ان كان الرجل يذهب يلتمس الماء فلا يرجع حتى يظن ان رقبته ستنقطع - ٣) حتى ان الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه فيشربه فيجعل مابقى على كبده فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه يا رسول الله ان الله قد عودك فى الدعاء خيرا فادع لنا فقال أتحب ذلك ؟ قال نعم فرفع يديه فلم يرجعهما حتى قالت السماء فأظلت (٤) ثم سكبت فملئوا ما معهم ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها جازت العسكر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال من اضطر الى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل ولم يشرب حتى يموت دخل النار وعن

---

(١) ر - ما يحل طعامكم - ولعله - ما جل طعامكم - ح (٢) مص - ف - غدوة (٣) من مد - و - د (٤) مص - فاظلمت -

---

بقلا مخفف الفاء وكل شيء استؤصل فقد احتفى ومنه احفاء الشعر ويقال احتفى الرجل يحتفى اذا أخذ من وجه الارض باطراف اصابعه ومن قال تحتفئوا بالهمز من الحفأ فباطل لأن البردى ليس من البقل والبقول ماينبت من العشب على وجه الارض مما لا عرق له ولا بردى فى بلاد العرب - وذكر الزمخشري فى الفائق الحديث ثم قال الاحتفاء اقتلاع الحفأ وهو البردى وقيل اصله، فاستعير لاقتلاع البقل وروى تحتفوا من احتفى القوم المرعى اذا رعوه وقلعوه وروى تحتفوا من احتفاف النبت وهو جزه وحفت المرأة وجهها واحتفت وروى تجتفئوا بالجيم من اجتفأت الشيء اذا قلعته ورميت به ومنه ليجفاء وروى تختفوا بالخاء من اختفيت الشيء اذا اخرجته والمختفى النباش -

معمر عن قتادة قال يأكل من الميتة ما يبلغه ولا يتضلع منها قال معمر ولم اسمع في الخمر رخصة ـ

باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك (ح قال وأخبرني أبو نصر عمر ثنا محمد بن عمرو الحرشي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ـ ١) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه أيحب احدكم ان تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانما يخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ـ لفظ حديث يحيى وفي رواية القعنبي فينتثل ـ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو محمد الحسن بن علي بن عفان العامري الكوفي ثنا أبو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحتلب المواشي الا باذن اهلها قال يحب احدكم ان تؤتى مشربته التي فيها طعامه فينتثل ما فيها فانما ضروع مواشيهم مثل ما في مشاربهم ـ اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر ـ واخرجه ايضا من حديث الليث وايوب وموسى بن عقبة واسمعيل بن امية كلهم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ـ

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو بكر محمد بن احمد بن خنب ثنا أبو اسمعيل محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي اويس عن سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن عبد الرحمن بن سعيد (٢) عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرئ ان يأخذ عصا اخيه بغير طيب نفسه وذلك لشدة ماحرم الله مال المسلم على المسلم (ورواه) ابن وهب عن سليمان بن بلال عن سهيل عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي حميد (ورواه) عبد الملك بن الحسن عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن عمارة بن حارثة الضمري عن عمرو بن يثربي الضمري عن النبي صلى الله عليه وسلم (وقد مضى) في كتاب الغصب وهو عبد الرحمن بن سعد بن مالك وهو ابن أبي سعيد الخدري قاله البخاري ـ

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرتي ثنا أبو حذيفة ثنا عكرمة هو ابن عمار عن يحيى قال حدثني مولى لسعد بن أبي وقاص قال كنا مع سعد رضي الله عنه فأتينا على واد فيه نخل قدادرك فاعطاني (٣) درهمين فقال اشترلنا علفا وتمرا فذهبت فلم اجد في النخل احدا فرجعت اليه فاخبرته فقال لي ان سرك ان تكون مؤمنا حقا فلا تأكل من النخل تمرة فبت وباتت حمارتنا جائعين ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية عن شعبة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سئل عما يسقط من النخلة أناكل منه ؟ قال لا ولا تمرة واحدة ـ

باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان او ماشيته

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي رحمه الله من مر لرجل بزرع او ماشية او غير ذلك من ماله لم يكن له اخذ شيء منه الا باذنه لأن هذا مما لم يأت فيه كتاب ولا سنة ثابتة باباحته فهو ممنوع

---

(١) سقط من مد (٢) كذا في النسخ وكأنه خطأ من الراوي كما سينبه عليه المؤلف ـ ح (٣) ر ـ فاعطاني سعد ـ

قال (باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان)

لمالكه الاباذنه والله اعلم - قال وقد قيل من مر بحائط فليأكل ولايتخذ خبنة (وروى) فيه حديث لو كان يثبت مثله عندنا لم نخالفه والكتاب والحديث الثابت انه لايجوز أكل مال احد الاباذنه (قال الشيخ) اما قائل هذا القول فعمر بن الخطاب رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبوبكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبأ أبونصر احمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان ثنا منصور عن مجاهد عن أبي عياض أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال من مر منكم بحائط فليأكل في بطنه ولايتخذ خبنة -

(وأخبرنا) أبوعلي الروذباري وأبوالحسين بن بشران قالا أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبومعاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال قال عمر رضي الله عنه اذا كنتم ثلاثة فأمروا عليكم واحدا منكم فاذا مررتم براعي الابل فنادوا يا راعي الابل! فان اجابكم فاستسقوه وان لم يجبكم فأتوها فحلوها واشربوا ثم صروها - هذا عن عمر رضي الله عنه صحيح باسناديه جميعا وهو عندنا محمول على حال الضرورة والله اعلم -

(واما الحديث) الذي روى ففيما رواه يحيى بن سليم عن عبيدالله بن عمر رضي الله عنه عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من دخل حائطا فليأكل ولايتخذ خبنة (أخبرناه) عمر بن احمد أنبأ أبوعمرو السلمي(١) ثنا أبوجعفر محمد بن موسى الحلواني ثنا محمد بن منصور الجواز المكي ثنا يحيى بن سليم - فذكره -

(وقد أخبرنا) أبومحمد السكري أنبأ أبوبكر الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا المفضل بن غسان قال وذكر لابي زكريا يحيى بن معين حديث يحيى بن سليم الطائفي عن عبيدالله في الرجل يمر بالحائط فيأكل منه قال هذا غلط - وقال أبوعيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقال يحيى بن سليم يروي احاديث عن عبيدالله يهم فيها (قال الشيخ) وقد روي من اوجه اخر ليست بقوية -

(فمنها ما أخبرنا) أبوسعيد بن أبي عمرو ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالحميد الحارثي ثنا أبواسامة عن الوليد بن كثير حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رجلا من مزينة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اسمع عن الضالة - فذكر الحديث قال ثم سأله عن الثمار يصيبه الرجل قال ما اخذ في اكمامه يعني رؤس النخل فاحتمله فضمنه ومثله معه وضرب نكال، وما كان في اجرانه فأخذ ففيه القطع اذا بلغ ذلك ثمن المجن، وان أكل بفيه ولم يأخذ فيتخذ خبنة فليس عليه شيء - وهذا ان صح فمحمول على ان ليس عليه فيه قطع حين لم يخرجه من الحرز -

(ومنها ما أخبرنا) أبوعلي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبوداود ثنا عياش بن الوليد الرقام ثنا عبدالاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا أتى احدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه فان اذن له فليحتلب وليشرب وان لم يكن فيها فليصوت ثلاثا فان اجابه فليستأذنه والافليحتلب(٢) وليشرب ولايحمل (قال الشيخ) احاديث الحسن عن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ ويزعم انها من كتاب غير حديث العقيقة الذي قد ذكر فيه السماع وان صح فهو محمول على حال الضرورة -

(ومنها أخبرنا) أبوالحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أنبأ الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم على راعي فليناد

---

(١) ا - أبوعمرو المستملي السلمي (٢) مص - فليحلب -

ذكر فيه (ان الشافعي قال روى فيه حديث لو كان يثبت مثله عندنا لم نخالفه) ثم ذكره البيهقي وتكلم عليه ثم قال (وقد روي من اوجه اخر ليست بقوية) ثم ذكر منها حديثا عن الحسن عن سمرة ثم قال (احاديث الحسن عن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ) - قلت - قد قدمنا في باب النهي عن بيع الحيوان بالحيوان ما على هذا ثم ذكر البيهقي من حديث

ياراعي الابل ! ثلاثا فان اجابه والافليحلب (١) وليشرب ولا يحملن واذا اتى احدكم على حائط فلينادا ثلاثا ياصاحب الحائط فان اجابه والافليأكل (٢) ولايحملن ـ تفرد به سعيد بن اياس الجريري وهو من الثقات الاانه اختلط في آخر عمره وسماع يزيد ابن هارون عنه بعد اختلاطه (ورواه) ايضا حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوي ـ وقد روى عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ذلك ـ

(أخبرناه) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا شريك عن عبد الله بن عاصم قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول لايحل لاحد أن يحل صرار ناقة الا باذن اهلها فان خاتم اهلها عليها فقيل لشريك ارفعه؟ قال نعم (قال الشيخ) وهذا يوافق الحديث الثابت عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ذلك وقد مضى في الباب قبله ـ

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد وانما يوجه هذا الحديث يعني حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثم حديث عمرو بن شعيب في الرخصة انه رخص فيه للجائع المضطر الذي لاشيء معه يشتري به وهو مفسر في حديث آخر حدثناه الانصاري محمد بن عبد الله عن ابن جريج عن عطاء قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للجائع المضطر اذا مر بالحائط ان يأكل منه ولايتخذ خبنة (قال أبو عبيد) ومما يبين ذلك حديث عمر رضي الله عنه في الانصار الذي (٣) مروا بحي (٤) من العرب فسألوهم القرى فأبوا فسألوهم الشرى فابوا فضبطوهم فاصابوا منهم فأتوا عمر رضي الله عنه فذكروا ذلك له فهم بالاعراب وقال ابن السبيل احق بالماء من الثاني عليه (قال أبو عبيد حدثناه) حجاج عن شعبة عن محمد بن عبيد الله الثقفي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر قال أبو عبيد فهذا مفسر إنما هو لمن لم يقدر على قرى ولاشرى (وكذلك) قال في الحديث الاول ليصوت ياراعي الابل! ثلاثا ليكون طلب القرى قبل ـ

(قال الشيخ) وفي مثل هذا ما اخبرنا علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا تمتام ثنا محمد بن عباد المكي ثنا محمد بن سليمان المخزومي قال سمعت القاسم بن مخول البهزي يقول سمعت أبي يقول قلت يارسول الله الابل نلقاها ونحن محتاجون وهي مصراة قال تنادي ياصاحب الابل! ثلاثا فان اجابك والافاحلب ثم دع للبن دواعيه ـ زاد فيه غيره واحلب ثم صر وبق للبن دواعيه ـ

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن الحجاج بن ارطاة عن سليط بن عبد الله التميمي عن ذهيل بن عوف بن ثمامة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ابل مصررة (٥) بعضاه الشجر فانطلق ناس ليحتلبوا فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرأيتم لو أن ناسا عمدوا الى منازلكم فيها ازودتكم فأخذوا ما فيها لكانوا غدروكم؟ قالوا نعم قال هذه لاهل بيت من المسلمين ان ماشي ضروعها مثل ماشي ازودتكم قالوا يارسول الله فايحل للرجل من مال اخيه؟ قال ان يأكل

(١) ف ـ فليحتلب (٢) ر ـ فليأكلن (٣) كذا (٤) مص ـ بقوم (٥) مص ـ مصرورة ـ

يزيد بن هارون عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد ثم علله بان (يزيد روى عن الجريري بعد اختلاطه) ثم قال (ورواه حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوي) ـ قلت ـ هذا الحديث اخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق يزيد بن هارون وكذا اخرجه ابن ماجه في سننه وحماد بن سلمة اخرج له مسلم وذكره أبو الوليد الباجي في رجال البخاري وقد قدمنا في باب من صلى وفي ثوبه اونعله اذى ثناء العلماء عليه وقال العجلي روى عن الجريري في الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن أبي عدي وكل ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط وانما الصحيح حماد بن سلمة وابن علية وعبد الاعلى من اصحهم سماعا منه ـ

ولا يحمل ويشرب ولا يحمل - هذا اسناد مجهول لا تقوم بمثله الحجة والحجاج بن ارطاة غير محتج به (وقد روى) من وجه آخر عن الحجاج ما دل انه فى المضطر -

(أخبرناه) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبى بكر ثنا عمر بن على عن الحجاج عن سليط بن عبد الله عن ذهيل بن عوف بن شماخ قال حدثنا أبو هريرة رضى الله عنه قال بينا نحن مع النبى صلى الله عليه وسلم اذ رأينا ابلا مصرورة بعضاه الشجر - قال وذكر الحديث قال فقلنا أفرأيت ان احتجنا الى الطعام والشراب؟ فقال كلوا ولا تحملوا واشربوا ولا تحملوا (ورواه) شريك القاضى عن الحجاج فخالف فى اسناده من مضى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عبد الله احمد بن يحيى الحجرى الكوفى ثنا أبى ثنا شريك عن حجاج بن ارطاة عن سليط التيمى عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم عما يحل للرجل من مال اخيه قال يأكل حتى يشبع اذا كان جائعا ويشرب حتى يروى -

فى خاتمة هذا المجلد من النسخة المدراسية

آخر الجزء الثانى والثمانين بعد المائة من اصل الحافظ الصابر رحمه الله وهو آخر المجلد التاسع من هذه النسخة ويتلوه فى العاشر منه الجزء الثالث والثمانون بعد المائة اوله (باب ما يحل للمضطر من مال الغير) والحمد لله رب العالمين حق حمده واتفق الفراغ من تحصيل هذا الجزء نهار الأربعاء من شهر شعبان الكريم من شهور سنة اثنين وسبعين والف من الهجرة النبوية على مشرفها افضل الصلاة والتسليم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم -

فى خاتمته من النسخة النصيفية

(ذكر مثل ما فى المدراسية الى قوله - حق حمده - ثم قال)

وكان فراغ هذا الكتاب نهار السبت المبارك سادس عشر شهر جمادى الاول احد شهور سنة ثلاثة وخمسين والف سنة وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم -

فأما النسختان المصرية والرامفورية فان المجلد التاسع مفقود منهما الا ان قطعة كبيرة من آخره توجد فى اول المجلد العاشر منهما كما سيأتى فى بيان النسخ -

بيان النسخ الخطية لهذا المجلد

الاولى ـ النسخة المدراسية لصاحب العلم والفضل مولانا المفتي محمد سعيد المدراسي طاب ثراه وهي جيدة من حيث الصحة والكتابة وهي أتم النسخ التي ظفرنا بها واشرنا اليها بعلامة ـ مد ـ

الثانية ـ النسخة الزينيه نسخة حديثة بقلم مولانا السيد زين العابدين البهاري رحمه الله ـ

الثالثة ـ النسخة المصريه للخزانة الخديوية تفضلت الحكومة المصرية الجليلة شكر الله فضلها وأتم نعمته عليها بارسال فتوغرافات متقنة مأخوذة من النسخة المذكورة ورمزنا لها بعلامة مص والموجود منها في هذا المجلد من (باب النسيكة يذبحها غير مالكها) كما اشرنا اليه في هامش صفحة ٢٨٤ ـ واننا نجدد شكرنا للحكومة المصرية على ما تبذله من الامدادات العلمية ونسأل الله تبارك وتعالى ان يمدها بتأييده التام ويديم لها توفيقه الى رفع منار العلم وخدمة الاسلام ـ

الرابعة ـ النسخة الرامفورية وهي نسخة محفوظة في مكتبة رياسة رامفور بالهند بغاية الجودة كما يعلم من خاتمة المجلد العاشر ورمزنا لها بعلامة ر ـ والموجود منها في هذا المجلد من (باب ما جاء في وقت العقيقة الخ) كما اشرنا اليه في هامش صفحة ٣٠٣ ـ

الخامسة ـ النسخة النصيفية تفضل علينا الفاضل الشهير الشيخ محمد نصيف بأرسال مجلد يشتمل على المجلدين التاسع والعاشر وقد سقط منه اوراق من اول التاسع ورمزنا لها بعلامة ـ ف ـ والموجود منه من اوائل (باب ما يبدأ به من سد اطراف المسلمين بالرجال) كما اشرنا له في هامش صفحة ٣٨ ـ

السادسة ـ النسخة السندية لصاحب العلم والعرفان مولانا الحافظ السيد الشاه احسان الله المعروف بصاحب اللواء الخامس دامت فيوضه ـ

السابعة ـ النسخة المحمدية وهي نسخة محفوظة بمكتبة المدرسة المحمدية بجامع مسجد في بومباي ورمزنا لها بعلامة ـ م ـ والمجلد التاسع في هاتين النسختين بخط حديث ويظهر أنه منقول عن النسخة المدراسية فلذلك لم نستفد منهما فائدة تذكر وبالجملة فالعمدة من اول هذا المجلد الى صفحة ٣٨ على النسخة المدراسية وحدها ولكننا بذلنا غاية الوسع في التصحيح ومراجعة المظان من كتب الحديث والرجال ونبهنا على بعض المهمات في الحواشي ومن الله تعالى نستمد التوفيق ـ

خاتمة الطبع للمجلد التاسع من السنن الكبرى

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات، واشهد أن لا اله الا الله وحده لاشريك له قيوم الارضين والسموات، واشهد أن محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى والبينات، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه افضل الصلوات والتسليمات ـ

وبعد فقد تم بحمد الله وتوفيقه طبع المجلد التاسع من السنن الكبرى للامام البيهقى فالحمد لله الذى وفقنا للقيام بهذا الفرض العظيم، ويسر لنا الاضطلاع باعباء هذا العمل الجسيم ـ

وكان الطبع بمطبعة الجمعية العليا ذات الأيادى البيضاء المشهورة (بدائرة المعارف العثمانية) بحيدرآباد الدكن صانها الله تعالى عن الفتن والمحن فى ظل الملك المؤيد المعان، الذى اشتهر فضله فى كل مكان، وعم كرمه القاصى والدان

السلطان بن السلطان سلطان العلوم مظفر الممالك آصف جاه السابع مير عثمان على خان بهادر لازالت مملكته بالعز والبقاء دائمة التقدم والارتقاء ـ

وهذه الجمعية تحت صدارة ذى الفضائل السنية، والمفاخر العلية، النواب السر حيدر نواز جنك بهادر الصدر الاعظم فى الدولة الآصفية ورئيس المجلس للجمعية، والعالم العامل بقية الافاضل النواب محمد يار جنك بهادر نائب رئيس المجلس للجمعية، وتحت اعتماد الماجد الاريب الشريف الحسيب النواب مهدى يار جنك بهادر عميد الجمعية ووزير المعارف والسياسة فى الدولة الآصفية ونائب امير الجامعة العثمانية، والماجد الهمام النواب ناظر يار جنك بهادر شريك عميد الجمعية وركن العدلية ـ وضمن ادارة ذى الفضل السنى والمنهج السوى، مولانا السيد هاشم الندوى، ركن الجمعية ومدير المطبعة ادام الله تعالى درجاتهم سامية ومحاسنهم زاكية ـ

وكان تصحيح هذا المجلد على يد مولانا المدقق السيد هاشم الندوى والعالم الفاضل الحاج محمد طه الندوى والاديب الكامل السيد احمد الله الندوى والفقيه الجليل محمد عادل القدوسى والكاتب الحقير عبد الرحمن بن يحيى اليمانى غفر الله ذنوبهم وستر عيوبهم ـ وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد نبيه الامى وعلى آله وصحبه وسلم وكان اختتام الطبع فى يوم الاثنين الثالث والعشرين من شهر صفر من سنة سبع وخمسين وثلثمائة والف من الهجرة المحمدية على صاحبها افضل الصلاة واكمل التحية

فهرست الكتب المذكورة

فى المجلد التاسع من السنن الكبرى

للامام البيهقى رحمه الله تعالى

١ — كتاب السير	من صفحه ١	الى صفحة ١٨٢
٢ — كتاب الجزية	من صفحة ١٨٢	الى صفحة ٢٣٥
٣ — كتاب الصيد والذبائح	من صفحة ٢٣٥	الى صفحة ٢٥٨
٤ — كتاب الضحايا	من صفحه ٢٥٩	الى صفحة ٣٦١

الصفحة	الابواب
٢ -	كتاب السير
٢	باب مبتدأ الخلق
٥	باب مبتدأ البعث والتنزيل
٧	باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم على الناس وما لقى النبي صلى الله عليه وسلم من أذى قومه فى تبليغ الرسالة ، على وجه الاختصار
٩	باب الاذن بالهجرة
١٠	باب مبتدأ الاذن بالقتال
١١	باب ما جاء فى نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهى عن القتال حتى يقاتلوا والنهى عن القتال فى الشهر الحرام
١٢	باب فرض الهجرة
١٣	باب ما جاء فى عذر المستضعفين
١٤	باب من خرج من بيته مهاجرا فأدركه الموت فى طريقه
١٥	باب الرخصة فى الاقامة بدار الشرك لمن لايخاف الفتنة
١٨	باب من كره ان يموت بالارض التى هاجر منها
١٩	باب ما جاء فى التغرب بعد الهجرة
«	باب ما جاء فى الرخصة فيه فى الفتنة وما فى معناها
٢٠	باب اصل فرض الجهاد
٢١	باب من لا يجب عليه الجهاد
٢٣	باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة الخ
٢٤	باب الرجل لا يجد ما ينفق
٢٥	باب الرجل يكون عليه دين فلا يغزو إلا باذن اهل الدين
«	باب الرجل يكون له ابوان مسلمان او أحدهما فلا يغزو إلا باذن اهله
٢٦	باب المسلم يتوقى فى الحرب قتل ابيه واو قتله لم يكن به بأس
٢٧	باب ما جاء فى كراهية اخذ الجعائل وما جاء فى الرخصة فيه من السلطان
٢٨	باب ماجاء فى تجهيز الغازى واجر الجاعل
٢٩	باب من استأجر انسانا للخدمة فى الغزو
«	باب الامام لايجمر بالغزى
«	باب شهود من لافرض عليه القتال
٣١	باب من ليس للامام ان يغزوبه بحال
٣٦	باب ما جاء فى الاستعانة بالمشركين
٣٧	باب من يبدأ بجهاده من المشركين
٣٨	باب ما يبدأبه من سدأ طراف المسلمين بالرجال
٣٩	باب ما يفعله الامام من الحصون والخنادق وكل امر دفع العدو قبل انتيابه
«	باب ما يجب على الامام من الغزو بنفسه اوبسراياه فى كل عام الخ
٤٠	باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين بعضهم ويخلف منهم فى دارهم من يمنع دارهم
«	باب ما على الوالى من امر الجيش
٤٣	باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسنيين
٤٥	باب ما جاء فى قول الله عز وجل(وأنفقوا فى سبيل الله ولاتلقوا بايديكم الى التهلكة)
٤٦	باب الاختيار فى التحرز
٤٧	باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية
٤٩ -	جماع ابواب السير
٤٩	باب السيرة فى المشركين عبدة الاوثان
«	باب السيرة فى اهل الكتاب
٥٠	باب السلب للقاتل
«	باب الغنيمة لمن شهد الوقعة
٥١	باب الجيش فى دار الحرب يخرج منهم السرية الى بعض النواحى فتغنم ويغنم الجيش
«	باب سهم الفارس والراجل

الصفحة	الابواب
٥١	باب تفضيل الخيل
٥٢	باب سهمان الخيل
٥٣	باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة
«	باب الرضخ لمن يستعان به من اهل الذمة على قتال المشركين
٥٤	باب قسمة الغنيمة فى دار الحرب
٥٩	باب السرية تأخذ العلف والطعام
٦٠	باب بيع الطعام فى دار الحرب
«	باب ما فضل فى يده من الطعام والعلف فى دار الحرب
٦١	باب النهى عن نهب الطعام
٦٢	باب أخذ السلاح وغيره بغير اذن الامام
«	باب الرخصة فى استعماله فى حال الضرورة
«	باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بعرصتهم ثلاثا
٦٣	باب ما يفعله بذرارى من ظهر عليه
«	باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم
٦٨	باب قتل المشركين بعد الاسار بضرب الاعناق دون المثلة
٧٠	باب المنع من صبر الكافر بعدا الاسر بأن يتخذ غرضا
٧١	باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار
٧٢	باب جريان الرق على الاسير وان اسلم اذا كان اسلامه بعد الاسر
٧٣	باب من يجرى عليه الرق
٧٥	باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنين
٧٦	باب من تولى متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة
٧٧	باب النهى عن قصد النساء والولدان بالقتل
٧٨	باب قتل النساء والصبيان فى التبييت والغارة من غير قصد وما ورد فى اباحة التبييت
٨٢	باب المرأة تقاتل فتقتل

الصفحة	الابواب
٨٣	باب قطع الشجر وحرق المنازل
٨٥	باب من اختار الكف عن القطع والتحريق اذا كان الاغلب أنها ستصير دار اسلام او دار عهد
٨٦	باب تحريم قتل ماله روح الا بان يذبح فيؤكل
٨٧	باب الرخصة فى عقر دابة من يقاتله حال القتال
٨٨	باب الاسير يوثق
٨٩	باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما
٩١	باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز وان كان الاشتغال بغيره اولى
٩٣	باب امان العبد
٩٤	باب امان المرأة
٩٦	باب كيف الامان
«	باب نزول اهل الحصن او بعضهم على حكم الامام اوغير الامام اذا كان النزول على حكمه مأمونا
٩٧	باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود
٩٩	باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو فى بلاد العدو
١٠٠	باب الرجل يسرق من المغنم وقد حضر القتال
«	باب الغلول قليله وكثيره حرام
١٠٢	باب لا يقطع من غل فى الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق
١٠٣	باب اقامة الحدود فى ارض الحرب
١٠٤	باب من زعم لا تقام الحدود فى ارض الحرب حتى يرجع
١٠٦	باب بيع الدرهم بالدرهمين فى ارض الحرب
«	باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا ودعاء من بلغته نظرا
١٠٧	باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة

الصفحة	الابواب
١٠٧	باب الاحتياط فى التبييت والاغارة كيلا يصيب مسلمين بجهالة
١٠٨	باب النهى عن السفر بالقرآن الى ارض العدو
»	باب حمل السلاح الى ارض العدو
١٠٩	باب ما احرزه المشركون على المسلمين
١١١	باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده وماجاء فيما اشترى من ايدى العدو
١١٣	باب من اسلم على شىء فهوله
»	باب الحربى يدخل بأمان وله مال فى دار الحرب ثم يسلم او يسلم فى دار الحرب
١١٥	باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامام وغيره من التثبت اذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبه غيره
١١٧	باب فتح مكة حرسها الله تعالى
١٢٢	باب ما قسم من الدور والاراضى فى الجاهلية ثم اسلم اهلها عليها
»	باب ترك أخذ المشركين مما اصابوا
١٢٣	باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من السبى قبل القسم
١٢٤	باب المرأة تسبى مع زوجها
١٢٥	باب وطء السبايا بالملك قبل الخروج من دار الحرب
»	باب بيع السبى وغيره فى دار الحرب
١٢٦	باب التفريق بين المرأة وولدها
١٢٧	باب من قال لا يفرق بين الاخوين فى البيع
١٢٨	باب الوقت الذى يجوز فيه التفريق
»	باب بيع السبى من اهل الشرك
١٣٠	باب الولد تبع لابويه حتى يعرب عنه اللسان
»	باب الحميل لا يورث اذا عتق حتى تقوم بنسبه بينة من المسلمين
»	باب المبارزة
١٣٢	باب ماجاء فى نقل الرؤس
١٣٣	باب لا تباع جيفة مشرك
»	باب السواد
١٣٦	باب قدر الخراج الذى وضع على السواد
١٣٧	باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة ومن لم يرها
٢٣٩	باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها وعليها خراج يؤدونه فاخذها منهم مسلم بكراء
١٤٠	باب من كره شراء ارض الخراج
»	باب من رخص فى شراء ارض الخراج
١٤١	باب من اسلم من اهل الصلح سقط الخراج عن ارضه
»	باب الارض اذا أخذت عنوة فوقفت للمسلمين بطيب أنفس الغانمين لم يجز بيعها واذا اسلم من هى فى يده لم يسقط خراجها
١٤٢	باب الاسير يؤخذ عليه العهد أن لا يهرب
»	باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يغتالهم فى اموالهم وأنفسهم
١٤٣	باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين
١٤٤	باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بفداء او يعود فى اسارهم
١٤٥	باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقتل والرجل بين الصفين فى ماله
»	باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل
١٤٦	باب المسلم يدل المشركين على عورة المسلمين
١٤٧	باب الجاسوس من اهل الحرب
»	باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين
١٤٨	باب بعث العيون والطلائع من المسلمين
١٤٩	باب فضل الحرس فى سبيل الله
١٥٠	باب صلاة الحرس

الصفحة	الابواب
١٥٠	باب من اراد غزوة فورى بغيرها
١٥١	باب الخروج يوم الخميس
»	باب الابتكار فى السفر
١٥٢	باب ما يؤمر به من انضمام العسكر
»	باب كراهية تمنى لقاء العدو وما يفعل وما يقول عند اللقاء
١٥٣	باب اى وقت يستحب اللقاء
»	باب الصمت عند اللقاء
»	باب التكبير عند الحرب
١٥٤	باب الرخصة فى الرجز عند الحرب
١٥٥	باب الصف عند القتال
»	باب سل السيوف عند اللقاء
»	باب الترجل عند شدة البأس
١٥٦	باب الخيلاء فى الحرب
»	باب الغزو مع ائمة الجور
»	باب ما يستحب من الجيوش والسرايا
١٥٧	باب فى فضل الجهاد فى سبيل الله
١٦١	باب فضل من رمى بسهم فى سبيل الله عزوجل
١٦٢	باب فضل المشى فى سبيل الله
١٦٣	باب فضل الشهادة فى سبيل الله عزوجل
١٦٤	باب الشهيد يشفع
»	باب فضل من يجرح فى سبيل الله
١٦٥	باب باب فضل من قتل كافرا
»	باب الرجلين يقتل احدهما صاحبه فيدخلان الجنة
»	باب فضل من مات فى سبيل الله
١٦٧	باب من أتاه سهم غرب فقتله
»	باب من يسلم فيقتل مكانه فى سبيل الله
»	باب بيان النية التى يقاتل عليها ليكون فى سبيل الله عزوجل
١٦٩	باب ما جاء فى السرية تخفق ، وهو أن تغزو فلا تغنم شيئا

الصفحة	الابواب
١٦٩	باب تمنى الشهادة ومسئلتها
١٧٠	باب الشجاعة والجبن
١٧١	باب فضل الانفاق فى سبيل الله عزوجل
١٧٢	باب فضل الذكر فى سبيل الله عزوجل
١٧٣	باب فضل الصوم فى سبيل الله
»	باب تشييع الغازى وتوديعه
»	باب ما جاء فى حرمة نساء المجاهدين
»	باب الاستئذان فى القفول بعد النهى
١٧٤	باب الاذن بالقفول وكراهية الطرق
»	باب البشارة فى الفتوح
»	باب ما جاء فى اعطاء البشراء
١٧٥	باب استقبال الغزاة
»	باب الصلاة اذا قدم من سفر
»	باب قتال اليهود
»	باب ما جاء فى فضل قتال لروم وقتال اليهود
»	باب ما جاء فى قتال الذين ينتعلون الشعر وقتال الترك
١٧٦	باب ما جاء فى النهى عن تهييج الترك والحبشة
»	باب ماجاء فى قتال الهند
١٧٧	باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم على الاديان
١٨٢	**كتاب الجزية**
»	باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان
١٨٤	باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى
١٨٦	باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول الفرقان
»	باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجما
١٨٨	باب من زعم انما تؤخذ الجزية من العجم
»	باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن
»	باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم
١٩٢	باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبائحهم

الصفحة	الابواب
١٩٣	باب كم الجزية
١٩٥	باب الزيادة على الدينار بالصلح
١٩٦	باب الضيافة فى الصلح
«	باب ما جاء فى الضيافة ثلاثة
١٩٧	باب ما جاء فى ضيافة من نزل به
١٩٨	باب من يرفع عنه الجزية
«	باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعشر ماله اذا اختلف بالتجارة
٢٠٠	جماع ابواب الشرائط التى يأخذها الامام على اهل الذمة وما يكون منهم نقضا للعهد
«	باب يشترط عليهم ان لا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهله
«	باب يشترط عليهم أن احدا من رجالهم إن اصاب مسلمة بزنا او اسم نكاح او قطع الطريق على مسلم او فتن مسلما عن دينه او اعان المحاربين على المسلمين فقد نقض عهده
٢٠١	باب يشترط عليهم أن لا يحدثوا فى امصار المسلمين كنيسة ولا مجمعا لصلاتهم الخ
٢٠٢	باب لا تهدم لهم كنيسة ولا بيعة
«	باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية
«	باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيأتهم وهيأة المسلمين
٢٠٣	باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق ولا المجالس فى الاسواق
٢٠٤	باب لا يدخلون مسجدا بغير إذن
«	باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير أمرهم اذا اعطوا ما عليهم وما ورد من التشديد فى ظلمهم وقتلهم
٢٠٥	باب النهى عن التشديد فى جباية الجزية
«	باب لا يأخذ منهم فى الجزية خمرا ولا خنزيرا
٢٠٦	باب الوصاة باهل الذمة
٢٠٦	باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك
٢٠٧	باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك
٢٠٨	باب ما جاء فى تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب
٢٠٩	باب الذمى يمر بالحجاز مارا لا يقيم ببلد منها اكثر من ثلاث ليال
«	باب ما يؤخذ من الذمى اذا اتجر فى غير بلده والحربى اذا دخل بلاد الاسلام بأمان
٢١١	باب لا يؤخذ منهم ذلك فى السنة الا مرة واحدة الا ان يقع الصلح على اكثر منها
«	باب السنة ان لا يقتل الرسل
٢١٢	باب الحربى اذا لجأ الى الحرم وكذلك من وجب عليه حد
٢١٥	باب ما جاء فى هدايا المشركين للامام
٢١٦	باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة
«	باب ما جاء فى ذبائح نصارى بنى تغلب
٢١٨	باب ما جاء فى تعشير اموال بنى تغلب اذا اختلفوا بالتجارة
«	باب المهادنة على النظر للمسلمين
٢٢١	باب ما جاء فى مدة الهدنة
٢٢٢	باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من الحديبية
٢٢٣	باب مهادنة الائمة بعد رسول رب العزة اذا نزلت بالمسلمين نازلة
٢٢٤	باب المهادنة الى غير مدة
«	باب مهادنة من يقوى على قتاله
٢٢٥	باب لا خير فى ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم
٢٢٦	باب الرخصة فى الاعطاء فى الفداء ونحوه للضرورة
«	باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما

الصفحة	الابواب
	من المشركين
٢٢٨	باب نقض الصلح فيما لا يجوز وهو ترك ردالنساء ان كن دخلن فى الصلح
٢٢٩	باب من جاء من عند اهل الهدنة مسلما
«	باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسلما
٢٣٠	باب ما يستدل به على أنه انما اعتقهم بالاسلام والخروج من بلاد منصوب عليها الحرب
«	باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا وما ورد من التشديد فى نقضه
٢٣١	باب لا يوفى من العهود بما يكون معصية
٢٣٣	باب نقض اهل العهد اوبعضهم العهد
٢٣٤	باب كراهية الدخول على اهل الذمة فى كنائسهم والتشبه بهم يوم نيروزهم ومهرجانهم
٢٣٥	**كتاب الصيد والذبائح**
«	باب الأكل مما امسك عليك المعلم وان قتل
٢٣٦	باب المعلم يأكل من الصيد الذى قدقتل
٢٣٨	باب البزاة المعلمة اذا أكلت
«	باب تسمية الله عند الارسال
٢٣٩	باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته
٢٤٠	باب سبب نزول قول الله عزوجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه
٢٤١	باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا
٢٤٣	باب الرجل يدرك صيده حيا
٢٤٤	باب غير المعلم اذا اصاب صيدا
«	باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيد فخالطه مالم يرسله مسلم
«	باب من رمى صيدا اوطعنه اوارسل كلبا فقطعه قطعتين اوقطع رأسه اوبطنه اوصلبه
٢٤٥	باب ما قطع من الحى فهو ميتة

الصفحة	الابواب
٢٤٥	باب ما جاء فى صيد المجوسى
«	باب ما جاء فى ذكاة مالا يقدر على ذبحه الابرمى اوسلاح
٢٤٧	باب ما يذكى به
«	باب الصيد يرمى فيقع على الارض
٢٤٨	باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه اويقع فى الماء
«	باب الصيد يرمى بحجر اوبندقة
٢٤٩	باب صيد المعراض
«	باب تفسير قوله عزوجل (حرمت عليكم الميتة الخ
«	باب ما ذبح لغير الله
٢٥٠	باب ما جاء فى البهيمة تريد أن تموت فتذبح
٢٥١	باب الحيتان وميتة البحر
٢٥٣	باب السمك يصطاده يهودى اونصرانى اومجوسى اووثنى
«	باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة
٢٥٥	باب من كره أكل الطافى
٢٥٦	باب ما جاء فى أكل الجراد
٢٥٨	باب ما جاء فى الضفدع
٢٥٩	**كتاب الضحايا**
٢٦٢	باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها
٢٦٦	باب سنة لمن اراد أن يضحى ألا يأخذ من شعرة الخ
٢٦٧	باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته
٢٦٩	باب لا يجزى الجذع الامن الضأن وحدها ويجزى الثنى من المعز والابل والبقر
٢٧٢	باب ما جاء فى افضل الضحايا
«	باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم
٢٧٣	باب ما ورد النهى عن التضحية به
٢٧٥	باب ما جاء فى الصغيرة الاذن
٢٧٦	باب وقت الاضحية
٢٧٧	باب من شاء من الائمة ضحى فى مصلاه ومن

الصفحة	الابواب
	شاء فى منزله
٢٧٨	باب الذكاة فى المقدور عليه مابين اللبة والحلق
«	باب الذبح فى الغنم والبقر والفرس والطائر ، والنحر فى الابل
٢٧٩	باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر
«	باب كراهة النخع والقرس
٢٨٠	باب الذكاة بالحديد وبما يكون اخف على المذكى وما يستحب من حد الشفار ومواراته عن البهيمة واراحة
٢٨١	باب الذكاة بما انهر الدم وفرى الاوداج والمذبح ولم يترد ، الا الظفر والسن
٢٨٢	باب ما جاء فى طعام اهل الكتاب
«	باب ما جاء فى طعامهم وان كانوا حربا
«	باب ما جاء فى ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة وصبى من المسلمين اومن اهل الكتاب
٢٨٣	باب ما يستحب للمرء من ان يتولى ذبح نسكه اويشهده
٢٨٤	باب النسيكة يذبحها غير مالكها
«	باب ذبائح نصارى العرب
«	باب ما جاء فى ذبيحة المجوس
٢٨٥	باب السنة فى ان يستقبل بالذبيحة القبلة
«	باب التسمية على الذبيحة
«	باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة
٢٨٦	باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى وقول المضحى عن غيره اللهم تقبل من فلان
٢٨٨	باب ما جاء فى حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية
«	باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له أن يبدلها بخير ولا شر منها
«	باب ما جاء فى ولد الاضحية (ولبنها)
٢٨٩	باب الرجل يشترى اضحية وهى تامة ثم عرض

الصفحة	الابواب
	لها نقص وبلغت المنسك
٢٨٩	باب الرجل يشترى ضحية فتموت اوتسرق اوتضل
«	باب التضحية فى الليل من ايام منى
٢٩٠	باب النهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث
«	باب الرخصة فى الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار
٢٩٣	باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتر وما جاء فى تفسيرهم
٢٩٤	باب لا يبيع من اضحيته شيئا ولا يعطى اجر الجازر منها
«	باب الاشتراك فى الهدى والاضحية
٢٩٥	باب الاضحية فى السفر
«	باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وايام منى كلها لأنها ايام النسك
٢٩٧	باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعده
«	باب من قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك
٢٩٨	جماع ابواب العقيقة
	باب العقيقة سنة
٣٠٠	باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار لا على الوجوب
«	باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية
٣٠٢	باب من اقتصر فى عقيقة الغلام على شاة واحدة
٣٠٢	باب من قال لاتكسر عظام العقيقة ويأكل اهلها منها ويتصدقون ويهدون
«	باب لايمس الصبى بشىء من دمها
٣٠٣	باب ما جاء فى وقت العقيقة وحلق الرأس والتسمية
٣٠٤	باب ماجاء فى التصدق بزنة شعره فضة وماتعطى القابلة

الصفحة	الابواب
٣٠٥	باب النهى عن القزع
«	باب ما جاء فى التأذين فى أذن الصبى حين يولد
«	باب تسمية المولود حين يولد
٣٠٦	باب ما يستحب ان يسمى به
«	باب ما يكره ان يسمى به
٣٠٧	باب تغيير الاسم القبيح وتحويل الاسم الى ماهو احسن منه
٣٠٨	باب ما يكره ان يتكنى به
٣٠٩	باب من رأى الكراهة فى الجمع بينهما
«	باب ما جاء من الرخصة فى الجمع بينهما
٣١٢	باب من تكنى بأبى عيسى
«	باب من تكنى وليس له ولد
«	باب المرأة تكنى وليس لها ولد
٣١١	باب أقروا الطير على مكاناتها
«	باب ما جاء فى الفرع والعتيرة
٣١٣	باب ما جاء فى معاقرة الاعراب وذبائح الجن
٣١٤	جماع ابواب ما يحل ويحرم من الحيوانات
«	باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب
٣١٨	باب ما جاء فى الضبع والثعلب
٣٢٠	باب ما جاء فى الارنب
٣٢٢	باب ما جاء فى حمار الوحش وما أكلته العرب فى غير ضرورة
«	باب ما جاء فى الضب
٣٢٦	باب ما روى فى القنفذ وحشرات الارض
«	باب أكل لحوم الخيل
٣٢٨	باب بيان ضعف الحديث الذى روى فى النهى عن لحوم الخيل
٣٢٩	باب ما جاء فى أكل لحوم الحمر الاهلية
٣٣٢	باب ما جاء فى أكل الجلالة والبانها
٣٣٣	باب ما جاء فى الدجاج الذى يأكل النتن
٣٣٤	باب ما جاء فى المصبورة

الصفحة	الابواب
٣٣٤	باب ذكاة ما فى بطن الذبيحة
٣٣٦	جماع ابواب كسب الحجام
«	باب التنزيه عن كسب الحجام
٣٣٧	باب الرخصة فى كسب الحجام
٣٣٨	باب ماجاء فى فضل الحجامة على طريق الاختصار
٣٣٩	باب موضع الحجامة
٣٤٠	باب ماجاء فى وقت الحجامة
٣٤١	باب ما جاء فى استحباب ترك الاكتواء والاسترقاء
٣٤٢	باب ما جاء فى اباحة قطع العروق والكى عند الحاجة
٣٤٣	باب ماجاء فى اباحة التداوى
٣٤٤	باب ماجاء فى الاحتماء
«	باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم سوى ما مضى فى الباب قبله
٣٤٧	باب لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب
«	باب اباحة الرقية بكتاب الله عزوجل
٣٥٠	باب التمائم
٣٥١	باب النشرة
«	باب الاستغسال للعين
٣٥٢	جماع أبواب مالايحل أكله ومايجوز للمضطر من الميتة وغير ذلك
«	باب السمن اوالزيت تموت فيه فارة
٣٥٣	باب من قال لايجوز بيع مانجس منه
٣٥٤	باب من اباح الاستصباح به
«	باب من منع الانتفاع به
٣٥٥	باب تحريم أكل السم القاتل
«	باب ماجاء فى أكل الترياق
«	باب مايحل من الميتة بالضرورة
٣٥٨	باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه
«	باب ماجاء فيمن مر بحائط انسان اوماشيته

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس اسماء الصحابة والتابعين واتباعهم رضوان الله تعالى عليهم اجمعين مع مسانيدهم وآثارهم ومروياتهم تحت الابواب المذكورة في المجلد التاسع من السنن الكبرى للبيهقي .

قد رتبنا هذا الفهرس على ترتيب حروف الهجاء ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستخرج المسانيد والآثار والمرويات من هذا المجلد ورمزنا للمرفوع (مر) وللمرسل (م) وللمنقطع (ق) وللآثار الموقوفة على الصحابة (ث) وللمقطوع (ط) ثم خصصنا لفظة « حدث » لتحديث الصحابة ولفظة « روى » لرواية التابعين واتباعهم .

وكل ما أتى به البيهقي من الاحاديث والمرويات تحت الابواب وان كان بعضها مخالفا للترجمة سلكنا فيه على تبويبه .

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

فهرس اسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومروياتهم للمجلد التاسع من السنن الكبرى

الصفحة	الاسماء والابواب
	حرف الالف
	(١ - ابراهيم النخعي من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)
٢٧	روى في باب ما جاء في كراهية أخذ الجعائل الخ (ط)
٣٣٦	في باب الذكاة ما في بطن الذبيحة (ط)
	(٢ - ابي بن كعب من فضلاء الصحابة رضي الله عنه)
١٧	حدث في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا (مر)
	(٣ - ارفع بن الحارث الكندي كانت له صحبة رضي الله عنه)
٢٠٠	حدث في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهله (ث)
	(٤ - اسامة بن زيد صحابي مشهور رضي الله عنه)
١٠	حدث في باب مبتدأ الاذن بالقتال (مر)
٨٣	في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
١٧٤	في باب البشارة في الفتوح (مر)
	(٥ - اسامة بن شريك صحابي رضي الله عنه)
٣٤٣	حدث في باب ماجاء في اباحة التداوي (مر)
	(٦ - اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة رحمه الله تعالى)
٣١	روى في باب من ليس للامام ان يغزو به بحال (ق)
	(٧ - الاسود بن سريع صحابي رضي الله عنه)
٧٧	حدث في باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل (مر)
١٣٠	في باب الولد تبع لابويه (مر)
	(٨ - اسود بن قيس عن ابيه رحمه الله تعالى)
١٣٤	روي في باب السواد (ط)
	(٩ - الاصمعي رحمه الله تعالى)
٢٠٩	روى في باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (ط)
	(١٠ - اكثم بن جون الخزاعي صحابي رضي الله عنه)

رقم الصفحة	الاسماء و الابواب
١٥٧	حدث فى باب ما يستحب من الجيوش والسرايا (مر)
	(١١ - انس بن مالك رضي الله عنه خادم) رسول الله صلى الله عليه وسلم
٤	حدث فى باب مبتدأ الخلق (مر)
٢٠	فى باب اصل فرض الجهاد (مر)
٢٨	فى باب ماجاء فى تجهيز الغازى واجر الجاعل (مر)
٣٠	فى باب مشهود من لا فرض عليه القتال (مر)
٣٩	فى باب ما يفعله الامام من الحصون والخنادق (مر)
٤٣	فى باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسنيين (مر)
٤٤	» » » (مر)
٥٥	فى باب قسمة الغنيمة فى دار الحرب (مر)
٥٦	» » » (مر)
٦٨	فى باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
٦٩	فى باب قتل المشركين بعد الاسار (مر)
٧٠	» » » (مر)
٧٩	فى باب قتل النساء والصبيان فى التبييت والغارة (مر)
٨٠	» » » (مر)
٨٦	فى باب تحريم قتل ماله روح (مر)
٩٠	فى باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان (مر)
٩٢	فى باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز (مر)
٩٩	فى باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم (مر)
»	فى باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو فى بلاد العدو (مر)
١٠٧	فى باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا الخ (مر)
١٠٨	فى باب الاحتياط فى التبييت والاغارة (مر)
١٢٥	فى باب وطأ السبايا بالملك الخ (مر)
١٤٨	فى باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين (مر)
»	فى باب بعث العيون والطلائع من المسلمين (مر)
١٥١	فى باب من اراد غزوة فورى بغيرها (مر)
١٥٣	فى باب التبكير عند الحرب (مر)
١٥٦	فى باب الغزو مع ائمة الجور (مر)
١٦٢	فى باب فضل من رمى بسهم فى سبيل الله عزوجل (مر)
١٦٣	فى باب فضل الشهادة فى سبيل الله عزوجل (مر)
١٦٥	فى باب فضل من مات فى سبيل الله (مر)
١٦٧	فى باب من اتاه سهم غرب فقتله (مر)
١٧٠	فى باب الشجاعة والجبن (مر)
١٨٦	فى باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا او عجما (مر)
٢١٢	فى باب الحربى اذا لجأ الى الحرم وكذلك من وجب عليه حد (مر)
٢١٥	فى باب ماجاء فى هدايا المشركين للامام (مر)
٢٢٢	فى باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)
٢٢٥	فى باب لا خير فى ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (مر)
٢٢٦	فى باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما من المشركين (مر)
٢٣١	فى باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا الخ (مر)
٢٤٣	فى باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (مر)
٢٥٨	فى باب ماجاء فى أكل الجراد (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
٢٥٩	فى كتاب الضحايا (مر)
٢٦٢	فى باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (مر)
٢٧٣	فى باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)
٢٧٧	فى باب وقت الاضحية (مر)
٢٧٩	فى باب الذبح فى الغنم والبقر والفرس والطائر والنحر فى الابل (مر)
٢٨٣	فى باب ما يستحب للمرء من ان يتولى ذبح نسكه او يشهده (مر)
٢٨٥	فى باب التسمية على الذبيحة (مر)
٢٩٧	فى باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعده (ث)
٢٩٩	فى باب العقيقة سنة (مر)
٣٠٠	» » (مر)
٣٠٥	فى باب تسمية المولود حين يولد (مر)
٣٠٨	فى باب ما يكره ان يتكنى به (مر)
٣٠٩	» » (مر)
٣١٠	فى باب من تكنى وليس له ولد (مر)
٣١٤	فى باب ماجاء فى معاقرة الاعراب وذبائح الجن (مر)
٣٢٠	فى باب ماجاء فى الارنب (مر)
٣٣١	فى باب ماجاء فى أكل لحوم الحمر الاهلية (مر)
٣٣٤	فى باب ماجاء فى المصبورة (مر)
٣٣٧	فى باب الرخصة فى كسب الحجام (مر)
٣٣٩	فى باب ماجاء فى فضل الحجامة الخ (مر)
»	فى باب موضع الحجامة (مر)
٣٤٠	» » (مر)
»	فى باب ماجاء فى وقت الحجامة (مر)
٣٤٢	فى باب ماجاء اباحة قطع العروق والكى (مر)
٣٤٤	» » فى آثار الصحابة
٣٤٨	فى باب اباحة الرقية الخ (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
	(١٢- اياس بن سلمة عن ابيه و سلمة بن عمرو ابن الاكوع صحابى رضى الله عنه
٧٩	حدث فى باب قتل النساء والصبيان فى التبييت والغارة (مر)
٨٨	فى باب الرخصة فى عقر دابة من يقاتله حال القتال (مر)
	حرف الباء
	(١٣- البراء بن عازب صحابى رضى الله عنه)
١٠	حدث فى باب الاذن بالهجرة (مر)
٢٣	فى باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)
٤٥	فى باب ماجاء فى قول الله عزوجل وانفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة (ث)
٨٠	فى باب قتل النساء والصبيان فى التبييت والغارة (مر)
٨١	» » » (مر)
١٥٤	فى باب الرخصة فى الرجز عند الحرب (مر)
١٥٥	فى باب الترجل عند شدة البأس (مر)
١٦٧	فى باب من يسلم فيقتل مكانه فى سبيل الله (مر)
٢٢٣	فى باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)
٢٢٦	فى باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما من المشركين (مر)
٢٦٢	فى باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (مر)
٢٦٩	فى باب لايجزى الجذع الامن الضأن وحدها الخ (مر)
٢٧٤	فى باب ما ورد النهى عن التضحية به (مر)
٢٧٦	فى باب وقت الاضحية (مر)
٢٧٧	» » (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٣٢٩	فى باب ماجاء فى أكل لحوم الحمر الاهلية (مر)
٣٣٠	» » (مر)
	(١٤ ـ البراء بن مالك صحابي رضى الله عنه)
٤٤	حدث فى باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسنين (ث)
٦٢	فى باب الرخصة فى استعماله فى حال الضرورة (ث)
	(١٥ ـ بريدة الاسلمي صحابي رضي الله عنه)
١٥	حدث فى باب الرخصة فى الاقامة بدار الشرك لمن لايخاف الفتنة (مر)
٤٩	فى باب السيرة فى اهل الكتاب (مر)
٦٩	فى باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر)
٩٧	فى باب نزول اهل الحصن اوبعضهم على حكم الامام الخ (مر)
١١٣	فى باب من اسلم على شئ فهوله (مر)
١٣٢	فى باب المبارزة (مر)
١٧٣	فى باب ماجاء فى حرمة نساء المجاهدين (مر)
١٨٤	فى باب من يؤخذ عنه الجزية من اهل الكتاب الخ (مر)
١٨٥	» » » (مر)
٢٣١	فى باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا (مر)
٢٩١	فى باب الرخصة فى الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخال (مر)
٢٩٢	» » (مر)
٣٠٣	فى باب لا يمس الصبي لشئ من دمها (مر)
»	فى باب ماجاء فى وقت العقيقة الخ (مر)
	(١٦ ـ بسر بن ارطاة من صغار الصحابة)
	رضي الله عنه
١٠٤	حدث فى باب من زعم لا تقام الحدود فى ارض الحرب حتى يرجع (م)

الصفحة	الاسماء والابواب
	(١٧ ـ بلال بن رباح رضى الله عنه مؤذن)
	رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢١٥	حدث فى باب ماجاء فى هدايا المشركين للامام (مر)
	(١٨ ـ بهز بن حكيم بن معاوية القشيرى)
	عن ابيه عن جده
	وجده معاوية بن حيدة صحابى رضى الله عنه
	حدث فى باب مبتدأ الخلق (مر)
	(١٩ ـ البهزى صحابى قيل اسمه زيد بن كعب)
	رضى الله عنه
٣٢٢	حدث فى باب ما جاء فى حمار الوحش (مر)
	حرف التاء
	(٢٠ ـ التلب بن ثعلبة صحابى رضي الله عنه)
	رواه عنه ابنه ملقام
٣٢٦	حدث فى باب ما روى فى القنفذ وحشرات الارض (مر)
	(٢١ ـ تميم بن طرفة الطائى تابعى رحمه الله تعالى)
١١١	روى فى باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده الخ (م)
١١٢	» » » » » » (م)
	(٢٢ ـ تميم الداوى صحابى رضى الله عنه)
١٨١	حدث فى باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)
	حرف الثاء
	(٢٣ ـ ثابت بن قيس بن شماس من كبار)
	الصحابة رضى الله عنه

الصفحة	الاسماء والابواب
١٧٥	حدث فى باب ماجاء فى فضل قتال الروم وقتال اليهود (١) (م)
	(٢٤ - ثابت بن وديعة صحابى جليل رضى الله عنه)
٣٢٩	حدث فى باب ما جاء فى الضب (م)
	(٢٥ - ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٠١	حدث فى باب الغلول قليله وكثيره حرام (م)
١٧٦	فى باب ما جاء فى قتال الهند (م)
١٨١	فى باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم على الاديان (م)
٢٢٦	فى باب لاخير فى ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (م)
٢٩١	فى باب الرخصة فى الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخال (م)
٢٩٥	فى باب الاضحية فى السفر (م)
	(٢٦ - ثور بن زيد الديلى تابعى)
	رحمه الله تعالى
١٢٢	روى فى باب ما قسم من الدور والاراضى فى الجاهلية (م)
	حرف الجيم
	(٢٧ - جابر بن سمرة صحابى رضى الله عنه)
١٧٧	حدث فى باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم (م)
٣٥٦	فى باب مايحل من الميتة بالضرورة (م)
	(٢٨ - جابر بن عبدالله صحابي رضي الله عنه)
	حدث فى باب مبتدأ الخلق (م)
٥	» » » (م)

الصفحة	الاسماء والابواب
٦	فى باب مبتدأ البعث والتنزيل (م)
٩	فى باب الاذن بالهجرة (م)
٢٤	فى باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (م)
٣١	فى باب شهود من لا فرض عليه القتال (ث)
٣٢	فى باب من ليس للامام ان يغزوبه بحال (م)
٣٩	فى باب ما يجب على الامام من الغزو بنفسه اوبسراياه فى كل عام (م)
٤٣	فى باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسنين (م)
٦٧	فى باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (م)
٨١	فى باب قتل النساء والصبيان فى التبييت والغارة فى قتل كعب بن الاشرف (م)
٨٢	فى باب المرأة تقاتل فتقتل (م)
٨٦	فى باب تحريم قتل ماله روح الخ (م)
٩١	فى باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان (ث)
٩٩	فى باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو فى بلاد العدو (م)
١٠٦	فى باب بيع الدرهم بالدرهمين فى ارض الحرب (م)
١٢١	فى باب فتح مكة حرسها الله تعالى (م)
١٢٢	فى باب ترك أخذا المشركين بما اصابوا (م)
١٣١	فى باب المبارزة (م)
١٤٣	فى باب الاسير يؤ من فلا يكون له ان يغتالهم فى اموالهم وانفسهم (م)
١٤٨	فى باب بعث العيون والطلائع من المسلمين (م)
١٥٠	فى باب صلاة الحرس (م)
»	فى باب من اراد غزوة فورى بغيرها (م)
١٦٢	فى باب فضل المشى فى سبيل الله (م)

(١) رواه فى السنن عن عبدالخبير بن ثابت بن قيس بن شماس عن ابيه عن جده وهو عبدالخبير بن قيس بن ثابت ابن قيس - ح .

الصفحة	الاسماء والابواب
١٧٢	فى باب فضل الانفاق فى سبيل الله عزوجل (م)
١٧٥	فى باب الصلاة اذا قدم من سفر (م)
١٨٠	فى باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم من الاديان (ث)
»	» » (م)
٢٣٠	فى باب مايستدل به على انه انما اعتقهم بالاسلام والخروج من بلاد منصوب عليها الحرب (م)
٢٤٥	فى باب ماجاء فى صيد المجوسى (م)
٣٤٦	فى باب ماجاء فى ذكاة مالا يقدر على ذبحه الا برمى اوسلاح (م)
٢٥١	فى باب الحيتان وميتة البحر (م)
٢٥٢	فى باب مالفظ البحر وطفا من ميتة (م)
٢٥٣	» » (م)
٢٥٥	فى باب من كره أكل الطافى (ث)
»	» » (م)
٢٥٦	» » (م)
٢٦٤	فى باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (م)
٢٦٨	فى باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (م)
٢٦٩	فى باب لايجزى الجذع الا من الضأن الخ (م)
٢٧٩	فى باب الذبح فى الغنم والبقر والفرس والطائر والنحر فى الابل (م)
٢٨٣	فى باب ماجاء فى ذبيحة من اطاق الذبح (م)
٢٨٤	فى باب النسيكة يذبحها غير مالكها (م)
٢٨٧	فى باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى الخ (م)
٢٩١	فى باب الرخصة فى الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخال (م)
٢٩٤	فى باب الاشتراك فى الهدى والاضحية (م)
٢٩٥	» » (م)

الصفحة	الاسماء والابواب
٣٠٦	فى باب مايكره ان يسمى به (م)
٣٠٨	فى باب مايكره ان يتكنى به (م)
٣٠٩	فى باب من رأى الكراهة فى الجمع بينهما (م)
٣١٧	فى باب مايحرم من جهة مالا تأكل العرب (م)
٣١٨	فى باب ماجاء فى الضبع والثعلب (م)
٣١٩	» » » (م)
٣٢١	فى باب ماجاء فى الارنب (م)
٣٢٤	فى باب ماجاء فى الضب (م)
»	» » (ث)
٣٢٧	فى باب أكل لحوم الخيل (م)
٣٢٩	فى باب ماجاء فى أكل لحوم الحمر الاهلية (م)
٣٣٤	فى باب ماجاء فى المصبورة (م)
٣٣٥	فى باب الذكاة مافى بطن الذبيحة (م)
٣٣٩	فى باب ماجاء فى فضل الحجامة (م)
٣٤٠	فى باب موضع الحجامة (م)
٣٤١	فى باب ماجاء فى استحباب ترك الاكتواء والاسترخاء (م)
٣٤٢	باب ماجاء فى اباحة قطع العروق والكى عند الحاجة (م)
٣٤٣	باب ماجاء فى اباحة التداوى (م)
٣٤٨	فى باب اباحة الرقية بكتاب الله عزوجل الخ (م)
٣٤٩	» » (م)
٣٥١	فى باب النشرة (م)
٣٥٥	فى باب من منع الانتفاع به (م)
	(٢٩ - جابر بن عتيك صحابى جليل رضي الله عنه)
١٥٦	حدث فى باب الخيلاء فى الحرب (م)
	(٣٠ - جاهمة صحابى رضى الله عنه)
٢٦	حدث فى باب الرجل يكون له ابوان مسلمان اواحدهما فلا يغزو الا باذن اهله (م)

الصفحة	الاسماء و الابواب
	(٣١ - جبير بن مطعم صحابى رضي الله عنه)
١٧	حدث فى باب الرخصة فى الاقامة بدار الشرك لمن لايخاف الفتنة (مر)
٦٧	فى باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
٢٩٥	فى باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وايام منى كلها (مر)
٢٩٦	» » (مر)
	(٣٢ - جبير بن نفير عن ابيه)
٢٧	حدث فى باب ماجاء فى كراهية اخذ الجعائل (مر)
	(٣٣ - جرير بن عبد الله البجلى صحابى)
	مشهور رضي الله عنه
١٣	حدث فى باب فرض الهجرة (مر)
٤١	فى باب ماعلى الوالى من امر الجيش (مر)
١٤٢	فى باب الاسير يؤخذ عليه العهد ان لايهرب (مر)
١٧٤	فى باب البشارة فى الفتوح (مر)
	(٣٤ - جعفر بن ابى طالب الصحابى)
	الجليل رضى الله عنه
٨٧	حدث فى باب تحريم قتل ماله روح (ث)
١٥٤	فى باب الرخصة فى الرجز عند الحرب (ث)
	(٣٥ - جندب بن سفيان صحابى رضى الله عنه)
٢٦٢	حدث فى باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (مر)
٢٧٧	فى باب وقت الاضحية (مر)
	(٣٦ - جندب بن عبد الله له صحبة رضي الله عنه)
١١	حدث فى باب ماجاء فى نسخ العفو عن المشركين (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
١٩٨	فى باب ماجاء فى ضيافة من نزل به (ث)
	(٣٧ - جندب بن مكيث له صحبة رضي الله عنه)
٨٨	حدث فى باب الاسير يوثق (مر)
	حرف الحاء
	(٣٨ - حارث بن عبد الله بن ابى ربيعة تابعى)
	رحمه الله تعالى
٢٢	روى فى باب من لايجب عليه الجهاد (م)
	(٣٩ - الحارث بن عمرو صحابى رضى الله عنه)
٣١٢	حدث فى باب ماجاء فى الفرع والعتيرة (مر)
	(٤٠ - الحارث بن مالك بن برصاء صحابى)
	رضى الله عنه
٢١٤	حدث فى باب الحربى اذا لجأ الى الحرم الخ (مر)
	(٤١ - حبيب بن مسلمة مختلف فى صحبته)
	رضى الله عنه
٥١	حدث فى باب تفضيل الخيل (مر)
	(٤٢ - حذيفه بن اسيد صحابى من اصحاب الشجرة)
	رضى الله عنه
٢٦٩	حدث فى باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (مر)
	(٤٣ - حذيفة بن اليمان صحابي جليل رضى الله عنه)
٣٣	حدث فى باب من ليس للامام ان يغزو به بحال (مر)
٣٦	» » (ث)
٤٥	فى باب ماجاء فى قول الله عزوجل وانفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة (ث)

الصفحة	الاسماء والابواب
١٣٤	فى باب السواد (ث)
١٤٥	فى باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بفداء او يعود فى اسارهم (مر)
١٤٨	فى باب بعث العيون والطلائع من المسلمين (مر)
٢٤٥	فى باب من رمى صيدا اوطعنه اوارسل كلبا فقطعه قطعتين الخ (مر)
٢٥٢	فى باب الحيتان و ميتة البحر (مر)
	(٤٤ - حرام بن ملحان صحابى رضى الله عنه)
٢٢٥	حدث فى باب لا خير فى ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (ث)
	(٤٥ - الحسن بن صالح فقيه مشهور) رحمه الله تعالى
١٣٣	روى فى باب السواد (ط)
	(٤٦ - الحسن بن على رضى الله عنه) سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٤٠	حدث فى باب من رخص فى شراء ارض الخراج (ث)
	(٤٧ - الحسن بن محمد بن على تابعى) رحمه الله تعالى
١٩٢	روى فى باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبائحهم (م)
٢٨٥	فى باب ما جاء فى ذبيحة المجوس (م)
	(٤٨ - الحسن البصرى من ائمة التابعين) رحمه الله تعالى
١٢٩	روى فى باب بيع الصبى من اهل الشرك (ط)
٢٨٦	فى باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ط)

الصفحة	الاسماء والابواب
٢٩٠	فى باب التضحية فى الليل من ايام منى (ق)
٢٩٤	فى باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)
٢٩٦	فى باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وايام المنى كلها (ط)
٢٩٧	» » (ط)
٣٢٧	فى باب أكل لحوم الخيل (ط)
٣٥١	فى باب التمائم (م)
	(٤٩ - الحسين بن على بن ابى طالب) رضى الله عنه سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٦	حدث فى باب تفريق بين المرأة وولدها (م)
١٤٠	فى من رخص فى شراء ارض الخراج (ث)
	(٥٠ - الحكم بن عتيبة من فقهاء التابعين) رحمه الله تعالى
١٣٤	حدث فى باب السواد (ط)
١٩٤	فى باب كم الجزية (م)
٣١٧	فى باب ما يحرم من جهة مالا تاكل العرب (ط)
	(٥١ - حكيم بن حزام صحابى رضى الله عنه)
١٢٣	حدث فى باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا (مر)
	(٥٢ - حمزة بن عمرو الاسلمى) صحابى جليل رضى الله عنه
٧٢	حدث فى باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار (مر)
	حرف الخاء
	(٥٣ - خالد بن معدان تابعى رحمه الله تعالى)
٥٣	روى فى باب العبيد والنساء والصبيان (م)
	(٥٤ - خالد بن الوليد سيف الله رضي الله عنه)

الصفحة	الاسماء والابواب
١٨٧	حدث فى باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجما (ث)
٣٢٣	فى باب ما جاء فى الضب (مر)
٣٢٨	فى باب بيان ضعف الحديث الذى روى فى النهى عن لحوم الخيل (مر)
	(٥٥ - خباب بن الارت من السابقين الى الاسلام رضى الله عنه
٥	حدث فى باب مبتدأ الخلق (مر)
	(٥٦ - خبيب بن عبد الرحمن عن ابيه عن جده - ١
٣٧	حدث فى باب ماجاء فى الاستعانة بالمشركين (مر)
	حرف الذال
	(٥٧ - ذو الجوشن رجل من الضباب صحابي رضى الله عنه
١٠٨	حدث فى باب حمل السلاح الى ارض العدو (مر)
	(٥٨ - ذو مخبر رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٢٣	حدث فى باب مهادنة الائمة بعد رسول رب العزة (مر)
	حرف الراء
	(٥٩ - رافع بن خديج صحابي جليل رضى الله عنه
٦١	حدث فى باب النهى عن نهب الطعام (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٢٤٦	فى باب ما جاء فى ذكاة ما لا يقدر ذبحه الا برمى او سلاح (مر)
٢٤٧	فى باب ما يذكى به (مر)
٢٨١	فى باب الذكاة بما انهر الدم الخ (مر)
٣٣٧	فى باب التنزيه عن كسب الحجام (مر)
	(٦٠ - الرباح بن ربيع صحابي رضي الله عنه)
٨٢	حدث فى باب المرأة تقاتل فتقتل (مر)
٩١	فى باب ترك قتل من لاقتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما (مر)
	(٦١ - ربيعة بن عباد الدولى صحابي رضي الله عنه
٧	حدث فى باب مبتدأ الفرض على النبى صلى الله عليه وسلم الخ (مر)
	(٦٢ - رويفع بن ثابت الانصارى صحابى رضى الله عنه
٦٢	حدث فى باب اخذ السلاح وغيره بغير اذن الامام (مر)
	حرف الزاء
	(٦٣ - زاهر صحابي رضى الله عنه
٣٣٢	حدث فى باب ما جاء فى أكل لحوم الحمر الاهلية (ث)
	(٦٤ - الزبير بن العوام حوارى رسول الله صلي الله عليه وسلم
٤٦	حدث فى باب الاختيار فى التحرز (مر)
١٤٥	فى باب مايجوز للاسير اومن قدم ليقتل والرجل بين الصفين فى ماله (ث)
	(٦٥ - زرعة بن سيف بن ذى يزن - ٢

(١) وجده خبيب بن يساف ويقال اساف له صحبة - ح (٢) هو من ابناء الملوك كتب اليه النبى صلى الله عليه وسلم ذكره صاحب الاصابة فى القسم الثالث - ح .

الصفحة	الاسماء والابواب
١٩٥	حدث فى باب كم الجزية (مر)
	(٦٦ - زياد بن حدير ثقة رحمه الله تعالى)
٢١١	روى فى باب ما يؤخذ من الذى اذا اتجر فى غير بلده الخ (ط)
	(٦٧ - زياد بن ضميرة بن سعد السلمى عن)
	ابيه وجده ولابيه وجده صحبة رضي الله عنهما
١١٦	حدث فى باب المشركين يسلمون قبل الاسر الخ (مر)
	(٦٨ - زيد بن ارقم من فضلاء الصحابة)
	رضي الله عنه
٣٢	حدث فى باب من ليس للامام ان يغزوبه بحال (مر)
٢٦١	فى كتاب الضحايا (مر)
٣٤٦	فى باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم (مر)
	(٦٩ - زيد بن اسلم تابعى جليل رحمه الله تعالى)
١٧٢	روى فى باب فضل الانفاق فى سبيل الله عزوجل (م)
	(٧٠ - زيد بن ثابت من فقهاء الصحابة)
	رضي الله عنه
٢٣	حدث فى باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)
٣١	فى باب من ليس للامام ان يغزوبه بحال (مر)
١١٣	فى باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده الخ (ث)
٢٥٠	فى باب ماجاء فى البهيمة تريدان تموت فتذبح (ث)
»	» » (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٢٥٤	فى باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة (ث)
	(٧١ - زيد بن جارية يقال له صحبة رضى الله عنه)
٢٢	حدث فى باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)
	(٧٢ - زيد بن خالد الجهني صحابي مشهور)
	رضي الله عنه
٢٨	حدث فى باب ما جاء فى تجهيز الغازى واجر الجائل (مر)
٤٧	فى باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض الكفاية (مر)
١٠١	فى باب الغلول قليله وكثيره حرام (مر)
١٧٢	فى باب فضل الانفاق فى سبيل الله عزوجل (مر)
٢٧٠	فى باب لا يجزى الجذع الامن الضأن الخ (مر)
	(٧٣ - زيد العمى رحمه الله تعالى)
٢٨٦	روى فى باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ق)
	حرف السين
	(٧٤ - سالم بن عبد الله بن عمر من الفقهاء السبعة)
	رحمه الله تعالى
١٠٣	روى فى باب لا يقطع من غل فى الغنيمة (ط)
	(٧٥ - السائب بن يزيد صحابي صغير)
	رضى الله عنه
٤٦	حدث فى باب الاختيار فى التحرز (مر)
١٧٥	فى باب استقبال الغزاة (مر)
	(٧٦ - سعد بن مالك احد العشرة رضى الله عنه)
١٨	حدث فى باب من كره ان يموت بالارض

الصفحة	الاسماء والابواب
	التى هاجر منها (مر)
١٩	» » » (مر)
٢٦	فى باب الرجل يكون له ابوان مسلمان اواحدهما فلا يغزو الا باذن اهله (ث)
٣٧	فى باب ماجاء فى الاستعانة بالمشركين (ث)
٤٠	فى باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين الخ (مر)
٦٣	فى باب ما يفعله بذرارى من ظهر عليه (مر)
١١١	فى باب ما احرزه المشركون على المسلمين (ث)
١٦٢	فى باب فضل من رمى بسهم فى سبيل الله عزوجل (مر)
٢١٢	فى باب الحربى اذا لجأ الى الحرم الخ (مر)
٢٣٧	فى باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل (ث)
٣٤٥	فى باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم (مر)
٣٥٨	فى تحريم أكل مال الغير بغير اذنه (ث)
	(٧٧ - سعيد بن زيد بن عمرو بن فضيل احد العشرة رضى الله عنه
٣٤٥	حدث فى باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم (مر)
	(٧٨ سعيد بن جبير تابعى معروف رحمه الله تعالى
١٤	روى فى باب من خرج من بيته مهاجرا فادركه الموت فى طريقه (م)
١٨٦	فى باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول القرآن (م)
٢٩٤	فى باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)
٣٢٦	فى باب ماروى فى القنفذ وحشرات العرض (م)
	(٧٩ - سعيد بن عبد العزيز من خيار التابعين رحمه الله تعالى
٢٠٨	روى فى باب ماجاء فى تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (ط)

الصفحة	الاسماء والابواب
	(٨٠ - سعيد بن المسيب من فقهاء السبعة رحمه الله تعالى
١٢	روى فى باب ما جاء فى نسخ العفو عن المشركين الخ (ط)
٦٥	فى باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (م)
١٣٨	فى باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة ومن لم يراها (م)
١٤٥	فى باب ما يجوز للاسير اومن قدم ليقتل والرجل بين الصفين فى ماله (ط)
١٩٠	فى باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منه (م)
٣٠٧	روى فى باب تغيير الاسم القبيح (١) (مر)
٣٥١	فى باب التمائم (ط)
	(٨١ - سعيد بن يربوع المخزومى صحابى رضى الله عنه
١٢٠	حدث فى باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)
	(٨٢ - سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٢٢	حدث فى باب ما جاء فى حمار الوحش الخ (مر)
	(٨٣ - سفيان الثورى امام مشهور رحمه الله تعالى
١٢	روى فى باب ماجاء فى نسخ العفو عن المشركين الخ (ط)
٢٥٣	فى باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة (ط)
	(٨٤ - سلمان بن عامر الضبي صحابي رضى الله عنه
٢٩٨	حدث فى باب العقيقة سنة (مر)
»	» » (ث)
٢٩٩	» » (مر)
٣٠٣	فى باب ما جاء فى وقت العقيقة (مر)
	(٨٥ - سلمان الفارسى صحابى جليل رضى الله عنه

الصفحة	الاسماء والابواب
٣٦	حدث فى باب من ليس للامام ان يغزو به بحال (ث)
٣٨	فى باب مايبدأ به من سد اطراف المسلمين وبالرجال (مر)
٦٠	فى باب السرية تأخذ العلف والطعام (ث)
٢٣٧	فى باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل (ث)
٢٥٧	فى باب ماجاء فى أكل الجراد (مر)
٣٢٠	فى باب ماجاء فى الضبع والثعلب (مر)
	(٨٦ سلمة بن الاكوع صحابي رضى الله عنه)
١٩	حدث فى باب ماجاء فى الرخصة فيه فى الفتنه وما فى معناها (مر)
»	» » (ث)
٤٠	فى باب ماعلى الوالى من امر الجيش (مر)
٤١	» » (مر)
١٠٧	فى باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة (مر)
١٢٩	فى باب بيع السبى من اهل الشرك (مر)
١٣١	فى باب المبارزة (مر)
١٤٧	فى باب الجاسوس من اهل الحرب (مر)
١٥٤	فى باب الرخصة فى الرجز عند الحرب (مر)
٢٩٢	فى باب الرخصة فى الأكل من لحوم الضحايا والاطعام وللادخار (مر)
٣٣٠	فى باب ماجاء فى أكل لحوم الحمر الاهلية (مر)
	(٨٧ - سليمان بن يسار من فقهاء السبعة)
	رحمه الله التعالى
٢٩٧	فى باب من قال الضحايا الى آخر الشهر (مر)
	(٨٨ - سمرة بن جندب صحابى رضى الله عنه)
٢٢	حدث فى باب من لايجب عليه الجهاد (مر)
٩٢	فى باب قتل من لاقتال فيه من الكفار جائز (مر)

الصفحة	الاسماء الابواب
١٤٢	فى باب الاسير يؤخذ عليه العهدان لايهرب (مر)
٢٩٩	فى باب العقيقة سنة (مر)
٣٠٣	فى باب لايمس الصبى بشئ من دمها (مر)
٣٠٦	فى باب مايكره ان سمى به (مر)
٣٣٩	فى باب ماجاء فى فضل الحجامة (مر)
٣٥٧	فى باب مايحل من الميتة بالضرورة (مر)
٣٥٩	فى باب ماجاء فيمن مربخائط انسان اوماشيته (مر)
	(٨٩ - سنان بن سلمة ولد يوم حنين فله رؤية رضى الله عنه
٢٧٣	حدث فى باب مايستحب ان يضحى به من الغنم (مر)
	(٩٠ - سهل بن ابى حثمة صحابى صغير رضى الله عنه
٦٤	حدث فى باب مايفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
	(٩١ - سهل ابن الحنظلية صحابى رضى الله عنه)
١٤٩	حدث فى باب الحرس فى سبيل الله (مر)
	(٩٢ - سهل بن الحنيف صحابى رضى الله عنه)
١٦٣	حدث فى باب فضل الشهادة فى سبيل الله تعالى عزوجل (مر)
١٧٠	فى باب تمنى الشهادة ومسألتها (مر)
٢٢٢	فى باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)
	(٩٣ - سهل بن سعد له ولابيه صحبة رضي الله عنهما)
٣٠	حدث فى باب شهود من لافرض عليه القتال (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٣٨	فى باب مايبدأبه من سد اطراف المسلمين بالرجال (مر)
٣٩	فى باب مايفعله الامام من الحصون والخنادق (مر)
١٠٧	فى باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا ودعاء من بلغته نظرا (مر)
١٥٨	فى باب فضل الجهاد فى سبيل الله (مر)
٣٠٧	فى باب تغيير الاسم القبيح (مر)
٣١٧	فى باب مايحرم من جهة مالاتأكل العرب (مر)

حرف الشين

(٩٤ ـ الشافعى امام مشهور رضي الله عنه)

٧٣	روى فى باب من يجرى عليه الرق (ق)
٨٧	فى باب الرخصة فى عقر دابة من يقاتله هذا القتال (ق)
٩٢	فى باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز الخ (ق)
١٠٠	فى باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو فى بلاد العدو (ق)
١٢٨	فى باب بيع الصبى من اهل الشرك (ق)
١٣٣	فى باب السواد (ق)
١٣٥	» » (ق)
١٧٧	فى باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم (ق)
١٨٢	فى باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (ق)
١٨٧	فى باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا اوعجما (ق)
٢٠٩	فى باب ما جاء فى تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (ط)
٢١٣	فى باب الحربى اذا لجأ الى الحرم الخ (ق)
٢٣٧	فى باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل (ط)

الصفحة	الاسماء والابواب
٢٦٣	فى باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (ق)
٢٨٥	فى باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ط)
٣٠٩	فى باب مايكره ان يتكنى به (ط)
٣١١	فى باب اقروا الطير على مكاناتها (ق)
٣١٣	فى باب ماجاء فى الفرع والعتيرة (ق)
٣٤٩	فى باب اباحة الرقية بكتاب الله عزوجل (ط)
٣٥٨	فى باب ماجاء فى من مربحائط انسان اوماشيته (ط)

(٩٥ ـ شداد بن اوس صحابي رضي الله عنه)

٦٨	حدث فى باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر)
٢٨٠	فى باب الذكاة بالحديد الخ (مر)

(٩٦ ـ شريح القاضي المشهور رحمه الله تعالى)

١٤١	روى فى باب من رخص فى شراء ارض الخراج (ط)

(٩٧ ـ الشعبي امام كبير رحمه الله تعالى)

١٣٤	روى فى باب السواد (ط)
٢٤١	فى باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (م)
٣٤٦	فى باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم (م)

حرف الصاد

(٩٨ ـ صالح بن ابي امامه بن سهل بن حنيف رحمه الله تعالى)

١٨٣	روى فى باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (ق)

الصفحة	الاسماء والابواب
	(٩٩ ـ صخر الغامدى صحابى رضى الله عنه)
١٥١	حدث فى باب الابتكار فى السفر (م)
	(١٠٠ ـ للصعب بن جثامة صحابي رضى الله عنه)
٧٨	حدث فى باب قتل النساء والصبيان فى التبييت والغارة الخ (م)
	(١٠١ ـ صفوان بن محمد صحابى رضى الله عنه)
٣٢٠	حدث فى باب ماجاء فى الارنب (م)
	(١٠٢ ـ الصلت السدوسى تابعى رحمه الله تعالى)
٢٤٠	روى فى باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته (م)
	(١٠٣ ـ صهيب الرومى صحابى شهير)
	رضى الله عنه
١٥٣	حدث فى باب كراهيه تمنى لقاء العدو (م)
٢٥٨	فى باب ماجاء فى أكل الجراد (ث)
٣٤٤	فى باب ماجاء فى الاحتماء (م)
	حرف الضاد
	(١٠٤ ـ ضميرة صحابى رضى الله عنه)
١٢٦	حدث فى باب التفريق بين المرأة وولدها (م)
	حرف الطاء
	(١٠٥ ـ طاوس من فقهاء التابعين رحمه الله تعالى)
٣٣٨	روى فى باب الرخصة فى كسب الحجام (م)
	(١٠٦ ـ طلحة بن البراء صحابى رضي الله عنه)
٢٦	حدث فى باب المسلم يتوقى فى الحرب قتل ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (م)
	(١٠٧ ـ طلحة بن عبيد الله احد العشرة)
	رضى الله عنه
٤٦	حدث فى باب الاختيار فى التحرز (م)
	حرف العين
	(١٠٨ ـ عاصم بن عمر بن قتادة)
	عالم بالمغازى رحمه الله تعالى
	روى فى باب جواز انفراد الرجل والرجال فى الغزو فى بلاد العدو (ق)
	(١٠٩ ـ عباد بن تميم قيل له رؤية)
	رضى الله عنه
٢٦٣	حدث فى باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (م)
	(١١٠ ـ عبادة بن الصامت احد النقباء)
	رضي الله عنه .
٢٠	حدث فى باب اصل فرض الجهاد (م)
٥٧	فى باب قسمة الغنيمة فى دار الحرب (م)
١٠٤	فى باب اقامة الحدود فى ارض الحرب (م)
١٢٨	فى باب الوقت الذى يجوز فيه التفريق (م)
	(١١١ ـ عباس بن المطلب عم النبى صلى الله)
	عليه وسلم رضي الله عنه
١٥	حدث فى باب الرخصة فى الاقامة بدار الشرك لمن لايخاف الفتنة (ث)
	(١١٢ ـ عبد الله بن ابى اوفى صحابى)
	رضى الله عنه
٦٠	حدث فى باب السرية تأخذ العلف والطعام (م)
٧٦	فى باب تحريم الفرار من الزحف الخ (م)
١٥٢	فى باب كراهية تمنى لقاء العدو الخ (م)

الصفحة	الاسماء والابواب
٢٥٧	فى باب ماجاء فى أكل الجراد (مر)
٣٢٩	فى باب ماجاء فى أكل لحوم الحمر الاهلية (مر)
٣٣٠	» » » (مر)
٣٣١	» » » (مر)
	(١١٣ - عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ثقة رحمه الله تعالى
١٤٣	حدث فى باب الاسير يومن فلايكون له ان يغتالهم فى اموالهم وانفسهم (ق)
١٨٣	روى فى باب من لاتؤخذ منه الجزية من اهل الاديان (ق)
١٨٧	فى باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا اوعجما (ق)
١٩٤	فى باب كم الجزية (ق)
	(١١٤ - عبد الله بن انيس صحابى رضى الله عنه)
٣٨	حدث فى باب من يبدأ بجهاده من المشركين (مر)
	(١١٥ - عبد الله بن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٧٧	حدث فى باب وقت الاضحية (ث)
	(١١٦ - عبد الله بن بكر صحابى رضى الله عنه)
٣٥٩	فى باب ماجاء فيمن مر بحائط انسان او ماشيته (مر)
	(١١٧ - عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى صحابى رضي الله عنه
٣٠٧	حدث فى باب تغيير الاسم القبيح الخ (مر)
	(١١٨ - عبد الله بن حبشي صحابى رضى الله عنه)
١٦٤	حدث فى باب فضل الشهادة فى سبيل الله عز وجل (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
	(١١٩ - عبد الله بن حوالة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم
١٦٩	حدث فى باب بيان النية التى يقاتل عليها ليكون فى سبيل الله عز وجل (مر)
١٧٩	فى باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)
	(١٢٠ - عبد الله بن رواحة صحابى جليل رضى الله عنه
١٥٤	حدث فى باب الرخصة فى الرجز عند الحرب (ث)
	(١٢١ - عبد الله بن الزبير صحابى مشهور رضي الله عنه
٢٧	حدث فى باب ماجاء فى كراهية أخذ الجعائل الخ (ث)
٥٢	فى باب سهمان الخيل (مر)
٩٣	فى باب قتل من لاقتال فيه من الكفار جائز (ث)
٢٨٩	فى باب الرجل اشترى اضحية وهى تامة (ث)
	(١٢٢ - عبد الله بن السعدى صحابى رضى الله عنه)
١٧	حدث فى باب الرخصة فى الاقامة بدار الشرك لمن لايخاف الفتنة (مر)
	(١٢٣ - عبد الله بن سلام صحابي مشهور رضي الله عنه
١٥٩	حدث فى باب فضل الجهاد فى سبيل الله (مر)
١٦٠	» » (مر)
	(١٢٤ - عبد الله بن عباس حبر الامة رضي الله عنه
٣	حدث فى باب مبتدأ الخلق (ث)
»	» » (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٧	فى باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم الخ (مر)
٨	» » (مر)
٩	فى باب الاذن بالهجرة (مر)
١١	فى باب مبتدأ الاذن بالقتال (مر)
»	فى باب ما جاء فى نسخ العفو عن المشركين الخ (مر)
١٢	فى باب فرض الهجرة (مر)
١٣	فى باب ما جاء فى عذر المستضعفين (ث)
١٤	» » (ث)
١٦	فى باب الرخصة فى الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
٢٢	فى باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)
٢٤	فى باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)
٢٧	فى باب ما جاء فى كراهية أخذ الجعائل الخ (ث)
٢٩	فى باب الشهود من لا فرض عليه القتال (مر)
٣٠	» » (ث)
٤٠	فى باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين بعضهم الخ (مر)
٤٥	فى باب ما جاء فى قول الله عز وجل وانفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة (ث)
٤٦	فى باب الاختيار فى التحرز (مر)
٤٧	فى باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (مر)
٤٨	» » (مر)
٥٣	فى باب العبيد والنساء والصبيان يحذرون الوقعة (مر)
»	فى باب الرضخ لمن يستعان به من اهل الذمة على قتال المشركين (مر)
٥٤	فى باب قسمة الغنيمة فى دار الحرب (مر)
٥٨	» » (ث)
٦٨	فى باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
٧٠	فى باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار (مر)
٧١	فى باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار (مر)
٧٦	فى باب تحريم الفرار من الزحف (ث)
٩٠	فى باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان الخ (مر)
٩٨	فى باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم الخ (مر)
١٠٠	فى باب الرجل يسرق من المغنم وقد حضر القتال (مر)
١٠٧	فى باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا الخ (مر)
١١١	فى باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده (مر)
١١٥	فى باب المشركين يسلمون قبل الاسر (مر)
١١٨	فى باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)
١١٩	» » (مر)
١٢٢	فى باب ما قسم من الدور والاراضى فى الجاهلية ثم اسلم عليها اهلها (مر)
١٢٥	فى باب بيع السبى وغيره فى دار الحرب (مر)
١٣٣	فى باب لاتباع جيفة مشرك (مر)
١٣٩	فى باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها الخ (ث)
١٥٦	فى باب ما يستحب من الجيوش والسرايا (مر)
١٦٣	فى باب فضل الشهادة فى سبيل الله عز وجل (مر)
١٧٧	فى باب المختار دين النبى صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
١٨٢	فى باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم على الاديان (ث)
١٨٣	فى باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (مر)
١٨٦	فى باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول القرآن (مر)
١٨٧	فى باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا اوعجما (مر)
١٨٨	فى باب من زعم انما تو خذ الجزية من العجم (مر)
١٩٠	فى باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منه (مر)
١٩٢	» » (ث)
١٩٤	فى باب كم الجزية (مر)
١٩٥	» » (مر)
١٩٨	فى باب ما جاء فى ضيافة من نزل به (ث)
١٩٩	فى باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية الخ (مر)
٢٠١	فى باب تشترط عليهم ان لايحدثوا فى امصار المسلمين كنيسة الخ (ث)
٢٠٢	فى باب لاتهدم له كنيسة ولا بيعة (مر)
٢٠٥	فى باب النهى عن التشديد فى جباية الجزية (ث)
٢٠٧	فى باب لايسكن ارض الحجاز مشرك (مر)
٢٠٨	» » » (مر)
٢١٤	فى باب الحربى اذا لجأ الى الحرم الخ (ث)
٢١٧	فى باب ماجاء فى ذبائح نصارى بنى تغلب (مر)
»	» » » (ث)
٢٢٤	فى باب مهادنة من يقوى على قتاله (مر)
٢٢٩	فى باب من جاء من عند اهل الهدنة مسلما (ث)
»	فى باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسلما (مر)
٢٣٠	» » » (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
٢٣٥	فى كتاب الصيد والذبائح (ث)
٢٣٦	فى باب الأكل مما امسك عليك المعلم وان قتل (ث)
٢٣٧	فى باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل (ث)
٢٢٨	فى باب البزاة المعلمة اذا أكلت (ث)
٢٢٩	فى باب من ترك التسمية ممن تحل ذبيحته (مر)
»	» » (ث)
٢٤٠	» » (ث)
»	فى باب سبب نزول قول الله عز وجل ولاتاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه (مر)
٢٤١	» » (ث)
»	فى باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (ث)
٢٤٥	فى باب ما جاء فى صيد المجوسى (ث)
٢٤٦	فى باب ماجاء فى ذكاة ما لا يقدر على ذبحه الا برمى اوسلاح (ث)
٢٤٩	فى باب تفسير قوله عزوجل حرمت عليكم الميتة الآية (ث)
٢٥٣	فى السمك يصطاده يهودى اونصرانى اومجوسى اووثنى (ث)
٢٥٤	فى باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة (ث)
٢٥٥	» » (ث)
٢٥٩	فى كتاب الضحايا (ث)
٢٦١	» » (مر)
٢٦٤	فى باب الاضحية سنة نحب ازومها ونكره تركها (مر)
٢٦٥	» » (ث)
٢٧٢	فى باب لايجزى الجذع الامن الضأن الخ (مر)
»	فى باب ماجاء فى افضل الضحايا (ث)
٢٧٥	فى باب ماجاء فى صغيرة الاذن (ث)

الصفحة	الاسماء و الابواب	
٢٧٨	فى باب الذكاة فى المقدور عليه الخ	(ث)
»	» » »	(مر)
٢٨٠	فى باب كراهية النخع والقرس	(مر)
»	فى باب الذكاة بالحديد الخ	(مر)
٢٨٢	فى باب الذكاة بما انهر الدم الخ	(مر)
»	فى باب ماجاء فى طعام اهل الكتاب	(ث)
»	فى باب ماجاء فى طعامهم وان كانوا حربا	(ث)
٢٨٤	فى باب النسيكه يذبحها غير مالكها	(مر)
»	» »	(ث)
٢٨٧	فى باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى الخ	(ث)
٢٨٩	فى باب الرجل يشترى ضحية فتموت	(ث)
٢٩٤	فى باب اطعام البائس الفقير الخ	(ث)
٢٩٦	فى باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وايام المنى كلها الخ	(ث)
٢٩٩	فى باب العقيقة سنة	(مر)
٣٠٢	فى باب من اقتصر فى عقيقة الغلام على شاة واحدة	(مر)
٣١٣	فى باب ماجاء فى معاقرة الاعراب وذبائح الجن	(مر)
٣١٥	فى باب مايحرم من جهة ما لاتأكل العرب	(مر)
٣١٧	» »	(مر)
٣٢٢	فى باب ماجاء فى الضب	(مر)
٣٢٤	» »	(مر)
٣٣٠	فى باب ماجاء فى أكل لحوم الحمر الاهلية	(مر)
٣٣٣	فى باب ماجاء فى أكل الجلالة والبانها	(مر)
٣٣٤	فى باب ماجاء فى المصبورة	(مر)
٣٣٦	فى باب الذكاة ما فى بطن الذبيحة	(ث)

الصفحة	الاسماء و الابواب	
٣٣٨	فى باب الرخصة فى كسب الحجام	(مر)
٣٣٩	فى باب موضع الحجامة	(مر)
٣٤٠	فى باب ماجاء فى وقت الحجامة	(مر)
٣٤١	فى باب ماجاء فى استحباب ترك الاكتواء والاسترقاء	(مر)
٣٥١	فى باب الاستغسال للعين	(مر)
٣٥٣	فى باب من قال لايجوز بيع مانجس عنه	(مر)
	(١٢٥ - عبد الله بن عتيك صحابى مشهور)	
	رضى الله عنه	
١٦٦	حدث فى باب فضل من مات فى سبيل الله	(مر)
	(١٢٦ - عبد الله بن عكيم صحابى رضى الله عنه)	
٣٥٠	حدث فى باب التمائم	(مر)
	(١٢٧ - عبد الله بن عمر من فقهاء الصحابة)	
	رضى الله تعالى عنه	
١٩	حدث فى باب من كره ان يموت بالارض التى هاجر منها	(مر)
٢١	حدث فى باب من لايجب عليه الجهاد	(مر)
٢٢	» » »	(مر)
٢٧	فى باب ماجاء فى كراهية اخذ الجعائل الخ	(ث)
٤٨	فى باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية	(ث)
٥١	فى باب سهم الفارس والراجل	(مر)
٥٩	فى باب السرية تأخذ العلف والطعام	(ث)
»	» » »	(مر)
٦٣	فى باب مايفعله بالرجال البالغين منهم	(مر)
٦٤	» »	(مر)
٧٠	فى باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ	(مر)
٧١	» »	(مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٧٦	فى باب من تولى متحرفا لقتال الخ (مر)
٧٧	فى باب النهى عن قصد النساء والولدان للقتل (مر)
٧٩	فى باب قتل النساء والصبيان فى التبييت والغارة الخ (مر)
٨٣	فى باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)
٨٧	فى باب تحريم قتل ماله روح الخ (مر)
١٠٧	فى باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة (مر)
١٠٨	فى باب النهى عن السفر بالقرآن الى ارض العدو (مر)
١١٠	فى باب ما احرزه المشركون على المسلمين (مر)
١١٣	فى باب الحربى يدخل بامان وله مال فى دار الحرب الخ (مر)
١١٥	فى باب المشركين يسلمون قبل الاسر الخ (مر)
١٢٤	فى باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من السبى قبل القسم (مر)
١٢٧	فى باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)
١٣٧	فى باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة ومن لم يرها (مر)
١٣٩	فى باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها الخ (ث)
١٤٠	» » » (ث)
»	فى باب من كره شراء ارض الخراج (ث)
١٤٩	فى باب فضل الحرس فى سبيل الله (مر)
١٧٣	فى باب تشييع الغازى وتوديعه (مر)
١٧٤	فى باب الاذن بالقفول وكراهية الطرق (مر)
١٧٥	فى باب قتال اليهود (مر)
٢٠٣	فى باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيآتهم وهيئة المسلمين (مر)
٢٢٤	فى باب المهادنة الى غير مدة (مر)
٢٣٠	فى باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا (مر)
٢٣٣	فى باب نقض اهل العهد او بعضهم العهد (مر)
٢٤٩	فى باب الصيد مرمى بجرح او بندقه (ث)
٢٥٠	فى باب ماذبح لغير الله تعالى (مر)
٢٥٣	فى باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة (مر)
٢٥٥	» » » (ث)
٢٥٧	فى باب ما جاء فى اكل الجراد (مر)
٢٥٨	» » » (ث)
٢٦٥	فى باب الاضحية سنة نحب لزومها (ث)
	وتكره تركها (ث)
٢٧٢	فى باب لايجزى الجذع الاعن الضأن الخ (مر)
٢٧٨	فى باب من شاء من الائمة ضحى الخ (مر)
٢٧٨	» » » (مر)
٢٨٠	فى باب الذكاة بالحديد وما يكون اخف على المذكى الخ (مر)
٢٨٥	فى باب السنة فى ان يستقبل بالذبيحة (ث)
٢٨٨	فى باب قول المضحى اللهم منك واليك الخ (ث)
٢٨٨	فى باب ما جاء فى حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية (ث)
٢٨٩	فى باب الرجل يشترى نحية فتموت الخ (ث)
٢٩٠	فى باب النهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث (مر)
٢٩٧	فى باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعده (ث)
٣٠٢	فى باب من اقتصر فى عقيقة الغلام على شاة واحدة (ث)
٣٠٥	فى باب النهى عن القزع (مر)
٣٠٦	فى باب مايستحب ان يسمى به (مر)
٣٠٧	فى باب تغيير الاسم القبيح الخ (مر)
٣١٥	فى باب مايحرم من جهة مالا تأكل العرب (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٣١٦	» (مر)
٣١٧	» (مر)
٣٢٢	في باب ما جاء في الضب (مر)
٣٢٣	» » (مر)
٣٢٦	» » (مر)
٣٢٩	في باب ماجاء في أكل لحوم الحمر الاهلية (مر)
٣٣٢	في باب ماجاء في أكل الجلالة والبانها (مر)
٣٣٤	في باب ماجاء في المصبورة (مر)
٣٣٥	في باب ذكاة ما في بطن الذبيحة (ث)
»	» » (مر)
٣٣٦	» » (ث)
٣٤١	في باب ما جاء في وقت الحجامة (مر)
٣٤٣	في باب ماجاء في اباحة قطع العروق الخ (ث)
٣٥٣	في باب السمن او الزيت تموت فيه فارة (مر)
٣٥٤	في باب من اباح الاستصباح به (مر)
٣٥٨	في باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه (مر)
٣٥٩	في باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان اوماشيته (مر)

(١٢٨ - عبد الله بن عمرو بن العاص)

من عباد الصحابة رضي الله عنه

٤	حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)
٧	في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
٢٥	حدث في باب الرجل يكون عليه دين فلا يغزوا الا باذن اهل الدين (مر)
»	في باب الرجل يكون له ابوان مسلمان اواحدهما فلا يغزو الا باذن اهله (مر)
٢٦	» » » (مر)
٢٨	في باب ماجاء في تجهيز الغازى واجر الجاعل (مر)
٤١	في باب ماعلى الوالى من امر الجيش (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٥٧	في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)
٦١	في باب ما فضل في يده في الطعام والعلف في دار الحرب (مر)
٨٦	في باب تحريم قتل ماله روح الخ (مر)
١٠٠	في باب الغلول قليله وكثيره حرام (مر)
١٠٢	في باب لايقطع من غل في الغنيمة (مر)
١٥٣	في باب الصمت عند اللقاء (مر)
١٦٧	في باب النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله عزوجل (مر)
١٦٩	في باب ما جاء في السرية تخفق الخ (مر)
١٧٦	في باب ما جاء في النهي عن تهييج الترك والحبشية (مر)
٢٠٥	في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغيرا مرهم الخ (مر)
٢٣٠	في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا الخ (مر)
٢٣٤	في باب كراهية الدخول على اهل الذمة في كنائسهم (ث)
٢٦٤	في باب الاضحية سنة نحب تروكها ونكره تركها (مر)
٢٧٩	في باب الذبح في الغنم والبقر والفرس والطائر والنحر في الابل (مر)
٣١٨	في باب ما يحرم من جهة مالا تأكل العرب (ث)
٣٢١	في باب ما جاء في الارنب (مر)
٣٣٣	في باب ماجاء في أكل الجلالة والبانها (مر)
٣٥٥	في باب ماجاء في أكل الترياق (مر)

(١٢٩ عبد الله بن كعب بن مالك الانصارى)

يقال له رويفع رضى الله عنه

٢٩	حدث في باب الامام لا يحمر بالغزى (م)

الصفحة	الاسماء والابواب
١٨٣	فى باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (م)
	(١٣٠ - عبد الله بن مسعود من كبار العلماء من الصحابة رضي الله عنه
٥	حدث فى باب مبتدأ الخلق (ث)
٧	فى باب مبتدأ الفرض على النبى صلى الله عليه وسلم (مر)
١٩	فى باب ما جاء فى التغريب بعد الهجرة (مر)
٢٥	فى باب الرجل لايجد ما ينفق (مر)
٤٣	فى باب ما على الوالى من امر الحبش (مر)
٤٦	فى باب ما جاء فى قول الله عز وجل وانفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة (مر)
٦٢	فى باب الرخصة فى استعماله فى حال الضرورة (مر)
٦٩	فى باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
٧١	فى باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ (مر)
٩٢	فى باب قتل من لاقتال فيه من الكفار جائز الخ (مر)
١٢٣	فى باب ترك اخذ المشركين بما اصابوا (مر)
١٢٨	فى باب من قال لايفرق بين الاخوين فى البيع (مر)
١٤٠	فى باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها الخ (مر)
»	فى باب من رخص فى شراء اهل الخراج (ث)
١٤٢	فى باب الاسير يؤمن فلايكون له ان يغتالهم فى اموالهم وانفسهم (مر)
١٦٣	فى باب فضل الشهادة فى سبيل الله عز وجل (ث)
١٦٣	» » » (مر)
١٦٤	» » » (مر)
٢١١	فى باب السنة ان لايقتل الرسل (مر)
٢١٢	» » (مر)
٢٤٧	فى باب ما جاء فى ذكاة مالايقدر على ذبحه الابرمى او سلاح (ث)
٢٤٨	فى باب الصيد يرمى فيقع على الارض (ث)
٢٤٨	فى باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه اويقع فى الماء (ث)
٣٤٢	فى باب ما جاء فى اباحة قطع العروق والكى عند الحاجة (مر)
٣٤٣	فى باب ما جاء فى اباحة التداوى (مر)
٣٤٤	فى باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم (مر)
٣٤٥	» » (مر)
٣٥٠	فى باب التمائم (مر)
	(١٣١ - عبد الله بن معقل تابعى رحمه الله تعالى)
١٣٣	روى فى باب السواد (ط)
	(١٣٢ - عبد الله بن مغفل صحابي رضى الله عنه)
٥٩	حدث فى باب السرية تأخذ العلف والطعام (مر)
٧٥	فى باب من يجرى عليه الرق (مر)
٢٤٨	فى باب الصيد يرمى بحجر اوبندقة (مر)
٢٨٢	فى باب ماجاء فى طعامهم وان كانوا حربا (مر)
	(١٣٣ - عبد الله بن المكدم الثقفي رحمه الله تعالى
٢٢٩	روى فى باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسلما (م)
	(١٣٤ - عبد الله بن هشام وقد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم

رقم الصفحة	الاسماء والابواب
٢٦٨	حدث فى باب الرجل يضحى عن نفسه الخ (ث)
	(١٣٥ - عبدالله بن يزيد صحابى رضى الله عنه)
٤١	حدث فى باب ما على الوالى من امر الجيش (مر)
٦٩	فى باب قتل المشركين بعد الاسار (مر)
	(١٣٦ - عبدالحميد بن جعفر عن ابيه عن جده ١)
١٠٣	حدث فى باب اقامة الحدود فى ارض الحرب (م)
	(١٣٧ - عبد الرحمن بن الازهر الزهرى صحابي)
	صغير رضى الله عنه
١٠٣	حدث فى باب اقامة الحدود فى ارض الحرب (مر)
	(١٣٨ - عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق صحابي)
	رضي الله عنهما
٢١٥	حدث فى باب ما جاء فى هدايا المشركين للامام (مر)
	(١٣٩ - عبد الرحمن بن حسنة)
	صحابى رضى الله عنه
٣٢٥	حدث فى باب ما جاء فى الضب (مر)
	(١٤٠ - عبد الرحمن بن سعيد المخزومي)
	رحمه الله تعالى
٢١٢	روى فى باب الحربى اذا لجأ الى الحرم الخ (ق)
	(١٤١ - عبد الرحمن بن سمرة صحابى)
	رضي الله عنه
٦١	حدث فى باب ما فضل فى يده من الطعام والعلف فى دار الحرب (ث)
٣٢٧	حدث فى باب أكل لحوم الخيل (ث)
	(١٤٢ - عبد الرحمن بن شبل احد النقباء)
	المدني رضي الله عنه
٣٢٦	حدث فى باب ما جاء فى الضب (مر)
	(١٤٣ - عبدالرحمن بن عبد الله بن مسعود تابعى)
	رحمه الله تعالى
٣٢٦	روى فى باب ما جاء فى الضب (ط)
	(١٤٤ - عبد الرحمن بن عثمان رجل من بنى)
	تيم صحابى رضى الله عنه
٣١٨	حدث فى باب مايحرم من جهة مالا تاكل العرب (مر)
	(١٤٥ - عبد الرحمن بن عوف احد العشرة)
	رضى الله عنه
١٨٩	حدث فى باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم (مر)
٢٨٥	فى باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (مر)
	(١٤٦ - عبد الرحمن بن معاوية ابو الحويرث)
	صحابي رضى الله عنه
٣١٨	حدث فى باب مايحرم من جهة مالا تاكل العرب (مر)
	(١٤٧ - عبد الرحمن بن معقل صاحب الدثنية)
٣١٩	حدث فى باب ماجاء فى الضبع والثعلب (مر)
	(١٤٨ - عبد الرحمن الاعرج)
	رحمه الله تعالى

(١) وجده عبد الله بن حكم بن رافع الانصارى - ح -

الصفحة	الاسماء والابواب
١٩	روى فى باب من كره ان يموت بالارض التى هاجر منها (م)
	(١٤٩ - عبد الواحد بن ابى عون تابعى) رحمه الله تعالى
٢١٣	روى فى باب الحربى اذا لجأ الى الحرم (ق)
	(١٥٠ - عتبة بن عبد السلمى كانت له صحبة) رضي الله عنه
١٦٤	حدث فى باب فضل الشهادة فى سبيل الله عز وجل (مر)
٢٧٥	فى باب ما ورد النهى عن التضحية به (مر)
	(١٥١ - عثمان بن ابى حازم عن ابيه عن جده صخر - ١)
١١٤	حدث فى باب الحربى يدخل بامان وله مال فى دار الحرب ثم يسلم الخ (مر)
	(١٥٢ - امير المومنين عثمان بن عفان رضى الله عنه)
٣٩	حدث فى باب ما يبدأ به من سد اطراف المسلمين بالرجال (مر)
١٢٦	فى باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)
١٣٠	فى باب الحميل لا يورث (ث)
١٦١	فى باب فضل الجهاد فى سبيل الله (مر)
٣٣٨	فى باب الرخصة فى كسب الحجام (ث)
	(١٥٣ - عدى بن حاتم صحابى مشهور رضى الله عنه)
١٣٦	حدث فى باب السواد (مر)
١٧٧	فى باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)
٢٣٥	فى كتاب الصيد والذبائح (مر)
»	فى باب الأكل مما امسك عليك المعلم وان قتل (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٢٣٦	فى باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل (مر)
٢٣٧	» » (مر)
٢٣٨	فى باب البزاة المعلمة اذا أكلت (مر)
»	فى باب تسمية الله عند الارسال (مر)
٢٤٢	فى باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (مر)
٢٤٤	فى باب الرجل يدرك صيده حيا (مر)
»	فى باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيده فخالطه ما لم يرسله مسلم (مر)
٢٤٨	فى باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه او يقع فى الماء (مر)
٢٤٩	فى باب صيد المعراض (مر)
٢٨١	فى باب الذكاة بما انهر الدم الخ (مر)
	(١٥٤ - العرباض بن سارية صحابى رضى الله عنه)
٢٠٤	حدث فى باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا ما عليهم الخ (مر)
	(١٥٥ - عرفة (٢) بن الحارث الكندى كانت) له صحبة رضى الله عنه
٢٠٠	حدث فى باب يشترط عليهم ان لا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا بما هو اهله (ث)
	(١٥٦ - عروة بن ابى الجعد البارقي صحابى) رضى الله عنه
٥٢	حدث فى باب تفضيل الخيل (مر)
١٥٦	فى باب التزوج مع ائمة الجور (مر)
	(١٥٧ - عروة بن الزبير احد الفقهاء السبعة) رحمه الله تعالى

(١) وصخر بن العيلة صحابى قليل الحديث - تق (٢) سبق فى صفحة واحد من فهرست باسم ارفع خطأ - ح

الصفحة	الاسماء و الابواب
١٢	روى فى باب ما جاء فى نسخ العفو عن المشركين الخ (م)
٣١	في باب من ليس للامام ان يغزو به بحال (م)
٣٢	» » » (م)
٣٣	» » » (م)
٥٨	فى باب قسمة الغنيمة فى دار الحرب (م)
٦٦	فى باب ما يفعله بالرجال الباغين منهم (م)
٨٤	فى باب قطع الشجرة وحرق المنازل (م)
١٢٠	فى باب فتح مكة حرسها الله تعالى (م)
١٣١	فى باب المبارزة (م)
١٩٤	فى باب كم الجزية (م)
٢٢٨	فى باب نقض الصلح فيما لايجوز الخ (م)
٢٣٩	فى باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته (م)
٣٠٢	فى باب من اقتصر فى عقيقة الغلام على شاة واحدة (ط)
٣١٧	فى باب ما يحرم من جهة ما لاناكل العرب (م)
	(١٥٨- عطاء بن ابى رباح من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)
٢٣٨	روى فى باب البزاة المعلمة اذا أكلت (ط)
٢٩٣	فى باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)
٢٩٦	فى باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وايام المنى كلها (ط)
٢٩٧	» » » (ط)
٣٠١	فى باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية (م)
٣٥١	فى باب التماثم (م)
٣٦٠	فى باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان وما شيته (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
	(١٥٩ - عطاء الخراسانى ابو عبى رحمه الله تعالى)
٢٩٩	روى فى باب العقيقة سنة (ط)
	(١٦٠ - عطيته القرظي صحابى رضى الله عنه)
٣٦	حدث فى باب مايفعله بذرارى من ظهر عليه (مر)
	(١٦١ - عقبة بن عامر الجهنى صحابى رضى الله عنه)
١٩٧	حدث فى باب ماجاء فى ضيافة من نزل به (مر)
٢٠٣	فى باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيئتهم وهيئة المسلمين (ث)
٢٤٥	فى باب من رمى صيدا اوطعنه او ارسل كلبا فقطعه قطعتين (مر)
٢٦٩	فى باب لا يجزى الجذع الامن الضأن (مر)
٢٧٠	» » » (مر)
٣٤٧	فى باب لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب (مر)
٣٥٠	فى باب التماثم (مر)
	(١٦٢ - عقبة بن مالك صحابى رضى الله عنه)
١١٦	حدث فى باب المشركين يسلمون قبل الاسر الخ (مر)
	(١٦٣ - عكرمة مولى ابن عباس من علماء التابعين رحمه الله تعالى)
١٤	روى فى باب ماجاء فى عذر المستضعفين (م)
٨٢	فى باب المرأة تقاتل فتقتل (م)
٢٣٨	فى باب البزاة المعلمة اذا أكلت (ط)
	(١٦٤ - عكرمة بن ابى جهل صحابى رضى الله عنه)
٤٤	حدث فى باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسنين (ث)

الصفحة	الاسماء والابواب
	(١٦٥- امير المؤمنين علي بن ابي طالب)
	رضي الله عنه
٧	بحدث فى باب مبتدأ الفرض على النبى صلى الله عليه وسلم الخ (مر)
٤٨	فى باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (مر)
٥١	فى باب الغنيمة لمن شهد الوقعة (ث)
٦٨	فى باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
٨٤	فى باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)
٩٠	فى باب ترك قتل من لا قتال فيه الخ (مر)
٩٤	فى باب امان العبد (مر)
١٢٦	فى باب التفريق بين المرأة ولدها (مر)
١٢٧	فى باب من قال لايفرق بين الاخوين فى البيع (مر)
١٣١	فى باب المبارزة (مر)
١٣٢	» (مر)
١٣٥	فى باب السواد (ث)
١٤٠	فى باب من كره شراء ارض الخراج (ث)
١٤١	فى باب الارض اذا اخذت عنوة الخ (ث)
١٤٢	» » (ث)
١٤٦	فى باب المسلم يدل المشركين على عورة المسلمين (مر)
١٤٧	» » (مر)
١٦٢	فى باب فضل من رمى بسهم فى سبيل الله عزوجل (مر)
١٨٩	فى باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم (مر)
٢٠٠	فى باب يشترط عليهم ان لايذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهله (مر)
٢٠٥	فى باب النهى عن التشديد فى جباية

الصفحة	الاسماء والابواب
	الجزية (ث)
٢٠٧	فى باب لايقرب المسجد الحرام وهو الجرم كله مشرك (ث)
٢١٥	فى باب ماجاء فى هدايا المشركين للامام (مر)
٢١٧	فى باب ما جاء فى ذبائح نصارى بنى تغلب (ث)
٢٢٦	فى باب الرخصة فى الاعطاء فى الفداء الخ (ث)
٢٢٩	فى باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسلما (مر)
٦٣٥	فى باب كراهية الدخول على اهل الذمة فى كنائسهم الخ (مر)
٢٤٦	فى باب ما جاء فى ذكاة ما لايقدر على ذبحه الا برمى اوسلاح (ث)
٢٥٠	فى باب ما ذبح لغير الله (مر)
٢٥٤	فى باب مالفظ البحر وطفا من ميتته (ث)
٢٦٢	فى كتاب الضحايا (مر)
٢٧٣	فى باب مايستحب ان يضحى به من الغنم (مر)
٢٧٥	فى باب ماورد النهى عن التضحية به (مر)
٢٨٣	فى باب مايستحب للمرء من يتولى ذبح نسكه اويشهده (مر)
٢٨٤	فى باب النسيكة يذبحها غير مالكها (ث)
٢٨٤	فى باب ذبائح نصارى العرب (ث)
٢٨٥	فى باب ماجاء فى ذبيحة المجوس (ث)
٢٨٧	فى باب قول المضحي اللهم منك واليك فتقبل منى الخ (ث)
٢٨٨	» » » (مر)
»	فى باب ماجاء فى ولد الاضحية ولبنها (ث)
٢٩٠	فى باب النهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث (ث)
»	» » » (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٢٩٤	فى باب لا يبيع من اضحيته شيئا (م)
٣٠٤	فى باب ما جاء فى التصدق بزنة شعره فضة (م)
٣٠٩	فى باب ماجاء من الرخصة فى الجمع بينهما (م)
٣٢٩	فى باب ما جاء فى أكل لحوم الحمر الاهلية (م)
٣٤٨	فى باب الرخصة فى كسب الحجام (م)
	(١٦٦ - علي بن الحسين بن علي عليهم السلام)
٦٩	فى باب قتل المشركين بعد الاسار (م)
٢٩٠	فى باب تضحيته فى الليل من ايام منى (م)
	(١٦٧ - عمار بن ياسر صحابى رضي الله عنه)
٣٢١	حدث فى باب ماجاء فى الارنب (م)
	(١٦٨ - امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه)
١٣	حدث فى ماجاء فى عذر المستضعفين (م)
٢٩	فى باب الامام لايجمر بالغزى (ث)
٣٦	فى باب من ليس للامام ان يغزوبه بحال (ث)
٤١	فى باب ما على الوالى من امر الجيش (ث)
٤٢	» » (م)
»	» » (ث)
٤٦	فى باب ماجاء فى قول الله عزوجل وانفقوا
»	فى سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة (ث)
٥٠	فى باب الغنيمة لمن شهد الوقعة (ث)
٥١	فى باب تفضيل الخيل (ث)
٥٦	فى باب قسمة الغنيمة فى دار الحرب (م)
٦٠	فى باب بيع الطعام فى دار الحرب (ث)
٦٤	فى باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (م)
٦٧	» » » (م)
٧٣	فى باب من يجرى عليه الرق (ث)
٧٤	» » » (ث)

الصفحة	الاسماء والابواب
٧٧	فى باب من تولى متحرفا لقتال الخ (ث)
٨٤	فى باب قطع الشجر وحرق المنازل (ث)
٩١	فى باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان (ث)
٩٤	فى باب امان العبد (ث)
٩٦	فى باب كيف الامان (ث)
٩٨	فى باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم (ث)
٩٩	» » » (ث)
١٠١	فى باب الغلول قليله وكثيره حرام (م)
١٠٣	فى باب لايقطع من غل فى الغنيمة الخ (م)
١٠٤	فى باب اقامة الحدود فى ارض الحرب (ث)
١٠٥	فى باب من زعم لا تقام الحدود فى ارض الحرب حتى يرجع (ث)
١١٤	فى باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده (ث)
١٢٦	فى باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)
١٢٨	فى باب من قال لا يفرق بين الاخوين فى البيع (ث)
١٢٩	فى باب بيع السبى من اهل الشرك (م)
١٣٠	فى باب الحميل لايورث الخ (ث)
١٣٤	فى باب السواد (ث)
١٣٥	» » » (ث)
١٣٦	فى باب قدر الخراج الذى وضع على السواد (ث)
١٣٧	» » » (ث)
١٣٨	فى باب من رأى قسمة الاراضى مغنومة ومن لم يراها (م)
١٤٠	فى باب من كره شراء ارض الخراج (ث)
١٤١	فى باب الارض اذا اخذت عنوة فوقفت الخ (ث)
١٤٢	» » » (ث)
١٦٨	فى باب بيان النية التى يقاتل عليها فى سبيل الله عزوجل (م)

الصفحة	الاسماء و الابواب	
١٧٠	فى باب الشجاعة والجبن	(ث)
١٧٢	فى باب فضل الانفاق فى سبيل الله عز وجل	(مر)
١٨٧	فى باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا وعجما	(مر)
١٨٩	فى باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم	(ث)
١٩١	» »	(ث)
١٩٥	فى باب الزيادة على الدينار بالصلح	(ث)
١٩٦	» » »	(ث)
»	فى باب الضيافة فى الصلح	(ث)
١٩٨	فى باب ما جاء فى ضيافة من نزل به	(ث)
»	فى باب من يرفع عنه الجزية	(ث)
١٩٩	فى باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية الخ	(ث)
٢٠١	فى باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة بزنا .... فقد نقض عهده	(ث)
٢١٠	فى باب يشترط عليهم ان لايحدثوا فى امصار المسلمين كنيسة الخ	(ث)
٢٠٢	فى باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية	(ث)
»	فى باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيئتهم وهيئة المسلمين	(ث)
٢٠٤	فى باب لا يدخلون مسجدا بغير اذن	(ث)
٢٠٦	فى باب لا ياخذ منهم فى الجزية خمرا ولا خنزيرا	(مر)
»	فى باب الوصاة باهل الذمة	(ث)
٢٠٧	فى باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك	(مر)
٢٠٨	» » »	(مر)
٢٠٩	فى باب ما جاء فى تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب	(مر)
»	فى باب الذمى يموت بالحجاز الخ	(ث)
٢١٠	فى باب ما يؤخذ من الذمى اذا اتجر فى غير بلده الخ	(ث)
٢١١	فى باب لا يؤخذ منهم ذلك فى السنة الا مرة واحدة	(ث)
٢١٦	فى باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة	(ث)
»	فى باب ما جاء فى ذبائح نصارى بنى تغلب الخ	(ث)
٢١٨	فى باب ماجاء فى تعشير اموال بنى تغلب	(ث)
٢٢٤	فى باب المهادنة على غير المدة	(مر)
٢٣٤	فى باب كراهية الدخول على اهل الذمة فى كنائسهم والتشبه بهم يوم نيروزهم الخ	(ث)
٢٥٤	فى باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة	(ث)
٢٥٨	فى باب ما جاء فى أكل الجراد	(ث)
٢٦٥	فى باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها	(ث)
٢٨٠	فى باب كراهية النخع والقرس	(ث)
»	فى باب الذكاة بالحديد الخ	(ث)
٢٨١	» »	(ث)
٢٨٤	فى باب ذبائح نصارى العرب	(ث)
٣١٠	فى باب من تكنى بابى عيسى	(ث)
٣٢٠	فى باب ما جاء فى الضبع والثعلب	(ث)
٣٢١	فى باب ما جاء فى الارنب	(مر)
٣٢٦	» »	(مر)
٣٥٧	فى باب ما يحل من الميتة بالضرورة	(مر)
٣٥٩	فى باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان او ماشيته	(ث)

(١٦٩ - عمر بن عبد العزيز الامام العادل)

رضى الله عنه

٩٤	روى فى باب امان العبد	(ط)

الصفحة	الاسماء والابواب
١٠٣	فى باب لا يقطع من غل فى الغنيمة (ط)
١٣٤	فى باب السواد (ط)
١٤١	فى باب من اسلم من اهل الصلح سقط الخراج عن ارضه (ط)
١٤٩	فى باب ما يجوز للاشير او من قدم ليقتل الخ (ط)
١٩٣	فى باب كم الجزية (م)
٢٠٨	فى باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك (م)
٢١١	فى باب لا يؤخذ منهم ذلك فى السنة الامرة واحدة (ط)
٢٩٧	فى باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وايام المنى كلها (ط)
	(١٧٠- عمرو بن تغلب صحابي رضى الله عنه)
١٧٦	حدث فى باب ما جاء فى قتال الذين يتتعلون الشعر وقتال الترك (مر)
	(١٧١- عمرو بن الحمق صحابي رضى الله عنه)
١٤٢	حدث فى باب الاسير يومن فلا يكون له ان يغتالهم فى اموالهم وانفسهم (مر)
١٤٣	» » (مر)
	(١٧٢- عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - ١)
٥١	حدث فى باب الجيش فى دار الحرب (مر)
٧٥	فى باب من يجرى عليه الرق (مر)
١٠٢	فى باب لا يقطع من غل فى الغنيمة الخ (مر)
١٩٤	فى باب كم الجزية (مر)
٣٠٠	فى باب ما يستدل به على ان العقيقه على الاختيار لا على الوجوب (مر)
٣١٢	فى باب ما جاء فى الفرع والعتيرة (مر)
٣٥٥	فى باب من منع الانتفاع به (مر)
	(١٧٣ - عمرو بن العاص صحابى رضى الله عنه)
٩٨	حدث فى باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم (مر)
١٢٣	فى باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا (مر)
	(١٧٤ - عمرو بن عبسة صحابى رضى الله عنه)
٢٣١	حدث فى باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا الخ (مر)
	(١٧٥ - عمرو بن عوف شهد بدرا رضى الله عنه)
١٩٠	حدث فى باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم (مر)
	(١٧٦ - عمرو القارى صحابي رضي الله عنه)
١٨	حدث فى باب من كره ان يموت بالارض التى هاجر منها (مر)
	(١٧٧ - عمير مولى آبى اللحم له صحبة) رضى الله عنه
٣٠	حدث فى باب مشهود من لا فرض عليه القتال (مر)
٥٣	فى باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة (مر)
	(١٧٨ - عمير بن اسحاق رحمه الله تعالى)
١٧٩	روى فى باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم (ق)
	(١٧٩ - عمير بن سلمة الضمرى له صحبة) رضى الله عنه
٢٤٣	حدث فى باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (مر)
	(١٨٠ - عمران بن حصين صحابى جليل رضى الله عنه)
٢	حدث فى باب مبتدأ الخلق (مر)
٦٧	فى باب ما يحله بالرجال البالغين منهم (مر)
٦٩	فى باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر)

(١) وجده عبدالله بن عمرو بن العاص صحابى من المكثرين - ح

الصفحة	الاسماء والابواب
٧٢	فى باب جريان الرق على الاسير وان اسلم الخ (مر)
١٠٩	فى باب ما احرزه المشركون على المسلمين (مر)
١٢٨	فى باب من قال لا يفرق بين الاخوين فى البيع (مر)
١٦١	فى باب فضل الجهاد فى سبيل الله (مر)
٢٢٦	فى باب الرخصة فى الاعطاء فى الفداء (مر)
٢٧١	فى باب لايجزى الجذع الامن الضأن (ث)
٢٧٣	فى باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)
٢٨٣	فى باب ما يستحب للمرء من ان يتولى ذبح نسكه او يشهده (مر)
٣٤١	فى باب ما جاء فى استحباب ترك الاكتواء والاسترقاء (مر)
٣٤٨	فى باب اباحة الرقية بكتاب الله عزوجل الخ (مر)
٣٥٠	فى باب التمائم (مر)
	(١٨١ - عوف بن مالك الاشجعي صحابى)
	رضى الله عنه
٢٢٣	حدث فى باب مهادنة الائمة بعد رسول رب العزة الخ (مر)
٣٤٩	فى باب اباحة الرقيه بكتاب الله عزوجل الخ (مر)
	(١٨٢ - عياض بن حمار المجاشعى صحابى)
	رضي الله عنه
٢٠	حدث فى باب اصل فرض الجهاد (مر)
٢١٦	فى باب ماجاء فى هدايا المشركين للامام (مر)
	حرف الغين
	(١٨٣ - غالب بن ابجر له صحبة رضى الله عنه)
٣٣٢	حدث فى باب ما جاء فى أكل لحوم الحمر الاهلية (مر)
	حرف الفاء
	(١٨٤ - الفجيع العامرى صحابي رضى الله عنه)
٣٥٧	حدث فى باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)
	(١٨٥ - فديك صحابي رضي الله عنه)
١٧	حدث فى باب الرخصة فى الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
	(١٨٦ - فرات بن حيان صحابى رضي الله عنه)
١٤٧	حدث فى باب الجاسوس من اهل الحرب (مر)
	(١٨٧ - فروة بن مسيك صحابى رضى الله عنه)
٣٤٧	حدث فى باب ادوية النبى صلى الله عليه وآله وسلم (مر)
	(١٨٨ - فضالة بن عبيد صحابى رضى الله عنه)
٦٠	حدث فى باب بيع الطعام فى دار الحرب (ث)
	حرف القاف
	(١٨٩ - القاسم بن محمد احد الفقهاء السبعة)
	رحمه الله تعالى
١٧٢	روى فى باب فضل الانفاق فى سبيل الله عزوجل (م)
	(١٩٠ - قتادة من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)
٢٣٥	روى فى كتاب الصيد والذبائح (ط)
	(١٩١ - قتادة بن النعمان صحابى بدري)
	رضى الله عنه
٢٩٢	حدث فى باب الرخصة فى الأكل فى لحوم الضحايا ولادخال والادخار (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
	(١٩٢ - قيس بن الحارث صحابي رضي الله عنه)
١٤٩	حدث في باب فضل الحرس في سبيل الله (مر)
	(١٩٣ - قيس بن رافع الاشجعي تابعي) رحمه الله تعالى
٣٤٦	روى في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (م)
	(١٩٤ - قيس بن عباد مخضرم رحمه الله تعالى)
١٥٣	روى في باب الصمت عند اللقاء (م)
	حرف الكاف
	(١٩٥ - كعب بن مالك صحابي مشهور) رضي الله عنه
٣٣	حدث في باب من ليس للامام ان يغزو به بحال (مر)
١٥٠	في باب من اراد غزوة فورى بغيرها (مر)
١٥١	في باب الخروج يوم الخميس (مر)
١٧٤	في باب ما جاء في اعطاء البشراء (مر)
٢٨١	في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (مر)
٢٨٢	في باب ما جاء في ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة اوصبي من المسلمين اومن اهل الكتاب (مر)
	(١٩٦ - كعب بن مرة صحابي رضي الله عنه)
١٦٢	حدث في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عزوجل (مر)
	حرف اللام
	(١٩٧ - الليث بن سعد امام مشهور) رحمه الله تعالى
١٠٦	روى في باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع (ط)

الصفحة	الاسماء والابواب
	حرف الميم
	(١٩٨ - مالك بن انس الامام المشهور) رحمه الله تعالى
١٩٧	روى في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة (ط)
٢٠٩	في باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (ط)
	(١٩٩ - مالك بن عمير مخضرم رحمه الله تعالى)
٢٧	روى في باب المسلم يتوقى في الحرب قتل ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (م)
	(٢٠٠ - مجاشع بن مسعود السلمي صحابي) رضي الله عنه
١٦	حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
٢٧٠	في باب لا يجزى الجذع الا من الضأن (مر)
	(٢٠١ - مجالد بن سعيد رحمه الله تعالى)
٢٣٤	روى في باب السواد (ط)
	(٢٠٢ - مجاهد من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)
١٤	روى في باب ما جاء في عذر المستضعفين (م)
٥٥	في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (م)
١٠٠	في باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو في بلاد العدو (م)
٢٨٠	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (ط)
٢٨٥	في باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب الخ (ق)
١٨٦	في « « « « (ط)
٢٣٥	في باب كتاب الصيد والذبائح (ط)

رقم الصفحة	الاسماء والابواب
٢٨٦	فى باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ط)
٢٩٤	فى باب اطعام البائس الفقير (ط)
	(٢٠٣ ـ محمد بن اسحاق امام المغازى) رحمه الله تعالى
٣٢	روى فى باب من ليس للامام ان يغزو به بحال (ق)
٣٧	فى باب من يبدأ بجهاده من المشركين (ق)
٥٦	فى باب قسمة الغنيمة فى دار الحرب (ق)
٦٨	فى باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (ق)
٧٩	فى باب قتل النساء والصبيان فى التبييت والغارة الخ (ق)
٩٢	فى باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز الخ (ق)
١٢٩	فى باب بيع السبى من اهل الشرك (ق)
١٣٢	فى باب المبارزة (ق)
٢٨٥	فى باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب الخ (ق)
	(٢٠٤ ـ محمد بن سيرين من ائمة التابعين) رحمه الله تعالى
١٣٣	روى فى باب السواد (ط)
	(٢٠٥ ـ محمد بن كعب القرظى من علماء التابعين) رحمه الله تعالى
٢٣٢	روى فى باب نقض اهل العهد او بعضهم على العهد
	(٢٠٦ ـ محمد بن صفوان صحابى (١) ـ رضى الله عنه

رقم الصفحة	الاسماء والابواب
٣٢٠	حدث فى باب ما جاء فى الارنب (ق)
٣٢١	« « « (مر)
	(٢٠٧ ـ محمد الباقر احد ائمة اهل البيت عليهم السلام)
٣٠٢	روى فى باب من قال لا تكسر عظام العقيقة ويأكل اهلها منها الخ (ق)
٣٠٤	فى باب ما جاء فى وقت العقيقة (ق)
	(٢٠٨ ـ محمد بن عمر الواقدى صاحب المغازى) رحمه الله تعالى
٨٢	روى فى باب المرأة تقاتل فتقتل (ق)
٨٨	فى باب الرخصة فى عقر دابة من يقاتله حال القتال (ق)
	(٢٠٩ ـ محمد بن المنكدر من خيار التابعين) رحمه الله تعالى
١٧٢	روى فى باب فضل الانفاق فى سبيل الله عزوجل (م)
	(٢١٠ ـ محيصة صحابى رضى الله عنه)
٣٣٧	حدث فى باب التنزيه عن كسب الحجام (مر)
	(٢١١ ـ مخنف بن سليم صحابى رضى الله عنه)
٢٦٠	حدث فى كتاب الضحايا (مر)
٣١٣	فى باب ماجاء فى الفرع والعتيرة (مر)
	(٢١٢ ـ مخول البهزى صحابى رضى الله عنه)
٣٦٠	حدث فى باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان او ماشيته (مر)
	(٢١٣ ـ مروان الامير المشهور)
٦٤	روى فى باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (م)

(١) محمد بن صفوان الانصارى ابو مرحب صحابى وقيل فيه صفوان بن محمد والاول اصوب وله حديث فى الارنب ـ تق ورواه البيهقى عن صفوان بن محمد او محمد بن صفوان ح ـ

الصفحة	الاسماء و الابواب
	(٢١٤ - مسروق من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)
٣٥٧	روى فى باب ما يحل من الميتة بالضرورة (ط)
	(٢١٥ - مسور بن مخرمة صحابي رضى الله عنه)
٦٤	حدث فى باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
١١٣	فى باب من اسلم على شيء فهو له (مر)
١٤٤	فى باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بفدائهم او يعود فى اسارهم (مر)
٢١٨	فى باب المهادنة على النظر للمسلمين (مر)
٢٢١	فى باب ما جاء فى مدة الهدنة (مر)
٢٢٣	فى باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)
٢٢٧	فى باب الهدنة على ان يرد الامام من جاءه بلده مسلما من المشركين (مر)
٢٢٨	فى باب نقض الصلح الخ (مر)
٢٣٣	فى باب نقض اهل العهد وبعضهم العهد (مر)
	(٢١٦ - مطرف بن مازن رحمه الله تعالى)
١٩٣	روى فى باب كم الجزية (ق)
	(٢١٧ - معاذ بن انس الجهني صحابي رضي الله عنه)
١٥٢	حدث فى باب ما يؤمر به من انضمام العسكر (مر)
١٧٢	فى باب فضل الذكر فى سبيل الله عزوجل (مر)
١٧٣	فى باب تشييع الغازى وتوديعه (مر)
	(٢١٨ - معاذ بن جبل من كبار الصحابة رضى الله عنه)
٢٠	حدث فى باب اصل فرض الجهاد (مر)
٦٠	فى باب ما فضل فى يده من الطعام والعلف فى دار الحرب (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
٨٦	فى باب تحريم قتل ماله روح (ث)
١٣٩	فى باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها الخ (مر)
١٦٦	فى باب فضل من مات فى سبيل الله (مر)
١٧٠	فى باب تمنى الشهادة ومسألتها (مر)
١٨٧	فى باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا او عجما (مر)
١٩٣	فى باب كم الجزية (مر)
	(٢١٩ - معاذ بن سعد صحابي رضي الله عنه)
٢٨٣	حدث فى باب ما جاء فى ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة وصبى (مر)
	(٢٢٠ - معاوية كاتب وحي رسول الله صلى الله عليه وسلم)
١٧	حدث فى باب الرخصة فى الاقامة بدار الشرك لمن لايخاف الفتنة (مر)
	(٢٢١ - معقل بن يسار صحابي رضي الله عنه)
٤١	حدث فى باب ما على الوالى من امر الجيش (مر)
	(٢٢٢ - مغيرة بن شعبة صحابى مشهور رضى الله عنه)
٣٤١	حدث فى باب ما جاء فى استحباب ترك الاكتواء والاسترقاء (مر)
	(٢٢٣ - مقداد بن الاسود صحابي مشهور رضي الله عنه)
٢١	حدث فى باب اصل فرض الجهاد (ث)
١٨١	فى باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
	(٢٢٤ ـ مقداد بن سويد صحابي مشهور)
	رضي الله عنه
٢٥٨	حدث في باب ما جاء في أكل الجراد (ث)
	(٢٢٥ ـ مقدام بن معدى كرب صحابي مشهور)
	رضي الله عنه
٣٣١	حدث في باب ما جاء في أكل لحوم الحمر الاهلية (مر)
٣٣٢	« « « (مر)
	(٢٢٦ ـ مكحول التابعي رحمه الله تعالى)
٥٣	روى في باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة (ق)
٢٩٧	في باب الاضحى جائز يوم النحر ويوم المنى كلها الخ (ط)
	(٢٢٧ ـ موسى بن عقبة من ائمة المغازي)
	رحمه الله تعالى
٨٤	روى في باب قطع الشجر وحرق المنازل (ق)
٢٢١	في باب المهادنة على النظر للمسلمين (ق)
٢٢٨	في باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما من المشركين (ق)
٢٣٤	في باب نقض اهل العهد وبعضهم العهد (ق)
	حرف النون
	(٢٢٨ ـ نافع من اجلة التابعين رحمه الله تعالى)
٣٨	روى في باب من يبدأ بجهاده من المشركين (م)
٥٤	في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (م)
	(٢٢٩ ـ نبيشة الخير صحابي رضي الله عنه)
٢٩٢	حدث في باب الرخصة في الأكل في لحوم الضحايا والادخال والادخار (مر)
٣١٢	في باب ما جاء في الفرع والعتيرة (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
	(٢٣٠ ـ نعمان بن بشير له صحبة رضي الله عنه)
٤٥	حدث في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة (ث)
١٥٨	في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)
	(٢٣١ ـ نعمان بن مقرن صحابي مشهور رضي الله عنه)
١٥٣	حدث في باب اي وقت يستحب اللقاء (مر)
	(٢٣٢ ـ نعيم بن مسعود صحابي رضي الله عنه)
٢١١	حدث في باب السنة ان لا يقتل الرسل (مر)
	حرف الواو
	(٢٣٣ ـ وائلة بن الاسقع صحابي مشهور)
	رضي الله عنه
٢٨	حدث في باب ما جاء في تجهيز الغازي واجر الجاعل (مر)
١٨٨	في باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن (مر)
	(٢٣٤ ـ وحشي له صحبة)
٩٧	حدث في باب الكافر الحربي يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود (مر)
	(٢٣٥ ـ الوليد بن عقبة له صحبة رضي الله عنه)
٥٥	حدث في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)
	(٢٣٦ ـ الوليد بن هشام رحمه الله تعالى)
١٠٣	روى في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)
	حرف الهاء
	(٢٣٧ ـ هشام بن حكيم صحابي رضي الله عنه)
٢٠٥	حدث في باب النهي عن التشديد في جباية الجزية (مر)

	الاسماء والابواب
	(٢٣٨ - هشام بن عروة عن ابيه رحمها الله تعالى)
١١٩	روى فى باب فتح مكة حرسها الله (م)
	(٢٣٩ - هشام بن يوسف رحمه الله تعالى)
١٩٣	روى فى باب كم الجزية (ق)
	(٢٤٠ - هنيدة رجل من خزاعة صحابي)
	رضى الله عنه
١٥٥	حدث فى باب الرخصة فى الرجز عند الحرب (مر)
	حرف الياء
	(٢٤١ - يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن)
٨٩	حدث فى باب الاسير يوثق (م)
	(٢٤٢ - يزيد بن رومان تابعى رحمه الله تعالى)
٩٥	روى فى باب امان المرأة (م)
١٨٧	فى باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا او عجما (ق)
	(٢٤٣ - يزيد بن هرمز ثقة رحمه الله تعالى)
٥٣	حدث فى باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة (ط)
	(٢٤٤ - يعلى بن منية صحابى رضى الله عنه)
١٦	حدث فى باب الرخصة فى الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
٢٩	فى باب من استاجر انسانا للخدمة فى الغزو (مر)
	الكنى من الرجال
	(٢٤٥ - ابو ابى الانصارى صحابي رضى الله عنه)
٣٤٧	حدث فى باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم (مر)

	الاسماء والابواب
	(٢٤٦ - ابو الاشد ويقال ابو الاسود السلمي عن ابيه عن جده (١)
٢٦٨	حدث فى باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (مر)
٢٧٢	فى باب ماجاء فى افضل الضحايا (مر)
	(٢٤٧ - ابو اسيد صحابى رضى الله عنه)
١٥٥	حدث فى باب الصف عند القتال (مر)
«	فى باب سل السوف عند اللقاء (مر)
	(٢٤٨ - ابو امامة بن سهل له رؤية رضى الله عنه)
٢٩٧	حدث فى باب من قال الضحايا الى آخر الشهر الخ (ث)
٣٥١	فى باب الاستغسال للعين (م)
٣٥٢	« « (م)
	(٢٤٩ - ابو امامة الباهلى صحابى رضى الله عنه)
٤٨	حدث فى باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (مر)
٨٦	فى باب تحريم قتل ماله روح (ث)
١٦١	فى باب فضل الجهاد فى سبيل الله (مر)
١٦٦	فى باب فضل من مات فى سبيل الله (مر)
٢٥٨	فى باب ما جاء فى أكل الجراد (مر)
٢٧٣	فى باب مايستحب ان يضحى به من الغنم (مر)
٢٧٨	فى باب الذكاة فى المقدور عليه مابين اللبة والحلق (مر)
	(١٥٠ - ابو ايوب الانصارى من كبار الصحابة رضى الله عنه
٢٧	حدث فى باب ماجاء فى كراهية أخذ الجعائل وماجاء فى الرخصة فيه من السلطان (مر)
٤٥	فى باب ماجاء فى قول الله عزوجل وانفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة (ث)
٧١	فى باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
٩١	فى باب ترك قتل من لاقتال فيه من الرهبان الخ (١) (مر)
٩٢	فى باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو فى بلاد العدو (ث)
١٢٦	فى باب التفريق بين المرأة وولدها (مر)
٢٥٤	فى باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة (ث)
٢٦٨	فى باب الرجل يضحى عن نفسه الخ (ث)
	(٢٥١ - ابو بردة بن ابى موسى تابعى)
	رحمه الله تعالى
٢٩	روى فى باب من كره ان يموت بالارض التى هاجر منها (م)
	(٢٥٢ - ابو برزة الاسلمى صحابي رضي الله عنه)
٦٠	حدث فى باب السرية تأخذ العلف والطعام (ث)
	(٢٥٣ - ابو بكر الصديق رضي الله عنه)
	خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥٠	حدث فى باب الغنيمة لمن شهد الوقعة (ث)
٨٥	فى باب قطع الشجر وحرق المنازل (ث)
»	فى باب من اختار الكف عن القطع والتحريق الخ (ث)
٨٦	فى باب تحريم قتل ماله روح (ث)
٨٩	فى باب ترك قتل من لاقتال فيه من الرهبان الخ (ث)
٩٠	» » (ث)
٩٨	فى باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم (ث)
١١١	فى باب ما احرزه المشركون على المسلمين (ث)
١٣٣	فى باب ما جاء فى نقل الرؤس (ث)
١٣٤	فى باب السواد (ث)
١٧٣	فى باب تشييع الغازى وتوديعه (ث)

الصفحة	الاسماء و الابواب
١٧٩	فى باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم على الاديان (ث)
١٨٥	فى باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب (مر)
٢٠٦	فى باب لايقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك (ث)
٢٥٢	فى باب الحيتان وميتة البحر (ث)
٢٥٣	» » » (ث)
»	فى باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة (ث)
٢٦٥	فى باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (ث)
٣٤٩	فى باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (ث)
	(٢٥٤ - ابو بكرة صحابى رضى الله عنه)
٢٠٥	حدث فى باب لايأخذ المسلمون من تجار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا ما عليهم (مر)
٢٣١	فى باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا الخ (مر)
	(٢٥٥ - ابو ثعلبة الخشنى صحابى رضي الله عنه)
٢٤٢	حدث فى باب ما يؤمر به من انضمام العسكر (مر)
٢٣٧	فى باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل (مر)
٢٤٢	فى باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (مر)
٢٤٤	فى باب غير المعلم اذا اصاب صيدا (مر)
٢٤٥	فى باب من رمى صيدا او طعنه اوارسل كلبا فقطعه نصفين (مر)
٢٤٨	فى باب الصيد يرمى فيقع على الارض (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
٣١٤	فى باب مايحرم من جهة مالا تأكل العرب (مر)
٣١٥	« « « (مر)
٣٣١	فى باب ماجاء فى أكل لحوم الحمر الاهلية (مر)
٣٣٤	فى باب ماجاء فى المصبورة (مر)
	(٢٥٦ - ابو جحيفة صحابي معروف)
	رضى الله عنه
٣٣٦	حدث فى باب التنزيه عن كسب الحجام (مر)
	(٢٥٧ - ابو حدرد صحابى رضى الله عنه)
١١٥	حدث فى باب المشركين يسلموا قبل الاسر (مر)
١١٦	« « « (ث)
	(٢٥٨ - ابو حمدة رحمه الله تعالى)
٢١١	روى فى باب مايؤخذ من الذمى اذا اتجر فى غير بلده
	(٢٥٩ - ابو حميد الساعدى صحابى مشهور)
	رضى الله عنه
٣٧	حدث فى باب ماجاء فى الاستعانة بالمشركين (مر)
٢١٥	فى باب ماجاء فى هدايا المشركين للامام (مر)
٣٥٨	فى باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه (مر)
	(٢٦٠ - ابو الحويرث رحمه الله تعالى)
١٩٥	روى فى باب كم الجزية (م)
	(٢٦١ - ابو خزامة زيد بن الحارث عن ابيه)
	رضى الله عنه
٣٤٩	حدث فى باب اباحة الرقية بكتاب الله عزوجل (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
	(٢٦٢ - ابو الدرداء صحابى جليل رضى الله عنه)
١٣٠	حدث فى باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها الخ (مر)
١٦٤	فى باب الشهيد يشفع (مر)
٢٧٢	فى باب لايجزى الجزع الامن الضأن (مر)
٣٠٦	فى باب مايستحب ان يسمى به (مر)
	(٢٦٣ - ابوذر الغفارى الصحابي المشهور)
	رضي الله عنه
٤	حدث فى باب مبتدأ الخلق (مر)
١٣٠	فى باب المبارزة (ث)
١٦٠	فى باب فضل الجهاد فى سبيل الله (مر)
١٧١	فى باب فضل الانفاق فى سبيل الله عزوجل (مر)
٢٠٦	فى باب الوصاة باهل الذمة (مر)
٢٧٣	فى باب ماجاء فى افضل الضحايا (مر)
	(٢٦٤ - ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)
١٤٥	حدث فى باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بفداء او يعود فى اسارهم (مر)
٢٣٥	فى باب الصيد والذبائح (مر)
٢٥٩	فى باب الضحايا (مر)
٢٦٨	فى باب الرجل يضحى عن نفسه الخ (مر)
٣٠٤	فى باب ماجاء فى التصدق بزنة شعره فضة (مر)
٣٠٥	فى باب ماجاء فى التاذين فى اذن الصبى (مر)
	(٢٦٥ - ابو رزين العقيلى صحابي رضى الله عنه)
٣١٢	حدث فى باب ماجاء فى الفرع والعتيرة (مر)
	(٢٦٦ - ابو رزين مسعود مولى شقيق بن سلمة)
	رحمه الله تعالى

الصفحة	الاسماء والابواب	
٢٤١	فى باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا	(م)
	(٢٦٧ - ابو رويفع صحابي رضى الله عنه)	
١٢٤	حدث فى باب المرأة تسبى مع زوجها	(مر)
	(٢٦٨ - ابو رهم السماعي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم)	
٨٧	حدث فى باب تحريم قتل ماله روح	(مر)
	(٢٦٩ - ابو ريحانة صحابى رضي الله عنه)	
١٤٩	حدث فى باب فضل الحرس فى سبيل الله	(مر)
	(٢٧٠ - ابو سعيد الخدرى له ولابيه صحبة رضى الله عنهما)	
١٥	حدث فى باب الرخصة فى الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة	(مر)
٢٦	فى باب الرجل تكون له ابوان مسلمان اواحدهما فلا يغزو الا باذن اهله	(مر)
٣٦	فى باب من ليس للامام ان يغزو به بحال	(مر)
٤٠	فى باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين الخ	(مر)
٤٨	فى باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية	(مر)
٥٤	فى باب قسمة الغنيمة فى دار الحرب	(مر)
٦٣	فى باب ما يفعله بذرارى من ظهر عليه	(مر)
٧٤	فى باب من يجرى عليه الرق	(مر)
٩٧	فى باب نزول اهل الحصن اوبعضهم على حكم الامام الخ	(مر)
١٢٤	فى باب المرأة تسبى مع زوجها	(مر)
١٢٤	فى باب وطأ السبايا بالملك	(مر)
١٥٨	فى باب فضل الجهاد فى سبيل الله	(مر)

الصفحة	الاسماء والابواب	
١٥٩	» »	(مر)
١٦٠	» »	(مر)
١٧٣	فى باب فضل الصوم فى سبيل الله	(مر)
١٩٧	فى باب ماجاء فى الضيافة ثلاثة	(مر)
٢٥٨	فى باب ماجاء فى أكل الجراد	(ث)
٢٧٣	فى باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم	(مر)
٢٨١	فى باب الذكاة بما انهر الدم الخ	(مر)
٢٨٩	فى باب الرجل يشترى اضحية وهى تامة ثم عرض لها نقص	(مر)
٢٩٢	فى باب الرخصة فى الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار	(مر)
٣١٦	فى باب ما يحرم من جهة تالا تأكل العرب	(مر)
٣٢٤	فى باب ماجاء فى الضب	(مر)
٣٢٥	» » »	(مر)
٣٣٥	فى باب ذكاة ما فى بطن الذبيحة	(مر)
٣٤٤	فى باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم	(مر)
٣٥٤	فى باب من اباح الاستصباح به	(مر)
٣٥٩	فى باب ماجاء فيمن مر بحائط انسان اوماشيته	(مر)
٣٦٠	» » »	(ث)
	(٢٧١ - ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رحمه الله تعالى)	
٢٩٧	روى فى باب من قال الضحايا الى آخر الشهر الخ	(م)
	(٢٧٢ - ابو شريح العدوى صحابي رضى الله عنه)	
١٩٧	حدث فى باب ماجاء فى الضيافة ثلاثة	(مر)
٢١٢	فى باب الحربى اذا لجأ الى الحرم الخ	(مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
	(٢٧٣ ـ ابو طلحة الانصارى من كبار الصحابة)
	رضي الله عنه
٢١	حدث فى باب اصل فرض الجهاد (ث)
٦٢	فى باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بعرصتهم ثلاثا (مر)
	(٢٧٤ ـ ابو العالية تابعى مشهور رحمه الله تعالى)
٨	روى فى باب مبتدأ الفرض على النبى صلى الله عليه وسلم (م)
	(٢٧٥ ـ ابو عبد الرحمن المقرى رحمه الله تعالى)
٢٠٩	روى فى باب ما جاء فى تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (ط)
	(٢٧٦ ـ ابو عبس صحابي رضي الله عنه)
١٦٢	حدث فى باب فضل المشى فى سبيل الله (مر)
	(٢٧٧ ـ ابو عبيدة بن الجراح امين الامة)
	رضي الله عنه
٢٧	حدث فى باب المسلم توقى فى الحرب قتل ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (ث)
٤٧	فى باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)
١٧١	فى باب فضل الانفاق فى سبيل الله عزوجل (مر)
٢٠٨	فى باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك (مر)
٢٥١	فى باب الحيتان وميتة البحر (ث)
»	» » (مر)
	(٢٧٨ ـ ابو عبيدة معمر بن المثنى)
	اللغوى رحمه الله تعالى
٢٠٨	روى فى باب ما جاء فى تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (ط)
	(٢٧٩ ـ ابو عثمان النهدى رحمه الله تعالى)
٢٥٧	روى فى باب ما جاء فى أكل الجراد (م)
	(٢٨٠ ـ ابو العشراء الدارمى عن ابيه)
	ولا بيه صحبة رضى الله عنه
٢٤٦	حدث فى باب ماجاء فى ذكاة مالا يقدر على ذبحه الا برمى اوسلاح (مر)
	(٢٨١ ـ ابو قتادة صحابى مشهور رضي الله عنه)
٢٥	حدث فى باب الرجل يكون عليه دين فلا يغزو الا باذن اهل الدين (مر)
٤٨	فى باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (مر)
٥٠	فى باب السلب للقاتل (مر)
٢٦٨	فى باب الرجل يضحى عن نفسه (ث)
٣٢٢	فى باب ما جاء فى حمار الوحش (مر)
	(٢٨٢ ـ ابو كبشة الانمارى صحابى رضي الله عنه)
٣٤٠	حدث فى باب موضع الحجامة (مر)
»	فى باب ما جاء فى وقت الحجامة (مر)
	(٢٨٣ ـ ابو كريمة مقدام بن معدى كرب وكان)
	له صحبة رضى الله عنه
١٩٧	حدث فى باب ماجاء فى ضيافة من نزل به (مر)
	(٢٨٤ ـ ابو مالك الاشعرى صحابى رضى الله عنه)
١٦٦	حدث فى باب فضل من مات فى سبيل الله (مر)
	(٢٨٥ ـ ابو مسعود الانصارى عقبة بن عمرو)
	صحابى رضى الله عنه
٢٨	حدث فى باب ما جاء فى تجهيز الغازى واجر الجاعل (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
١٧٢	فى باب فضل الانفاق فى سبيل الله عزوجل (م)
٢٦٥	فى باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (ت)
	(٢٨٦ - ابو نجيح عمرو بن عبسة السلمى صحابى رضي الله عنه
١٦١	حدث فى باب فضل من رمى بسهم فى سبيل الله عزوجل (م)
١٦٢	» » (م)
	(٢٨٧ - ابو ليلى صحابى رضى الله عنه)
١٩٨	حدث فى باب ما جاء فى ضيافة من نزل به (م)
	(٢٨٨ - ابو موسى الاشعرى صحابى مشهور رضى الله عنه
٣	حدث فى باب مبتدأ الخلق (م)
٤٤	فى باب من تبرع للتعرض بالقتل رجاء احدى الحسنيين (م)
٥١	فى باب الجيش فى دار الحرب الخ (م)
٩١	فى باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز (م)
١٢٨	فى باب من قال لا يفرق بين الاخوين فى البيع (م)
١٥٢	فى باب كراهية تمنى لقاء العدو (م)
١٦٧	فى باب بيان النية التى يقاتل عليها ليكون فى سبيل الله عزوجل (م)
١٦٨	» » (م)
٢٢٦	فى باب الرخصة فى الاعطاء فى الفداء (م)
٣٠٥	فى باب تسمية المولود حين يولد (م)
٣٢٢	فى باب ما جاء فى حمار الوحش (م)
٣٣٣	فى باب ما جاء فى الدجاج الذى يأكل النتن (م)

الصفحة	الاسماء والابواب
	(٢٨٩ - ابو واقد الليثى صحابي رضي الله عنه
٢٤٥	حدث فى باب ما قطع من الحى فهو ميتة (م)
٣٥٦	فى باب ما يحل من الميتة بالضرورة (م)
	(٢٩٠ - ابو وهب الجشمي وكانت له صحبة رضى الله عنه
٣٠٦	حدث فى باب ما يستحب ان يسمى به (م)
	(٢٩١ - ابو هريرة حافظ الصحابة رضى الله عنه)
٣	حدث فى باب مبتدأ الخلق (م)
٤	» » (م)
٥	» » » (م)
١٤	فى باب ما جاء فى عذر المستضعفين (م)
١٥	فى باب الرخصة فى الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (م)
١٧	» » » (م)
٢٣	فى باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (م)
٢٤	فى باب الرجل لا يجد ما ينفق (م)
٢٥	» » » (م)
٣٦	فى باب ليس للامام ان يغزو به بجال (م)
٣٩	فى باب ما يجب على الامام من الغزو بنفسه او بسراياه فى كل عام (م)
٤٠	فى باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين الخ (م)
٤٨	فى باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (م)
٤٩	فى باب السيرة فى المشركين عبدة الاوثان الخ (م)
٦٥	فى باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (م)
٦٦	» » » (م)

الصفحة	الاسماء والابواب
٧١	فى باب المنع من احراق المشركين بعد الاسار (مر)
٧٥	فى باب من يجرى عليه الرق (مر)
٧٦	فى باب تحريم الفرار من الزحف (مر)
٨٨	فى باب الاسير يوثق (مر)
٩٤	فى باب امان العبد (مر)
١٠٠	فى باب القول قليله وكثيره حرام (مر)
١٠١	« « « (مر)
١١٣	فى باب من اسلم على شئ فهو له (مر)
١١٧	فى باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)
١١٨	« « « (مر)
«	فى باب قدر الخراج الذى وضع على السواد (مر)
١٣٧	فى باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة ومن لم يراها (مر)
١٣٩	« « (مر)
١٤٥	فى باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل (مر)
١٤٦	« « « (مر)
١٥٠	فى باب من اراد غزوة فورى بغيرها (مر)
١٥٢	فى باب كراهية تمنى لقاء العدو (مر)
١٥٧	فى باب فضل الجهاد فى سبيل الله (مر)
١٥٨	« « « (مر)
١٥٩	« « « (مر)
١٦٠	« « « (مر)
١٦١	« « « (مر)
١٦٤	فى باب فضل الشهادة فى سبيل الله عزوجل (مر)
«	فى باب فضل من يجرح فى سبيل الله (مر)
١٦٥	« « « (مر)
«	فى باب فضل من قتل كافرا (مر)
«	فى باب الرجلين يقتل احدهما صاحبه فيدخلان الجنة (مر)
١٦٧	فى باب من يسلم فيقتل مكانه (مر)
	فى سبيل الله (مر)
١٦٨	فى باب بيان النية التى يقاتل عليها ليكون فى سبيل الله عز وجل (مر)
١٦٩	« « « (مر)
«	فى باب تمنى الشهادة ومسألتها (مر)
١٧٠	فى باب الشجاعة والجبن (مر)
١٧١	فى باب فضل الانفاق فى سبيل الله (مر)
١٧٥	فى باب ما جاء فى قتال الذين ينتعلون الشعر (مر)
١٧٦	« « (مر)
«	فى باب ماجاء فى قتال الهند (مر)
١٧٧	فى باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)
١٨٠	« « (مر)
١٨٢	فى باب من لاتؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (مر)
١٩٧	فى باب ما جاء فى الضيافة ثلاثة (مر)
٢٠٣	فى باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيأتهم وهيئة المسلمين (مر)
«	فى باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق الخ (مر)
٢٠٤	« « « (مر)
٢٠٨	فى باب لايسكن ارض الحجاز مشرك (مر)
٢٠٩	فى باب ما جاء فى تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (مر)
٢٢٣	فى باب مهادنة الائمة بعد رسول رب العزة الخ (مر)
٢٢٩	فى باب المهادنة على من يقوى على قتاله (مر)
٢٣٢	فى باب لايوفى من العهود بما يكون معصية (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب	
٢٤٠	فى باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته	(مر)
٢٩٠	فى باب ما جاء فى البهيمة تريد أن تموت فقط فتذبح	(ث)
٢٥٢	فى باب الحيتان وميتة البحر	(مر)
٢٥٤	فى باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة	(ث)
٢٥٥	» » »	(ث)
٢٦٠	فى كتاب الضحايا	(مر)
٢٦٧	فى باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته	(مر)
٢٦٩	» » »	(ث)
٢٧١	فى باب لا يجزى الجذع الامن الضأن الخ	(مر)
٢٧٣	فى باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم	(مر)
٢٧٨	فى باب الذكاة فى المقدور عليه ما بين اللبة والحلق	(مر)
٢٨٦	فى باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة	(مر)
٢٨٧	فى باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى الخ	(مر)
٢٩٤	فى باب لا يبيع من اضحيته شيئا	(مر)
٢٩٦	فى باب الاضحى جائز يوم النحر وايام منى كلها	(مر)
٣٠٢	فى باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية	(مر)
٣٠٧	فى باب ما يكره ان يسمى به	(مر)
»	فى باب تغيير الاسم القبيح الخ	(مر)
٣٠٨	فى باب ما يكره ان تكنى به	(مر)
٣١٣	فى باب ما جاء فى الفرع والعتيرة	(مر)
٣١٥	فى باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب	(مر)

الصفحة	الاسماء والابواب	
٣١٩	فى باب ماجاء فى الضبع والثعلب	(ث)
١٢٤	فى باب ما جاء فى الضب	(مر)
٣٢٦	فى باب ماروى فى القنفذ الخ	(مر)
٣٣١	فى باب ماجاء فى أكل لحوم الحمر الاهلية	(مر)
٣٣٩	فى باب ماجاء فى فضل الحجامة	(مر)
٣٤٠	فى باب ماجاء فى وقت الحجامة	(مر)
٣٤٣	فى باب ماجاء فى اباحة التداوى	(مر)
٣٤٥	فى باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم	(مر)
٣٥٣	فى باب السمن اوالزيت تموت فيه فارة	(مر)
٣٥٥	فى باب تحريم أكل السم القاتل	(مر)
٣٦٠	فى باب ما جاء فيمن مر يخائط انسان اوماشيته	(مر)
٣٦١	» »	(مر)

الابناء

(٢٩٢ - ابن الخصاصية صحابى رضي الله عنه)

٢٠	حدث فى باب اصل فرض الجهاد	(مر)

(٢٩٣ - ابن شهاب الزهرى الامام المشهور رحمه الله تعالى)

٣١	روى فى باب من ليس للامام ان يغزبه بحال	(م)
٥٣	فى باب الرضخ لمن يستعان من به اهل الذمة على قتال اهل المشركين	(م)
٥٤	فى باب قسمة الغنيمة فى دار الحرب	(م)
١٣١	فى باب المبارزة	(م)
١٣٢	فى باب ماجاء فى نقل الرؤس	(م)
١٩٠	فى باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم	(م)
٢٠٠	فى باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة بزنا ... فقدنقض عهده	(م)

الصفحة	الاسماء والابواب
٢٢٨	فى باب نقض الصلح الخ (م)
٣١٤	فى باب ماجاء فى معاقرة الاعراب وذبائح الجن (م)
	(٢٩٤ - ابن كعب بن مالك عن عمه)
٧٧	حدث فى باب النهى عن قصد النساء والولدان بالقتل (مر)
٧٨	فى باب قتل النساء والصبيان فى التبييت والغارة من غير قصد (مر)
	النساء
	(٢٩٥ - اسماء بنت ابى بكر الصديق صحابية رضى الله عنها
١٢١	حدثت فى باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)
١٢٩	فى باب بيع الصبى من اهل الشرك (مر)
٢٧٩	فى باب الذبح فى الغنم والبقر والفرس والطائر والنحر فى الابل (مر)
»	فى باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر (مر)
٣٢٧	فى باب أكل لحوم الخيل (مر)
	(٢٩٦ - اسماء بنت عميس صحابية رضى الله عنها)
٣٤٦	حدثت فى باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم (مر)
٣٤٨	فى باب اباحة الرقية بالكتاب الله عزوجل (مر)
	(٢٩٧ - زينب ام المؤمنين رضى الله عنها)
٢٥٨	حدث فى باب ما جاء فى أكل الجراد (ث)
	(٢٩٨ - زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)
٩٥	حدثت فى باب امان المرأة (مر)
	(٢٩٩ - زينب بنت ام سلمة رضي الله عنها ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم

الصفحة	الاسماء الابواب
٣٠٧	حدثت فى باب تغيير الاسم القبيح (مر)
	(٣٠٠ - سلمى خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم) رضى الله عنها
٣٣٩	حدثت فى باب ماجاء فى فضل الحجامة (مر)
	(٣٠١ - الشفاء صحابية رضي الله عنها)
٣٤٩	حدثت فى باب اباحة الرقية بكتاب الله عزوجل (مر)
	(٣٠٢ - عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها)
٣	حدثت فى باب مبتدأ الخلق (مر)
٦	فى باب مبتدأ البعث والتنزيل (مر)
»	» » (ث)
٨	فى باب مبتدأ الفرض على النبى صلى الله عليه وسلم الخ (مر)
٩	فى باب الاذن بالهجرة (مر)
١٧	فى باب الرخصة فى الاقامة بدار الشرك لمن لايخاف الفتنة (مر)
٢١	فى باب من لايجب عليه الجهاد (مر)
٣٧	فى باب ماجاء فى الاستعانة بالمشركين (مر)
٤٣	باب فى ما على الوالى من امر الجيش (مر)
٥٢	فى باب تفضيل الخيل (مر)
٧٤	فى باب من يجرى عليه الرق (مر)
٨٢	فى باب المرأة تقاتل فتقتل (مر)
٨٩	فى باب الاسير يوثق (مر)
٩٥	فى باب امان المرأة (ث)
٩٧	فى باب نزول اهل الحصن وبعضهم على حكم الامام الخ (مر)
١٢٣	فى باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من الصبى قبل القسم (مر)
١٨١	فى باب اظهار دين النبى صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب	
٢٠٣	فى باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيئتهم وهيئة المسلمين	(مر)
٢٢٥	فى باب لاخير فى ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم	(مر)
٢٣١	فى باب لايوفى من العهود بما يكون معصية	(مر)
٢٣٩	فى باب ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته	(مر)
٢٥٠	فى باب ما جاء فى البهيمة تريدان تموت فتذبح	(مر)
٢٦١	فى كتاب الضحايا	(مر)
٢٦٢	» »	(مر)
٢٦٧	فى باب السنة لمن اراد ان يضحى ان لايأخذ من شعره ولامن ظفره الخ	(مر)
	فى باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته	(مر)
٢٧٢	فى باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم	(مر)
٢٧٣	» »	(مر)
٢٨٤	فى باب النسيكة يذبحها غير مالكها	(مر)
٢٨٦	فى باب قول المضحى اللهم منك واليك الخ	(مر)
٢٨٧	» »	(مر)
٢٨٩	فى باب الرجل يشترى ضحية فتموت الخ	(ث)
٢٩٣	فى باب الرخصة فى الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار	(مر)
٢٩٩	فى باب العقيقة سنة	(مر)
٣٠١	فى باب مايعق عن الغلام ومايعق عن الجارية	(مر)
٣٠٣	فى باب لايمس الصبى بشىء من دمها	(مر)

الصفحة	الاسماء والابواب	
٣٠٣	فى باب ماجاء فى وقت العقيقة الخ	(مر)
٣١٠	فى باب ما جاء من الرخصة فى الجمع بينهما	(مر)
«	فى باب المرأة تكنى وليس لها ولد	(مر)
٣١١	» »	(مر)
٣١٢	فى باب ماجاء فى الفرع والعتيرة	(مر)
٣١٦	فى باب ما يحرم من جهة مالاتأكل العرب	(مر)
٣١٧	» »	(مر)
٣١٨	» »	(مر)
٣٢٥	فى باب ماجاء فى الضب	(مر)
٣٤٥	فى باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم	(مر)
٣٤٦	» »	(مر)
٣٤٧	فى باب اباحة الرقية بكتاب الله عزوجل	(مر)
٣٥٠	فى باب التمائم	(ث)
	(٣٠٣- فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم	
٢٩٩	حدثت فى باب العقيقة سنة	(ث)
٣٠٤	فى باب ما جاء فى التصدق بزنة شعره فضة	(ث)
	(٣٠٤- مليكة بنت عمر ويقال لها صحبة) رضى الله عنها	
٣٤٥	حدثت فى باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم	(مر)
	(٣٠٥- ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث) رضى الله عنها	
٣٥٣	حدثت فى باب السمن او الزيت تموت فيه فارة	(مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
	الكنى من النساء
	(٣٠٦ - ام بلال امرأة من اسلم صحابية رضي الله عنها
٢٧١	حدثت فى باب لا يجزى الجزع الامن الضأن (مر)
	(٣٠٧ ام حرام بنت ملحان صحابية رضى الله عنها)
١٦٦	حدثت في باب فضل من مات فى سبيل الله (مر)
	(٣٠٨- ام المومنين ام سلمة رضي الله عنها)
٩	حدثت فى باب الاذن بالهجرة (مر)
٢١	فى باب من لايجب عليه الجهاد (مر)
٩٥	فى باب امان المرأة (مر)
١٤٤	في باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين (مر)
٢٦٦	فى باب السنة لمن ارادان يضحى ان لا يأخذ من شعره ولا من ظفره الخ (مر)
٣٤٨	فى باب اباحة الرقية بكتاب الله عزوجل (مر)
	(٣٠٩ - ام شريك صحابية رضي الله عنها)
٣١٦	حدثت فى باب ما يحرم من جهة مالا تأكل العرب (مر)
	(٣١٠- ام قيس بنت محصن صحابية رضي الله عنها)
٣٦٤	حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
	(٣١١- ام كرز الخزاعية وهى الكعبية صحابية رضي الله عنها
٣٠٠	حدثت فى باب ما يعق عن الغلام ومايعق

الصفحة	الاسماء و الابواب
	عن الجارية (مر)
٣٠١	« « (مر)
٣٠٢	فى باب من قال لا تكسر عظام العقيقة و يأكل اهلها الخ (مر)
٣١١	فى باب اقروا الطير على مكاناتها (مر)
	(٣١٢ - ام كلثوم بنت عقبة صحابية رضي الله عنها)
٢٢٩	حدثت فى باب نقض الصلح الخ (مر)
	(٣١٣ - ام مبشر الانصارية صحابية رضى الله عنها)
٣٤٤	حدثت فى باب ما جا فى الاحتماء (مر)
	(٣١٤ - ام المنذر بنت قيس الانصارية صحابية رضي الله عنها
٣٤٤	حدثت فى باب ما جاء فى الاحتماء (مر)
	(٣١٥ - ام هانئ بنت ابى طالب رضي الله عنها)
٩٤	حدثت فى باب امان المرأة (مر)
٩٥	« « « (مر)
	المبهمات
١٣	عن اعرابي فى باب فرض الهجرة (مر)
٦١	عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فى باب ما فضل فى يده من الطعام والعلف فى دار الحرب (مر)
٦١	عن رجل من الانصار فى باب النهي عن نهب الطعام (مر)
٦٢	عن رجل من بلقين فى باب أخذ السلاح وغيره بغير اذن الامام (مر)
٦٤	عن اهل العلم بالمغازى فى باب مايفعله بالرجال البالغين منهم (ق)
٩١	عن رجل عن ابيه

الصفحة	الاسماء والابواب
	فى باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان
١٠٨	عن رجل من مزينة يقال له ابن عصام
	عن ابيه
	فى باب الاحتياط فى التبييت والاغارة (مر)
١١٤	عن شيخ من قريظة
	فى باب الحربى يدخل بامان وله مال
	فى دارالحرب الخ (مر)
١٣٨	عن بشير بن يسار انه سمع نفرا من اصحاب
	رسول الله صلى الله عليه وسلم
	فى باب من رأى قسمة الاراضى
	المغنومة (مر)
١٤٥	عن الزهرى عن اهل العلم
	فى باب مايجوز للاسير ومن قدم
	ليقتل (مر)
١٦٣	حسيناء بنت معاوية عن عمها
	فى باب فضل الشهادة فى سبيل الله
	عزوجل (مر)
١٧٦	عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه
	وسلم
	فى باب ما جاء النهى عن تهييج الترك
	والحبشة (مر)
١٨٢	عن ابن عصام عن ابيه
	فى باب من لا تؤخذ منه الجزية من
	اهل الاوثان (؟)
١٩٤	محمد بن خالد وعبدالله بن عمرو بن مسلم
	وعدد من علماء اهل اليمن الخ
	فى باب كم الجزية (ق)
١٩٩	عن حرب بن عبيدالله عن جده ابى امه
	عن ابيه
	فى باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية (؟)
»	عن رجل من بكر بن وائل عن خاله

الصفحة	الاسماء والابواب
	فى باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية (مر)
٢٠٤	عن رجل من جهينة من اصحاب النبى صلى الله
	عليه وسلم
	فى باب لايأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة
	ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا (مر)
	ما عليهم
٢٠٥	عن ثلاثين من ابناء اصحاب رسول الله
	صلى الله عليه وسلم عن آبائهم
	فى باب لايأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة
	ولا اموالهم بغير امرهم اذا اعطوا ماعليهم (مر)
٢٣٢	عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم
	فى باب نقض اهل العهد اوبعضهم العهد (مر)
٢٣٨	عن الفقهاء الذين ينتهى الى قولهم من اهل
	المدينة
	فى باب البزاة المعلمة اذا أكلت (ط)
٢٤٣	عن البهزى
	فى باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم
	تجده ميتا لا (مر)
٢٤٨	عن زر بن حبيش عن رجل (١)
	فى باب الصيد يرمى بحجر اوببندقة (ث)
٢٥٠	عن رجل من بنى حارثة
	فى باب ماجاء فى البهيمة تريدان
	تموت فتذبح (مر)
٢٦٠	عن وفد غامد
	فى كتاب الضحايا (مر)
٢٧٠	عن رجل من جهينة
	فى باب لايجزى الجذع الامن
	الضأن الخ (مر)
»	عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله
	عليه وآله وسلم
	فى باب لايجزى الجذع الامن الضأن (مر)

الصفحة	الاسماء و الابواب
٢٧١	عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم
	في باب لايجزى الجذع الامن الضأن (مر)
«	عن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
	في باب لايجزى الجذع الامن الضأن (ث)
٢٨١	عن رجل من بني حارثة
	في باب ذكاة ما انهر الدم الخ (مر)
٢٩٦	عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
	في باب الاضحى جائز يوم النحر وايام منى كلها (مر)
٣٠٠	عن رجل من بني ضمرة عن ابيه
	في باب مايستدل به على ان العقيقة على الاختيار (مر)
٣١٢	عن رجل عن ابيه او عن عمه
	في باب ما جاء في الفرع و العتيره (مر)
	في باب ماجاء فيمن مربحائط انسان او ما شيته

صفحة	سطر	خطأ	صواب
٦	٢٤	خبرنى	اخبرنى
٩	١٦	فيأنيه	فيأتيه
١١	٩	فربق	فريق
١٢	١٢	مد مضى	وقد مضى
١٣	٣١	معاية	معاوية
٢٣	٦	تبارك تعالى	تبارك وتعالى
٢٧	٢٣	النحنى	النخعي
٢٩	٢٨	بضرب	يضرب
٣٢	٣	وانه	والله
٣٤	٢٣	تيسم	تبسم
٣٦	٣١	بالمناقين	المنافقين
٤٤	٤	لريح ؟ الجنة	لريح الجنة !
٦٩	٣٣	انيأ	انبأ
٧١	١٠	ادربنا	ادربنا
٧٦	٣١	الرازار	الرزاز
٩٣	٥	يجبز	يجيز
١٠٣	٦	رحلِ	رجل
١١٠	٢	لأمحرنها	لأمحرنها
١١٥	٢٩	التميمى	التيمى
١٢٢	١٣	سمى	سبى
١٢٨	٧	لايحتيج ، به	لا يحتج به ،
١٣١	١٠	ربيعة	ربيعة
١٣٢	٢٧	ذلك قال	ذلك بنا قال
١٥٦	٢	اباان	ابان
١٦٠	٢٣	حير الناس	خير الناس
١٦٥	٢٨	بنث ملحان	بنت ملحان
١٦٧	٢	حلبس	جلس
١٧٠	١٠	روح بن عن	روح بن عبادة عن
١٧٧	٢٥	لقية	لقيه
١٨١	٣١	بعضها	بعضا
١٨٢	٧	وقانلوهم	وقاتلوهم
٢٠٥	١٢	لم برح	لم يرح
٢١٠	٦	فكر هنهه	فكرهته
٢١١	٢٠	العطارى	العطاردى
٢١٢	٨	(اخبرنا)	(اخبرناه)
٢٢١	٢٨	مالا	قالا
٢٢٢	٢٧	ألسا	ألسنا
٢٢٤	٢٩	الحمس	الخمس
٢٢٧	٢٨	صاجي	صاحبي
٢٣٠	٩	باسلام	بالاسلام
٢٤٠	١	ونسيى	ونسى
»	٤	فنسيى	فنسى
»	٣٠	استذكار	الاستذكار
٢٤٢	٥	ابن نريد	ابن يزيد
٢٤٣	١٩	الظى	الظبى
٢٤٤	٣	كليا	كلبا
٢٤٦	٢٠	لامر	لا تمر
٢٤٨	١٢	الادرستانى	الاردبستانى
٢٥١	٩	على المدينى	على ابن المدينى
٢٥٤	٧	وهو	وانما هو
»	٩	ابنى الخولانى	ابنى الخولانى
٢٥٥	٢٠	ابن جرج	ابن جريج
٢٥٦	٢٧	عبد العزيز بن عبدالله	عبدالعزيز بن عبيدالله
٢٥٧	٢٥	عيله	عليه
٢٦٠	٣٠	ماجة فى سننه واخرجه الحاكم	ماجه فى سننه واخرجه الحاكم
٢٦٨	١٢	ابو الاسد	ابو الاشد
٢٧١	٧	حدنتنى	حدثتنى
٢٧٢	١٩	رراه البخارى	رواه البخارى
٢٧٣	٢٧	اضحى	اضحى
٢٧٥	٢٣	رواتين	روايتين

الصفحة	السطر	خطأ	صواب
٢٧٧	٢٠	الرحى	الرحبى
٢٩١	٧	إخيرنا	اخبرنا
٢٩٥	١٩	أبوالارهر	ابوالازهر
٢٩٦	٢٦	هوالصفاتى	هوالصغانى
٢٩٧	٢٩	بنش نعيم	بنت نعيم
٢٩٨	١٩	عققية	عقيقة
٣٠١	٢٦	يزيد	زيد
«	«	التهيد	التمهيد
٣٠٤	١٩	يزنة	بزنة
«	٢٤	يوزنة	بوزنه
«	«	الاوقاض	الاوفاض
«	٢٥	بالاوقاض	بالاوفاض
٣٠٨	١٤	عينية	عيينة
«	١٧	الصحيج	الصحيح
٣٠٩	١٦	ابنا ابن ابى شيبة	ابنا ابى شيبة
«	٢٨	اوالى	وإلى
٣١٠	١٢	لمن جميع	لمن جمع
٣١٢	٢٣	واحده	واحدة
٣١٣	٢٦	فانقطع لبنها	فانقطع لذلك لبنها
٣١٦	١	عبيدالله	عبدالله
٣١٧	١٠	سئل	سئل
٣٢٢	١٧	ابوب	ايوب
٣٢٣	٩	روايه	رواية
٣٢٥	٥	يديون	يدبون
٣٣٤	٧	دحاجة	دجاجة
«	١٤	ابوالنظر	ابوالنضر
٣٣٦	١٣	عن بن	عن ابن
٣٣٨	٢٤	ضمزة	ضمرة
٣٣٩	١٠	جربر	جرير
«	٢٦	حديت	حديث
«	٢٨	احتحم	احتجم
٣٤٠	٦	اللاحقى	اللاحقى
٣٤٤	٧	الحنطى	الحنظلى
«	٢٩	وثقة	وثقه
٣٥٤	٢٦	صحيحيها	صحيحيهما
٣٥٦	٨	الخير	الخبر